

تفسير الموطأ

تأليف

عبد الملك بن عبد العزيز آل سعود

١١٧٤ / ١٤٢٨ هـ

الجزء الثاني

حفظه وقرأه له

الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

مكتبة العبيكان

تفسير غريب المطا

تفسير الموطأ

تأليف

عبد الملك بن حميد الشامي الأندلسي

١٧٤هـ / ٢٣٨هـ

الجزء الثاني

حققه وقدم له

الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

مكتبة العبيكان

ح مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

ابن حبيب، عبد الملك بن حبيب

تفسير غريب الموطأ / تحقيق عبد الرحمن سليمان العثيمين. - الرياض.

٣٢٣ ص، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٥-٧٢٨-٢٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٧-٧٣٠-٢٠-٩٩٦٠ (ج٢)

١ - الحديث - شرح ٢ - الحديث - مسانيد أ - العثيمين،

عبد الرحمن سليمان (تحقيق) ب - العنوان

٢١ / ٢٠٧٢

١- ديوي ٢٣٦٤

ردمك: ٥-٧٢٨-٢٠-٩٩٦٠ (مجموعة) رقم الإيداع: ٢١ / ٢٠٧٢

٧-٧٣٠-٢٠-٩٩٦٠ (ج٢)

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م

حقوق الطبع محفوظة للناسر

الناسر

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - تقاطع طريق الملك فهد مع العروبة

ص.ب: ٦٢٨٠٧ الرياض ١١٥٩٥

هاتف: ٤٦٥٤٤٢٤، فاكس: ٤٦٥٠١٢٩



[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ]

[صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدًا]

(شرح غريب كتاب الأفضية) (١)

(من موطأ مالك بن أنس رحمه الله)

- [١٠٣] سألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (اللحن) في حديث مالك الذي رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة زوج النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «إنما أنا بشرٌ وإنكم تختصمون إليّ فلعَلَّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه» (٢)، إنما أقطع له قطعة من النار» [٧١٩/٢ رقم (١)].

قال عبد الملك: قوله: «ألحن بحجته» يعني: أفطن بحجته (٣)، ومنه

(١) الموطأ رواية يحيى: ٧١٩/٢، ورواية أبي مُصعب الزُّهري: ٤٥٩، ورواية محمد بن الحسن: ٢٨٤، ورواية سُويد: ٣٧١، والاستذكار: ٧/٢٢، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القسبي: ١٧٧/٢، والمتقى لأبي الوليد الباجي: ١٨٢/٥، والقبس لابن العربي: ٨٦٩/٣، وتنوير الحوالك: ١٩٧/٢، وشرح الزُّرقاني: ٣/٣٨٣، وكشف المغنى: ٢٨٩.

(٢) في الموطأ: «فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْهُ شَيْئًا».

(٣) اللَّفْظَةُ مشروحة في غريب أبي عبيد: ٢٣٢/٢، وغريب الحديث لابن قتيبة: ٤١٨/٢، وغريب الحديث للخطابي: ٥٣٦/٢، والفائق: ٣٧٧/٢، وغريب ابن الجوزي: ٣١٩/٢، والنهاية: ٢٤١/٤، ويُراجع: العين: ٢٢٩/٣، ومختصره: ٢٩٨/١، وجمهرة اللغة: ٥٧٠، وتهذيب اللغة: ٦٠/٥، ومجمل اللغة: ٨٠٤، وإصلاح المنطق: ٢٢، ٢١٦، والصَّحاح، واللَّسان، والتَّاج: (لحن).

قوله عَزَّ وَجَلَّ^(١): ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ يعني في مَنَاطِقِ الْقَوْلِ، ومنه قولُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٢): «مَا رَأَيْتُ كَرَجَلٍ لِأَحَنِ الرَّجَالِ لَمْ يَأْخُذْ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ» يعني: ناطقُ الرَّجَالِ.

- وسألنا عبدَ المَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكِ الذي رَوَاهُ عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ بنِ حَزْمٍ، عن أَبِيهِ^(٣): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشَّهَادَةِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَ، أَوْ يُخْبِرَ بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَ» [٢/ ٧٢٠ رقم (٣)].

قال عبدُ المَلِكِ: ليس يعني أن يَأْتِيَ بها السُّلْطَانُ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَ بِهَا الَّذِي هِيَ لَهُ، لَيْسَ هَذَا وَجْهَ الْحَدِيثِ، وَلَكِنَّ وَجْهَهُ: أَنْ تَكُونَ قَبْلَ الرَّجُلِ شَهَادَةً لِرَجُلٍ لَا عِلْمَ لَهُ بِهَا فَيُخْبِرُ بِهَا، وَلَا يَكْتُمُ مَا قَبِلَهُ مِنْهَا، وَيَدْخُلُ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ أَيْضًا^(٤) قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٥): ﴿وَلَا يَأْتِ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾ وَذَلِكَ أَنْ يَسْلَسَ بِالْإِجَابَةِ إِذَا دُعِيَ بِشَهَادَتِهِ، وَاحْتِجَّ إِلَيْهِ فِيهَا، وَمَا اسْتَعْنِيَ عَنْ شَهَادَةِ الشَّاهِدِ بغيرِهِ فَلَا أَحَبُّ لَهُ الْخُفُوفُ^(٦) فِي الشَّهَادَاتِ، وَقَدْ حَدَّثَ فِيهَا الْيَوْمَ مَا حَدَّثَ.

(١) سورة محمد ﷺ: الآية: ٣٠.

(٢) قول عمر في غريب أبي عُبَيْدٍ: ٢/ ٢٣٢ ولفظه: «لأحَنِ النَّاسِ كَيْفَ لَا يَأْخُذُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ».

(٣) مختصر عن ما جاء في «الموطأ».

(٤) في الأصل: «في قول الله».

(٥) سورة البقرة: الآية: ٢٨٢.

(٦) الْخُفُوفُ: الإسراعُ في تأدية الشَّهادة، وَالْخُفُوفُ فِي اللُّغَةِ: الإسراعُ، وبه فسر الزَّجَاجُ قولَ اللَّهِ تعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ وفي اللسان (خفف) «وَحَفَّتِ الْقَوْمُ عَنْ مَنْزِلِهِمْ خُفُوفًا: ارتحلوا مسرعين، وقيل: ارتحلوا عنه ولم يخضوا السرعة، قال الأخطل: [شعره: ١٩٢].

* حَفَّتِ الْقَطِيبُ فَرَّاحُوا مِنْكَ وَأَبْتَكُرُوا *

- وسألنا عبدَ المَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (الظَّنِينِ) في حديثِ مالكِ
الَّذِي رَوَاهُ عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ حينَ قال: «لا يَجُوزُ شَهَادَةُ حَضَمٍ ولا
ظَنِينٍ» [١/٧٢٠ / رقم (٤)].

قال عبدُ المَلِكِ: الظَّنِينُ^(١) يَدْخُلُ في وُجُوهِ شَتَّى، منها: الظَّنِينِ في حاله
بغيرِ الصَّلَاحِ، ومنها: الظَّنِينُ بالجدِّ إلى نَفْسِهِ، ومنها: الظَّنِينُ بالولاءِ وَالْفَوْقِيَّةِ.

- وسألنا عبدَ المَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (عَلَقِ الرَّهْنِ) في حديثِ مالكِ
الَّذِي رَوَاهُ عن ابنِ شِهَابٍ، عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قالَ: «لا يَغْلِقُ [١٠٤] الرَّهْنُ» [٢/٧٢٨ رقم (١٣)].

قالَ عبدُ المَلِكِ: تَفْسِيرُهُ^(٢): أَنْ يَزَهَنَ الرَّجُلُ الرَّهْنَ عِنْدَ الرَّجُلِ فِيهِ فَضْلٌ
عن ما رَهَنَهُ به، أو لا فَضْلَ فِيهِ، فيَقُولُ له: إِنْ جِئْتِكَ بِحَقِّكَ إِلَى أَجَلٍ يُسَمِّيهِ له
وإِلَّا فَالرَّهْنُ لَكَ بِمَا [رُهِنَ] فِيهِ، يَقُولُ: فَلَا يَجُوزُ هَذَا الشَّرْطُ، هَكَذَا فَسَرَهُ

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ في غريبِ أبي عُبَيْدٍ: ١٥٥/٢، والغريبين: ١٢١٠، وغريبِ الخطَّابي:
١٥٠/٣، وغريبِ ابنِ الجوزي: ٥٧/٢، والنَّهْيَةُ: ١٦٣/٣. وفي اللِّسانِ (ظنن): «وفي
الحَدِيثِ: «لا يَجُوزُ شَهَادَةُ ظَنِينِ، أَي: مُتَّهَمٍ فِي دِينِهِ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ مِنَ الظَّنَّةِ:
الثَّهْمَةُ، وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «ولا ظننَ في ولاءٍ، وهو الَّذِي يَنْتَمِي إلى غيرِ مَوَالِيهِ لا
تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ لِلثَّهْمَةِ».

(٢) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ في غريبِ أبي عُبَيْدٍ: ١١٤/٢، والغريبين: ٨٠٠، والفائق: ٧٢/٣،
وغريبِ ابنِ الجوزي: ١٦٠/٢، والنَّهْيَةُ: ٣٧٩/٣، وهي مَشْرُوحَةٌ في غريبِ الوَقْشِيِّ،
وَالْيَقْرَبِيِّ، وَالتَّمْهِيدِ: ٤٣٠-٤٣٤، وِراجِع: العَيْنُ: ٣٥٥/٤، ومختصره: ٤٨٦/١،
وجمهرة اللُّغَةِ: ٩٥٩، ومجمل اللُّغَةِ: ٦٨٤، وتهذيب اللُّغَةِ: ٢٤٢/١، والزَّاهِرُ لِلأَزْهَرِيِّ:
٢٢٤، وَالصُّبْحاحِ، وَاللِّسانِ، وَالتَّاجِ: (عَلَقَ).

مالك، وقاله مع مالك إبراهيم النَّخَعِيُّ، وطَاوُوسُ الْيَمَانِيُّ^(١) وغير واحد من أهل العلم، وزاد ابن المَاجِسُون في الحديث عن الدَّرَاوَزْدِيِّ^(٢) عن الزُّهْرِيِّ عن ابن المُسَيَّب: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لا يَغْلِقُ الرَّهْنُ الرَّهْنَ من صَاحِبِهِ الَّذِي رَهَنَهُ، لَهُ عُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ».

قال عبدُ الملِّك: فهو يُدْخِلُهُ في هَذَا اللَّفْظِ أن لا يَذْهَبَ إذا ضَاعَ عند المُرْتَهِنِ ما كان ارتَهَنَهُ بِهِ، بل يَكُونُ عَلَى الرَّاهِنِ ما كان رَهْنَهُ بِهِ، ويَكُونُ عَلَى المُرْتَهِنِ الَّذِي ضَاعَ عنده قيمته يوم يَتَرَادَّانِ الدَّرَكُ^(٣) وَالْفَضْلَ بينهما، فهذهان المَعْنِيَانِ جَمِيعاً يُدْخِلَانِهِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: غَلِقَ الرَّهْنُ: أَنَّهُ الرَّهْنُ الَّذِي لَا فِكَكَ لَهُ، قَدْ ذَكَرْتَ ذَلِكَ الْعَرَبُ فِي أَشْعَارِهَا، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ زُهَيْرٍ: ^(٤)

وَفَارَقْتِكَ بِرَهْنٍ لَا فِكَكَ لَهُ يَوْمَ الْوَدَاعِ فَأَمْسَى الرَّهْنُ قَدْ غَلِقَا

(١) الثَّقَلُ عنهما في غريب أبي عُبَيْدٍ.

(٢) هو عبدالعزیز بن عُبَيْدِ الدَّرَاوَزْدِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ، الْفَارِسِيُّ الْأَصْلُ، مَوْلَى جُهَيْنَةَ. وقيل: مولى البرك بن وَبْرَةَ من قُضَاعَةَ. وَصِفَ بأنه كثيرُ الحَفِظِ يَغْلِطُ. ووَثَّقَهُ يحيى بن معين، وقال النَّسَائِيُّ: ليس بالقويِّ. قال مُحَمَّدُ بن سَعْدٍ: ولد بالمدينة، ونشأ بها، وسمع بها العلم والأحاديث، ولم يزل بها حتى توفي سنة سبع وثمانين ومائة.

أخباره في طبقات ابن سعد: ٤٢٤/٥، وطبقات خليفة: ٢٧٦، وثقات ابن حبان:

١١٦/٧، والأنساب: ٢٩٥/٥، وتهذيب الكمال: ١٨، ١٨٧، وسير أعلام النبلاء:

٣٢٤/٨، وتهذيب التهذيب: ٣٥٣/٦.

(٣) الدَّرَكُ وَالذَّرَكُ: اللَّحَاقُ وَالتَّعْبِيُّ، كَذَا فِي اللِّسَانِ وَقَالَ: «ومنه ضمان الدَّرَكِ فِي عَهْدَةِ الْبَيْعِ».

(٤) شرح ديوانه: ٣٣، والبيت في غريب أبي عُبَيْدٍ: ١١٥/٢.

يعني: أنها ارتهنت قلبه فذهبت به. ومنه قول الله عزَّ وجلَّ^(١): ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ يعني: محبوبوسة حتى يفكها الحساب أو يُغلقها.

قال عبدالمالك: وإعرابُ «لا يغلُق الرَّهْنُ» برفعِ القاف^(٢)؛ لأنه ليس بنهْيٍ، ولكنه خبرٌ يخبرُ به أنه لا يغلُق فيُحبَسُ بما رهنَ به، اشترط أو لم يشترط، فلذلك ارتفع، ولو كان نهياً لكانَ جزماً، ثم خفصاً للقِيهِ الألف والألام.

- وسألنا عبدالمالك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي ذكر فيه: أن قادمًا قدم على عمَرَ بن الخطاب من قبل أبي موسى الأشعري فسأله عمر: «هل كان فيكم من مُغْرِبَةٍ خَبِرٍ؟ فقال نعم، رجلٌ كفر بعد إسلامه» [٢/٧٣٧ رقم (١٦)].

قال عبدالمالك: هي (مُغْرِبَةٌ) بتخفيفِ الراء، ومعنى مُغْرِبَةٍ خَبِرٍ: غَرِيبَةٌ^(٣) خَبِرٌ، من الخَبِرِ الغريبِ، وهو الخَبِرُ الحادِثُ المَجْهُولُ، وليست (مُغْرِبَةٍ خَبِرٍ) بتشديدِ الراء كما يقول مَنْ لا يَعْرِفُ^(٤)؛ لأنَّ (المُغْرِبَةَ) بتشديد

(١) سورة المدثر: الآية: ٣٨.

(٢) أفاد أبو عمر بن عبد البر من كلام ابن حبيب هنا فقال في التمهيد ٦/٤٣٠: «الرؤاية في هذا الحديث: لا يغلُق الرَّهْنُ» بضم القاف. وكذلك أفاد منه الوقشي واليقرني وغيرهم.

(٣) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ١/٢٧٩، والغريبين: ١٣٦٤، وغريب ابن الجوزي: ٢/١٤٩، والفتاوى: ٣/٦١، والتهاية: ٣/٣٤٩. وهو مثلٌ من أمثال العرب، تقول العرب أيضاً: «هل من جائية خبير؟» والمعنى واحد. والمقصود: هل من خبيرٍ يجوب الأرض شرقاً وغرباً؟ وهل من خبيرٍ غريبٍ لم يُسمع به من قبل؟. يراجع مجمع الأمثال: ٣/٥٠٠، والمستقصى: ٢/٣٩٠، والعقد الفريد: ٢/٨٥، والصحاح واللسان والتاج: (جوب) و(عرب).

(٤) الذي لا يعرف في نظر المؤلف - عفا الله عنه - هو أبو عبيد القاسم بن سلام - رحمه الله - سبحانه الله! وإذا لم يعرف مثل هذا أبو عبيد، فعند من تكون المعرفة في هذا؟ قال =

الرَّاءِ: هي التي تنحُو ناحيةَ الغَرْبِ، كما تقولُ: مُشْرِقَةٌ في التي تنحُو ناحيةَ الشَّرْقِ فافهم هَذَا، وَهَكَذَا حَدَّثْنِيهَا مُطَرِّفٌ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ عَنْ مَالِكِ (مُغْرِبَةٌ خَبِرَ) بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ وَفَسَّرَاهَا لِي كَمَا فَسَّرْتُهَا لَكَ.

- وسألنا عبدَ الملِّكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح حديث مالِكِ

[الَّذِي رَوَاهُ] عن عليٍّ: «في الَّذِي [١٠٥] وَجَدَ مع امرَأَتِهِ رَجُلًا فقتَلَهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أنا أبو حَسَنِ، إنْ لم يَأْتِ بأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فليُعْطَ بِرُمَّتِهِ» [٢/٧٣٧ رقم (١٨)].

قال عبدُ الملِّكِ: يعني فليُسَلِّمْ للقتلِ قوداً بالَّذِي قَتَلَ^(١).

= ابن الأثير في النُّهاية: يقال: «هل من مغْرِبَةٍ خَبِرَ بكسر الراءِ وفتحها» وفي تعليق أبي الوليد الوَقْشِيِّ: «الصَّوَابُ: كَسَرُ الرَّاءِ والإِضَافَةُ، ولكنَّ أبا عُبَيْدٍ فَتَحَ الرَّاءَ والإِضَافَةَ، والأُمُوي يفتحها، وغيره يكسرها، وأصلها من الغَرْبِ وهو البُعْدُ، ومنه قيل: دارُ فُلانٍ غَرْبَةٌ وأنشد:

وَسَطَّ وَلِيَّ النَّوَى إِنَّ النَّوَى قُدْفٌ تِيَاحَةٌ غَرْبَةٌ بِالْدارِ أحياناً

ومنه قيل: شَأُوْ مُغْرِبٌ ومُغْرِبٌ قال الكُمَيْتِ [ديوانه: ٩٧/١]:

أَعَهْدُكَ فِي أَوْلَى الشَّيْبَةِ تَطْلُبُ عَلَيَّ دُبْرَ هَيْهَاتَ شَأُوْ مُغْرِبٌ

وأصله؛ شَرْقٌ وَغَرْبٌ: إذا صار إلى الشَّرْقِ والغَرْبِ، ثم قيل لكلِّ شيءٍ أبعد في الأرض ذهاباً؛ غَرْبٌ، وإن لم يذهب إلى الغَرْبِ. ومن النَّاسِ من يذهب إلى أن معناه: هل فيكم من خَبِرٍ غَرْبٍ، و«من» زائدة، كما يقال: هل في الدارِ من رَجُلٍ».

(١) لم يشرح المؤلف - رحمه الله - اللَّفْظَةَ نَفْسَها، وهي مَشْرُوحَةٌ في غريبِ الحديثِ للحريِّ: ٧٣/١، وغريبِ ابنِ قُتَيْبَةَ: ٣٧٤/٢، وغريبِ ابنِ الجوزِيِّ: ٤١٦/١، والنُّهاية: ٢/٢٦٧، وتعليقِ الوَقْشِيِّ وغريبِ اليَقْرِينِيِّ. قال الوَقْشِيُّ: «الرُّمَّةُ: الحَبْلُ» وقوله: «فليُعْطَ بِرُمَّتِهِ» الصَّوَابُ: فتح الطَّاءِ، ورواه عُبَيْداللهُ بالكسْرِ، وهذا كلامُ جَرِيٍّ مجرئِ المثلِ، يقالُ للرجلِ إذا أمره بأن يُعْطَى الشَّيْءَ بِجَمَلَتِهِ من غير أن يَحْبَسَ منه شيئاً: ادفعه إليه بِرُمَّتِهِ وأصله أنْ

قال عبد الملك: وذلك إذا كان المقتول مُحصناً فعند ذلك ينجح قاتله من القود أن يقيم أربعة شهداء أنه كان يفعل بامرأته، هكذا وجه الحديث، فأما إن كان المقتول غير مُحصن فعلى قاتله القود وإن أتى بأربعة شهداء على فعله بامرأته.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (العاهر) في حديث مالك

الذي رواه عن رسول الله ﷺ حين قال: «الولد للفراش وللعاهر الحجر»

[٢/٧٣٩ رقم (٢٠)].

قال [عبد الملك]: العاهر: الزاني^(١)، يقول: لا دعوى له في الولد، ولا حق له فيه، وإنما هو لمن كان له فراش الأم، زوجاً كان أو سيّداً.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (فحش ولدها في بطنها) في

حديث مالك

= رجلاً باع... . يُراجع: أمثال أبي عكرمة: ٩١، والفاخر: ٨١، والزاهر لابن الأنباري: ٤٦٦/١، ومجمع الأمثال: ٥٥/١... وغيرها، والخبر مشهور. قال ابن الأنباري: «ويقال: قد أخذت الشيء برمته، وبزغبره، وبزويره، وبزابه، وبزأبجه، وبجلمته، حكاة أبو عبيد بتسكين اللام، وحكاة غيره بجلمته بفتح اللام. وقد أخذ الشيء بظليقته، وبربانه، وربانه، وحذافيره، وحذاميره، وجزاميره، وبصنائه وسنائه، أي: أخذه كله لم يدع منه شيئاً».

(١) اللَّفْظَةُ مشروحة في غريب الحديث للخطابي: ٤٤٨/١، والغريبي: ١٣٤٧، والفائق للزمخشري: ٤١/٣، وغريب ابن الجوزي: ١٣٧/٢، والنهية: ٣٢٦/٣. ويراجع: العين: ١٠٥/١ ومختصره: ٥٨/١، وجمهرة اللغة: ٧٧٦، ومُجمل اللغة: ٦٣٤، وتهذيب اللغة: ١٤٠/١، والزاهر: ٢٣٩، وتهذيب الأسماء: ٤٩/١، والمُحکم: ٦٤/١، وفيه: «وعاهاها عهاراً: أتاها ليلاً للفُجورِ، وقيل: هو الفُجورُ أي وقت كان، يكون في الأمّة والحرة» وفي النهاية لابن الأثير نحو ذلك وزاد: «ثم غلب على الزنا مطلقاً»، ويراجع: الصحاح، واللّسان، والتّاج: «عَهَرَ».

الذي رواه عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ: «في المَرْأَةِ النَّبِيِّ وَلَدَتْ عِنْدَ زَوْجِهَا الثَّانِي بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَنَصْفٍ، فَسَأَلَ عَنْهَا عُمَرُ النَّسْوَةَ، فَقَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: أَنَا أُخْبِرُكَ خَيْرَهَا: هَلَّكَ عَنْهَا زَوْجُهَا حِينَ حَمَلَتْ فَأُهْرِيقَتْ عَلَيْهِ الدَّمَاءُ فَحَسَّ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا، فَلَمَّا أَصَابَهَا زَوْجُهَا الَّذِي نَكَحَهَا وَأَصَابَ الْوَلَدَ الْمَاءُ تَحَرَّكَ الْوَلَدُ فِي بَطْنِهَا وَكَبِرَ، فَصَدَّقَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا. وَقَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْنِي عَنْكُمَا إِلَّا خَيْرٌ، وَالْحَقُّ الْوَلَدَ بِالْأَوَّلِ» [٢/ ٧٤٠ رقم (٢١)]^(١).

قال عبدُ الملِكِ: معنَى: «فَحَسَّ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا» رَقٌّ وَضَمْرٌ^(٢) مِنَ الدَّمِ الَّذِي أُهْرِيقَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ انْتَفَشَ بِمَاءِ الزَّوْجِ الثَّانِي وَكَبِرَ.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الْإِلَاطَةِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ

الذي رواه عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ: «أَنَّهُ كَانَ يُلِيطُ أَوْلَادَ الْجَاهِلِيَّةِ بِمَنْ أَدْعَاهُمْ فِي الْإِسْلَامِ فَأَتَى رَجُلَانِ كِلَاهُمَا يَدْعِي وَوَلَدَ امْرَأَةً» [٢/ ٧٤٠ رقم (٢٢)]
قال عبدُ الملِكِ: [يُلِيطُهُمْ]: يَعْنِي يُلِحِقُهُمْ بِمَنْ أَدْعَاهُمْ وَيُلْصِقُهُمْ بِهِمْ، وَالْإِلَاطَةُ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الشَّيْءِ الْمُلتَاطِ بِالشَّيْءِ يَعْنِي: الْمُلتَصِقُ بِهِ^(٣).

(١) سند الحديث في «الموطأ» وأورد صدر الحديث هنا بمعناه لا بلفظه.

(٢) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٣/ ٣٧٨، والغريبين: ٢/ ٧٥، وغريب ابن قتيبة: ٣/ ٧٥٢، والفاثق: ١/ ٢٨٥، وغريب ابن الجوزي: ١/ ٢١٦، والنهية: ١/ ٣٩١. ويراجع: العين: ١١/ ٣، ومختصره: ١/ ٢٣١، وجمهرة اللغة: ١/ ٩، ومجمل اللغة: ٢١٣، وتهذيب اللغة: ٢/ ٣٩٢، والصحاح واللسان والتاج: (حشش).

(٣) اللفظة مشروحة في غريب الحديث لأبي عبيد: ٣/ ٢٢٢، ويراجع: غريب الحديث لابن قتيبة: ٢/ ٣٤٩، وغريب الحديث للخطابي: ١/ ٢٤٤، والغريبين: ١٧١١، والفاثق: ٣٣٨/ ٣، وغريب ابن الجوزي: ٢/ ٣٣٥، والنهية: ٤/ ٢٨٥. ويراجع: إصلاح المنطق:

=

قيل لعبدالمالك: أفكان أولئك الأولاد لِرِزْيَةٍ؟ قال: نَعَمْ، وَكَذَلِكَ السُّنَّةُ
اليَوْمَ فَيَمَنَ أَسْلَمَ مِنَ النَّصَارَى أَوْ الْيَهُودِ ثُمَّ ادَّعَى وَلَدًا كَانَ مِنْهُ زَيْنِي فِي [١٠٦]
حَالِ نَصْرَانِيَّتِهِ أَوْ يَهُودِيَّتِهِ أَنَّهُ يُلْحَقُ بِهِ إِذَا كَانَ مَجْدُودَ النَّسَبِ، لَا أَبَ لَهُ وَلَا
فِرَاشَ فِيهِ لِأُمَّه.

قال عبدالمالك: وَلَا يُلْحَقُ وَلَدُ الزَّنا بِمَنْ اسْتَلْحَقَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا زَعَمَ
أَنَّهُ زَيْنِي بِأُمَّه وَهُوَ مُسْلِمٌ، وَفِيهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُلْحَقُ وَلَدُ الزَّنا بِأَبِيهِ
الْمُسْلِمِ وَإِنْ ادَّعَاهُ مِائَةَ مَرَّةٍ».

قيل لعبدالمالك: فَهَلْ كَانَ مَالِكٌ يَأْخُذُ بِقَوْلِ عُمَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ
لِلْوَلَدِ، وَإِلَى أَيِّهِمَا شِئْتَ حِينَ قَالَ الْقَائِفُ فِي الْوَاطِئِينَ لَقَدْ اشْتَرَكَ فِيهِ جَمِيعًا؟
قال: اخْتَلَفَ أَصْحَابُ مَالِكٍ فِي رِوَايَةِ قَوْلِ مَالِكٍ، فَأَمَّا ابْنُ الْقَاسِمِ
فَرَوَى عَنْ مَالِكٍ فَإِنَّهُ يُوَالِي أَيُّهُمَا شَاءَ، وَأَمَّا مُطَرِّفٌ وَابْنُ نَافِعٍ، وَابْنُ الْمَاجِشُونَ
فَرَوَوْا عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: الْعَمَلُ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا: أَنْ يُقَالَ لِلْقَائِفِ أَلْحَقُوهُ
بِأَنْضَجِهِمْ بِهِ شَبَهًا وَلَا يَتْرِكْ وَمُوَالَاةٍ مِنْ أَحَبِّ.

قال عبدالمالك: وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ، لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي الصَّغِيرِ
وَالْمَوْلُودِ الَّذِي لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يُوَالِيَ مَنْ أَحَبَّ، وَإِنْ أُخِّرَ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ فَيُوَالِيَ مَنْ
أَحَبَّ تَأَخَّرَ الْقَضَاءُ فِي أَمْرِهِمَا بِمَوْتِ الْمَوْلُودِ قَبْلَ بُلُوغِهِ مُوَالَاةٍ مِنْ أَحَبِّ،
فَيُشْكَلُ لِذَلِكَ الْقَضَاءُ وَيَشْتَبَهُ، فَأَعْدَلُ ذَلِكَ عِنْدَنَا وَأَحَبُّهُ إِلَيْنَا أَنْ يُقَالَ لِلْقَائِفِ:

١٣٧، والصَّحاح، واللِّسَانُ وَالتَّاج: (ليط). قال الوَقْشِيُّ فِي تَعْلِيْقِهِ: ٢/٢٠١: «لَا طَ الشَّيْءُ
بِالشَّيْءِ - إِذَا لَصَقَ بِهِ، وَالتَّطْتُهُ أَنَا الْإِلَاطَةُ، وَلَا طَ حُبُّهُ بِقَلْبِي يَلْبِطُ وَيَلْوُطُ: إِذَا تَعَلَّقَ، وَهُوَ الْبِطُّ
بِقَلْبِي وَالْوُطُّ، وَأَبَى الْفَرَاءُ الْوُطُّ إِلَّا مِنَ اللَّيَاطَةِ».

أَلْحَقُّوهُ بِأَنْضَجِهِمْ بِهِ شَبَهَا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح ما ساوى فيه مالك في كتابه بين من أقر بوارث، أو أقر بدين لرجل على أبيه، وأنكر ذلك غيره من ورثة أبيه فزعم مالك في كتابه أن المقر له بالدين إنما يأخذ من الذي أقر له بدينه ما كان ينوبه منه، ولو أقر بذلك غيره من الورثة بمنزلة الذي يقر بوارث.

قال عبد الملك: كذلك قال مالك في كتابه، وذلك عند من لقيت من أصحابه وهم من قوله: المقر له بالدين يأخذ من المقر له به من جميع ما صار إليه من ميراثه حتى يستوفي دينه؛ لأنه لا ميراث لأحد إلا بعد الدين، والوارث المَجْحُودُ إنما يأخذ من المقر له قدر ما ينوبه مما في يده من ميراثه؛ لأنه وارث معه، وليس بوارث قبله، كما يكون الدين قبل ميراثه ذلك الذي فرق بين الإقرار بالدين والإقرار بالوارث، والأمر فيه بين، ألا ترى أنه لو أقر بالدين جميع الورثة ثم وجدهم عديماء^(١) إلا واحدا منهم أخذ من ذلك الواحد جميع ما أخذ من الميراث حتى يستوفي دينه، ثم يرجع ذلك الوارث على غيره من الورثة فينبعهم بما ينوبهم من ذلك الدين، وأنهم لو أقرّوا جميعاً بالوارث ثم وجدهم عديماء^(٢) إلا واحداً منهم لم يأخذ منه إلا ما ينوبه من ميراثه فقط، ويتبع الوارث المقر به أصحابه العديماء بما صار إليه من حق، فهذا يبين لك فرق ما بين الإقرار بالغيرم والإقرار بالوارث.

- [١٠٧] وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الأرض الميتة والعرق)

(١) في الأصل: «عديماء» مضبوطة بالشكل في الموضوعين مع قلة ضبط الناسخ.

(٢) سبقت الإشارة إلى ذلك في الصفحة السابقة.

الظالم) في حديث مالك

الذي رواه عن هشام بن عروة عن أبيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ» [٧٤٣/٢ رقم (٢٦)].

قال عبدالمالك: العِرْقُ الظَّالِمُ: كُلُّ مَا احْتَفَرَهُ الرَّجُلُ أَوْ بَنَاهُ أَوْ غَرَسَهُ فِي أَرْضٍ غَيْرِهِ، أَوْ فِي غَيْرِ الْأَرْضِ الْمَوَاتِ، كَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ، وَبَلَّغَنِي عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١) أَنَّهُ قَالَ: الْعِرْقُ الظَّالِمُ عِرْقَانِ؛ عِرْقٌ بَاطِنٌ وَعِرْقٌ ظَاهِرٌ، فَالْعِرْقُ الْبَاطِنُ مَا احْتَفَرَهُ الرَّجُلُ مِنَ الْأَبَارِ وَاعْتَرَسَهُ مِنَ الْغَرَسِ فِي أَرْضٍ غَيْرِهِ. وَالْعِرْقُ الظَّاهِرُ: مَا بَنَاهُ مِنَ الْبُنْيَانِ فِي أَرْضٍ غَيْرِهِ.

قال عبدالمالك: فالحكم فيه: أن يكون صاحب الأرض مُخَيَّرًا عَلَى الظَّالِمِ، إِنْ شَاءَ حَسِبَ ذَلِكَ فِي أَرْضِهِ بِقِيمَتِهِ مَقْلُوعًا، وَإِنْ شَاءَ نَزَعَهُ الظَّالِمُ مِنْ أَرْضِهِ.

وحدَّثني أسدُ بنُ موسى^(٢)، عن عباد بن العوام، عن يحيى بن عروة بن الزبير، عن أبيه: أَنَّ رَجُلًا غَرَسَ فِي أَرْضِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ نَخْلًا فَاحْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَضَى لِلْأَنْصَارِيِّ بِأَرْضِهِ، وَقَضَى عَلَى الْآخَرِ بِأَنْ يَنْزِعَ نَخْلَهُ. قَالَ عُرْوَةُ: فَلَقَدْ أَخْبَرَنِي الَّذِي حَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ أَنَّهُ رَأَى تِلْكَ النَّخْلَ يُضْرَبُ فِي أَصُولِهَا بِالْفُؤُوسِ وَإِنَّهَا لَتَنْخَلُ عُمٌ.

(١) هو الإمام المحدث المشهور بـ«ربيعة الرأي» ثقة مشهور، وثقه أحمد وغيره. له أخبار في تاريخ خليفة: ٤١٥، وطبقاته: ٢٦٨، والحلية: ٢٥٩/٣، والتمهيد لابن عبد البر: ٥/٣، وسير أعلام النبلاء: ٨٩/٦، وتهذيب التهذيب: ٢٥٨/٣، والشذرات: ١٩٤/١.

(٢) سبق ذكره، وهو من شيوخ المؤلف (تراجع المقدمة).

قال عبدُ الملِكِ: (١) العُمُّ: التَّامَّةُ في طولِها والتِّفَافِها (٢)، وواحدُها: عَمِيمَةٌ، ومنه قيلَ للمرأة: عَمِيمَةٌ الخَلْقِ: إذا كانت تامَّة الخَلْقِ حَسَنَةً، قال لَبِيدٌ - يَصِفُ نَخْلًا - (٣):

سُحُقٌ يُمْتَعُّهَا الصِّفَا وَسَرِيَّةٌ عُمُّ نَوَاعِمُ بَيْنَهُنَّ كُرُومٌ

فالسُّحُقُ: الطَّوَالُ. وقولُهُ: «يُمْتَعُّهَا» يَعْنِي: يُطَوِّلُهَا، وهو مأخوذٌ من الماتِعِ وهو الطَّوِيلُ من كلِّ شيءٍ، و«الصِّفَا» اسمُ نَهْرٍ، والسَّرِيَّةُ: النَّهْرُ الصَّغِيرُ، وكأنَّه أرادَ أَنَّهُ اشْتَقَّ من الصِّفَا حينَ قال: «وسَرِيَّةٌ» يعني سَرِيَّ الصِّفَا فهو كالسَّاقِيَةِ التي تَخْرُجُ من النَّهْرِ الكَبِيرِ.

(١) القولُ كُلُّه لأبي عُبَيْدٍ - رحمه الله - . يراجع: غريب الحديث: ٢٩٦/١.

(٢) يراجع: الغريبين: ١٣٢٩، وغريب ابن الجوزي: ١٢٦/٢، والنَّهْيَةُ: ٣٠١/٣، والعين: ٩٤/١، ومختصره: ٥٤/١، وجمهرة اللُّغة: ١٥٧، وتهذيب اللُّغة: ١١٩/١، ١٦، ١٢١، والصُّحاح، واللُّسان، والتَّاج: (عمم).

(٣) ديوان لبيد: ١٢٠ من قصيدة أولها:

طَلَّلَ لِخَوْلَةٍ بِالرُّسَيْسِ قَدِيمٌ	فَبِعَاقِلٍ فَالْأَنعَمِينَ رُسُومٌ
فَكَانَ مَعْرُوفَ الدِّيَارِ بِقَادِمٍ	فَبِرَاقِ غَوْلٍ فَالرَّجَامِ وَشُومٌ
أَوْ مَذْهَبٌ جَدَّدَ عَلَى الْوَاحِ	سَهِنَ النَّاطِقِ الْمَبْرُوزِ وَالْمَخْتُومِ
دَمَنٌ تَلَاعَبَتِ الرِّيَّاحُ بِرَسْمِهَا	حَتَّى تَنكَّرَ نُؤْيُهَا الْمَهْدُومِ
أَضْحَتْ مَعْطَلَةً وَأَصْبَحَ أَهْلُهَا	ظَعُنُوا وَلَكِنَّ الْفُؤَادَ سَقِيمِ
فَكَانَ ظُعْنَ الْحَيِّ لَمَّا أَشْرَفَتْ	بِالْأَلِ وَارْتَفَعَتْ بَيْنَ حَزُومِ
نَخْلٌ كَوَارِعُ فِي خَلِيجِ مُحَلِّمٍ	حَمَلَتْ فَمِنْهَا مَوْقَرٌ مَكْمُومِ
سُحُقٌ يُمْتَعُّهَا الصِّفَا البيت ...

والشرح الذي بعد البيت كُلُّه لأبي عُبَيْدٍ، - رحمه الله أبا عُبَيْدٍ - .

قال عبدالمملك: الأرض الميئة التي تكون [لـ] (١) من أحيائها هي الموات الثائية من القرى ومن المسارح والمنتصب (٢) التي ليست ملكاً لأحد، ولا زحاً (٣) للقرى التي تشبه المفازة والفلاة، فتلك التي أراد بقوله في حديث مالك: «من أحياناً أرضاً ميئة فهي له».

وقد حدثني عبيدالله بن موسى (٤)، عن هشام بن عروة، عن جابر بن عبدالله: أن رسول الله ﷺ قال: «من أحياناً أرضاً ميئة فهي له، وما أكلت العافية منه فهو له صدقة».

قال عبدالمملك: والعافية: الطير والسباع (٥) التي تعتقي الثمار، وتتطلب الرزق في مظانه، وكل من جاءك يطلب فضلك وخيرك من الناس: فهو معتف وعاف، وكثيره: عفاة، ومعتنون.

وقد حدثني عبيدالله بن موسى، عن الأعمش، عن أبيه عن [١٠٨] أم مبشر الأنصارية (٦)، قالت: «دخل علي رسول الله ﷺ وأنا في نخيل فقال لي:

(١) في الأصل: «من» بسقوط اللام.

(٢) في الأصل: «المنتطب» والمنتصب: البعيد كذا في اللسان وغيره.

(٣) الرزق: - بالضم - ناحية البيت من ورائه، وربما كان فضاء لا بناء فيه. نقلها صاحب «اللسان» عن أبي عبيد، يراجع غريب أبي عبيد: ١٢١/٣. ويراجع: الصحاح، والتأج (ركب). . . وغيرها.

(٤) سبق ذكره.

(٥) يراجع غريب أبي عبيد: ٢٩٧/١، والغريبين: ١٣٠٢، وغريب ابن الجوزي: ١١٠/٢، والنهية: ٢٦٦/٣، والصحاح، واللسان، والتأج: (عفا).

(٦) في الأصل: «بشر» و«الأنصاري» والصحيح أنها أم مبشر بنت البراء بن معمر الأنصارية، امرأة زيد بن حارثة رضي الله عنهما. يراجع: الاستيعاب: ١٩٥٧/٤، وأسد الغابة: =

مَنْ غَرَسَهُ أَسْلَمَ أَمْ كَافِرٌ؟ قُلْتُ: لَا بَلَّ مُسْلِمٌ، فَقَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا
أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ، أَوْ طَيْرٌ، أَوْ دَابَّةٌ، أَوْ سَبْعٌ إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ
صَدَقَةً».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن حميد بن قيس، عن مجاهد: أن رجلاً أحياناً أرضاً مواتاً لا
يظنها لأحد فغرس فيها وعمّر، ثم جاء رجل فأقام عليها البيّنة أنّها له، فاخْتَصَمَا
إلى عمر بن الخطاب، فقال لصاحب الأرض: إن شئت فوّمنا عليك ما أحدثت
فيها فأعطيت إياه وكانت لك، وإن شئت أن يُعطيك قيمة أرضك أعطاك». .
كَيْفَ قَضَى عُمَرُ لِلَّذِي عَمَرَ هَذِهِ الْأَرْضَ بِقِيَمَةِ عِمَارَتِهِ، وَقَدْ رَوَيْتَ فَوْقَ
هَذَا فِي حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى لَهُ بِأَرْضِهِ، وَقَضَى عَلَى
الْآخِرِ أَنْ يَقْلَعَ نَخْلَهُ، فَكَيْفَ افْتَرَقَ الْقَضَاءُ فِي هَٰذِهِنَّ؟!

قال عبد الملك: افترق القضاء فيهما بافتراق فعلهما، غرس الغارس في
أرض الأنصاري ظمناً على غير شبهة، فكان القضاء فيه أن يقلع غرسه، إلا أن
يشاء صاحب الأرض أن يعطيه قيمته مقلوعاً. وغرس الغارس في حديث عمر
على شبهة ملك حين ظن أنّها موات، لا يظنها لأحد فقضى له بقيمة غرسه،
وعمارته ثابتة غير مقلوعة، وكذلك من بنى أو غرس على شبهة ملك وحق.
قيل لعبد الملك: فإذا لم يختَر صاحب الأرض ما خيره عمر فيه من أخذ

= ٣٩١/٧، والإصابة: ٣٠٠/٨، والاستبصار: ٣٧٨، وتهذيب الكمال: ٣٨٥/٣٥، وأخرج
الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في ترجمتها حديثها هذا عن طريق الليث عن أبي الزبير، عن
جابر، وكان قد قال: «روى عنها جابر بن عبد الله الأنصاري» ولم يذكر الحافظ - رحمه الله -
الحديث كاملاً، وفي تهذيب الكمال أيضاً: «روى عنها جابر بن عبد الله».

قيمة أرضه من الغارس أو دَفَعَهُ إِلَيْهِ قِيمَةً مَا أَحْدَثَ فِيهَا، أَوْ كَانَ مُعْدِمًا لَا مَالَ لَهُ، أَيْرَجُ التَّخْيِيرُ إِلَى الْغَارِسِ فِي أَنْ يُعْطَى قِيمَةً أَرْضِهِ وَتَخْلُصُ الْأَرْضُ لَهُ بِغَرَسِهَا؟.

قال: الخيارُ للطَّارِيءِ فِي أَنْ يُخْرِجَ رَبُّ الْأَرْضِ مِنْ أَرْضِهِ، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ مَا وَصَفَتْ شِرْكَاءُ^(١) بَيْنَ الْغَارِسِ وَبَيْنَ صَاحِبِ الْأَرْضِ، هَذَا بِقِيمَةِ أَرْضِهِ، وَهَذَا بِقِيمَةِ غَرَّاسِهِ أَوْ بِنَائِهِ فَكَانَتْ بَيْنَهُمَا شِرْكَاءً عَلَى الْقِيَمَتَيْنِ. وَهَكَذَا أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمَاجْشُونِ عَنْ مَالِكٍ وَالْمُغِيرَةَ أَنَّهُ لَا خِيَارَ لِلطَّارِيءِ فِي إِخْرَاجِ رَبِّ الْأَرْضِ مِنْ أَرْضِهِ، وَإِنَّمَا الْخِيَارُ لِرَبِّ الْأَرْضِ فِي إِخْرَاجِ الطَّارِيءِ مِنْ أَرْضِهِ بِقِيمَةِ مَا أَحْدَثَ فِيهَا بِالشُّبْهَةِ، وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ فِيمَا أَشْبَهَ هَذَا مِنَ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا الَّتِي تَقَعُ بِالشُّبْهَةِ، فَافْهَمِ ذَلِكَ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [١٠٩] فِي سَيْلِ (مَهْزُورٍ) وَ(مُدْنَيْبٍ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [فَضَى فِي سَيْلِ (مَهْزُورٍ) وَ(مُدْنَيْبٍ) يُمَسِّكُ حَتَّى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يُرْسِلُ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ]» [٢/٧٤٤ رَقْم (٢٨)].

قال عبد الملك: (مَهْزُورٌ) وَ(مُدْنَيْبٌ): وَادِيَانِ^(٢) مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ

(١) فِي الْأَصْلِ: «شِرْكَاءُ».

(٢) مَهْزُورٌ يَرِاجِعُ فِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ: ١٢٧٥، وَمَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: ٢٧١/٥، وَالْمَغَانِمِ الْمُطَابَةِ: ٣٩٨، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ: ١٠٧٦، وَالرَّوْضُ الْمَعْطَارُ: ٥٦٠، وَتَاجُ الْعُرُوسِ: (هَزْر). قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهْجَةِ: ٢٦٢/٥ «مَهْزُورٌ: وَادِي بَنِي قُرَيْظَةَ بِالْحِجَازِ. أَمَّا بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ عَلَى الزَّيِّ فَمَوْضِعُ سُوقِ الْمَدِينَةِ، تَصَدَّقَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ» وَمِثْلُهُ تَمَامًا قَالَ =

يَسِيلَانِ بِالْمَطَرِ، فَيَتَنَافَسُ أَهْلُ الْحَوَائِطِ فِي سَيْلِهِمَا فَقَضَىٰ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 لِلأَعْلَىٰ فالأَعْلَىٰ إِلَىٰ ذَٰلِكَ السَّيْلِ، والأَقْرَبِ فالأَقْرَبِ بِهِ، يُدْخِلُ صَاحِبُ
 الحَائِطِ الأَعْلَىٰ اللّاصِقَ بِذَلِكَ السَّيْلِ جَمِيعَ المَاءِ فِي حَائِطِهِ، وَيَصْرِفُ مَجْرَاهُ
 إِلَىٰ بَيْتِهِ^(١) فَيَسِيلُ فِيهِ وَيَسْقِي بِهِ، حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ المَاءُ فِي قَاعَةِ الحَائِطِ إِلَىٰ
 الكَعْبِينِ أَغْلَقَ البَيْتَةَ وَصَرَفَ مَا زَادَ مِنَ المَاءِ عَلَىٰ مِقْدَارِ الكَعْبِينِ إِلَىٰ مَنْ يَلِيهِ
 بِحَائِطِهِ، فَيَصْنَعُ بِهِ مِثْلَ ذَٰلِكَ، ثُمَّ يَصْرِفُهُ إِلَىٰ مَنْ يَلِيهِ أَيضاً، هَكَذَا يَكُونُ
 الأَعْلَىٰ فالأَعْلَىٰ، والأَقْرَبُ فالأَقْرَبُ أَوْلَىٰ بِهِ عَلَىٰ هَذَا الفِعْلِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ مَاءُ
 السَّيْلِ إِلَىٰ أَقْصَىٰ الحَائِطِ وَيُنْتَهِي اللهُ بِمَنْفَعَتِهِ إِلَىٰ مَنْ أَحَبَّ مِنْهُمْ.

قال عبدُ الملكِ: هَلَكْذا فَسَّرَه لِي مُطَرِّفٌ وابْنُ المَاجِشُونِ عِنْدَ سؤَالِهِمَا
 عَن ذَٰلِكَ، وَقَالَهُ ابْنُ وَهْبٍ أَيضاً، وَقَدْ كَانَ ابْنُ القَاسِمِ يَقُولُ: إِذَا انْتَهَى المَاءُ
 فِي الحَائِطِ إِلَىٰ مِقْدَارِ الكَعْبِينِ مِنَ القَائِمِ فِيهِ أَرْسَلَهُ كُلَّهُ إِلَىٰ مَنْ تَحْتَهُ فَمَا يَحْبِسُ
 مِنْهُ يُسَاقِي حَائِطَهُ. وَقَوْلُ مُطَرِّفِ وابْنِ المَاجِشُونِ فِي ذَٰلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَهُمَا
 أَعْلَمُ بِذَٰلِكَ؛ لِأَنَّ المَدِينَةَ دَارُهُمَا، وَبِهَا كَانَتِ القَضِيَّةُ، وَفِيهَا جَرَى العَمَلُ بِهَا
 مِنْ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى اليَوْمِ.

الرَّمْخَشَرِيُّ فِي الفَاتِقِ.

وَأَمَّا مُذَيِّنِيْبُ فَوَادٍ آخَرَ يَذْكَرُ دَائِماً مَعَ مَهْزُورِ المَتَقَدِّمِ ذَكَرَهُ، أَنشَدَ الوَقَّاسِيُّ فِي التَّعْلِيْقِ
 عَلَى المَوْطَأِ: ٢٠٤/٢ - وَلَمْ يَنْسِبْهُ -:

الْبَيْتُ إِسْلاَمُكُمْ يَا هِنْدُ مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ وَسَالَ مُذَيِّنِيْبٌ وَمَهْزُورٌ

يراجع: معجم ما استعجم: ١٢٠٤، ومعجم البلدان: ١٠٧/٥، والرّوض المعطار: ٥٦٠،
 والمغانم المطابة: ٣٧٣، ووفاء الوفاء: ١٠٧٥.

(١) البَيْتُ: مَجْرَى المَاءِ إِلَى الحَوْضِ، كَذَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ، قَالَ: «وَحَكَى ابْنُ جُنَيْبٍ فِيهِ البَيْتَةَ».

قال عبدُ الملِكِ: وكذلك الأمرُ والحُكْمُ في الأنهارِ التي لم يُنشئها النَّاسُ وإنما جرَّها اللهُ غيائاً لعبادِهِ، ويكونُ أقربُهم إلى مَخرجِها أحقُّ بمنفَعَتِها في الطَّحِينِ عليها والسَّقْيِ بها، الأوَّلُ فالأوَّلُ والأعلى فالأعلى، وإن قَصَرَ ذلك عن بُلوغِهِ إلى الأسفلِ، وقد قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ عَلَى الأَعْلَى مِنَ الأَسْفَلِ ضَرَرٌ». وَلَمْ يَقُلْ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ: لَيْسَ عَلَى الأَسْفَلِ مِنَ الأَعْلَى ضَرَرٌ.

قال عبدُ الملِكِ: وذلك إذا استوتتِ الحَاجَةُ إلى النَّهرِ من الأعلى والأسفلِ، مثل أن يكونا جميعاً حاجتُهُما إلى الماءِ لطحينِ الأرحاءِ جميعاً، أو لسقيِ الشَّجَرِ جميعاً، أو تكونُ حاجَةُ الأعلى لسقيِ الشَّجَرِ والأسفلِ لطحينِ الأرحاءِ، فالأعلى في كلِّ هذا يُبدَأُ بمنفَعَتِهِ منه، قال: وإن كانت حاجَةُ الأعلى لطحينِ الأرحاءِ والأسفلِ لسقيِ الشَّجَرِ، وكانت الشَّجَرُ يأتيها من الماءِ بعد تَبَدُّثِ الأعلى بالانتفاعِ بالماءِ لطحينه ما يحيى به الشَّجَرُ، وينفي عنها يُسُّها وما يُخافُ من موتِها فالأعلى مُبدَأُ أيضاً، وإن كانت الشَّجَرُ لا يأتيها من الماءِ شيءٌ إذا بدأ الأعلى، وفي حَبْسِ الأعلى إِيَّاه لطحينِ أرحائه يُبسِّ لسَجَرِ الأسفلين، إنَّما حَيِّتْ وَنَبَّتْ على ذلك النَّهرِ في أيامِ كَثْرَتِهِ بالشَّجَرِ عند ذلك، وإن كان الأسفلون^(١) أحقُّ بالماءِ من أرحى الأعلين، ويُمنعُ عند ذلك الأعلونَ من حَبْسِ الماءِ، وهذا في الأصولِ من الشَّجَرِ التي قد أُحْيِيَتْ بذلك الماءِ قبل تصديهِ، وليس هذا فيما يبتدأُ عمله من غِرَاسِ الشَّجَرِ، ولا فيما ينشأُ كلَّ عامٍ

(١) في الأصل: «كانت الأسفلين».

من المَبَاقِيلِ^(١) والمَبَاطِخِ^(٢) وأشباه ذلك مما لا أصول [١١٠] له ثابتة .
 قال : وما كان من الخُلُجِ والسَّواقي التي يَجْتَمِعُ أهلُ القُرَى على إنشائها
 وإجراء الماء فيها لِمَنَافِعِهِمْ من طَحِينٍ أو سَقِيٍّ فَقَلَّ الماءُ فيها ونَضَبَ عنها
 أوقات نُضُوبِهِ فالأَعْلَى والأسْفَلُ فيها بالسَّوَاءِ، إِنَّمَا يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ على قدرِ
 حُقُوقِهِمْ بالغَا ذلك منهم ما بَلَغَ، ليس أَقْرَبُهُمْ إلى عُنصرها ومَبْتَدَأِ مَخْرَجِهَا
 بأوَّلِيْ بها مِمَّنْ نَأَى عنها في أَسْفَلِهَا وَأَقْصَاهَا، إِلَّا على قَدْرِ حُقُوقِهِمْ منها
 وسهامِهِمْ فيها، استَوَتْ حَاجَتُهُمْ إليها واختَلَفَتْ، وَهَكَذَا فَسَّرَ لي مُطَرِّفٌ،
 وابنُ المَاجِشُونِ، وأصبغُ بنُ الفَرَجِ عندما سألتهم وكاشفتهم عن ذلك، وقد
 سُئِلَ عن ذلك عبدُاللهِ بنِ وَهَبٍ، وابنُ القَاسِمِ، وابنُ نَافِعٍ فَذَهَبُوا هَذَا
 المَذْهَبَ .

- وسألنا عبدَالمَلِكِ بنِ حَبِيبٍ عن شرح (لا يُمْنَعُ فَضْلُ المَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ
 الكَلَاءُ) في حديثِ مالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عن أَبِي الزَّنَادِ، عن الأَعْرَجِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عن رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ [٢/٧٤٤ رقم (٢٩)].

قال عبدُالمَلِكِ : تأويلُهُ : أن يحفَرَ الرَّجُلُ البِئْرَ في الفَلَاةِ من الأَرْضِ التي
 ليست مِلْكَاً لأَحَدٍ إِنَّمَا هِيَ مَرَعَى لِلْمَاشِيَةِ، فيريد أن يَمْنَعُ مَاشِيَةَ غَيْرِهِ أن تُسْقَى
 بِمَاءِ تِلْكَ البِئْرِ، ففِيهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لا يُمْنَعُ فَضْلُ المَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الكَلَاءُ »
 يَقُولُ : إِذَا مَنَعَ حَافِرُ تِلْكَ البِئْرِ فَضْلَ مَائِهَا بَعْدَ رِيِّ مَاشِيَتِهِ فَقَدْ مَنَعَ الكَلَاءَ الَّذِي

(١) المَبَاقِلُ : المكان الذي يزرع فيه البُتُولُ .

(٢) المَبَاطِخُ : المكان الذي يزرع فيه البَطِيخُ .

حول البئر وتوحد به دون غيره؛ لأنَّ أحدًا لا يرعى فيه إذا لم يكن فيه ماشيته ما تشربه، إلاَّ أنَّ رسولَ الله ﷺ جعله المبدأ في ذلك الماء أن يستقي به ماشيته قبل غيره، فإذا رويت خلَّى فضل الماء لكلِّ من رعى في ذلك المكان، وإن لم يكونوا أعانوه على حفر تلك البئر، وذريته من بعده، وذريته ذريته على مثل حاله في تقديمهم على غيرهم، ولا بيع لهم في تلك البئر، ولا ميراث إلاَّ ميراث الانتفاع بالتبذئة في مائها، وفيها قال رسولُ الله ﷺ في حديث مالك أيضاً: «لا يُمنع نفعُ بئرٍ» يعني: فضلَ مائها بعد ريِّ ماشية حافرها. وهو تأويلُ الحديثِ الآخرِ أيضاً: «لا يُمنع رهُو البئرِ»^(١) يعني: فضلَ مائها بعد ريِّ ماشية حافرها، كلُّ هذه الأحاديثِ الثلاثة معناها ما فسرتُ لك، ولم يعن بشيءٍ منها البئر التي يحفرها الرجلُ في أرضٍ نفسه ومُلكِ يده، تلك لحافرها أن يمنع ماءها أوله وآخره، ولا حقَّ فيه لأحدٍ إلاَّ عن طوعِ صاحبها، كذلك فسَّر لي جميع ذلك من لقيت من أصحابِ مالكٍ عند سؤالهم عنه ومكاشفتي عما كاشفت عنه من شرح غريب الأحاديثِ وشرح معانيها.

قال عبدُ الملك: وقد يدخلُ تأويل «لا يُمنع نفعُ بئرٍ» و«لا يُمنع رهُو بئرٍ» في بئرين لِيستأ من آبارِ الماشية؛ من ذلك البئرُ تكون بين [١١١] الشريكين يسقي منها ماء، هلذا يوماً وهلذا يوماً، أو أقلَّ من ذلك أو أكثر، فيسقي أحدهما في يومه فيروي نخله أو زرعه في بعضِ يومه ويستغني عن السقي في بقيةِ اليوم، أو يستغني في يومه ذلك عن السقي فيريدُ صاحبه أن يسقي بمائه في

(١) في غريب أبي عبيد: ١٢٢/٣ «الرهُو: الجوبةُ تكون في محلة القوم يسئلُ فيها ماءً المطر أو غيره» قال: «ومنه الحديث الآخر؛ أنه قال: «لا يباع نفعُ البئر، ولا رهُو الماء» ويراجع: ١٤٦/٤.

يومه ذلك، ويريدُ صاحبُ ذلك اليوم أن يمنعه ويقولُ هو يَوْمِي وَحَظِّي من السَّقْيِ إِنْ احْتَجْتُ إِلَيْهِ سَقَيْتُ وَإِنْ اسْتَعْنَيْتُ عَنْهُ أَمْسَكْتُهُ عَنْكَ، فَذَلِكَ لَيْسَ كَمَا قَالَ، وَلَيْسَ لَهُ مَنَعُهُ مِمَّا لَا يَنْفَعُهُ حَبْسُهُ وَلَا يَضُرُّهُ تَرْكُهُ، وَهُوَ يَدْخُلُهُ عِنْدَ ذَلِكَ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ: «لَا يُمْنَعُ نَقْعُ بَيْرٍ» و«لَا يُمْنَعُ رَهْوُ بَيْرٍ».

ومن ذلك أيضاً: أن تكونَ البئرُ لأحدِ الرَّجُلَيْنِ فِي حَائِطٍ فِيحْتَاجُ جَارَهُ وَهُوَ لَا شِرْكَ لَهُ فِي ذَلِكَ الْبَيْرِ إِلَى أَنْ يَسْقِيَ حَائِطَهُ بِفَضْلِ مَائِهَا فَذَلِكَ لَيْسَ لَهُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ بَيْرُهُ تَهَوَّرَتْ^(١) فَيَكُونُ لَهُ أَنْ يَسْقِيَ بِفَضْلِ مَاءِ جَارِهِ إِلَى أَنْ يَصْلَحَ بَيْرُهُ، وَيُضَيِّعُ لَهُ بِذَلِكَ وَيَدْخُلُ حَيْثُ دُخِلَ فِي تَأْوِيلِ الْحَدِيثِ: «لَا يُمْنَعُ نَقْعُ بَيْرٍ» وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُؤَخَّرَ إِصْلَاحُ بَيْرِهِ اسْتِلْوَاءً عَلَى فَضْلِ مَاءِ جَارِهِ، وَلَكِنْ يُأْمَرُ بِالْإِصْلَاحِ وَلَا يَتْرَكَ تَأْخِيرَ ذَلِكَ، وَذَلِكَ فِي النَّخْلِ وَالزَّرْعِ الَّذِي يُخَافُ عَلَيْهِ إِنْ يُمْنَعُ السَّقْيُ إِلَى أَنْ يُصْلَحَ بَيْرُهُ أَنْ يَهْلِكَ وَيَذْهَبَ، وَأَمَّا إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحَدِّثَ عَلَيْهِ عَمَلًا مِنْ زَرْعٍ أَوْ غَرَّاسٍ وَيَسْقِيهِ بِفَضْلِ مَاءِ جَارِهِ إِلَى أَنْ يَصْلَحَ بَيْرُهُ، فَلَيْسَ ذَلِكَ لَهُ، وَهَكَذَا فَسَّرَ لِي مُطَرِّفٌ، وَابْنُ الْمَاجِشُونِ عَنْ مَالِكٍ، وَفَسَّرَهُ لِي أَيْضاً ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، وَأَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، وَأَخْبَرَانِي أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قَوْلَ ابْنِ وَهْبٍ، وَابْنِ الْقَاسِمِ، وَأَشْهَبُ^(٢)، وَرَوَايَتُهُمْ عَنْ مَالِكٍ.

(١) التَّهَوَّرَ: انهدامُ الْبِنَاءِ وَسُقُوطُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْتَهَارَ بِرِيءٍ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ﴾ وَتَهَوَّرَ الْبَيْرُ: انهدامُهَا وَسُقُوطُهَا. وَتَهَوَّرَ الْمُتَصَرِّفُ فِي تَصَرُّفَاتِهِ الْحَسِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ مَأْخُودٌ مِنْ هَذَا.

(٢) أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَيْسِيِّ، ثُمَّ الْعَامِرِيُّ، الْجَعْدِيُّ أَبُو عَمْرٍو، الْفَقِيهُ الْمِصْرِيُّ، مِنْ تَلَامِيذِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالدَّرَاوَزْدِيُّ، وَفَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ. وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْمِزْنَجِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» أَنَّ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ صَاحِبُنَا عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ =

- وسألنا عبدالمملك بن حبيب عن شرح (لا ضَرَر ولا ضِرَار) في حديث

مالك

الذي رواه عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ
[٧٤٥ / ٢ رقم (٣١)].

قال عبدالمملك: الضَّرُّ والضَّرَارُ كلمةٌ واحدةٌ^(١)، وردَّدها على حال
التوكيد في المنع عنها، وقد يأخذها تصريف الإعراب، والضَّرُّ في الإعراب:
الاسم، والضَّرَارُ: الفعل، ومعنى قوله: «لا ضَرَر» يقول: لا يدخلُ على أحدٍ
من أحدٍ ضَرَرٌ وإن لم يتعمَّد إدخاله عليه. ومعنى قوله: «لا ضِرَارًا» يقول: لا

= حبيب المالكى، وما أظنُّ ذلك فرحلة ابن حبيب إلى المشرق سنة ٢٠٧هـ، ووفاته
أشهب سنة ٢٠٤هـ-١٩ إلا أن تكون إجازةً فلتراجع. أخباره في: الجرح والتعديل:
٣٤٢/١، وترتيب المدارك: ٤٤٧/٢، وتهذيب الكمال: ٢٩٦/٣، وسير أعلام النبلاء:
٥٠٠/٩، وشذرات الذهب: ٢٤/٣.

(١) في تعليق الوقفي: ٢٠٥ / ٢: «الضَّرُّ: فعل الواحد، والضَّرَارُ: فعل الاثنین فصاعداً
بمنزلة القتال والخِصَام، فكأنه نهى عن أنواع الضَّرر، وأمر أن لا يُضَارَّ كلُّ واحدٍ من
الرجلين صاحبه على جهة المجازة، ولا ينفرد أحدهما بالضَّرر على أن المجازة دون
تعدُّ جائزة بنص القرآن. وقال الحسن: الضَّرُّ ما لك فيه منفعة وعلى غيرك فيه مضرة.
والضَّرَارُ: ما ليس لك فيه منفعة وعلى غيرك فيه مضرة. وقد قيل: هما بمعنى واحد.
وذلك لا يصحُّ: لمعنيين:

أحدهما: أن اللُّغة تدلُّ على خلاف ذلك.

والثاني: أن كلامه ﷺ كلُّه حكم ليس فيه حشو ولا لغو، ولا لفظ لا معنى له، وإذا
أمكن أن يجعلَ لكلِّ لفظٍ معنىً يَحُصُّه كان أولى وأصحَّ». ويراجع شرح اللفظة في:
الغريبين: ١١٢١، والفائق: ٣٣٨/٢، وغريب ابن الجوزي: ٨/٢، والنهية: ٨١/٣،
والصَّحاح، واللَّسان، والتَّاج: (ضرر).

يُضَارُّ أَحَدٌ بِأَحَدٍ، وَقَدْ زَادَنِي فِي الْحَدِيثِ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَوْيَسِيُّ^(١)، عَنْ ابْنِ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ، مَنْ ضَارَّ ضَرَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ».

قِيلَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: فِي أَيِّ وَجْهِ يَدْخُلُ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ وَجْهِهِ

الْأَحْكَامِ؟

فَقَالَ: وَجْهُ الضَّرْرِ مِنَ النَّاسِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ كَثِيرَةٌ، إِنَّمَا تَسْتَبِينُ عِنْدَ نَزْوِلِ الْأَمْرِ، وَمَوْضِعِ الْحُكْمِ فِيهَا، إِلَّا أَنَّ مِنْ ذَلِكَ: دُخَانُ الْأَفْرِنَةِ وَالْحَمَامَاتِ، وَغَبَارُ الْأَقْدَارِ، وَتَنُّ دِبَاغِ الدَّبَاغِينَ، يُضَرُّ ذَلِكَ بَمَنْ جَاوَرَهُ، فَذَلِكَ مِنَ الضَّرْرِ، وَالْحُكْمُ فِيهِ: أَنْ يُقَالَ لِأَهْلِهَا احْتَالُوا لِلدُّخَانِ [١١٢] وَالْغُبَارِ وَتَنُّ الدَّبَاغِ أَنْ لَا يُضَرَّ بِمَنْ جَاوَرَهُ، وَإِلَّا فَاقْطَعُوهُ، وَسَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ قَدِيمًا أَوْ مُحْدَثًا؛ لِأَنَّ الضَّرَرَ لَا يُسْتَحَقُّ بِالْقَدَمِ، أَنْ يَكُنْ بَيْتٌ فُرْنُهُ قَدِيمًا، أَوْ بَيْتٌ حَمَامِهِ، أَوْ أُنْدَرِهِ^(٢) فَلْيُفَرِّقْ بَيْتَ الْفُرْنِ بَيْتًا لِمَا شَاءَ، وَبُقْعَةَ الْأُنْدَرِ بِقَعَةٍ لِمَا شَاءَ، وَلْيُقْطَعْ مِنَ الْبَيْتِ الضَّرْرُ الدُّخَانِ، وَمِنَ الْبُقْعَةِ الضَّرْرُ الْغُبَارِ بِمَنْ يُضَرُّ بِهِ، لِأَنَّهُ ضَرْرٌ يُجَدِّدُ فِي كُلِّ حِينٍ، وَلَيْسَ الضَّرْرُ مِمَّا يَسْتَحِقُّهُ أَحَدٌ بِحِيَازَةِ التَّقَادُمِ، إِنَّمَا حِيَازَةُ التَّقَادُمِ الَّذِي جَاءَ فِيهَا الْأَثَرُ مِنْ حَازَ عَلَى خَصْمِهِ شَيْئًا عَشْرَ سِنِينَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ فِيمَا يَحُوزُهُ^(٣) النَّاسُ مِنَ الْأَمْوَالِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، مِنْ أَجْلِ أَنَّ

(١) تقدّم ذكره، وتراجع المقدمة.

(٢) الأُنْدَرُ: هُوَ الْمَكَانُ الَّذِي يُجْمَعُ فِيهِ الْقَمَحُ، وَهُوَ الْبَيْدَرُ أَيْضًا وَالْجَوْحَانُ، وَالْمَرْبَدُ، وَالْحَرِينُ... وَتَخْتَلِفُ التَّسْمِيَةُ بِاخْتِلَافِ الْبِلَادِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ مَشْرُوحًا مُخْرَجًا مِنْ

كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ نَفْسِهِ، وَمِنْ كَلَامِ غَيْرِهِ. يُرَاجَعُ: التَّمْهِيدُ: ٣١٣/٢٣... وَغَيْرِهِ.

(٣) حَازَهُ مَعْنَاهَا اسْتَلَمَهُ.

الحائز للملك يكتفي بالحِيازَة والاعتِمَارِ عليها من أصلٍ، ويبقيه فيها التي بها صَارَ إليه ذَلِكَ الشَّيْءُ من شِرَاءٍ أو هِبَةٍ أو مُعَاوَضَةٍ أو غَيْرِ ذَلِكَ، ولا تَكُونُ الحِيازَةُ في أفعالِ الضَّرَرِ جُبَاراً تَقْوَى بها حُجَّةُ أَحَدٍ، بل لا يَزِيدُهُ طُولُ تَقَادُمِ الضَّرَرِ إِلَّا ظُلْماً وَعِدَاءً.

قال عبدُالمَلِكِ: ومن الضَّرَرِ أيضاً: أَنَّهُ يُزَايِلُ قِياسَ هَذَا الضَّرَرِ أَنْ يُنْشِئَ الرَّجُلُ رَحَىً تَحْتَ رَحَى جَارِهِ فَتَضُرُّ السُّفْلَى بِالْعُلْيَا، فَإِنَّ السُّفْلَى الْمُضِرَّةُ تُمْنَعُ، ولو أَنشأها فَوْقَ الأُولَى فَأَضَرَّتِ الأُولَى بِالتي أَنشأتَ فوقها لم تُمْنَعِ الْمُضِرَّةُ هَلْهنا من أَجْلِ أَنَّها مَنفَعَةٌ قد حازَها صاحِبُها في وَقْتٍ لم يكن تَضُرُّ فيه بأحدٍ، وليس تَدْخُلُ هَذِهِ الحُجَّةُ في صَاحِبِ الأَنْدَرِ، وصَاحِبِ الفُرْنِ والدُّبَاغِ بَأَن يَكُونُوا كَانُوا قَبْلَ الذي بَنَى عَلَيْهِم فَأَضَرُّوا بِهِ؛ لِأَنَّ ضَرَرَ الدُّخَانِ والغُبَارِ والدُّبَاغِ إِنَّمَا هي أفعالٌ مُضِرَّةٌ مَزَايِلَةٌ لما تَفْعَلُ فيه، وَأَنَّ ضَرَرَ الرَّحَى إِنَّمَا هو بِدُنُو أَحَدِهِمَا إلى صَاحِبِهِ في فِئَاءٍ وَمَنفَعَةٍ، قد كان حازَها قَبْلَهُ، فَإِنَّمَا دَخَلَ الضَّرَرُ عَلَى المُضِرِّ بِهِ بِدُنُوهِ إلى حَقِّ قد اسْتَحَقَّهُ مَنْ كان قَبْلَهُ، فَحازَهُ دُنُوهُ، فَصَارَ أَمْلَكَ بِذَلِكَ المَوْضِعِ مِنْهُ؛ ولِأَنَّ الدُّخَانَ والغُبَارَ لَيْسَ هُوَ من قَبْلِ دُنُو أَحَدٍ إِلَيْهِ، إِنَّمَا هو فِعْلٌ من مَوْقِدِ النَّارِ، ومن مَحْرَكِ الغُبَارِ، ومن مَحْرَكِ الدُّبَاغِ أَدَى بِهِ مَنْ جَاوَرَهُ في دارِهِ ومكانه الذي لم يُجَاوِزْهُ إلى حَقِّ غَيْرِهِ، كَرَجُلٍ يَريدُ أَنْ يَنْفُضَ حَصِيرًا عَلَى بابِهِ يُؤْذِي عُبارَهُ بِمَنْ مَرَّ مِنَ الطَّرِيقِ فَيُمنَعُ من ذَلِكَ، ولا حُجَّةٌ لَه في أَنْ يَقولَ: إِنَّمَا أَنْفُضُ عَلَى بابِي أو في دَاخِلِ دارِي إِذا جَاوَزَ أَذَى ذَلِكَ إلى ما وراءِ دارِهِ، أو دَخَلَ عَلَى جَارِهِ في حَرِيمِهِ، فَقَسَّ عَلَى هَلْدَيْنِ الضَّرَرَيْنِ هَلْهنا ما شَاكَلَهُمَا، فَإِنَّهُمَا يَتَضَرَّرانِ في وَجُوهِ كَثِيرَةٍ من الحُكْمِ، وَهَكَذَا فَسَّرَهُ لِي مَنْ لَقِيتُ من أَصْحابِ مالِكٍ عَندَما كاشَفْتُهُم عن ذَلِكَ.

قِيلَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: أَفَمِنَ الضَّرَرِ الَّذِي يَمْنَعُ أَنْ يَبْنِيَ الرَّجُلُ فِي عَرَصَتِهِ^(١)
بُنْيَانًا يَنْحَسِبُ بِهِ ضَوْءَ الشَّمْسِ أَوْ الْقَمَرِ عَن دَارِ جَارِهِ؟ فَقَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ مِنْ
الضَّرَرِ الَّذِي يَمْنَعُ فِي الْمَرْفِقِ؟ قَدْ سُئِلَ عَن ذَلِكَ مَالِكٌ فَقَالَ: لَا حِجَّةَ فِيهِ لِأَحَدٍ
فِي رِيحٍ وَلَا شَمْسٍ وَلَا قَمَرٍ، وَإِنَّمَا كَانَ يَكُونُ الضَّرَرُ عَلَى صَاحِبِ الْعَرَصَةِ لَوْ
مُنِعَ ذَلِكَ مِنَ الْإِنْتِفَاعِ بِعَرَصَتِهِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح أحاديث مالك الثلاثة التي

[١١٣] روى في كتابه في القضاء في المرفق؟ [٢/٧٤٥ رقم (٣١) فما بعده]

فقال: أمّا مالكٌ فسأوى بينها ثلاثتها في أنّ معناها عنده على وجه الأمر
بالمعروف، وفعله بالجار، ولم يكن يرى أنّ يُجبرَ عليها أحدٌ بقضاء، وذلك
يُغْتَرَقُ^(٢) عندي، أمّا الحديثُ الَّذِي رَوَاهُ مَالِكٌ، عَن ابْنِ شِهَابٍ، عَن الْأَعْرَجِ،
عَن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ خَشَبَةً يَغْرِزُهَا فِي
جِدَارِهِ. ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَالِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ، وَاللَّهِ لَأُرْمِينَ بِهَا بَيْنَ
أَكْتافِكُمْ» فَهَذَا لِأَزْمٍ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَحْكَمَ بِهِ عَلَى مَنْ أَبَاهُ، وَأَنْ يُجْبِرَهُ عَلَيْهِ
بِالْقَضَاءِ؛ لِأَنَّهُ حَقٌّ قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْجَارِ عَلَى جَارِهِ لِلصُّوقِ حَقَّهُ

(١) العَرَصَةُ: كُلُّ بَقْعَةٍ بَيْنَ الدُّورِ وَاسِعَةٍ وَلَيْسَ فِيهَا بِنَاءٌ، وَعَرَصَةُ الدَّارِ وَسَطُهَا، وَقِيلَ: هُوَ

مَا لَا بِنَاءَ فِيهِ، قَالَ مَالِكُ بْنُ الرَّيْبِ الْمَازِنِيُّ التَّمِيمِيُّ:

تَحَمَّلَ أَصْحَابِي عِشَاءً وَغَادَرُوا أَخَا ثِقَةَ فِي عَرَصَةِ الدَّارِ نَائِبًا
وَتَجَمَّعَ عَلَى عَرَصَاتِ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

تَرَى بَعَرَ الْأَرَامِ فِي عَرَصَاتِهَا وَقِيَعَانَهَا كَأَنَّهُ حَبٌّ فَلُفْلُ

(٢) هكذا في الأصل: ولعلها من اغتراق الفرس الخيل: إذا خالطها ثم سبقتها؟ أو من

اغتراق الطرف أي: استغراق عيون الناظرين؟

بِجِدَارِهِ إِذَا كَانَ دَفَعَ جَارَهُ أَنْ يَغْرَزَ خَشَبَةَ بَيْتِهِ فِي جِدَارِهِ مِنَ الضَّرَرِ بِهِ فِيمَا لَا ضَرَرَ فِيهِ عَلَى صَاحِبِ الْجِدَارِ، وَهُوَ يُدْخِلُهُ أَيْضاً حَدِيثُهُ الْآخِرُ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» وَقَدْ قَضَى مَالِكٌ لِلجَارِ إِذَا تَهَوَّرَتْ بَثْرُهُ أَنْ يَسْقِي نَخْلَهُ وَزَرْعَهُ بِبَثْرِ جَارِهِ حَتَّى يُصْلِحَ بَثْرَهُ، هَذَا أَبْعَدُ مِنْ غَرَزِ الخَشَبَةِ فِي جِدَارِ الجَارِ إِذَا لَمْ يَكُنْ ضَرَرًا بِالجِدَارِ، حَتَّى إِذَا خِيفَ أَنْ يُوهِنَهُ ذَلِكَ وَأَنْ يَضُرَّ بِهِ فَعِنْدَ ذَلِكَ لَا يَجْبَرُ عَلَيْهِ بِقَضَاءٍ، وَيُقَالُ لِصَاحِبِ الخَشَبِ احْتَلَّ لِخَشْبِكَ بِمَا أَحْبَبْتَ قَالَ: وَمِثْلُهُ الْحَدِيثُ الْآخِرُ الَّذِي رَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ فِي حَائِطِ جَدَّةِ رَبِيعٍ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - وَالرَّبِيعُ السَّاقِيَةُ -^(١) فَأَرَادَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنْ يُحَوِّلَهُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْحَائِطِ هِيَ أَقْرَبُ إِلَى أَرْضِهِ، فَمَنَعَهُ صَاحِبُ الْحَائِطِ فَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فِي ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، فَقَضَى عُمَرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بِتَحْوِيلِهِ»، فَهَذَا أَيْضاً يُجْبَرُ عَلَيْهِ بِالْقَضَاءِ مِنْ أَجْلِ أَنْ مَجْرَى ذَلِكَ الرَّبِيعِ كَانَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ثَابِتًا فِي الْحَائِطِ، فَإِنَّمَا أَرَادَ بِتَحْوِيلِهِ إِلَى نَاحِيَةِ أُخْرَى هِيَ أَقْرَبُ عَلَيْهِ وَأَرْفَقُ بِصَاحِبِ الْحَائِطِ، وَالْحُكْمُ بِهِ لَازِمٌ لِلْحُكْمِ.

قَالَ: وَأَمَّا الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ الَّذِي رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ خَلِيفَةَ^(٢) سَاقَ خَلِيجًا لَهُ مِنْ

(١) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٤٣/٣ «الرَّبِيعُ: النَّهْرُ الصَّغِيرُ مِثْلُ الْجَدُولِ وَالسَّرِيِّ وَنَحْوِهِ، وَجَمْعُهُ أَرْبَاعٌ». وَيُرَاجَعُ: الصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (رَبِيعٌ).

(٢) هُوَ الضَّحَّاكَ بْنُ خَلِيفَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَبْدِ الْأَسْهَلِ، الْأَنْصَارِيُّ، الْأَشْهَلِيُّ، ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍ فِي الْأَسْتِعَابِ: ٧٤١، وَالْحَافِظُ أَبُو حَجْرٍ فِي الْإِصَابَةِ: ٤٧٥/٣، وَذَكَرَ أَنَّهُ الَّذِي تَنَازَعَ هُوَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فِي السَّاقِيَةِ وَهُوَ حَدِيثُنَا هَذَا.

العُرَيْضِ^(١) فأراد أن يمرَّ به في أرض مُحَمَّد بنِ مَسْلَمَةَ^(٢)، فأبى مُحَمَّد فقال له الضَّحَّاكُ: وَلِمَ تَمْنَعِنِي وهو لك مَنفَعَةٌ، تَشْرَبُ بِهِ أَوَّلًا وَآخِرًا ولا يَضُرُّكَ؟! فأبى مُحَمَّدٌ، فَكَلَّمَ فِيهِ الضَّحَّاكُ عُمَرَ بنَ الحَطَّابِ، فدَعَى عُمَرَ مُحَمَّدَ بنَ مَسْلَمَةَ فأمره أن يُخَلِّي سَبِيلَهُ، فقال مُحَمَّدٌ: لا أَفْعَلُ، قال عُمَرُ: لِمَ تَمْنَعُهُ ما يَنْفَعُهُ وهو لك نافعٌ، تَسْقِي بِهِ أَوَّلًا وَآخِرًا ولا يَضُرُّكَ؟! فقال مُحَمَّدٌ: لا أَفْعَلُ، فقال عُمَرُ: والله لِيَمُرَّنَّ به ولو عَلَيَّ بَطْنِكَ، فأمرَ عُمَرَ الضَّحَّاكُ أن يَمُرَّ به فَفَعَلَ. فَإِنَّ هَذَا من عُمَرَ - رحمه الله - تشديدٌ عَلَيَّ مُحَمَّدِ بنِ مَسْلَمَةَ إذ مَنَعَ فِي فَضْلِهِ ما لا مَضْرَبَةَ عَلَيْهِ فِيهِ. ولم أَجِدْ أَحَدًا من أصحابِ مالِكٍ وغيرِهِم يَرَى أن يَكُونَ ذَلِكَ لَازِمًا فِي الحُكْمِ لِأَحَدٍ، ولا يَنْبَغِي أن يَكُونَ أَحَدٌ أَحَقَّ بِمالِ أخِيهِ مِنْهُ إِلَّا بَرِضًا، وليس يُشِبُّهُ حَكَمَ عُمَرَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ بِتَحْوِيلِ الرَّبِيعِ مِنْ مَوْضِعِهِ إِلَى مَوْضِعٍ آخَرَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كان ثابتاً لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي ذَلِكَ الحَاثِطِ، وَهَذَا لم يَكُنْ لَهُ فِي أَرْضِ مُحَمَّدِ بنِ مَسْلَمَةَ طَرِيقٌ، وَلَا رَبِيعٌ، فَذَلِكَ

(١) العُرَيْضُ - تصغير عَرْضٍ أو عُرْضٍ -: وإِدْ بالمدينة له ذِكْرٌ فِي المِغَازِي. ذَكَرَهُ البَكْرِيُّ فِي مَعْجَمِ ما اسْتَعْجَمَ: ٩٣٨، وياقوت فِي مَعْجَمِ البِلْدانِ: ١٢٩/٤، والفَيْرُوزِآبَادِي فِي المِغَانِمِ المِطَابَةِ: ٢٦٠، والشُّمُودِي فِي وِفاءِ الوِفاءِ: ١٢٦٥. قال البَكْرِيُّ: مَوْضِعٌ مِنْ أَرْجاءِ المَدِينَةِ فِيهِ أَصُولُ نَخْلٍ... وَهوَ حَزَّةٌ نُسِبَتْ إِلَيْهِ وَأُورِدَ حَدِيثَ مالِكٍ كَما هُوَ فِي «المَوْطَأِ». كَذا؟ وَلَعَلَّها: «أَصُولُ نَخْلٍ».

(٢) هُوَ مُحَمَّدُ بنِ مَسْلَمَةَ بنِ سَلَمَةَ بنِ خالِدِ بنِ عَدِيِّ، أوسِيٌّ، حارثِيٌّ، أنصارِيٌّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَدَنِيُّ، حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، وَهُوَ مِنْ سُمِّيَ فِي الجاهِلِيَةِ مُحَمَّدًا، اسْتَحْلَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى المَدِينَةِ فِي بَعْضِ عَزَواتِهِ، وَكانَ مِنْ اعْتَزَلَ الفِئْتَةَ فلم يَشْهَدْ الجَمَلَ ولا صَفِيْنَ. رَحِمَهُ اللهُ وَعَفَّرَ لَهُ وَرَضِي عَنْهُ. أَخْبَرَهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ: ١٨/٣، وَالاسْتِيعَابِ: ١٣٧٧، وَالإِصَابَةِ: ٣٣/٦.

اختلف الأمرُ فيهما، وهو أحسنُ ما سمعتُ فيه وبالله الهدى والثوفيق [١١٤].

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

[الَّذِي رَوَاهُ] عن ثورِ بنِ زيدِ الدَّيْلِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا دَارٍ أَوْ أَرْضٍ قَسِمَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهِيَ عَلَى قَسَمِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَيُّمَا دَارٍ أَوْ أَرْضٍ أَدْرَكَهَا الْإِسْلَامُ وَلَمْ تُقَسَّمْ فَهِيَ عَلَى قَسَمِ الْإِسْلَامِ» [٢/٧٤٦ رقم (٣٥)].
 قيل لعبدِ الملكِ: أهدأ في الدُّورِ والأرضِ كما سمَّي في الحديثِ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الْأَمْوَالِ الَّتِي تُورَثُ؟ فَقَالَ: بَلْ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ الْمِيرَاثِ كُلِّهِ، مَا كَانَ مِنْ دَارٍ، أَوْ أَرْضٍ، أَوْ نَاضٍ^(١)، أَوْ عَوْضٍ، وَكَذَلِكَ رَوَى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَا كَانَ مِنْ مِيرَاثٍ قَسِمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ عَلَى قَسَمِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا كَانَ مِنْ مِيرَاثٍ أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ وَلَمْ يُقَسَّمْ فَهُوَ عَلَى قَسَمِ الْإِسْلَامِ».

قال عبدُ الملكِ: فَحَدِيثُ ابْنِ شِهَابٍ هَذَا يَجْمَعُ الْمِيرَاثَ كُلَّهُ، وَهُوَ أَجْمَعُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ.

قيل لعبدِ الملكِ: أَذَلِكَ فِي مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَالْمَجُوسِ فَقَطْ، أَمْ فِيهِمْ وَفِي الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَجَمِيعِ أَهْلِ الْمِلَلِ؟

فقال: اخْتَلَفَتْ رِوَايَةُ أَصْحَابِ مَالِكٍ فِي ذَلِكَ، رَوَى ابْنُ وَهْبٍ وَابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: ذَلِكَ فِي مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَالْمَجُوسِ فَقَطْ، فَأَمَّا الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَهَمَّ عَلَى قِسْمَتِهِمْ وَإِنْ أَسْلَمُوا كُلُّهُمْ قَبْلَ الْقِسْمِ. وَرَوَى

(١) قال الأصمعي: اسمُ الدَّراهمِ والدَّنَانِيرِ عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ: النَّاضِ وَالنَّضْ، وَإِنَّمَا يُسَمَّوْنَهُ نَاضًا إِذَا تَحَوَّلَ عَيْنًا بَعْدَمَا كَانَ مَتَاعًا؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: مَا نَضَّ بِيَدِي مِنْهُ شَيْءٌ. وَعِنْدَ غَيْرِ أَهْلِ الْحِجَازِ: كُلُّ مَتَاعٍ تَحَوَّلَ وَرِقًا أَوْ عَيْنًا.

مُطَرَّفٌ، وابنُ المَاجِسُونِ، وابنُ نافعٍ، وأشهبُ بنُ عبد العزيز^(١) عن مالكٍ: أنَّ ذلك في مُشركي العربِ والمَجُوسِ، وفي اليَهُودِ والنَّصارَى وَجَمِيعِ أَهْلِ المِلَلِ قالَ عبدُ المَلِكِ: وهو أحبُّ إلينا، وأتبعُ للحديثِ، وأشبههُ بتأويلهِ؛ لأنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ عمَّ بقوله: «أَيُّما دَارٍ أَوْ أَرْضٍ أَدْرَكَهَا الإسلامُ ولم تُقسَمْ فِهي على قَسَمِ الإسلامِ» فلم يُمَيِّزْ شيئاً من شيءٍ.

قال عبدُ المَلِكِ: ولم يَخْتَلِفُوا كُلُّهُم أَنَّهُ وَإِنْ أَسْلَمَ جَمِيعُ الوَرَثَةِ إِلَّا واحداً لَمْ يُسَلِّمْ أَنَّ القَسَمَ بَيْنَهُمْ عَلَيَّ ما وَرِثُوهَا عليه، لا يُجْبِرُونَ عَلَيَّ غيرَ ذلكِ إِلَّا برِضَى من الَّذي لم يُسَلِّمْ منهم، قالَهُ مالِكٌ وَجَمِيعُ أَصْحابِهِ المَدَنِيِّينَ والمِصْرِيِّينَ، فإذا أَسْلَمُوا أَجْمَعُونَ اسْتَوُوا في حُرْمَةِ الإسلامِ، وفي وَجُوبِ حَقِّهِ، ولم يَكُنْ لَهُم وهم مسلمون أَجمعون أَن يَتَسَمَّوا حَقًّا لَهُم على قِسْمَةِ الكُفْرِ وَشَرِيعَةِ الطَّاعِوتِ.

- وسألنا عبدَ المَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

الَّذي رَوَاهُ عن هِشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيهِ: أَنَّ رَقِيقاً لِحاطِبِ^(٢) سَرَقُوا نَاقَةَ رَجُلٍ من مَزِينَةَ فانتَحَرُوها، فَرَفَعَ ذلكَ إلى عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، فأمرَ عُمَرَ كَثِيرَ بنَ الصَّلْتِ^(٣) أَن يقطعَ أَيْدِيَهُمْ، ثم قالَ عُمَرُ: أَرَأَيْكَ تُجِيعُهُمْ! وَاللهِ لأَغْرَمَنَّكَ غُرماً

(١) تقدّم ذكره قبل صفحات.

(٢) هو حاطبُ بنُ أبي بَلْتَعَةَ الصَّحَابِيُّ المَشهُورُ بِدَلِيلِ روايةِ الحديثِ في «الموطأ» عن هِشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيهِ، عن يحيى بنِ حاطِبِ وعبدِ الرَّحْمَنِ، إنَّما هو ابنُ حاطِبِ بنِ أبي بَلْتَعَةَ؛ لأنَّ في الصَّحابةِ كَثيراً مِمَّن يُسَمَّى حاطِباً. ترجمته في: الاستيعاب: ٣١٢/١، وأسد الغابة: ٤٣١/١، والإصابة: ٤/٢٩٦، ٥/٣٠ قُتِلَ يومَ الحَرَّةِ.

(٣) كَثِيرُ بنُ الصَّلْتِ بنُ مَعْدِ يَكْرِبِ بنِ وِلْيَعَةَ الكِنْدِيِّ، أبو عبدِ اللهِ حَلِيفُ قُرَيْشِ عَدادِهِ في بني جُمَحِ. قال مُحَمَّدُ بنُ سَلَامِ الجَمَحِيُّ في طبقاتِ الشُّعراءِ: في ترجمةِ الشُّمَّاخِ اختصمَ الشُّمَّاخُ وزوجته =

[١١٥] يَشِئُ عَلَيْكَ، ثُمَّ قَالَ لِلْمُزْنِيِّ: كَمْ تَمَنُّ نَاقَتِكَ، فَقَالَ الْمُزْنِيُّ: كُنْتُ - وَاللَّهِ - أَمْنَعُهَا مِنْ أَرْبَعِمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَقَالَ عُمَرُ: أَعْطِهِ ثَمَانِمِائَةَ دِرْهَمٍ» [٧٤٨/٢ رقم (٣٨)].

قال عبد الملك: أَمَا تَضْعِيفُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْقِيَمَةَ فَإِنَّمَا كَانَ تَشْدِيداً منه عليه لِمَا اتَّهَمَهُ بِهِ مِنْ تَجْوِيعِهِ غِلْمَانَهُ حَتَّى أَحْوَجَهُمْ إِلَى السَّرْقَةِ، وليس ذلك بِلَازِمٍ لِجَمِيعِ النَّاسِ، فَإِنَّمَا الَّذِي يَلْزِمُ إِغْرَامُ الْقِيَمَةِ فَقَطْ. وَأَمَّا إِسْقَاطُ الْقَطْعِ عَمَّنْ سَرَقَ مِنْ جُوعٍ فِيهِ السُّنَةُ؛ لِأَنَّهَا شُبْهَةٌ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْرُؤُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ» وَقَدْ عَمِلَ بِذَلِكَ عُمَرُ، رَأَى الْجُوعَ شُبْهَةً دَرَأَ بِهَا الْقَطْعَ عَمَّنْ سَرَقَ، فَكَانَ لَا يَقْطَعُ فِي سَنَةِ الْمَجَاعَةِ، وَالْعَبِيدُ فِي ذَلِكَ وَالْأَحْرَارُ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ، سِوَاءَ مَنْ سَرَقَ شَيْئاً حِينَ خَافَ أَنْ يَهْلِكَ جُوعاً فَنَبَتَ ذَلِكَ بِالْبَيْتَةِ الْعَادِلَةِ مِمَّنْ عَرِفَ جُوعَهُ، وَمَبْلَغُ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَا قَطْعَ عَلَيْهِ، وَسِوَاءَ سَرَقَ مَا يَأْكُلُ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْوَالِ، إِذَا رَأَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَخَذَ مَا يَرُدُّ بِهِ جُوعَهُ، وَمَا رُئِيَ إِذْ سَرَقَهُ لغيرِ الْجُوعِ مِمَّا يَرَى أَنَّهُ سَرَقَاتُ أَهْلِ الْفَسَادِ وَالْإِحْتِفَاءِ؛ لِاسْتِهْلَاكِ أَمْوَالِ النَّاسِ فَعَلِيهِ فِيهِ الْقَطْعُ، وَإِنْ كَانَ يَوْمَ سَرَقَ قَدْ جَاعَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ سَرَقَ مَا لَا يُسْرَقُ مِثْلَهُ لِرَدِّ الْجُوعِ، وَهَكَذَا فَسَّرَ لِي مَنْ لَقِيتُ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ عِنْدَمَا كَاشَفْتُهُمْ عَنْهُ، وَقَدْ قَالَهُ ابْنُ الْقَاسِمِ أَيْضاً.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ حَدِيثِي مَالِكٍ
الَّذِينَ رَوَاهُمَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعِثْمَانَ بْنِ عَقَّانٍ فِي صَدَقَةِ الْوَالِدِ

= إلى كثير، وكان عثمان أقعد للظن بين الناس... يُراجع: الإصابة: ٦٣٢/٥، وطبقات
فحول الشعراء: ١٣٤.

على ولديه أمتضادان هما أم في معنى واحد؟ اختلف القولُ منهما فيه أم هما مُفترقانِ على معنيين؟

فقال: بل هما مُفترقانِ على معنيين؛ أمّا حديثُ عثمانَ الذي رواه مالكُ عن ابنِ شهابٍ، عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ: أنَّ عُثْمَانَ قال: «مَنْ نَحَلَ ولدًا له صَغِيرًا لم يَبْلُغْ أن يَجُوزَ نَحْلُهُ، فأَعْلَنَ بها وأَشْهَدَ عليها فهي جائِزةٌ، وأنَّ وَلِيَهَا أبُوهُ، فَإِنَّمَا هو في كُلِّ صَغِيرٍ لم يَبْلُغِ الحُلْمَ، وَسَفِيهِ كَبِيرٍ، قد بَلَغَ الحُلْمَ، أو يَكْبُرُ لم تُنكَحْ وتَبِنَ إلى زَوْجِهَا.

ومعنى قوله: «وَأَنَّ وَلِيَهَا أبُوهُ»: أن يَلِيَهَا له بالتَّشْمِيرِ والتَّوْفِيرِ والنَّظَرِ له فيها وإن كانت في يَدَيْهِ، فأَمَّا مَنْ قد بَلَغَ الحُلْمَ والرُّشْدَ من ذَكَرٍ ولدِ الرَّجُلِ وإن كان مع أبيه، وَمَنْ قد بَانَ من بَنَاتِهِ إلى زَوْجِهَا ودَخَلَتْ بَيْتَهَا، أو كانت ثَيِّبًا وإن كانت في بَيْتِ أَبِيهَا فَهَلْؤَلَاءِ^(١) لا يَحُوزُونَ لأنفسهم بقبضِ ذلك من أبيهم وإخراجه من ولايته، وليسَ يَحُوزُ الأبُّ على مثل هَلْؤَلَاءِ؛ لأنَّهم قد مَلَكُوا أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَهَلْؤَلَاءِ في صَدَقَاتِ أَبِيهِمْ عَلَيَّهِمْ كَالأَجْنَبِيِّ، يَلْزَمُهُمْ من حِيَازَتِهَا ما يَلْزَمُ الأَجْنَبِيَّ، وَإِيَّاهُمْ أَرَادَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ في حَدِيثِ مالِكِ الذي رواه عن ابنِ شهابٍ، عن عُرْوَةَ بنِ الرُّبَيْرِ، عن عبدِالرَّحْمَنِ بنِ [١١٦] عُبَيْدِ القَارِيِّ: أنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ قال: «ما بالُ رِجَالٍ يَنْحَلُونَ أَبْنَاءَهُمْ نَحْلًا ثُمَّ يُمَسْكُونَهَا فَإِنْ ماتَ ابنُ أَحَدِهِمْ قال: مالي بيدي لم أُعْطِه أَحَدًا، وَإِنْ ماتَ هُوَ قال: هو لائني قد كُنْتُ أُعْطِيْتُهُ إِياهُ، مَنْ نَحَلَ نَحْلَةً فلم يُحِزْها الذي نُحِلَّهَا حَتَّى تُكُونَ إن ماتَ لِوَرَثَتِهِ فَهِيَ باطِلٌ». [٢/٧٥٣ رقم (٤١)]، فكان معنى

(١) في الأصل: «فإن ولا».

حَدِيثِ عُمَرَ هَذَا فِي غَيْرِ الْأَصَاغِرِ مِنْ وَلَدِ الرَّجُلِ جَعَلَهُمْ عُمَرُ فِي حَيَازَاتِ صَدَقَاتِهِمْ كَالْأَجْنَبِيِّينَ فَافْهَمَ تَلْخِيصَ ذَلِكَ وَتَمَيَّزَهُ، فَكَذَلِكَ فَسَّرَ لِي مَنْ لَقِيْتُ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ عَنِ مَالِكٍ حِينَ كَاشَفْتُهُمْ عَنْهُ.

قال عبد الملك: وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى مَعْنَى حَدِيثِ عُمَرَ هَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ الَّذِي رَوَاهُ مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ عَائِشَةَ: «أَنَّهَا ذَكَرَتْ أَنَّ أَبَاهَا كَانَ نَحَلَهَا جَادًّا عَشْرِينَ وَسَقًا مِنْ مَالِهِ بِالْغَابَةِ^(١)، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ

(١) قوله: «جَادٌّ عَشْرِينَ وَسَقًا» شرحها أبو الوليد الباجي في الْمُتَمَتَّقِ ٩٤/٦: فقال: «قال عيسى بن دينار: معناه: جداد عشرين وسقًا من تمر نخله إذا جُدَّ. وقال ثابتٌ: قوله: «جَادٌّ عَشْرِينَ وَسَقًا» يعني أَنَّ ذَلِكَ يُجَدُّ مِنْهَا وَيُصْرَمُ. وقال الأصمعيُّ: يقال: هذه أَرْضٌ جَادٌّ مائة وَسَقٍ، يريد: إِنَّ ذَلِكَ يُجَدُّ مِنْهَا، فعلى تَفْسِيرِ عَيْسَى قوله: «جَادٌّ عَشْرِينَ وَسَقًا» صفةٌ لِلثَّمَرَةِ المَوْهُوبَةِ، فتقديره: وهبها عشرينَ وَسَقًا مَجْدُودَةً، وعلى تَفْسِيرِ ثَابِتٍ قَوْلُهُ: «جَادٌّ عَشْرِينَ وَسَقًا» صفةٌ لِلنَّخْلِ التي وهب بها ثمرتها فمعناه: وهبها ثمرة نخل يجدُّ منها عشرونَ وَسَقًا. والله أعلمُ وأحكمُ». وفي تعليق الوَقْشِيِّ: ٢١٣/٢: «أراد حائطًا يُجَدُّ مِنْهُ هَذَا العَدَدُ، وَهَذَا كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ المَجَازِ؛ لِأَنَّ الحَائِطَ يُجَدُّ مِنْهُ الثَّمَرُ، وَلَا يُجَدُّ هُوَ، فَهُوَ فِي الحَقِيقَةِ مَجْدُودٌ لَا جَادٌّ، وَلِهَذَا تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الحَائِطَ لَمَّا كَانَ يُنْبِتُ الثَّمَرَ وَيُعْطِيهِ جَازًا أَنْ يُؤْتَى بِهِ عَلَى لَفْظِ الفَاعِلِ كقولهم: هذه الأَرْضُ تُعْطِي مِنَ الزَّرْعِ كَذَا وَكَذَا، وَنَاقَةٌ تَاجِرَةٌ فِي السُّوقِ، وَإِنَّمَا هِيَ مُتَجَوِّزٌ فِيهَا، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ حَسْنُهَا هُوَ الَّذِي يُنْفِقُهَا كَانَ لَهَا حِطٌّ مِنَ الفِعْلِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ العَرَبَ قَدْ تَأْتِي بِالمَفْعُولِ عَلَى صِيغَةِ الفَاعِلِ عَلَى مَعْنَى النِّسْبِ كقولهم: لَيْلٌ نَائِمٌ، وَنَهَارٌ صَائِمٌ، وَلَحْمٌ حَانِدٌ: لِلْمَشْوِيِّ المَحْنُودِ وَالحَيْئِدِ، وَإِنَّمَا يُنَامُ فِي اللَّيْلِ، وَيُصَامُ فِي النَّهَارِ.

وَالغَابَةُ المَذْكُورَةُ: أَرْضٌ بَعِيْنَهَا فِي المَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، وَهِيَ أَرْضَانِ الغَابَةِ العُلَيَّيَا وَالغَابَةِ السُّفْلَى. يُرَاجَعُ: معجم ما استعجم: ٩٨٩، ومعجم البلدان: ٢٠٦/٤، والرُّوضُ =

الوفاء قال: والله يا بُنَيَّةَ مَا مِنْ النَّاسِ أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِي مِنْكَ، وَلَا أَعَزُّ عَلَيَّ فَقْرًا بَعْدِي مِنْكَ، وَإِنِّي كُنْتُ نَحَلْتُكَ جَادَّ عَشْرِينَ وَسَقًّا، فَلَوْ كُنْتُ جَدَدْتِيهِ واحْتَرَزْتِيهِ كَانَ لَكَ، وَإِنَّمَا هُوَ الْيَوْمَ مَالٌ وَارِثٌ، وَإِنَّمَا هُمَا أَخَوَاكِ وَأَخْتَاكِ فاقْتَسَمُوهُ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ يَا أَبَتِ اللَّهِ لَوْ كَانَ كَذَا وَكَذَا لَتَرَكْتُهُ. إِنَّمَا هِيَ أَسْمَاءُ فَمَنْ الْأُخْرَى؟! فقال أبو بكر: ذُو بَطْنِ بِنْتِ خَارِجَةَ، أَرَاهَا جَارِيَّةً] [٧٥٢/٢ رقم (٤٠)].

فَاعْلَمَهَا أَبُو بَكْرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهَا عَطِيَّتُهُ، وَأَنَّهَا فِي حَيَازَتِهَا وَقَبْضِهَا كَالْأَجْنَبِيِّ.

قِيلَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: فَمَنْ أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ بِقَوْلِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «إِنَّمَا هُمَا أَخَوَاكِ وَأَخْتَاكِ» فَقَالَ: أَخَوَاهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، فَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَهُوَ أَخُوهَا لِأُمِّهَا، أُمُّهُمَا أُمُّ رُومَانَ^(١). وَأَمَّا مُحَمَّدٌ فَأُمُّهُ

= المعطار: ٤٢٥، والمغانم المطابة: ٢٩٩، ووفاء الوفاء: ١٢٧٥. ونقل الواقدي الخبر بمعناه فقال: «المدائني: عن الحسن بن دينار عن الحسن قال: قال أبو بكر لعائشة: إِنِّي كُنْتُ نَحَلْتُكَ حَائِطِي، وَإِنْ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فُرُدِّيهِ إِلَى الْمِيرَاثِ...».

(١) أُمُّ رُومَانَ بِنْتُ عَامِرِ بْنِ عُوَيْمِرٍ، كَنَانِيَّةٌ، وَكَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ سَخْبَرَةَ الْأَزْدِيِّ، فَقَدِمَ بِهَا مَكَّةَ، وَحَالَفَ أَبَا بَكْرٍ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، وَتُوفِيَ عَنْهَا فَخَلَفَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، فَوُلِدَتْ عَائِشَةُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. وَهَاجَرَتْ أُمُّ رُومَانَ وَمَاتَتْ بِالْمَدِينَةِ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ سِتٍّ مِنَ الْهَجْرَةِ فَصَلَّى عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا، وَقَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ النُّحُورِ الْعَيْنِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى أُمِّ رُومَانَ» وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِهَا فَقِيلَ: زَيْنَبُ، وَقِيلَ: دَعْدُ. أَخْبَارُهَا فِي: أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ: ٩٠، وَجَمْهَرَةُ النَّسَبِ: ٤٩٣/١، وَطَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ: ٢٧٧/٨، وَالتَّبْيِينُ فِي أَنْسَابِ الْقُرَشِيِّينَ لِابْنِ قَدَامَةَ: ٣١٠، وَالْإِصَابَةُ... وَغَيْرِهَا.

أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسِ الْخَثْعَمِيَّةِ^(١) التي كَانَتْ قَبْلَهُ تَحْتَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَصَارَتْ بَعْدَهُ تَحْتَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَقَدْ وُلِدَتْ مِنْهُمْ ثَلَاثَتِهِمْ. وَأَخْتَاهَا أَسْمَاءُ وَأُمُّ كُلْثُومِ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَمَّا أَسْمَاءُ فَهِيَ أُخْتُهَا لِأُمِّهَا، أُمُّهُمَا أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أُمُّ رُوْمَانَ^(٢). وَأَمَّا أُمُّ كُلْثُومٍ فَهِيَ الَّتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِيهَا: «ذُو بَطْنٍ بِنْتُ خَارِجَةَ أَرَاهَا جَارِيَّةً»، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا: حَبِيبَةُ بِنْتُ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ^(٣)، وَكَانَ لَهُ مِنْهَا حَبْلٌ فِي وَفَاتِ مَوْتِهِ فِيهِ

(١) قال الحافظ ابن عبد البر: من المهاجرات إلى أرض الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب، فولدت له هناك: محمداً وعبد الله وعوناً، ثم هاجرت إلى المدينة، فلما قُتِلَ جعفر بن أبي طالب تزوّجها أبو بكر الصديق فولدت له محمد بن أبي بكر، ثم مات عنها فتزوّجها علي بن أبي طالب، فولدت له يحيى بن علي بن أبي طالب لا خلاف في ذلك.

أخبارها كثيرة في أنساب الأشراف: ٨٧، ١٠٤، وطبقات ابن سعد: ٢٨٠/٨، ونسب قريش: ٨١، والاستيعاب: ٣٤٧/٤. . . وغيرها.

(٢) هكذا غير صحيح، والصحيح أن أمها قيلة، وقيل: قنيلة بنت عبد العزى بن عبد بن أسعد بن نصر، من بني عامر بن لؤي. كذا قال الحافظ ابن عبد البر في الاستيعاب: ٣٤٥/٤ وغيره. وكذا في نسب أبي بكر - رضي الله عنه - في أنساب الأشراف: ٨٧.

وهي والدة أسماء بنت أبي بكر وشقيقها عبد الله بن أبي بكر؛ ولم يذكر المؤلف عبد الله؛ لأنه لم يرد في الحديث، والذي ورد هنا (أخواتك) وأما عبد الله فتوفي قبل أبي بكر - رضي الله عنه - شهيد يوم الطائف مع النبي ﷺ فجرح جراحة انتقضت به بعد، فمات منها في خلافة أبيه. وله أشعار وأخبار. وكان السهم الذي أصابه يوم الطائف لأبي مخنف الثقفي فلما أخرجه أبو بكر قال أبو مخنف الثقفي أنا بريته ورشته ورميته به، ثم رزق الله الإسلام أبامخنف رحمه الله ورضي عنه.

(٣) أخبار حبيبة في طبقات ابن سعد: ٢٦٢/٨، والاستيعاب: ٣٦٩/٤، وأسد الغابة: ٦٠/٧، والإصابة: ٥٧٥/٧، وفي أسد الغابة: «حبيبة بنت زيد». وفي الإصابة: حبيبة بنت =

قال: «أَرَاهَا جَارِيَةً» فكان الأمرُ كما ظنَّ، وُلِدَتْ بعدَ موتهِ جاريةً سمَّتها عائشةً أمَّ كلثومٍ، وَبَقِيَتْ حَتَّى بَلَغَتْ. فَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَامِ الْبَصْرِيُّ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ^(١): خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أُمَّ كُلْثُومَ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ إِلَى عَائِشَةَ فَأَطْمَعَتْهُ وَقَالَتْ لَهُ: أَيْنَ الْمَذْهَبُ بِهَا عَنْكَ؟ فَلَمَّا خَرَجَ عَنْهَا قَالَتِ الْجَارِيَةُ: تَزَوَّجْنِي مِنْ عُمَرَ وَقَدْ عَرَفْتَ مِنْ غَيْرَتِهِ وَشِدَّةِ حُلُقِهِ وَخُشُونَةَ عَيْشِهِ؟!، وَاللَّهِ لَئِنْ فَعَلْتَ لِأَخْرَجَنَّ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا صَبِيحَنَ بِأَبِي وَأَبْكِيَنَّ عِنْدَهُ، إِنَّمَا أُرِيدُ فَتًى مِنْ قُرَيْشٍ يَصُبُّ عَلَيَّ الدُّنْيَا صَبًّا، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةَ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي فَأَخْبَرَتْهُ الْخَبَرَ وَقَالَتْ: حُبَيْلَتُكَ، قَالَ: أَكْفَيْكَهُ، فَدَخَلَ عَمْرُو عَلَى عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ جَمَعْتَ إِلَيْكَ امْرَأَةً فَقَالَ [١١٧] كَأَنَّكَ قَدْ رَأَيْتَ ذَلِكَ مِنْ أَيَّامِكَ هَذِهِ، قَالَ: فَمَنْ ذَكَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: أُمَّ كُلْثُومَ ابْنَةَ الصَّالِحِ، قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَالِكٌ وَالجَارِيَةُ غَرِيبَةٌ تَنْعِي إِلَيْكَ أَبَاهَا بَكْرَةَ وَعَشِيَّةٌ؟ فَأَتَيْتُ عَيْشَ مَعَ ذَلِكَ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ عُمَرُ ثُمَّ قَالَ: أَلَقَيْتَ عَائِشَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْهَا لَعَمْرُ اللَّهِ، قَدْ تَرَكَتُهَا، فَتَرَكَهَا فَتَزَوَّجَهَا طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: لَقَدْ تَزَوَّجَهَا فَتًى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، يَعْنِي فِي السَّخَاءِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب عن [حميد بن عبد الرحمن بن عوف] و
محمد بن الثعمان بن بشير، أنهما حدَّثاهُ عن الثعمان بن بشير: «أَنَّ أَبَاهُ بِشِيرًا

= خارجة بن زيد أو بنت زيد بن خارجة . . .» .

(١) الخبرُ مذكورٌ في كتب الطبقات والأخبار، وكتب الأحاديث والآثار برواياتٍ مختلفةٍ

ترجعُ في مضمونها إلى كلامِ المؤلفِ ابنِ حبيبٍ.

أتى به إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال: إني نَحَلْتُ ابني هَذَا غُلَامًا كان لي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكَلَّ وَلَدِكَ نَحْلَتَهُ مِثْلَ هَذَا؟ قال: لا، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَارْتَجِعْهُ» [٢/٧٥١ رقم (٣٩)].

قال عبدُ الملك: ليس تأويلُهُ أن لا يجوزَ للرجُلِ أن ينحلَّ بعضَ ولَدِهِ دُونَ بَعْضٍ، قد نَحَلَ أبو بكرٍ عائِشَةَ جَدًّا عشرينَ وَسَقَا من نَحْلِهِ، دُونَ غَيْرِهَا من ولَدِهِ، لَكِنَّ تَأْوِيلُهُ على الأمرِ بالمساواةِ بَيْنَ الأبناءِ في العَطِيَّةِ.

وقد حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ مُوسَى الكُوفِيُّ، عن الأوزاعيِّ، عن يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «ساؤوا بَيْنَ أولادِكُمْ في العَطِيَّةِ فَإِنِّي لو كُنْتُ مؤثراً أَحداً على أَحِدٍ لَأَثَرْتُ النِّسَاءَ على الرِّجالِ».

وحدَّثني هِرُونَ الطَّلِحِيُّ، عن عبد الرَّحْمَنِ بنِ زَيْدِ بنِ أسْلَمَ، عن أبيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «ساؤوا بَيْنَ أولادِكُمْ في العَطِيَّةِ، لا تُورِثُهُمُ الضَّغائِنَ».

وحدَّثني ابنُ المُعِيزَةِ عن مالِكِ بنِ مِعْوَلٍ، عن إبراهيمِ النَّخَعِيِّ: أَنَّهُ كان يَعدِلُ بَيْنَ ولَدِهِ حتى في القَبْلِ. وبلغني عن طاووسِ اليَمانيِّ مثله.

وحدَّثني ابنُ مَعْبُدٍ، عن يونسَ بنِ عُبَيْدٍ، عن العَسنِ، قال: «بينا رَجُلٌ جالِسٌ عندَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عليه ابنٌ لَهُ فَضَمَّهُ لَهُ، ثُمَّ أَجْلَسَهُ على فَخِذِهِ، ثم جَاءَتِ ابْنَةُ لَهُ فَضَمَّهَا إِلَيْهِ وَأَجْلَسَهَا على الأَرْضِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَهَلَّا ساوَيْتَ بَيْنَهُما، فأخَذَها فأجْلَسَها على فَخِذِهِ، فَقَالَ: الآنَ عدَلتَ».

قال عبدُ الملك: فَإِذَا تَأْوِيلُ حَدِيثِ النُّعْمَانِ بنِ بشيرٍ على وَجْهِ اسْتِحْبابِ المُساواتِ بَيْنَهُم من غيرِ تَحْرِيمٍ لِمَنْ فَعَلَ غيرَ ذَلِكَ، فقد يكونُ بعضُ الولدِ أَبْرَّ بأبيه وَأَطْوَعُ لَهُ فيستوجبُ أن يُوَثَّرَهُ على غَيْرِهِ ممن لَيْسَ على حالِهِ،

فلا بأس بذلك^(١).

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (العُمريِّ) في حديثِ مالكِ
الَّذِي [١١٨] رَوَاهُ عن ابنِ شَهَابٍ، عن أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن
جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمْرِي لَهُ وَلِعَقِبِهِ
فِيئَهَا لِلَّذِي يُعْطَاهَا لَا تَرْجِعُ إِلَيَّ الَّذِي أَعْطَاهَا أَبَدًا؛ لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ
الْمَوَارِيثُ» [٧٥٦/٢ رقم (٤٣)].

قال عبدُ الملكِ: سمعتُ أصحابَ مالكِ بالمدينةِ وغيرها يقولون: قد
جاءَ هذا الحديثُ ولا نذري ما حقيقته؟ غيرَ أنَّ العملَ لم يصحبه ولعله أن
يكونَ منسوخاً، أو يكونَ حامله أوهم فيه، هلَكنا سَمِعْنَا مالِكاً يقولُ فيه،
وغيره من أكابرِ علماءِ المدينةِ.

وقد روى مالكٌ عن يحيى بنِ سعيدٍ أنَّ مكحولاً سألَ القاسمَ بنَ مُحَمَّدٍ
عن العُمريِّ وما يقولُ الناسُ فيها؟ فقال القاسمُ: ما أدركتُ الناسَ إلاَّ وهمُ
على شُرُوطِهِم في أموالِهِم وفيما أعطوا. قال مالكٌ: وهذا الَّذي جرى به

(١) ذكر أبو عمر بن عبد البر - رحمه الله - في التمهيد: ٢٢٣/٧-٢٣٠ أقوالَ العلماءِ في ذلك
وبيانَ حُججِهِم ثم قال: «قال أبو عمر: أكثرُ الفقهاءِ على أنَّ معنى هذا الحديثِ النَّدْبُ إلى
الخيرِ والبرِّ والفضلِ، لا أنَّ ذلك واجبٌ فرضاً أن لا يُعْطِيَ الرَّجُلُ بعضَ ولده دونَ بعضٍ
على ما ذَهَبَ إليه أهلُ الظَّاهرِ، والدليلُ على أنَّ ذلك كذلك على النَّدْبِ لا على الإيجابِ
- مما احتجَّ به الشافعيُّ وغيره - إجماعُ العلماءِ على جوازِ عطيةِ الرَّجُلِ ماله لغيرِ ولده، فإذا
جازَ أن يُخْرِجَ جميعَ ولده عن ماله جازَ له أن يخرجَ عن ذلك بعضهم. وأما قصَّةُ النُّعمانِ بنِ
بشيرٍ هذه فقد روي في حديثه ألفاظٌ مختلفةٌ تدلُّ على النَّدْبِ لا على الإيجابِ، منها ما رَوَاهُ
داؤد بن أبي هند عن الشعبيِّ . . .».

الْعَمَلُ عِنْدَنَا قَدِيمًا بِالْمَدِينَةِ وَأَنَّ الْعُمَرِيَّ^(١) تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أَعْمَرَهَا، وَأَنْ عَقَبَهَا إِذَا سَمَّاهَا عُمَرِيٌّ؛ لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ: أَعْمَرْتُكَ وَعَقَبْتُكَ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: أَسْكَنْتُكَ

(١) ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ: ص ٣٧٢ وَوَعَدْنَا بِتَخْرِيجِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي مَوْضِعِهَا، وَهَذَا أَوْ أَنَّ الْوَفَاءِ. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ أَعْتَمِدُ -: يَذْكَرُ مَعَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ أَلْفَاظٌ أُخْرَى مِنْهَا: (الرُّقْبِيُّ) وَ(الإِخْبَانُ) وَ(الإِفْقَارُ) وَ(الإِطْرَاقُ) وَ(الْمِنْحَةُ) وَ(العَرِيَّةُ) وَ(العَارِيَّةُ) وَ(السُّكْنِيُّ)، وَلَمْ يَتَحَدَّثِ الْمُؤَلَّفُ هُنَا إِلَّا فِي (العُمَرِيُّ) دُونَ سِوَاهَا وَتَحَدَّثَ عَنْهَا جَمِيعًا الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ الْبَرِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي «التَّمْهِيدِ» وَ«الاسْتِذْكَارِ» وَالْوَقَّاشِيُّ فِي تَعْلِيْقِهِ وَالْبِغْرِيُّ فِي «الِاقْتِضَابِ» وَغَيْرِهِمْ مِنْ شَرَاخِ أَلْفَاظِ «المُوطَأِ» وَغَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ السُّنَنِ، وَمِمَّنْ أَجَادَ وَأَفَادَ ابْنَ قِدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ فِي الْمَغْنِيِّ: ١/ ٢٨٣.

يَرِاجِعُ شَرْحَ اللَّفْظَةِ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٧٧/٢، وَالْفَائِقُ: ٣/ ٢٩٨، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢/ ١٢٥، وَالنُّهَيْتِيُّ: ٣/ ٢٩٨، وَهِيَ مَشْرُوحَةٌ فِي جَمَهْرَةِ اللَّغَةِ: ٧٧٣، وَتَهْذِيبِ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ: ٢/ ٣٨١، وَالزَّاهِرُ لَهُ: ٢٦١، وَمُجْمَلُ اللَّغَةِ: ٦٢٩، وَالتَّمْهِيدُ: ٧/ ١١٢، ١١٣ فَمَا بَعْدَهُمَا، وَالْمَتْنِيُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ: ٦/ ١١٩، وَالْمَحْكَمُ: ٢/ ١٠٥، وَأَفْعَالُ السَّرْقَسْتِيِّ: ١/ ٢١٦، وَالصَّحَّاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (عَمْرٌ) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «وَأَوَّلُ الْعُمَرِيِّ أَيْ يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عَمْرُكَ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: عَنْ عَطَاءٍ فِي تَفْسِيرِ الْعُمَرِيِّ بِمِثْلِ ذَلِكَ أَوْ نَحْوِهِ قَالَ الْيَقْرُبِيُّ فِي «الِاقْتِضَابِ» - بَعْدَ أَنْ نَقَلَ كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ تَقْرِيْبًا -: وَفِي مِثْلِ الْعُمَرِيِّ وَالرُّقْبِيِّ - عَلَى قَوْلِ مَالِكٍ وَمَنْ ذَهَبَ مَذْهَبُهُ - أَنْ يَكُونَ مَصْدَرَيْنِ بِمَنْزِلَةِ الرَّجْعِيِّ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَ﴾ ٥٨ فَالْعُمَرِيُّ مَصْدَرُ عَمَرَ، وَالرُّقْبِيُّ مَصْدَرُ رَقَبَ، وَإِنَّمَا لَزِمَ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرَيْنِ فِي قَوْلِ مَالِكٍ؛ لِأَنَّ الْمُعْمَرَ وَالْمُرْقَبَ عِنْدَهُ لَا يَمْلِكُ بِالْإِعْمَارِ وَالْإِرْقَابِ ذَاتَ الشَّيْءِ وَرَقَبَتِهِ إِثْمًا لَهُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ فَقَطْ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ اسْمَيْنِ لِلشَّيْءِ، وَالْمَعْمَرُ وَالْمُرْقَبُ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ يَرَىٰ أَنَّهُمَا يُوجِبَانِ مَلَكَ رَقَبَةِ الشَّيْءِ، وَالْوَجْهَانِ مَعًا جَائِزَانِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّ (فُعَلَى) يَكُونُ عِنْدَهُمْ مَصْدَرًا كَالرُّجْعِيِّ، وَيَكُونُ اسْمًا كَالْبُهْمِيِّ، يَوْجِبُ أَنْ يَكُونَ (العُمَرِيُّ) وَ(الرُّقْبِيُّ) مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي تُسَمَّى بِالْمَصَادِرِ كَتَسْمِيَّتِهِمُ الرَّجُلُ زَيْدًا أَوْ عَمْرًا، وَمِثْلُهُ - تَقْرِيْبًا - فِي تَعْلِيْقِ الْوَقَّاشِيِّ: ٢/ ٢١٦.

وَعَقِبَكَ فَلَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ فِي الرُّقْبَةِ^(١) شَيْئاً، فَهِيَ تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا إِنْ كَانَ حَيًّا، أَوْ إِلَى وَرَثَتِهِ إِنْ كَانَ مَيِّتاً، وَلَوْ قَالَ مَكَانَ أَعْمَرْتُكَ وَعَقِبَكَ: حَبَسْتُ عَلَيْكَ وَعَلَى عَقِبِكَ كَانَتْ تِلْكَ الَّتِي لَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا، وَمَضَتْ عَلَى سُنَّةِ التَّحْبِيسِ أَبَدًا؛ لِأَنَّهُ حَبَسَ رُومِيَّ بِهِ مَجْهُولًا؛ فَإِنَّمَا يَرْجِعُ إِلَى أَقْرَبِ النَّاسِ بِالْمُحَبَّسِ حَبْسًا مُحَرَّمًا مَوْقُوفًا أَبَدًا، كَانَ الْمُحَبَّسُ يَوْمَ يَرْجِعُ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا، فَهَذَا الَّذِي جَرَى بِهِ الْعَمَلُ فِي ذَلِكَ بِالْمَدِينَةِ مِنْ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَوْمِ، وَكَذَلِكَ حَكَى الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه في (اللُّقْطَةُ)^(٢) عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن يزيد

(١) الرُّقْبَى: «أن يقول للرجل: إن متُّ قبلي رجعت إليّ، وإن متُّ قبلك فهي لك». وقال أبو عبيد: عن قتادة: الرُّقْبَى: أن يقول الرجل للرجل: كَذَا وَكَذَا لفلان، فإن مات فهو لفلان. قال أبو عبيد: وأصل العُمْرَى عندنا هو مأخوذٌ من العُمْرِ أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ: هو لك عُمْرِي أو عُمْرِكَ؟ وأصل الرُّقْبَى من المُرَاقِبَةِ فَكَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا يَرِاقِبُ مَوْتَ صَاحِبِهِ، أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ: إن متُّ قبلي رجعت إليّ، وإن متُّ قبلك فهي لك؟ فَهَذَا يُنْبِئُكَ عَنِ الْمُرَاقِبَةِ... هَذَا كَلَامُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٧٧/٢ وَلِكَلَامِهِ صَلَةٌ جَيِّدَةٌ تَجِدُهَا هُنَاكَ، وَفِي مَصَادِرِ (العُمْرَى) السَّالِفَةِ الذِّكْرِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٢) بَضْمُ اللَّامِ وَفَتْحُ الْقَافِ: اسْمُ الْمَالِ الْمَلْقُوطِ، أَي: الْمَوْجُودِ، وَالِاتِّقَاطُ أَنْ يَمُتُّ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَطَلَبٍ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ اسْمُ الْمُتَلَقِّطِ كَالضُّحَكَةِ وَالْهُمَزَةِ. فَأَمَّا الْمَالُ الْمَلْقُوطُ فَهُوَ بِسُكُونِ الْقَافِ. كَذَا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهَائَةِ: ٢٦٤/٤، وَقَالَ: وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ».

يقول الفقير إلى الله تعالى عبد الرحمن بن سليمان العثيمين - عفا الله عنه -: جاء في مجمل اللغة لابن فارس: ٨١٢ «اللُّقْطَةُ سَاكِنَةُ الْقَافِ قَيْدًا بِضَبِّ الْقَلَمِ، وَفِي =

مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عن زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «جَاءَ [رَجُلٌ إِلَى] رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةَ، فَإِنَّ

= مقاييس اللغة لابن فارس أيضاً: ٢٦٢/٥ قيدها بتسكين القاف تقييد عبارة. وفي جمهرة اللغة لابن دريد: ٩٢٣ قال: «وَاللَّقْطَةُ الَّتِي تَسْمِيهَا الْعَامَةُ اللَّقْطَةُ...» فجعل الإسكان لغة عامية غير فصيحة، ومثله في أدب الكاتب لابن قتيبة: ٣٨٢ (باب ما جاء مُحَرَّكَاً والعامة تُسَكِّنُهُ) قال: «وهي اللَّقْطَةُ: لما يُلْتَقَطُ» وفي تثقيف اللسان لابن مكِّي الصَّقَلِي: ١٦٧ قال: «ويقولون: كتاب العَارِيَةِ وَاللَّقْطَةِ وَالصَّوَابِ: العَارِيَةُ بتشديد الياء، وَاللَّقْطَةُ بفتح القَافِ». أقول - وعلى الله أتمدُّ -: الصَّحِيحُ - إن شاء الله تعالى - إنَّ الإسْكَانَ لُغَةٌ فِيهَا وَائِسَتْ عَامِيَّةٌ، حَكَاهَا اللَّيْثُ. يُرَاجَعُ الْعَيْنُ: ١٠٠/٥، وفي مختصره: ١٥٤/١، مضبوطاً بالفتح لعلَّه من خطأ المحقق. ولم تُقَيَّدْ فيهما بعبارة بل بِرَسْمِ الْقَلَمِ، وفي العباب للصَّخَّانِي: ١٨٤ «وقال اللَّيْثُ: اللَّقْطَةُ - بِالتَّسْكِينِ - اسْمُ الشَّيْءِ تَجِدُهُ مُلْقَى فَتَأْخُذُهُ» وَرَدَّ الْأَزْهَرِيُّ كَلَامَ اللَّيْثِ فَقَالَ: كَلَامُ الْعَرَبِ الْفُصْحَاءِ عَلَى غَيْرِ مَا قَالَهُ اللَّيْثُ، روى أبو عبيدٍ عن الأصمعيِّ والأخمر: هي اللَّقْطَةُ والقُصْعَةُ، والثَّقْفَةُ مُثَقَّلَاتٌ كُلُّهَا. وروى عن الفَرَّاءِ: اللَّقْطَةُ بِالتَّسْكِينِ وَقَوْلُ الْأَحْمَرِ وَالْأَصْمَعِيِّ أَصَوْبٌ أقول: نعم هو أَصَوْبٌ، وَلَكِنَّ الثَّانِي صَوَابٌ أَيْضاً، وَالْفَرَّاءُ مِمَّنْ سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرَدَّ نَقْلُهُ، لِاسْمِهَا أَنَّ الإسْكَانَ هُوَ الْقِيَاسُ، قَالَ الْوَقَّاشِيُّ فِي «تَعْلِيْقِهِ عَلَى الْمَوْطَأِ» ذَكَرَ أَهْلَ اللُّغَةِ أَنَّ اللَّقْطَةَ مَفْتُوحَةُ الْعَيْنِ، وَهِيَ لُغَةٌ شَدَّتْ عَنِ الْقِيَاسِ لِأَنَّ (فَعَلَةً) إِنَّمَا تُحَرِّكُ الْعَيْنَ مِنْهَا إِذَا وُصِفَ بِهَا الْفَاعِلُ، فَإِنَّ وُصِفَ بِهَا الْمَفْعُولُ سَكَنَتْ عَيْنُهَا فَيُقَالُ: رَجُلٌ لُغْنَةٌ، وَسُبَّةٌ، وَضُحْكَةٌ: إِذَا كَانَ يَلْعَنُ النَّاسَ وَيَسُبُّهُمْ وَيَضْحَكُ مِنْهُمْ، إِذَا كَانَ هُوَ الَّذِي يَلْعَنُ وَيَسُبُّ وَيَضْحَكُ سَكَنَتِ الْعَيْنُ فَقُلْتُ: لُغْنَةٌ، وَسُبَّةٌ، وَضُحْكَةٌ، فَيَجِبُ عَلَى هَذَا أَنْ يُقَالَ لُقْطَةٌ لِلشَّيْءِ الْمُلتَقَطِ وَتَفْتَحُ الْعَيْنُ لِلرَّجُلِ الْمُلتَقِطِ. وَقَدْ جَاءَ عَنْ بَعْضِ اللُّغَوِيِّينَ عَلَى الْقِيَاسِ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ».

يراجع: الزَّاهِرُ لِلْأَزْهَرِيِّ: ٢٦٤، وَتَهْدِيبُ اللُّغَةِ لَهُ: ٢٤٩/١٦، وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (لَقَطَ). وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْقَسْطِيِّ: ٤٥٢/٢.

جاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا. قَالَ: فَضَالَّةُ الْغَنَمِ يَارَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ. قَالَ: فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: مَا لَكَ وَلَهَا؟! مَعَهَا حِدَاوُهَا وَسِقَاوُهَا، تَرِدُ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا» [٧٥٧/٢ رقم (٤٦)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَا قَوْلُهُ: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا» فَإِنَّ الْعِفَاصَ: هُوَ الْوِعَاءُ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ التَّفَقُّةُ مِثْلَ الْخِرْقَةِ، أَوِ الْخَرِيطَةِ، أَوِ الْجِلْدِ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ^(١)، وَكَذَلِكَ سُمِّيَ الْجِلْدُ الَّذِي تُلْبَسُهُ رَأْسَ الْقَارُورَةِ الْعِفَاصَ؛ لِأَنَّهُ كَالْوِعَاءِ وَلَيْسَ هُوَ بِالصَّمَامِ، الصَّمَامُ: هُوَ الَّذِي يَدْخُلُ فِي فَمِ الْقَارُورَةِ فَيَكُونُ سِدَادًا لَهَا. وَأَمَا الْوِكَاءُ فَهُوَ: الْخَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ، تَقُولُ مِنْهُ: أَوْكَيْتُهَا إِيكَاءً، وَعَقَصْتُهَا عَفْصًا: إِذَا شَدَدْتَ الْعِفَاصَ عَلَيْهَا^(٢)، وَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ جَعَلْتَ لَهَا

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٠١/٢ وَالنَّصُّ بَعْدَ ذَلِكَ كُلُّهُ لَهُ، وَيُرَاجَعُ: الْفَائِقُ: ٦/٣، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٠٩/٢، وَالنِّهَايَةُ: ٢٦٣/٣، وَالْعَيْنُ: ٣٠٧/١، وَمَخْتَصَرُهُ: ١٢٢/١، وَتَهْدِيبُ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ: ٤٣/٢، وَالزَّاهِرُ لَهُ: ٢٦٤، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٦١٧، وَالْمُحْكَمُ: ٢٧٨/١، وَالتَّمْهِيدُ: ١٠٧/٣، وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْقُسْطِيِّ: ١٩/١، وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (عَفْص).

وَالصَّمَامُ، وَالْوِكَاءُ مَشْرُوحَانِ فِي مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ السَّابِقَةِ.
(٢) فِي أَفْعَالِ السَّرْقُسْطِيِّ: «عَفَصَ الْقَارُورَةَ عَفْصًا وَأَعْفَصَهَا: شَدَّ رَأْسَهَا بِالْعِفَاصِ، وَيُقَالُ: جَعَلَ لَهَا عِفَاصًا. وَأَنْشَدَ أَبُو عُمَيْدَانَ:

كَأَنَّ فَا قَارُورَةَ لَمْ تُعْفَصِ
مِنْهَا حِجَابًا مُقْلَةً لَمْ تُلْخَصِ

وَفِي كِتَابِ مَا جَاءَ عَلَى فَعَلْتَ أَفْعَلْتَ لِلْجَوَالِقِيِّ: ٥٥ «عَفَصْتَ الْقَارُورَةَ وَأَعْفَصْتُهَا: إِذَا سَدَدْتَ رَأْسَهَا بِالْعِفَاصِ، وَهُوَ مِثْلُ الصَّمَامِ». وَيُرَاجَعُ: فَعَلْتَ وَأَفْعَلْتَ لِأَبِي حَاتِمٍ: ١٥٣، وَفَعَلْتَ وَأَفْعَلْتَ لِلزَّرْجَاجِ: ٦٥.

عِفَاصاً قَلت: [١١٩] أَعِفَصْتُهَا إِعْفَاصاً، وَإِنَّمَا أَمَرَ وَاجِدَهَا أَنْ يَعْرِفَ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا لِيَكُونَ ذَلِكَ عِلْمَةً لَهَا إِنْ جَاءَ مَنْ يَعْرِفُهَا بِتِلْكَ الصِّفَةِ دُفِعَتْ إِلَيْهِ، وَهَذِهِ سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّقْطَةِ بِخَاصٍّ، لَا يُشْبِهُهَا شَيْءٌ مِنَ الْأَحْكَامِ^(١)

قال عبدُ الملِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ: «هِيَ [لَكَ أَوْ] لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ» يَقُولُ: إِنْ لَمْ تَأْخُذْهَا أَنْتَ، أَخَذَهَا إِنْسَانٌ غَيْرُكَ مِثْلَكَ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ أَنْ يَأْخُذَهَا أَكَلَهَا الذُّبُّ، وَهَذَا فِي الْمَوَاضِعِ النَّائِيَةِ مِنَ الْقَرْيِ وَالْعِمْرَانِ، حَيْثُ تَكُونُ السَّبَاعُ^(٢)، وَلَا يَمْكِنُ الَّذِي يَجِدُهَا مِنَ السَّفَرِ تَعْرِيفُهَا، وَلَا يَمُرُّ بِقَرِيْبَةٍ فِي قُرْبِ الْمَوْضِعِ الَّذِي وَجَدَهَا فِيهِ. فَأَمَّا إِنْ كَانَ بِقُرْبِ الْقَرْيِ وَالْعِمْرَانِ، أَوْ كَانَ الَّذِي وَجَدَهَا غَيْرَ مُسَافِرٍ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيِ فَلَا رُحْصَةَ لَهُ فِي أَكْلِهَا وَلَا أَخْذِهَا إِلَّا لِتَعْرِيفِهَا.

قال عبدُ الملِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ: - «مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا» فَإِنَّمَا يَعْنِي بِالْحِذَاءِ: أَخْفَافَهَا^(٣)، يَقُولُ: إِنَّهَا تَقْوَى عَلَى السَّيْرِ وَعَلَى قَطْعِ الْبِلَادِ. وَيَعْنِي بِالسَّقَاءِ: أَنَّهَا تَقْوَى عَلَى وُرُودِ الْمَاءِ فَتَشْرَبُ، وَالْغَنَمُ لَا تَقْوَى عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يُغْلِظْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مِنَ الضُّوَالِ تَغْلِيظَهُ فِي ضَوْالِ الْإِبِلِ. وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ حِينَ سُئِلَ عَنْ هَوَامِّ الْإِبِلِ، فَقَالَ: «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرْقُ النَّارِ» وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «لَا يُؤْوِي ضَالَّةٌ إِلَّا ضَالٌّ» وَلَيْسَتْ الضَّالَّةُ إِلَّا مِنَ الْحَيَوَانِ، لَا يَدْخُلُ اللَّقْطَةُ اسْمُ الضَّالَّةِ، وَتَدْخُلُ فِي اسْمِ

(١) كله عن أبي عبيد رحمه الله تعالى.

(٢) قال أبو عبيد: «وهذا عندي أصلٌ لكلِّ شيءٍ يُخَافُ عَلَيْهِ الْفَسَادُ مِثْلَ الطَّعَامِ، وَالْفَاكِهِةِ

مِمَّا إِنْ تَرَكَ فِي الْأَرْضِ وَلَمْ يُلْتَقَطْ فَسَدَ، فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِأَخْذِهِ».

(٣) هو لفظُ أبي عبيدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٢٠٣/٢.

الضَّالَّةِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ وَالْعَبِيدِ، وَكُلُّ مَا يَسْتَقِلُّ بِنَفْسِهِ
فِيذَهَبُ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي اسْمِ الضَّالَّةِ الَّتِي شَدَّدَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ سَأَلَ
ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيُّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ بَعِيرٍ وَجَدَهُ فَأَخَذَهُ، فَقَالَ لَهُ
عُمَرُ: «إِنِّي بِهِ الْمَوْضِعَ الَّذِي وَجَدْتَهُ فِيهِ فَأَرْسَلَهُ» كَرَاهَةً مِنْهُ لِأَخْذِهِ وَنَهْيًا عَنْهُ.

قِيلَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: فَهَلْ يَجُوزُ إِرْسَالُ غَيْرِ الْإِبِلِ مِنَ الضَّوَالِّ بَعْدَ أَخْذِهَا؟

فَقَالَ: نَعَمْ، الْبَقَرُ وَحَدَّهَا بِمَنْزِلَةِ الْإِبِلِ^(١) فِي قُوَّتِهَا عَلَى الرَّعِيِّ وَآكُلِ
السَّجَرِ، وَوُرُودِهَا الْمَاءِ، وَالتُّزُوعِ إِلَى مَكَانِهَا. فَأَمَّا الْخَيْلُ وَالْبِغَالُ وَالْحَمِيرُ وَالْعَبِيدُ
وَالْغَنَمُ فِي غَيْرِ الْفَيَافِي فَهِيَ كَاللَّقْطَةِ مِنَ الْمَتَاعِ وَالْمَالِ، مَنْ أَخَذَ مِنْهَا شَيْئًا مُجْمِعًا
عَلَى أَخْذِهِ لِتَعْرِيفِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ فَهُوَ لَهُ ضَامِنٌ، إِلَّا أَنْ يَأْخُذَهُ غَيْرُهُ مُجْمِعًا^(٢) عَلَى
أَخْذِهِ، كَمَا يُمَرُّ الرَّجُلُ فِي آخِرِ الرَّكْبِ وَأَوَّخِرِ الرَّفْقَةِ فَيَجِدُ مِنْ هَذَا شَيْئًا سَاقِطًا أَوْ
عَائِرًا^(٣) فَيَأْخُذُهُ وَيُنَادِي إِلَى مَنْ أَمَامَهُ: لَكُمْ هَذَا؟ فَيُقَالُ لَهُ: لَا، ثُمَّ يُخَلِّيهِ فِي
مَكَانِهِ، قَالَ: لَا شَيْءَ عَلَيْهِ فِيهِ، وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ فِي هَذَا بِعَيْنِهِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَتَرَكَ الضَّوَالَّ كُلَّهَا مِنَ الْحَيَوانِ خَيْرٌ مِنْ أَخْذِهَا إِلَّا

(١) فِي كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ هُنَا رَدٌّ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ حَيْثُ يَقُولُ: «وَكَذَلِكَ الْبَقَرُ وَالْخَيْلُ وَالْبِغَالُ
وَالْحَمِيرُ، وَكُلُّ مَا كَانَ مِنْهَا يَسْتَقِلُّ بِنَفْسِهِ فَيَذَهَبُ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ
السَّلَامُ - «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرْقُ النَّارِ» وَفِي قَوْلِهِ: «لَا يَأْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا ضَالٌّ». وَقَدْ فَصَّلَ
الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ، قَالَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ: ١٢٣/٣ وَأَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي
الْمُنْتَقَى: ١٤٠/٦ - وَالنَّصُّ لِأَبِي عُمَرَ - «وَالْبَقَرُ بِمَنْزِلَةِ الْغَنَمِ إِنْ نَحِيفَ عَلَيْهَا السَّبَاعُ،
وَإِنْ لَمْ يُنْحَفْ عَلَيْهَا السَّبَاعُ فَمَنْزِلَةُ الْإِبِلِ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مُجْمِعٌ».

(٣) الْعَائِرُ، وَالْعَائِرَةُ: السَّاقِطُ وَالسَّاقِطَةُ «لَا يَعْرِفُ لَهَا مَالِكٌ، مَاخُودٌ مِنْ عَارِ الْفَرَسِ: إِذَا
انْطَلَقَ مِنْ مَرِبَطِهِ مَارًّا عَلَى وَجْهِهِ اللِّسَانُ: (عَيْرٌ).

ضالَّة عَرَفَتْ صَاحِبَهَا . فَأَمَّا اللَّقْطَةُ مِنَ الْمَتَاعِ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْهَا بَالٌ وَقَدْرٌ فَأَخَذَهُ وَتَعَرَّفِيَهُ خَيْرٌ مِنْ تَرْكِهِ ، وَمَا كَانَ مِنْهَا يَسِيرًا خَطْبُهُ فَتَرَكُهُ خَيْرٌ مِنْ أَخْذِهِ .

قيل لعبد الملك : فتأويل : « اعرف عفاصها ووكاءها وعرفها سنة ، فإن جاء صاحبها وإلا فشانك بها؟ »

قال : يقول : إن شئت فكلها وإن شئت فتصدق بها ، وإن شئت فأمسكها ، وأحب إلينا من أكلها الصدقة بها عن صاحبها ، من غير تحريم لأكلها ، كذا جاء عن عبد [١٢٠] الله بن عمر ، وسعيد بن المسيب ، ومالك وغيرهم من أهل العلم ، وهو على ذلك إن أكلها أو تصدق بها ثم جاء صاحبها كان مخيراً في إغرامه إياها ، وفي تركها وما أحدث فيها . قال : ولا يرخص له في أكلها ، ولا في الصدقة بها حتى تمضي السنة التي ضربها رسول الله ﷺ أجلاً فيها . قال : والقليل والكثير في ذلك سواء ، الدرهم فصاعداً ، أو أقل من الدرهم ، إلا في الصدقة بها قبل السنة ، فإنه إذا كان ذلك مثل الدرهم وما أشبهه في يسارة الخطب فلا بأس أن يتصدق به قبل السنة .

قيل لعبد الملك : فإذا جاء طالب اللقطة يطلبها أتظهر له ، أم يسأل عن صفتها قبل أن يراها؟

قال : بل يسأل عن صفتها قبل أن يراها ، وكذلك قيل في الحديث : « اعرف عفاصها ووكاءها » لكي تمتحن طالبها بمعرفة صفتها .

قيل لعبد الملك : فإن أخطأ صفتها أولاً ، ثم عاد إلى صفتها فأصابها قبل أن يراها؟

قال : إذا لا يعطأها ، ولا يقال في إصابته صفتها بعد أن أخطأها ، ولا تجب له بالصفة بعد إلا بالبيئة .

قِيلَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: فَإِنْ عَرَفَ الصِّفَةَ كُلَّهَا أَوْ الْعِدَّةَ - إِنْ كَانَتْ دَنَانِيرَ أَوْ دَرَاهِمَ - أَيُعْطَاهَا بِغَيْرِ يَمِينٍ؟
 فقال: لا بل لا يُعْطَاهَا إِلَّا بَعْدَ يَمِينِهِ بِاللَّهِ أَنَّهَا لَهُ، فَإِنْ نَكَلَ عَنِ الْيَمِينِ لَمْ يُعْطَهَا وَإِنْ عَادَ إِلَى الْيَمِينِ بَعْدَ نُكُولِهِ عَنْهَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَإِنْ عَرَفَ الْعِدَّةَ وَعَرَفَ الْعِقَاصَ وَلَمْ يَعْرِفِ الْوِكَاءَ، أَوْ عَرَفَ الْعِقَاصَ وَالْوِكَاءَ وَلَمْ يَعْرِفِ الْعِدَّةَ فَذَلِكَ يَجْزِيهِ، يَحْلُفُ وَيَأْخُذُهَا إِذَا وَصَفَ أَكْثَرَ صِفَتَيْهَا، وَإِنْ عَرَفَ الْعِقَاصَ وَالْوِكَاءَ وَالْعِدَّةَ وَأَخْطَأَ فِي ضَرْبِ الدَّنَانِيرِ وَالْدَّرَاهِمِ فَوَصَفَهَا بِغَيْرِ مَسْكِنَتِهَا^(١) لَمْ يُعْطَ مِنْهَا شَيْئاً؛ لِأَنَّهُ وَصَفَ مَالَهُ بِصِفَتَيْنِ وَلَمْ يُوجَدْ فِيهِ إِلَّا بَعْضُ صِفَتَيْهِ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَهَا، أَلَا تَرَى أَنَّ الشُّهُودَ إِذَا شَهِدُوا عَلَى غَائِبٍ بِاسْمِهِ وَنَسَبِهِ وَنَعْتِهِ فَأَصَابَ رَجُلًا جَمِيعَ مَا وَصَفَهُ بِهِ الشُّهُودُ إِلَّا خِصْلَةً وَاحِدَةً لَمْ يَلْزَمُهُ مَا شَهِدَ بِهِ الشُّهُودُ عَلَيْهِ لِلْخِصْلَةِ الَّتِي خَلَّتْ مِنْ صِفَتَيْهِ، أَوْ وُجِدَتْ عَلَى خِلَافِهَا، فَكَذَلِكَ اللَّقْطَةُ.

قَالَ: وَمَنْ اعْتَرَفَ لِقِطَّةً فَوَصَفَهَا بِجَمِيعِ صِفَاتِهَا فَدُفِعَتْ إِلَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَأَدْعَاهَا بِمِثْلِ مَا وَصَفَهَا بِهِ الْأَوَّلُ، فَالْأَوَّلُ أَحَقُّ بِهَا مِنَ الْآخِرِ؛ لِأَنَّهَا قَدْ خَرَجَتْ مِنْ حُدِّ اللَّقْطَةِ بِاعْتِرَافِ الْأَوَّلِ لَهَا، وَأَخَذَهُ إِثَّاها بِالصِّفَةِ الَّتِي قَضَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ الْأَوَّلُ لَمْ يَأْخُذْهَا بِالصِّفَةِ بَعْدَ حَتَّى جَاءَ آخَرُ يَدْعِيهَا أَيْضاً وَوَصَفَهَا بِصِفَتَيْهِ يُحَالِفَا عَلَيْهِمَا، فَإِنْ حَلَفَا جَمِيعاً أَوْ نَكَلَا جَمِيعاً كَانَتْ

(١) لَعَلَّهُ يَقْصِدُ بِهِ مَا تُمَسَّكُ بِهِ وَتُحْفَظُ مِنْ قُمَاشٍ أَوْ جِلْدٍ أَوْ نَحْوِهِمَا. جَاءَ فِي اللِّسَانِ: «الْمَسْكُ - بِالْفَتْحِ وَسُكُونِ السِّينِ -: الْجِلْدُ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ جِلْدَ السَّخْلَةِ، قَالَ: ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى صَارَ كُلُّ جِلْدٍ مَسْكاً». وَالهِمِّيَانُ: الَّذِي تُحْفَظُ بِهِ الدَّنَانِيرُ وَالْدَّرَاهِمُ يَكُونُ مِنْ جِلْدٍ فَلَعَلَّهُ يَقْصِدُ بِهِ ذَلِكَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بينهما، وإن حَلَفَ واحدٌ^(١) ونكَلَ الآخرُ كانت للحالف منهما، فأماً إذا كان الأولُ قد دُفعت إليه وصارت في يديه فليس يشركه فيها الثاني بالصفة بعد؛ لأنَّها كشيءٍ في يدِ رجلٍ قد صارَ له وملكه ادَّعى فيه مُدَّعٍ، فلا يُقضى له إلاَّ ببينةٍ تشهدُ له أنَّ ذلكَ الشيءَ له، وتكونُ البينةُ عندَ ذلكَ أحقَّ من الصِّفةِ. قال: ولو كانَ الأولُ الذي ادَّعاهَا وَوصَفَهَا قامت له عليها بينةٌ مع صفتِهِ أنَّها له فدُفعت إليه بأمرِ السُّلطانِ أو بغيرِ أمرِهِ، ثم ادَّعاهَا الثاني وأقام البينةَ [١٢١] على أنَّها كانت له فهي لأولِهما ملكاً له في شهادةِ شُهادتهِ، وإن لم يكن في شهادتِهما تاريخٌ يُعرفُ به أولُهما أنَّها ملكٌ^(٢)، كانت لأعدليهما بينةً، فإن تكافأ البيتان في العَدَالَةِ سَقَطَتْ شهادتُهُمَا جَمِيعاً، وكانت للذي هي بيده بعدَ يمينِهِ بالله أنَّها له مايعلمُ لصاحبه فيها حقاً، فإن نكَلَ عن اليمينِ حَلَفَ صاحبه وانتزَعَهَا منه، وإن نكَلَ صاحبه أيضاً فلا شيءَ له، وأقرَّت في يدِ الذي دُفعت إليه أولاً.

قالَ عبدُالمَلِكِ: وإذا التَقَطَ العبدُ، أو المُدبِّرُ، أو المُكاتبُ، أو أمُّ الوالدِ لُقْطَةً فاستهَلَكُوهَا بعدَ السَّنَةِ بأكلٍ أو صدَقَةٍ فإنَّما هي في ذمَّتِهِمْ كَمَا هي في ذمَّةِ الحُرِّ؛ لأنَّهم إنَّما استهَلَكُوهَا بالإذْنِ الَّذِي أُذِنَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في قولِهِ: «شأنكُ بها»^(٣) وإن استهَلَكُوهَا قبلَ السَّنَةِ فهي في رِقَابِهِمْ؛ لأنَّهم استهَلَكُوهَا تَعَدِيّاً، يُخَيَّرُ سَيِّدُ العَبْدِ في إِسلامِ العَبْدِ بِهَا إلى صَاحِبِهِ، وفي اِفْتِدَائِهِ بِقِيَمَتِهَا إن كَانَتْ مِمَّا لَهُ قِيَمَةٌ، وأماً^(٤) إن كَانَتْ مِمَّا لا يَقوْمُ إِذَا تَعَدَّى فِيهِ،

(١) في الأصل: الواحد.

(٢) في الأصل: «ملكاً».

(٣) في الأصل: «به».

(٤) في الأصل: «ومما».

فِيخَيْرٍ^(١) سَيِّدُ الْمُدَبَّرِ فِي إِسْلَامٍ خِدْمَتِهِ أَوْ افْتِدَائِهَا. وَيُقَالُ لِلْمَكَاتِبِ: أَدَّ قِيَمَةَ مَا اسْتَهْلَكْتَ وَإِلَّا فَقَدْ عَجَزْتَ وَرَقَقْتَ، فَإِنْ عَجَزَ رَجَعَ التَّخْيِيرُ فِيهِ إِلَى سَيِّدِهِ كَالتَّأخِيرِ فِي عَبْدِهِ الَّذِي لَا كِتَابَةَ فِيهِ، وَيُقَالُ لِسَيِّدِ أُمِّ الْوَلَدِ: أَدَّ الْأَقْلَّ مِنْ قِيَمَةِ اللَّقْطَةِ، أَوْ قِيَمَةَ أُمِّ الْوَلَدِ، سَبِيلُهُ سَبِيلُ الْجِنَايَاتِ.

قال عبدُ الملِكِ: هَكَذَا فَسَّرَ لِي مِنْ لَقِيْتُمْ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، عِنْدَ سُؤَالِهِمْ عَنْ شَرْحِ تَأْوِيلِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عَنِ الشَّرْحِ (الافتلاتِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ الْقَائِلُ: «إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَتَتْ نَفْسُهَا وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، أَفَاتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ» [٢/٧٦٠ رقم (٥٣)].

قال عبدُ الملِكِ: الْاِفْتِلَاتُ: الْمُبَاغَاةُ، يَقُولُ: مَاتَتْ بَعْتَةٌ، وَإِنَّمَا هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْفَلْتَةِ^(٢).

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَيُخَيْرٌ».

(٢) اللَّفْطَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٣١/٢ وَعِبَارَةُ الْمُؤَلَّفِ مَأْخُوذَةٌ مِنْهُ، وَعِبَارَةُ أَبِي عُبَيْدٍ أَكْثَرُ وَضُوحاً فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَقْصُودِ قَالَ: «افْتَلَتَتْ نَفْسُهَا؛ يَعْنِي: مَاتَتْ فَجَاءَتْ، لَمْ تُمَرِّضْ فَتَوْصِييَ وَلَكِنَّهَا أَخَذَتْ فَلْتَةً وَكَذَلِكَ كُلُّ أَمْرٍ فِعْلٌ عَلَى غَيْرِ تَمَكُّثٍ وَتَلَبُّثٍ فَقَدْ افْتَلَتَتْ، وَالاسْمُ مِنْهُ الْفَلْتَةُ» وَيُرَاجَعُ: غَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ: ١٩٧/١، وَالغَرِيبِيِّ: ١٤٧٠، وَالْفَائِقِ: ١٣٧/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٠٤/٢، وَالنُّهَيْيَةِ: ٤٦٧/٣. وَهِيَ أَيْضاً فِي التَّمْهِيدِ: ١٥٤/٢٢، وَالْمُنْتَقَى: ١٥٤/٦، وَتَعْلِيقِ الرَّقْشِيِّ: ٢٢١/٢، وَالِاقْتِضَابِ لِلْيَقْرِيَّيْنِ، وَفِيهِمَا فَوَائِدُ، وَالْعَيْنِ: ١٢٢/٨، وَمَخْتَصَرُهُ: ٣٣٠/٢، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٤٠٥، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٧٠٤، وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْفُسْطِيِّ: ٦٣/٤، وَالصَّحاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: «فَلْتٌ». قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «يُقَالُ: افْتَلَتْتُ الشَّيْءَ: إِذَا أَخَذْتَهُ فُجَاءَةً، قَالَ الشَّاعِرُ:

=

فَإِنْ يُفْتَلَّتْهَا وَالْخِلَافَةُ تُفْتَلَّتْ بِأَكْرَمِ عُلُقَى مَنَبِرٍ وَسَرِيرِ
 وَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الْآخَرُ: «إِنَّ امْرَأَةً أَتَتْهُ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي افْتَلَّتَتْ نَفْسَهَا» أَي: أَخَذَتْ
 نَفْسَهَا فُجَاءَةً. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَأَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْعَنْبَرِيُّ (نَا) ابْنُ
 أَبِي قُمَاشٍ (نَا) ابْنُ عَائِشَةَ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ صَبِيرَةٌ يَقُومُ عَلَى
 الْمَجَالِسِ فَيَقُولُ: هَلْ تَرَوْنَ بِي بَأْسًا إِعْجَابًا بِنَفْسِهِ، فَيَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا فَجِئَتْهُ الْمَوْتُ
 أَصَحَّ مَا كَانَ، فَقِيلَ فِيهِ:

مَنْ يَأْمِنِ الْحَدَثَانَ بَعْدَ صَبِيرَةِ الْقُرَشِيِّ مَا تَا
 سَبَقَتْ مَبِيئَتُهُ الْمَشِيءَ سَبَبٌ وَكَانَ مَبِيئَتَهُ افْتِلَاتَا

قَالَ الْعَنْبَرِيُّ: «صَبِيرَةٌ» وَقَالَ غَيْرُهُ: «صَبِيرَةٌ» بِالضَّادِ الْمُجْمَعَةِ. وَالْبَيْتُ السَّابِقُ قَبْلَ
 هَٰذَيْنِ أَنشده أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ: ١٥٤/٢٢ لَخَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ، وَهُوَ خَالِدُ بْنُ
 يَزِيدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ كُنْيَتُهُ أَبُو هَاشِمٍ. عَالِمٌ شَاعِرٌ، مُؤَلِّفٌ، صَاحِبُ نَوَادِرٍ وَأَخْبَارٍ،
 سِيرَتُهُ مَشْهُورَةٌ، وَأَخْبَارُهُ كَثِيرَةٌ، تُوْفِيَ سَنَةَ ٩٠هـ. يَرِاجِعُ: تَارِيخُ دِمَشْقَ: ٣٠١/١٦.
 قَالَ الْوَقَّاسِيُّ: «رَوَى الْخَطَّابِيُّ (نَفْسَهَا) بِالرَّفْعِ، وَقَالَ: مَعْنَاهُ: أَخْرَزَتْ نَفْسَهَا فُجَاءَةً.
 وَرَوَى (نَفْسَهَا) بِالنَّصْبِ وَذَلِكَ عَلَى وَجْهِينِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ «نَفْسَهَا» مَرْدُودَةً عَلَى الْأُمِّ، كَأَنَّهُ قَالَ: كَانَ أُمِّي نَفْسَهَا افْتَلَّتَتْ.
 وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ «افْتَلَّتَتْ» بِمَعْنَى «سَلَبَتْ» كَمَا يُقَالُ: سَلَبَ زَيْدٌ ثَوْبَهُ بِالنَّصْبِ
 عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لـ «سَلَبَ» وَمَنْ رَوَى «افْتَلَّتَتْ مِنْهَا نَفْسَهَا» فَلَيْسَ فِي النَّفْسِ إِلَّا
 الرَّفْعَ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «إِنَّ أُمِّي افْتَلَّتَتْ» وَكَذَا رَوَاهُ الْمُبَرِّدُ. وَأُورِدَ الْيَقْرِيئِيُّ فِي
 «الْاِقْتِضَابِ» كَلَامَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ الْمُسْتَفَادَ مِنْ كَلَامِ الْخَطَّابِيِّ ثُمَّ قَالَ الْيَقْرِيئِيُّ:
 «وَبِالْوَجْهِينِ قِيَدَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ شُبُوخِنَا، وَذَكَرَ الْقَتَيْبِيُّ: «أَقْتَلَتْ» بِالْقَافِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ
 لِمَنْ مَاتَ فَجَاءَةً، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ». يَرِاجِعُ: الْكَامِلُ: ٤٤٩/١، وَمَشَارِقُ الْأَنْوَارِ:
 ١٥٧/٢. وَفِيهِ أَنَّ الْعَرَبَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَسْمِي آخِرَ لَيْلَةٍ مِنَ الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَهِيَ لَيْلَةُ
 الثَّلَاثِينَ (الْقُلْتَةُ).

[شرحُ غريب كتاب الوصية]^(١)

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

.. وسألنا عبدَ الملكِ بن حبيبٍ عن شرح (اليفاع) في حديث مالكِ
الذي رواه عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ: «أَنَّه أَجَازَ وَصِيَّةَ غُلَامٍ يَفَاعٍ مِنْ غَسَّانٍ»
[٢/٧٦٢ رقم (٢)].

قال عبدُ الملكِ: اليَفَاعُ مِنَ الْغِلْمَانِ: الَّذِي قَدْ تَحَرَّكَ وَارْتَفَعَ شَيْئاً^(٢)،
ابنُ ثَمَانَ سَنِينَ وَنَحْوَهَا، وَإِنَّمَا اشْتُقُّ مِنَ الْيَفَاعِ مِنَ الْأَرْضِ، وَهُوَ: مِنَ الْمَكَانِ
الْمُشْرِفِ، فَإِنَّمَا قِيلَ لِلْغُلَامِ: يَفَاعٌ؛ لِارْتِفَاعِهِ عَنِ الصُّغْرِ، وَتَشْوِيزِهِ فِي الْكِبَرِ،
وَالْعَرَبُ تُسَمِّيهِ: يَفَعَةً [١٢٢] وَيَفَاعاً، وَيَافِعاً^(٣) وَالْمَعْنَى فِيهِ كُلُّهُ وَاحِدٌ. قَالَ
أَعَشَى بَكْرٍ^(٤):

(١) الموطأ رواية يحيى: ٧٦١/٢، ورواية أبي مُصعب: ٥٠٥/٢، ورواية محمد بن
الحسن: ٢٥٨، والمنتقى لأبي الوليد الباجي: ١٤٥/٦، وتنوير الحوالك: ٢٢٨/٢،
وشرح الرُّقَاقِي: ٥٨/٤.

(٢) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ: ٤٤٠/١، وَالغَرِيبِينَ: ٢٠٥٦، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى
الْمَوْطَأِ: ٢٣٢/٢، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٥١١/٢، وَالتَّهَائِيَّةُ: ٢٩٩/٥، وَيُرَاجَعُ:
العين: ٢٦١/٢، وَمَخْتَصَرُهُ: ١٩١/١، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٩٣٩، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٩٤٢،
وَمَقَائِيسُ اللَّغَةِ: ١٥٧/٦، وَالْمُحْكَمُ: ١٨٦/٢، وَالْأَفْعَالُ: ٢٩٤/٤.

قَالَ الْوَقَّاشِيُّ: «الْمَشْهُورُ أَنْ يُقَالَ: غُلَامٌ يَفَعَةٌ وَيَفَاعٌ، وَهُوَ الَّذِي شَبَّ وَلَمْ يَبْلُغْ،
وَأَمَّا الْيَفَاعُ فَهُوَ الْمَكَانُ الْعَالِي الْمَشْرِفُ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «يَفَاعٌ» وَ«يَفَاعٌ».

(٤) دِيوَانَ الْأَعَشَى: (الصُّبْحُ الْمُنِيرُ): ١٠٢ مِنْ قَصِيدَتِهِ فِي مَدْحِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ مَشْهُورَةٌ.

وَمَارِلْتُ أَبْغِي الْمَالَ مُذْ أَنَا يَفْعُ وَلَيْدًا وَكَهْلًا حِينَ سَبْتُ وَأَمْرَدًا
فَالْيَافِعُ: الذي قد تَحَرَّكَ وَعَقَلَ وَعَرَفَ مَا يَفْعُلُ.

- وسألنا عبدَ المَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [لسعد بن
أبي وقاصٍ في مَرَضِهِ: «لَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ
آخَرُونَ» (٢/٧٦٣ رقم (٤))

قال عبدُ المَلِكِ: حَدَّثَنِي قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ المَدِينِيُّ، عن مَحْرَمَةَ بنِ بُكَيْرِ بنِ
الأشْجِجِ، عن أبيه: أَنَّهُ سَأَلَ عَامِرَ بنَ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَاصٍ عن ذَلِكَ، فقال له:
أَمَرَ سَعْدٌ عَلَى العِرَاقِ فَأَتَيْ بِقَوْمٍ ارْتَدَّوْا عن الإِسْلَامِ، وَسَجَعُوا سَجْعَ مُسَيْلَمَةَ،
فَاسْتَتَابَهُمْ، فَأَبَى بَعْضُهُمْ فَقَتَلَهُمْ وَضُرَّ أَوْلِيَّكَ، وَتَابَ بَعْضُهُمْ فَانْتَفَعُوا بِهِ،
فَهَذَا تَأْوِيلُهُ.

قال عبدُ المَلِكِ: وسألتُ عن ذَلِكَ مُطَرِّفًا وابْنَ المَاجِشُونَ فَقَالَ لي مِثْلُهُ.
قال عبدُ المَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الحَدِيثِ: «لَكِنَّ البَائِسَ سَعْدُ بنُ حَوْلَةَ»
يُرِثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ، فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلًا من أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ مَاتَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، فِي يَوْمٍ قَالَ هَذَا القَوْلُ لِسَعْدِ بنِ أَبِي
وقَاصٍ فِي مَرَضِهِ.

- وسألنا عبدَ المَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ حَدِيثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه: «أَنَّ مُحَظَّنًا كَانَ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ
زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي أُمِّيَةَ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يَسْمَعُ -: يَاعَبْدَ اللَّهِ
إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا فَأَنَا أَدُلُّكَ عَلَى ابْنَةِ غَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعِ،
وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمُ» (٢/٧٦٧ رقم (٥))
قال عبدُ المَلِكِ: إِنَّمَا عَنَى بِالمُحَظَّنِّ المَوْثِقُ من الرِّجَالِ وَإِنْ لَمْ تُعْرِفِ

الْفَاحِشَةُ فِيهِ^(١)؛ لِأَنَّ الْخَنْثَ هُوَ شِدَّةُ التَّأْنِيثِ فِي الْخِلْقَةِ وَالْفِعْلِ، يَكُونُ مَوْضِعَ الْخِلْقَةِ، قَصِيرَ الْهَمَّةِ، مُونَةٌ^(٢) النِّعْمَةِ، يُشْبَهُ الْمَرْأَةَ فِي الْخَلْقِ وَاللِّينِ وَالتَّكْسُرِ، وَفِي اللَّفْظِ وَاللَّحْظِ، وَفِي الْعَقْلِ وَالْفِعْلِ فَذَلِكَ الْخَنْثُ، هَكَذَا فَسَّرَهُ لِي ابْنُ الْمَاجِشُونِ^(٣).

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتَدْبِرُ بِثَمَانٍ» فَإِنَّمَا أَرَادَ عُكْنَهَا؛ لِأَنَّ الْعُكْنَ هِيَ أَرْبَعُ طَرَائِقٍ فِي بَطْنِهَا بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ^(٤)، فَإِذَا بَلَغَتْ خِصْرَتَهَا صَارَتْ أَطْرَافُهَا ثَمَانِيًّا، أَرْبَعًا مِنْ هَلْهِنَا، وَأَرْبَعًا مِنْ هَلْهِنَا، فَهِيَ أَرْبَعُ إِذَا أَقْبَلَتْ إِلَيْكَ؛ لِأَنَّهَا تَسْتَقْبِلُكَ بِبَطْنِهَا، وَإِذَا أَدْبَرَتْ عَنْكَ صَارَتْ تِلْكَ الْأَرْبَعُ ثَمَانِيًّا؛ أَرْبَعًا فِي خِصْرِهَا الْأَيْمَنِ [١٢٣] وَأَرْبَعًا فِي خِصْرِهَا الْأَيْسَرِ؛ لِأَنَّ الظَّهَرَ لَا تَتَكَسَّرُ فِيهِ الْعُكْنَ، وَهُوَ يُشْبَهُ عِنْدِي مَا قَالَ التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيَّةُ - فِي قَوَائِمِ

(١) هَذَا الشَّرْحُ مَنْقُولٌ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ فِي الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي: ١٨٣/٦ وَصَدْرَهُ بِقَوْلِهِ: «قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: الْمَخْنُثُ هُوَ الْمُوَثَّثُ مِنَ الرِّجَالِ وَإِنْ لَمْ تُعْرَفْ فِي الْفَاحِشَةِ...» وَكَذَلِكَ هُوَ فِي التَّمْهِيدِ... وَغَيْرِهِ.

(٢) كَثِيرُ النِّعْمَةِ مَحْسُودٌ عَلَيْهَا. (اللِّسَانُ).

(٣) نَقَلَ الْحَافِظُ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ هَذَا وَزَادَ: «وَسَوَاءٌ كَانَتْ فِيهِ عَاهَةٌ الْفَاحِشَةُ أَوْ لَمْ تَكُنْ» وَهُوَ كَلَامُ الْمُؤَلِّفِ.

(٤) فِي مَجْمَلِ اللُّغَةِ: ٦٢٢ «الْعُكْنَةُ: هِيَ الطُّيُّ فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ مِنَ السَّمَنِ». وَفِي الْعَيْنِ: ٢٠٣/١: «الْعُكْنُ: الْأَطْوَاءُ فِي بَطْنِ الْجَارِيَةِ السَّمِينَةِ، وَيَجُوزُ: جَارِيَةٌ عَكْنَاءُ، وَلَمْ يَجْزِهِ الضَّرِيرُ... وَوَحْدَةُ الْعُكَنِ: عُكْنَةٌ، قَالَ الْأَعَشِيُّ:

إِلَيْهَا وَإِنْ حُسِرَتْ أَكَلَتْهُ
يُؤَافِي لِأُخْرَى عَظِيمُ الْعُكْنُ

وَيُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ اللُّغَةِ: ٣١٧/١، وَالْمَحْكَمُ: ١٦٦/١، وَالتَّلْغِيْقُ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ: ٢٤٠/٢، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (عُكْنُ).

التأفة - (١):

عَلَى قَصَبَاتٍ بَيْنَمَا هُنَّ أَرْبَعٌ أَنْخَنَ لِتَعْرِيسِ فَعُدْنَ ثَمَانِيَا
يَقُولُ: إِذَا وَقَفْتَ فَإِنَّمَا قَوَائِمُهَا أَرْبَعٌ، وَإِذَا أُنِيخْتَ تَشَنَّتْ قَوَائِمُهَا وَأَنْطَوَتْ
فَصَارَتْ ثَمَانِيَا، فَكَذَلِكَ عَكْنَ الْمَرْأَةُ، هِيَ أَرْبَعٌ مُقْبِلَةٌ وَثَمَانٌ مُدْبِرَةٌ.
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ أَخْبَرَنِي حَبِيبٌ كَاتِبُ مَالِكٍ (٢) وَقَارِيءٌ «مُوطِئِهِ»

(١) لم أجده في ديوان التأفة الدُّبَيَانِي فِي طَبْعَاتِهِ. فِي دِيوَانِ التَّابِغَةِ الْجَعْدِيَّةِ: ١٦٦-١٨٠
قَصِيدَةٌ عَلَى وَزْنِ هَذَا الْبَيْتِ وَقَافِيَتِهِ، وَفِيهَا نَقْصٌ فَلَعَلَّ الْبَيْتَ مِنْ شَوَارِدِهَا أَوْلَاهَا:
أَلَمْ تَسْأَلِ الدَّارَ الْغَدَاةَ مَتَى هِيََا عَدَدْتُ لَهَا مِنَ السَّنِينَ ثَمَانِيَا
وَالْبَيْتُ فِي التَّمْهِيدِ: ٢٢/٢٧٥ (عَلَى هَضْبَاتٍ) وَنَسَبَ الْبَيْتَ إِلَى التَّابِغَةِ، وَلَمْ يَقُلْ
الدُّبَيَانِي وَلَا الْجَعْدِي؟! وَرَبَّمَا أَنَّهُ نَقَلَهُ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ.

(٢) هُوَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، وَاسْمُ أَبِي حَبِيبٍ مَرْزُوقٌ، وَقِيلَ: زُرَيْقٌ، وَقِيلَ: غَيْرُهُمَا
أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَنْفِيُّ، مَوْلَاهُمْ، قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: «كَاتِبُ مَالِكٍ، وَقَارِئُهُ، وَقِرَاءَتُهُ
سَمِعَ النَّاسُ «الْمُوطَأَ» مَدَنِيًّا، ائْتَقَلَ إِلَى مِصْرَ، وَعَدَّهُ بَعْضُهُمْ فِي الْمِصْرِيِّينَ؛ لِأَنَّهُ تَوَفَّى
بِهَا سَنَةَ ٢١٨هـ. وَهُوَ مَعْدُودٌ فِي الضُّعَفَاءِ، بَلْ بِالرُّضَاعِيْنَ وَالْكَذَّابِينَ. قَالَ الْحَافِظُ
أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «وَحَبِيبٌ كَاتِبُ مَالِكٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ، لَا
يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَا يَجِيءُ بِهِ».

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُمَيْيْنِيْنَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: ضَعَفَهُ
الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ، وَكَذَّبُوهُ وَدَمَّوْهُ. قَالَ
أَبُو دَاوُدَ: «كَانَ مِنْ أَكْذِبِ النَّاسِ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»، رَوَى عَنِ
ابْنِ أَبِي الزُّهْرِيِّ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ: أَحَادِيثُهُ كُلُّهَا مَوْضُوعَةٌ عَنِ
مَالِكٍ وَغَيْرِهِ... وَقَالَ: وَعَامَةٌ حَدِيثِ حَبِيبٍ مَوْضُوعُ الْمَتَنِ، مَقْلُوبُ الْإِسْنَادِ، وَلَا
يَحْتَسِمُ حَبِيبٌ مِنْ وَضْعِ الْحَدِيثِ عَلَى الثَّقَاتِ، وَأَمْرُهُ بَيْنَ الْكُذْبِ. يُرَاجَعُ: الْجَرِحُ
وَالْتَعْدِيلُ: ٣/١٠٠، وَتَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ: ٣/١٦٧، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٥/٣٦٦، وَالْوَافِي =

لِلنَّاسِ عَلَيْهِ قَالَ: قَلْتُ لِمَالِكٍ: إِنَّ سُفْيَانَ زَادَ فِي حَدِيثِ ابْنَةِ غَيْلَانَ^(١): أَنْ

بالوفيات: ٢٩٢/١١، وحسن المحاضرة: ٢٨٤/١، وتهذيب التهذيب: ١٨١/٢ .

رواية عبدالمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ حَبِيبِ كَاتِبِ مَالِكٍ نَقَلَهَا عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، مِنْهُمْ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ٢٣٥/١٢، وَالْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِالْبِرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» ٢٧١/٢٢ وَعَقَّبَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «كُلُّ مَا ذَكَرَهُ حَبِيبٌ كَاتِبُ مَالِكٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُبَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ، يَعْنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ هَذَا فَغَيْرُ مَعْرُوفٍ فِيهِ عَنْ أَحَدٍ مِنْ رُؤَاتِهِ عَنْ هِشَامٍ، لَا ابْنَ عُبَيْنَةَ وَلَا غَيْرَهُ، وَلَمْ يَقُلْ سُفْيَانُ فِي نَسَقِ الْحَدِيثِ: إِنَّ مُخْتَنًا يُدْعَى هَيْتَ، لِأَنَّمَا ذَكَرَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ بَعْدَ تَمَامِ الْحَدِيثِ عَلَى مَا ذَكَرَنَاهُ عَنِ الْحُمَيْدِيِّ عَنْهُ، وَهُوَ أَثْبَتُ النَّاسِ فِي ابْنِ عُبَيْنَةَ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَنْ سُفْيَانَ: إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَدِيثِ: «إِذَا قَعَدْتَ تَنَّتْ وَإِذَا تَكَلَّمْتَ تَغَنَّتْ» هَذَا مَا لَمْ يَقُلْهُ سُفْيَانُ وَلَا غَيْرُهُ فِيمَا عَلِمْتُ مِنَ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَهَذَا اللَّفْظُ لَا يُحْفَظُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ الْوَاقِدِيِّ، وَالْعَجَبُ أَنْ يَحْكِيهِ عَنْ سُفْيَانَ، وَيَحْكِي عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ كَذَلِكَ، فَصَارَتْ رِوَايَةٌ عَنْ مَالِكٍ، وَلَمْ يَزُودْ ذَلِكَ عَنْ مَالِكٍ أَحَدٌ غَيْرُ حَبِيبٍ، وَلَا ذَكَرَهُ عَنْ سُفْيَانَ غَيْرُهُ أَيْضًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَحَبِيبٌ كَاتِبُ مَالِكٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ...».

وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة: ٥٦٣/٦ ما حكاه المؤلف هنا عن ابن

حبيب في «الواضح» له أيضاً. (يراجع: مبحث مؤلفاته).

(١) اسمها بادنة بنت غيلان وقيل: بادية بالياء المثناة التحتيّة، قال أبو الوليد القاسمي: «(بادنة) هي الضخممة البدن، سُميت بذلك إشارةً إلى سمنها. وروي (بادية) من بدا يبدو، والأول هو المشهور». وقال الحافظ ابن عبد البر في التمهيد: ٢٧٧/٢٢: «ويقال: بادية ابنة غيلان بالياء، وبادنة بالثون والصواب عندنا بالياء (بادية) وهو قول أكشهرم، وكذلك ذكره الزبير بالياء». وأيضاً في كتاب «غاية الوسائل إلى معرفة الأوائل» لإسماعيل بن هبة الله بن باطيش بخط يده ورقة: ١٢ بياضاً مئنةً تحتيّةً قال: «أول من اتخذ القوش بادية بنت غيلان...» وَذَكَرَ الْقِصَّةَ الْمَذْكُورَةَ هُنَا بِشَيْءٍ مِنَ التَّوَسُّعِ.

مُخَنَّثًا يقال له: هَيْتُ^(١) وليس في كتابك هَيْتُ؟ فقال مالك: صدق، هو كذلك، وكان النَّبِيُّ ﷺ قد غَرَبَهُ إِلَى الْجَمَاءِ^(٢)، وهو جَبَلٌ ذَاتُ الشَّمَالِ من

= أسلمت (بادنة) لما أسلم أبوها، ولها رواية عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عن الاستحاضة، وتزوجها عبدالرحمن بن عوف فولدت له بريمة. هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْكَلْبِيِّ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ - رحمه الله - . وتراجع: الإصابة: ٥٢٩/٧. وَأَلَفَ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ الْأَسْتَاذُ أَبُو الْبَقَاءِ يَعِيشُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْقَدِيمِ الشُّلَيْبِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ (ت ٦٤٤هـ) جزءاً في شرح حديث بادنة بنت غيلان. يراجع برنامج الرُّعِينِي: ٢٣٦.

(١) اختلفَ في اسمه هل هو (هَيْت) بالياءِ الْمُثَنَّى التَّحْتِيَّةِ والتَّاءِ الْمُثَنَّى الْفَوْقِيَّةِ. أو هو (هَنْب) بالثُّونِ والياءِ الْمُوَحَّدَةِ. جاء في «تاج العروس» (هَنْب) و(هَيْت): «مخنثٌ نفاه النَّبِيُّ ﷺ من الْمَدِينَةِ الْمُشْرِفَةِ وهما اثنان أحدهما (هَيْت) والآخرُ مَاتَعٌ، وقد جاء ذكرهما في الحديث. أو هو بالثُّونِ وَالْمُوَحَّدَةِ (هَنْب) فصخفه أربابُ الحديث. قال الأزهرِيُّ: وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ: (هَيْت) قال: وَأظُنُّهُ الصَّوَابُ. ويُراجع: تهذيب اللُّغة: ٣٢٥/٦، واللِّسَانُ (هَنْب) و(هَيْت).

وقال الإمام النَّوَوِيُّ - رحمه الله تعالى -: «اختلفَ في اسمِ هذا الْمُخَنَّثِ قال القاضي: الأشهرُ أنَّ اسمه (هَيْت) بكسر الهاءِ ومثناة ساكنة، ثم مثناة فوق. قال: وقيل صوابه (هَنْب) بالثُّونِ والياءِ الْمُوَحَّدَةِ قاله ابنُ درستويه، وقال: إنَّ ما سِوَاهُ تَصْخِيفٌ، قال: والهُنْبُ: الْأَحْمَقُ. وقيل: مَاتَعٌ بِالْمُثَنَّى فَوْقَ، مولى فاختة المخرومية وجاء هذا في حديثٍ آخَرَ ذُكِرَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَرَبَ مَاتَعاً هَذَا وَهَيْتاً إِلَى الْحِمَى ذَكَرَهُ الْوَائِدِيُّ. وذكر أبو منصور الباروديُّ نحو الحكاية عن مُخَنَّثٍ كان بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ: (إِنَّهُ) وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفَاهُ إِلَى حَمْرَاءِ الْأَسَدِ، وَالْمَحْفُوظُ أَنَّهُ هَيْتُ.

(٢) في المصادر: «إلى الْحِمَى» وَقَوْلُ الْمُؤَلِّفِ: «وهو جَبَلٌ ذَاتُ الشَّمَالِ من مسجد ذي الحليفة» يقتضي أن يكون (الجماء) ورسمُ الجَمَاءِ بَعْدَ تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ - كما هي عادة النَّسَاجِ - يجعله يحرفُ إلى (الْحِمَى) لاسيما أَنَّهُمْ إِذَا خَفَّفُوا الْهَمْزَةَ قَصَرُوا الْأَلْفَ. وفي معجم البلدان: ١٨٤/٢ - عن الزَّمَخْشَرِيِّ - جَبِيلٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ من =

مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ. قَالَ حَبِيبٌ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: وَقَالَ سُفْيَانُ فِي الْحَدِيثِ: «إِذَا قَعَدْتَ تَشَنَّتْ، وَإِذَا تَكَلَّمْتَ تَغَنَّتْ»؟ قَالَ مَالِكٌ: صَدَقَ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الْحَدِيثِ. قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: وَقَالَ سُفْيَانُ فِي تَفْسِيرِهِ: «تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ» يَعْنِي مِثْلَ مِظَلَّةِ الْأَعْرَابِ مُقَدِّمَهَا أَرْبَعٌ وَمُدْبِرَهَا ثَمَانٍ؟ فَقَالَ مَالِكٌ: لَمْ يَصْنَعْ شَيْئاً إِنَّمَا هِيَ عَكْسٌ^(١)، هِيَ أَرْبَعٌ إِذَا أَقْبَلْتَ، وَثَمَانٌ إِذَا أَدْبَرْتَ، وَذَلِكَ أَنَّ

= ناحية العقيق. وَقَالَ ياقوتٌ عن أحمد بن محمد الهمداني الجماعات ثلاث بالمدينة فمنها جماء تضارع،... وجماء أم خالد... وجماء العاقر. وهي متقاربة والعقيق قريبٌ من ذي الحليفة. وكونها جبلاً يبعدُ أن تكون حمى. ولم أجد من ذَكَرَ أَنَّ قَرَبَ ذِي الْحُلَيْفَةِ حمى. وقربها الجماء أو الجماعات كما ترى. ويراجع: المغانم المطابة: ٩٠، وأغلبه عن ياقوت، ووفاء الوفاء: ١٠٦٣، ١١٧٧، ولم أجد أحداً يذكر في أخبار الجماء أنها التي نُفِيَ إليها (هَيْتٌ) وذكر الحازمي في كتاب المواضع: ٢٥١/١ عن موسى بن عتبة وغيره في يوم أحد: وسار أبو سفيان بن حربٍ في جمعٍ من قريش حتى طلَعُوا بين الجماعات... وفي صفة جزيرة العرب للهمداني: ٣٨٢، ٣٨٣ أورد قصيدة لأبي الجياش ذكر فيها أسماء بلاد العرب والمناهل والأودية النهامية والسروية المَعْرُوفَةِ الْمَشْهُورَةِ ومنها:

أَعَشَبَ الْقَاعُ فَالْحَدَائِقُ مِنْ يَثِ رَبِّ لِلغَيْثِ فَالضَّوَّاجِحِ الضَّمَاءُ
سُقِيَ اللَّابِتَانِ فَالْحَرَّةُ الدُّنْ سِيا فَوَادِي الْعَقِيقِ فَالْجَمَاءُ

وفي الإصابة: ٥٦٤/٦ عن وهب بن منبه في «جامعه» «فغُرِبَ إلى عَيْرِ جَبَلٍ بِالْمَدِينَةِ عند ذي الحليفة...» وذكر ياقوت وغيره عَيْراً - وهو مشهورٌ - ولم يذكروا قصة (هيت) فيه. ويجوزُ أن تكون اللَّفْظَةُ مُحَرَّفَةً عن (الْحَمْرَاءِ) حمراء الأسد المذكورة. والله - تعالى أعلم.

(١) قال ابن فارس: «العكنة: الطِّي في بطن المرأة من السمن».

= يراجع: المجلد: ٦٢٣، وتهذيب اللغة: ٣١٧/١، والمحكم: ١٦٦/١، =

الظهر لا تنكسر فيه العكنُ.

قال عبدُ الملك: وفي الحديث من الفقه: أنه كان يدخل على النساء وهو ليس بينه وبينهن محرّم؛ من أجل أنه كان لتأنيته من غير أولي الإربة لقول الله عزّ وجلّ^(١): ﴿وَلَا يُدِيرُ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ أَخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ بَنَاتِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبِيعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الذِّكْرِ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ فكان هيت لتأنيته من غير أولي الإربة من الرجال، وقد سُئِلَ مُجَاهِدٌ عن قولِ اللهِ عزّ وجلّ: ﴿غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ فقال: هو الذي لا أرب له في النساء، وسُئِلَ عن الشعبي، وسعيدُ ابنُ جبير فقالا: هو المَعْتُوهُ، وَالْمَعْتُوهُ: الضَّعِيفُ الْعَقْلُ^(٢).

قال عبدُ الملك: وهو أقرب؛ لأنَّ الأرب من الرجال: هو العاقل اللبيب، الحسَنُ الهمة، الذي لا عَفْلَةٌ فيه. والاسم منه: الإربة، ومن الإربة سُمِّيَ الأربُ أربياً، فإذا كان من غير أولي الإربة من الرجال كما قال الله فهو لا عقل له ولا انتباه، ولا همّة الرجال، فلما قال هيت هذه المقالة، ووصف الصفة التي تُعجب الرجال ذوي الإربة والهمم والعجب بالنساء صار منهم، وقال رسولُ الله ﷺ: «لا يدخل هؤلاء عليكن» يعني المؤمنتين. وقد حدّثني ابنُ عبدِ الحَكَمِ وغيره عن الليث بن سعيد: أن رسولَ الله

= والصَّحاح، واللَّسان، والتَّاج: (عكن) وقد تقدم ذكر ذلك أيضاً.

(١) سورة النور: الآية: ٣١.

(٢) قول مُجَاهِد وسعيد بن جبير وعكرمة وغيرهم في التمهيد: ٢٧٤/٢٢. ويراجع:

المُحرَّر الوجيز: ٤٩٢/١٠، زاد المسير: ٣٣/٦، وتفسير القرطبي: ٢٣٤/١٢.

[عنه] قال له: «أراك تعرف هذا؟! لا يدخل عليك» حين صار يعقل أمره، ويعرف محاسنهن، وقد كان عنده قبل ذلك ممن لا يعرف هذا، ولا يلتفت إليه، ولا يقع في قلبه.

قال عبد الملك: وابنة غيلان هي الموصوفة، واسمها بادنة ابنة غيلان بن سلمة الثقفى، كانت فائقة الحسنة، مشهورة به في ذلك الزمان، وقد استفاض حديثها في الناس، ويحدث به العلماء على ألفاظ شتى.

قد حدثني إبراهيم بن المنذر الحزامي، عن محمد بن عمر الواقدي: أن هيناً قال لعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة المخزومي^(١) وهو في بيت أم [١٢٤] سلمة - رسول الله [عنه] يسمع -: إن افتتحتكم الطائف فعليكم ببادنة بنت غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان، مع ثغر كالأقحوان، إن جلست تشتت، وإن تكلمت تغتت، بين رجلها مثل الإناء المكفوف، وهي كما قال قيس بن

(١) هو عبد الله بن أبي أمية (خديفة) وقيل: (سهل) بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم المخزومي، صهر النبي ﷺ وابن عمته عاتكة، وأخو أم المؤمنين أم سلمة - رضي الله عنها - من أبيها كان عبد الله شديداً على المسلمين، وهو الذي قال للنبي ﷺ: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَلُوعًا﴾ [سورة الإسراء، يراجع: أسباب النزول للواحدي: ٣٠٠] ثم إن الله - تعالى - منَّ عليه بالهداية هو وأبوسفيان بن الحارث بن عبدالمطلب، ابن عم رسول الله ﷺ، فأعرض عنهما ولم يأذن لهما بالدخول عليه، فقالت أم سلمة - رضي الله عنها -: لا تجعل ابن عمك وابن عمك أشقى الناس بك، فأتياه فقيل منهما وعفا، فأسلمتا، وشهدا الفتح وحيناً والطائف. واستشهد يوم الطائف - رحمه الله ورضي عنه -. يراجع: الاستيعاب: ٨٦٨، وأسد الغابة: ١٩١/٣، والإصابة: ١١/٤.

المَخْطِمْ الأَنْصَارِيَّ (١):

تَغْتَرِقُ الطَّرْفَ وَهِيَ لَاهِيَةٌ كَأَنَّمَا شَفَّ وَجْهَهَا نَزَفٌ
بَيْنَ شُكُورِ السَّاءِ خِلْقَتُهَا قَصْدٌ فَلَا جَبَلَةٌ وَلَا قَصْفٌ

قال عبد الملك: ومعنى قوله: «إِنْ تَكَلَّمْتَ تَغَنَّتْ» من الغنَّة، وليس من الغِنَاءِ (٢)؛ لأنَّ العَرَبَ تَقُولُ من الغنَّة: تَغْنَى الرَّجُلُ في كَلَامِهِ وَتَغَنَّ، كما قَالُوا من الظَّنِّ: تَظَنَّى وَتَظَنَّ، وهو التَّظَنُّنُ وَالتَّظَنِّي. ولم يَكُنْ بها غَنَّةٌ فَتَعَبِيئُهَا، وَلَكِنَّهَا لِشِدَّةِ تَأْنِيثِهَا كَانَتْ تَتَغَنَّ في كَلَامِهَا، من لِينِهَا وَرَخَاوَةِ صَوْتِهَا.

قَالَ عبد الملك: وَقَدْ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامِ البَصْرِيُّ، عن يَزِيدِ بنِ عِيَاضِ ابنِ جُعْدَبَةَ (٣) قال: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ: أَتَتْهُ حَوَلَةُ بنتُ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ (٤)

(١) ديوانه: ٥٥، من قصيدة أولها:

رَدَّ الحَلِيظُ الجِمَالَ فَانصَرَفُوا مَاذَا عَلِيَهُمْ لَوْ أَنَّهُمْ وَقَفُوا
لَوْ وَقَفُوا سَاعَةً نُسَائِلُهُمْ رَيْتَ يَضْحِي جِمَالَه السَّلْفُ

والثاني من البيتين اللذين أنشدهما المؤلف مقدم على الأول في الديوان، وذكرهما الحافظ ابن عبد البر في «التمهيد» كذلك أيضاً وزاد بعدهما ثالثاً.

(٢) نقله الحافظ أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: ٢٢/٢٧٧ بحروفه مع تقديم وتأخير. وقال أبو الوليد الواقسي في التعليق على الموطأ: «أي: أن: كَلَامِهَا يُشْبِهُ الغِنَاءَ لِحُسْنِ نَغْمَتِهَا وَحَلَاوَةِ مَنْطِقِهَا، قَالَ الشَّاعِرُ:

حَسِبْتُهَا تَتَغَنَّ إِذْ تَكَلَّمْنِي وَيُظْهِرُ الدَّرَّ فَوْهَا حِينَ تَبْتَسِمُ

(٣) هكذا ضبطها في تهذيب الكمال: ٣٢/٢٢١.

(٤) هي حولة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص بن مرة بن هلال السلمية، امرأة عثمان بن مظعون، وقيل: حويلة - على التصغير - قاله أبو عمر ونقل الحافظ ابن حجر عن هشام الكلبي أنها ممن وهبت نفسها للنبي ﷺ. يُراجع: الاستيعاب: ١٨٣٢، =

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ الطَّائِفَ^(١) فَخُذْ بِإِدْنَةِ بِنْتِ غِيلَانَ بْنِ سَلَمَةَ لِنَفْسِكَ، فَإِنَّهَا نَاصِيَتُكَ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث الأسيقع الذي رواه مالك عن عمر بن عبد الرحمن بن دلاف المزني: أن رجلاً من جهينة كان يسبق الحاج فيشترى الرواحل فيعطي بها، ثم يسرع السير فيسبق الحاج، فأفلس فرفع أمره إلى عمر بن الخطاب فقال: أما بعد أيها الناس فإن الأسيقع أسيقع جهينة رضي بدينه وأمانته بأن يقال: سبق الحاج، ألا وإنه [قد] دان معرضاً، فأصبح قد رين به، فمن كان له عليه دين فليأتنا بالغداة نقسم ماله بينهم، وإياكم والدين فإن أوله هم وآخره حرب» [٢/ ٧٧٠ رقم (٨)].

قال عبد الملك: أما الأسيقع فتصغير الأسيقع، وهو الذي تعلق وجهه حمرة تنحو إلى السوداء فكان يقال له: الأسيقع لذلك، ولم يكن ذلك له اسماً^(٢).
وأما قوله: «[قد] دان معرضاً» فيعني استدان منها وتاء بذلك. «وأصبح

= والإصابة: ٦٢١/٧... وغيرهما.

(١) الذي في الاستيعاب أنها قالت: «يارسول الله إن فتح الله عليك الطائف فأعطني حلي بادنة بنت غيلان أبي سلامة أو حلي الفارعة بنت عقيل، وكانت من أحلى نساء ثقيف. فقال: إن كان لم يؤذن لي في ثقيف يا خولة. فذكرت ذلك لعمر فقال: يا رسول الله أما أذن لك في ثقيف».

(٢) أسيقع جهينة في الإصابة: ٢٠٠/١ قال: «أدرك النبي ﷺ وكان يسبق الحاج» وذكر حديث «الموطأ» هكذا وطرقه، ولم يذكر شيئاً من أخباره. ولا شك أن الأسيقع لقب كما قال المؤلف. أقول: ولم يذكره المؤلفون في الألقاب ولا المؤلفون في مبهمات الرجال في الحديث لاختفاء اسمه وتحويل اللقب إلى اسم، والله - تعالى - أعلم.

قَدْ رِينَ بِهِ» يَعْنِي: قَدْ أُحِيطَ بِهِ إِحَاطَةً الدِّينِ بِمَالِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ (١):
 ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ يَعْنِي: اسْتَعْلَبَ عَلَيْهَا وَتَغَشَّاهَا وَأَحْدَقَ بِهَا.
 وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَأَيَّاكُمْ وَالدِّينَ فَإِنَّ أَوَّلَهُ هَمٌّ وَأَخِرُّهُ حَرَبٌ» فَالْحَرَبُ:
 السَّلْبُ لِلْمَالِ وَالْمُصِيبَةُ بِهِ، تَقُولُ: قَدْ حُرِبَ الرَّجُلُ مَالَهُ، وَهُوَ رَجُلٌ حَرِيبٌ
 كَقَوْلِهِ سَلِيبٌ (٢)، وَإِيَّاهُ أَرَادَ أَبُو ذُوئَيْبٍ الْهَذَلِيُّ فِي قَوْلِهِ (٣):
 وَإِذَا الْحَرِيبُ أَنَاخَ عِنْدَ بِيوتِهِمْ رَجْفُوهُ رَبِّ صَوَافِينِ وَقِيَانِ
 [١٢٥] يَعْنِي: صَاحِبِ خَيْلٍ وَجَوَارِي.

(شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ الْجَنَائِزِ) (٤)

(من موطأ مالك بن أنس رحمه الله)

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الحقو) في حديث مالك
 الذي رواه عن أيوب بن أبي تميمة السخني، عن محمد بن سيرين،

(١) سورة المطففين: الآية: ١٤.

(٢) غريب أبي عبيد: ١٠٩/٣.

(٣) لم أعثر عليه في شعر أبي ذؤيب ولا في غيره.

(٤) الموطأ رواية يحيى: ٢٢٢/١، ورواية محمد بن الحسن: ١٠٩، ورواية سويد: ٣٠٩،
 والاستذكار لابن عبد البر: ١٧٩/٨، والمنتقى لأبي الوليد الباجي: ٢/٢، والتعليق على
 الموطأ لأبي الوليد القشيري: ١/ ٢٤٧، والقبس لابن العربي: ٤٣، وتنوير الحوالك:
 ٢٢٢/١، وشرح الرقاني: ٥٠/٢. جاء في الاقتضاب لليفرني: «الجنائز لفظ يطلق
 على الميت، ويطلق على الأعداء التي يُحملُ فيها، ويُقالُ بفتح الجيم وكسرهما. ويُروى
 عن ابن الأعرابي أنه قال: إذا فُتحت فهو الميت، وإذا كُسرت فهي الأعداء... وليس
 كما زعم علماؤنا أنهما لغتان...».

عن أم عطية الأنصارية: أنها قالت: «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَوَفَّيْتُ ابْنَتَهُ فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِّنِي، قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ فَأَعْطَانَا حَقْوَهُ، فَقَالَ: أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ، يَغْنِي بِحَقْوِهِ: إِزَارَةٌ» [١/ ٢٢٢ رقم (٢)].

قال عبد الملك: الحَقْوُ^(١): الإزارُ الذي يُوتَرُّ به، وكثيرُهُ: الأحقي والحقيُّ والأحقاءُ، وإياها أراد عمر حين قال^(٢): «لا يعجزُ النساءُ عن إخفاءِ الأحقاءِ، فإنَّ كانَ ما تحتَ ذلكَ وثيرًا كانَ أخفى له، وإنَّ كانَ سَحيفًا^(٣) كانَ أسترَ له» إنَّمَا عَنِي بِالْأَحْقَاءِ: الْأَزْرُ الَّتِي تَأْتِرُ النِّسَاءُ بِهَا، أَمْرٌ أَنْ يُضَاعَفْنَهَا لِتَسْتُرَ مَا تَحْتَهَا وَتُخْفِيهِ.

(١) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب أبي عبيد: ٤٦/١، والغريبن: ٤٧٦، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي: ٢٤٧/١، والفاثق: ٢٩٨/١، وغريب ابن الجوزي: ٢٣٠/١، والنهاية: ٥٦١/١، وراجع: تهذيب اللغة: ١٢٤/٥، والمجمل: ٥٤٥، والمحكم: ٣٥٠/٣، والأفعال للسرقي: ٤٢٠/١، والصحاح، واللسان، والتاج: (حقو). قال الهروي في الغريبن: «والعربُ تقول: عُدْتُ بِحَقْوِ فُلَانٍ، أَي: اسْتَجَرْتُ بِهِ وَاعْتَصَمْتُ». قال أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: ٣٧٨/١، ٣٧٩ «وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَعْطَانَا حَقْوَهُ فَقَالَ أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ فَالْحَقْوُ: الْإِزَارُ، وَقِيلَ: الْمِزْرُ، قَالَ مَنْقُذُ بْنُ خَالِدِ الْهَدَلِيِّ: [شرح أشعار الهدليين: ٤٧٢/١]

مُكَبَّلَةٌ قَدْ خَرَّقَ الرَّذْفُ حِقْوَهَا وَأُخْرِئِي عَلَيْهَا حِقْوَهَا لَمْ يُخْرِقِي (والحِقْوُ) مكسورُ الحاءِ بلغة هذيل، وقد قيل: (حِقْوُهَا) بالفتح، وجمعه: حَقِيٌّ، وأحقاءُ، وأحقّ. والبيت الذي أنشده الحافظ من أبيات لمالك بن خالد الهدلي. وفي التعليل على الموطأ لأبي الوليد الوقشي: ١٤٧/١: «الحِقْوُ: الْإِزَارُ وَأَصْلُهُ: الْخِصْرُ، فَسُمِّيَ الْإِزَارُ حِقْوًا بِاسْمِهِ؛ إِذْ كَانَ يَشُدُّ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ الْمُجَاوِرَةِ، وَهَذَا يُقَالُ: حِقْوٌ بِكسرِ الحاءِ، وَجَمَعُهُ فِي أَقْلِ الْعَدَدِ: أَحَقٌّ، وَفِي الْكَثِيرِ: حِقَاءٌ كِدَالٍ، وَحَقِيٌّ عَلَى مِثَالِ ذُلَيْي».

(٢) قَوْلُ عُمَرَ هَذَا بَلْفِظٍ آخَرَ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ وَالْفَاتِقِ . . وَغَيْرِهِمَا.

(٣) السُّحْقُ: التُّوبُ الْخَلْقُ فَلَعَلَّهُ الْمَقْصُودُ هُنَا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الثياب السحولية) في حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد: أن أبا بكر قال لعائشة - وهو مريض - في كم كفن رسول الله ﷺ؟ فقالت: في ثلاثة أثواب بيض سحولية، فقال أبو بكر: خذوا هذا الثوب - لثوب عليه قد أصابه مشق أو زعفران - فاغسلوه ثم كفنوني فيه مع ثوبين آخرين. فقالت عائشة: وما هذا؟! فقال أبو بكر: الحى أحوج إلى الجديد من الميت، إنما هذا للمهلة [١/ ٢٢٤ رقم (٦)].

قال عبد الملك: أما الثياب السحولية فإنها نسبت إلى قرية من قرى اليمن يقال لها: سحول^(١)، تعمل فيها الثياب، وهي ثياب قطن ليست بالجيدة، قال: وأما قوله: «ثوب قد أصابه مشق أو زعفران» فإن المشق: المغرأة^(٢)، أهل المدينة يسمونه المشق، ويصبغون بها الثياب، فيأتى لونها كالهروي. وأما قوله: «إنما هذا للمهلة» فإن المهلة - بكسر الميم -: صديدا

(١) معجم ما استعجم: ٧٢٧/٢، قال: «بفتح أوله وضمة ثانية على وزن (فعلول): قرية باليمن، وقد تقدم ذكرها في رسم (ريدة)، وإليها ينسب الثياب السحولية». وفي رسم (ريدة) أنشد بيت طرفة، وهو في ديوانه: ٨١ من قصيدة أولها:

لهند بحران الشريف طول
تلوح وأدنى عهدن محيل
وبالسفح آيات كأن رؤسومها
يمان وشنته ريذة وسحول

وفي معجم البلدان: ١٩٥/٢ قال: «قرية باليمن يحمل منها ثياب قطن بيض تدعى السحولية» وأنشد بيت طرفة المذكور. وفي الروض المعطار: ٣٠٨ قرية باليمن أو واد، إليها ينسب الثياب السحولية والملاحف السحولية وقيل: واد بقرب الجند. قال أبو الوليد القاسمي: «أما السحل فهو ثوب لا يبرم عزله، أي: لا يفتل طاقين،... وأنشد لزهير:

* على كل حال من سحيل ومبرم *

(٢) في الأصل: «المغراء» وقد تقدم ذكرها.

الجَسَدِ^(١). والمَهْلَةُ - بنصبِ المِيمِ - مِنَ التَّمَهْلِ، والمَهْلُ والمَهْلَةُ - برفعِ المِيمِ - : عَكَرُ الرَّيْتِ الْأَسْوَدُ الْمُظْلِمِ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٢) : ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ﴾ [١٢٦].

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

[الَّذِي رَوَاهُ] عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُتَّبَعَ بَعْدَ مَوْتِهِ بِنَارٍ» [٢٢٦/١] رَقْم (١٣). مَا مَعْنَاهُ؟.

قال عبد الملك: مَعْنَاهُ: أَنْ لَا يُتَّبَعَ بِمُجْمَرَةٍ تُصَحَّبُ بِنَعْسِهِ، وَكَانَ بَعْضُ النَّاسِ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، فَكَرِهَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، تَفَاوُلًا بِالنَّارِ، وَفِيهِ قَالَتْ عَائِشَةُ: لَا يَكُونُ آخِرُ زَادِهِ مِنَ الدُّنْيَا نَارًا تَتَّبَعُهُ، وَكَانَ مَالِكٌ يَكْرَهُهُ أَيْضًا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

فِي الْمِسْكِينَةِ الَّتِي صُلِّيَ عَلَيْهَا لَيْلًا، وَكَرِهُوا أَنْ يُوقَفُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) نَقَلَ الْحَافِظُ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ هَذَا عَنِ الْمُؤَلَّفِ، قَالَ: «قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: الْمِهْلَةُ - بِكسر الميم - : صَدِيدُ الْجَسَدِ، وَالْمِهْلَةُ...» وِرَاجِعْ غَرِيبَ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢١٧/٣، وَالغَرِيبِينَ: ١٧٨٧، وَالْفَائِقُ: ٣٩٥/٣، وَغَرِيبَ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣٧٩/٢، وَالنَّهْيَاةُ: ٣٧٥/٤، وَاللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ أَيْضًا فِي الْعَيْنِ: ٥٧/٤، وَمَخْتَصَرُهُ: ٣٨٠/١، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٩٨٨، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٣٢٠/٦، وَالصُّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (مهمل). وَفِي التَّهْيَاةِ: «بِضْمِ الْمِيمِ وَكسرها وَفَتْحِهَا» وَمِثْلُهُ تَقْرِيبًا فِي الْفَائِقِ وَيُرَاجَعُ فِي تَثْلِيثِ مِيمِ الْمَهْلِ: الدَّرَرُ الْمَبْتَنَّةُ: ١٩٢، وَفِي تَعْلِيقِ الْوَقْشِيِّ: ٢٤٩/١: «كَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بِضْمِ الْمِيمِ، وَالْمَعْرُوفُ فَتَحَ الْمِيمِ وَكسرها، فَإِذَا حُذِفَتْ تَاءُ التَّائِيثِ قُلْتُ: الْمَهْلُ بِضْمِهَا لَا غَيْرُ» وَفِيهِ وَفِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ وَالْفَائِقِ لِلزَّمَخْشَرِيِّ: «وَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَنِ الْمَهْلِ فَدَعَا بِفِضَّةٍ فَأَذَابَهَا فَجَعَلَتْ تَمِيعٌ وَتَمَلُّونَ فَقَالَ: هَذَا أَشْبَهُ مَا أَنْتُمْ رَائُونَ بِالْمَهْلِ».

(٢) سورة المعارج: الآية: ٨.

فَلَمَّا أَصْبَحَ أُخْبِرَ بِالَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِهَا، فَصَفَّ بِالنَّاسِ عَلَى قَبْرِهَا وَصَلَّى عَلَيْهَا». [١/٢٢٧ رقم (١٥)].

هل جَرَى العَمَلُ بِهَا بَعْدَهُ فِي القَوْمِ تَفَوُّتُهُمُ الصَّلَاةَ عَلَى المَيِّتِ، هل يَجُوزُ لَهُمْ أَنْ يَصُفُّوا عَلَى قَبْرِهِ وَيُصَلُّوا عَلَيْهِ بَعْدَ صَلَاةِ النَّاسِ؟

فقال عبدُ المَلِكِ: كان الذي فَعَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِالمِسْكِيْنَةِ خَاصًّا لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ] ولا يجوزُ ذلكُ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ إِلَّا عَلَى مَيِّتٍ دُفِنَ وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ، مثلُ أنْ تُنْسَى الصَّلَاةُ عَلَيْهِ. أو يَمُوتَ بَيْنَ نَصَارَى أو يَهُودَ فَدَفَنُوهُ ثُمَّ أَنَاهُمْ مُسْلِمُونَ فَإِنَّهُ إِنْ عُثِرَ عَلَيْهِ بِجِدْنَانَ دَفِنِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَغَيَّرَ نَبْشُوهُ، ثُمَّ غَسَلُوهُ وَصَلُّوا عَلَيْهِ، فَإِنْ خِيفَ عَلَيْهِ التَّغْيِيرُ صَفُّوا عَلَى قَبْرِهِ كَمَا صَنَعَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِالمِسْكِيْنَةِ، ثُمَّ صَلَّوْا عَلَيْهِ بِإِمَامَةٍ وَتَكْبِيرٍ.

- وسألنا عبدَ المَلِكِ بنَ حَبِيْبٍ عَن شَرْحِ حَدِيثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَن أَبِي النَّضْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ أَمَرَتْ أَنْ يُمَرَّ عَلَيْهَا بِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي المَسْجِدِ حِينَ مَاتَ لِتَدْعُوَ لَهُ، فَأَنْكَرَ النَّاسُ عَلَيْهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ! مَا صَلَّى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ^(١) إِلَّا فِي المَسْجِدِ. مَا مَعْنَى قَوْلِهَا: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ؟» [١/٢٢٩ رقم (٢٢)].

قال عبدُ المَلِكِ: تَعْنِي: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى العَيْبِ والطَّعْنِ عَلَى النَّاسِ بِغَيْرِ مَا حَقُّ، وَرَبَّمَا قُرِئَتْ عَلَى مالِكِ: مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ فَيَجْرُونَهَا عَلَى مَعْنَى مَا نَسُوا فَعَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرْتُ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَى سُهَيْلِ [١٢٧]

(١) سُهَيْلُ بْنُ بَيْضَاءَ - وَهِيَ أُمَّةٌ وَاسْمُهَا دَعْدٌ - وَاسْمُ أَبِيهِ وَهَبٌ بْنُ رِبْعَةَ يَنْتَهِي إِلَى قُرَيْشٍ. يُرَاجَعُ: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ: ٣٠٢/، وَالْإِصَابَةُ: ٣٠٩/٣. وَذَكَرَ حَدِيثَ عَائِشَةَ المَذْكُورَ هُنَا

ابن يَنْضَاءَ . هَكَذَا أَخْبَرَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ مَالِكٍ فِي الْمَعْنِينَ جَمِيعًا ، وَرَوَى ذَلِكَ ابْنُ وَهْبٍ أَيْضًا عَلَى مِثْلِ رِوَايَةِ مُطَرِّفٍ .

قُلْنَا لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ : فَهَلْ جَرَى الْعَمَلُ عَلَى أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى الْجَنَائِزِ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ الَّذِي كَانَ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ؟] فَقَالَ : نَعَمْ ، قَدْ رَوَى مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : صَلِّيَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي الْمَسْجِدِ .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : وَذَلِكَ أَنَّ الْمُؤْمَنَ طَاهِرٌ وَإِنْ كَانَ مَيْتًا ، وَلَيْسَ كغیره من المَيْتَةِ يُكْرَهُ إِدْخَالُهُ فِي الْمَسْجِدِ ، إِلَّا أَنَّ الْعَمَلَ جَرَى بِالْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ فِي الْعَامِّ مِنْ مَوْتِي الْمُسْلِمِينَ بِأَنْ تُوَضَعَ جِنَائِزُهُمْ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَتَمْتَدَّ الصُّفُوفُ إِنْ أَحْبَبُوا فِي الْمَسْجِدِ ، هَكَذَا كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ .

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ (الكَرَازِينِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ [عَلَى حِينِ قَالَتْ : « مَا صَدَقْتُ بِمَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ] حَتَّى سَمِعْتُ وَقَعَ الْكَرَازِينَ » [١/ ٢٣١ (٢٩)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : الْكَرَازِينُ : الْمَحَافِرُ الَّتِي هِيَ أَكْبَرُ مِنَ الْفُؤُوسِ (١) ،

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ : ٤٨٥/٢ ، وَغَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ : ٥٨٠/١ ، وَالغَرِيبِينَ : ١٦٢٥ ، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ : ٢٨٥/٢ ، وَالْفَائِقُ : ٢٥٧/٣ ، وَالنَّهَائِيَّةُ : ٢٥٧/٣ ، وَرِجَالُ الْعَيْنِ : ٤٢٩/٥ ، وَمَخْتَصَرُهُ : ٥١/٢ ، وَجُمْهُرَةُ اللَّغَةِ : ١١٤٦ ، ١١٥١ ، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ : ٤٢٨/١٠ ، وَالْمُحْكَمُ : ١٢١/٧ ، وَالتَّمْهِيدُ : ٤٠٢/٢٤ ، وَالصَّحَاحُ ، وَاللِّسَانُ ، وَالتَّلَاحُ : (كَرَزَن) . وَفِي الْمَصَادِرِ : كِرْزَنٌ وَكَرْزَانٌ وَكَرْزِينَ ، وَجَمْعُهُ : كِرَازِنٌ وَكَرَازِينٌ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ . وَفِي الْمُحْكَمِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ [الدِّبْنَورِيِّ] الْكَرْزَنُ : بِفَتْحِ الْكَافِ وَالزَّيِّ جَمِيعًا : الْفَأْسُ لَهَا حَدٌّ ، قَالَ : وَأَحْسِبُنِي قَدْ سَمِعْتُ الْكَرْزَنَ بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِ الزَّيِّ وَقَالَ : الْكَرْزَمُ : فَاسٌ =

واحدُها كَرَزَنٌ، وهو الذي أرادَ عبدُالله بنُ عمرو بنِ العاصي، في الحديثِ
الَّذِي حَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ^(١) حِينَ قَالَ: «مَا شَهْوَةُ الرَّجُلِ
عِنْدَ شَهْوَةِ الْمَرْأَةِ إِلَّا كَأَثْرِ الْمَخِيطِ فِي أَثْرِ الْكَرَزَنِ».

قال عبدُالملِك: وكثيرُ الكَرَزَنِ: كَرَازِنٌ، وَمَنْ قَالَ فِي الْكَثِيرِ: كَرَازِينُ
بِالْيَاءِ، قَالَ فِي الْوَاحِدِ: كَرَزَانٌ.

= معلولةُ الحَدِّ. وقيل: التي لها حَدٌّ كالكرزَن وهي الكرزيمُ أيضاً عن أبي حنيفة وأشد:

* إِنَّ الدُّهُورَ عَلَيْنَا ذَاتُ كَرَزِيمٍ *

أي: تَنَحَّتْنَا بِالنَّوَابِ وَالهُمُومِ كَمَا تُنَحُّتُ الخَشَبَةُ بِهَذِهِ القَدُومِ.

وفي الجمهرة لابن دريد: «الكردُن: الفاس»، قال قيس بن زهير العَبَسِيُّ [شعره: ٣٨]:

فَقَدْ جَعَلْتَ أَكْبَادُنَا تَجْتَوِيكُمْ كَمَا تَجْتَوِي سُوْقَ العِضَاهِ الكَرَادِنَا

وَكَرَّرَ ذَلِكَ فِي (كرزَن) وَأَشَدَّ البَيْتَ نَفْسَهُ عَلَى الرِّوَايَةِ الأُخْرَى، وفي غريب ابن قتيبة:
«وكان بعضهم يذكرُ أنَّ الكرزين من الفؤوس ما قُطِعَ به الشجرُ، ويحتجُّ بالبيت الذي
ذكرناه. وفي الحديث ما دَلَّ على أَنَّهُ أيضاً ما حُفِرَ به. وقال بعضهم: الفاسُ هي التي
لها رأسٌ، والحدأة هي التي لها رأسان، والصَّاقورُ والمعولُ: هو الفاسُ الكبيرةُ التي
يُكْسَرُ بها الحِجَارَةُ».

أقول: يظهر لي أَنَّ الكرزَن هو المُسَمَّى بِاللُّغَةِ العامَّةِ النَّجْدِيَّةِ الآن (فاروع) وهو

فاسٌ عظيمةٌ يحفرُ بها ويُقطعُ بها فُرُوعَ الشَّجَرِ وغير ذلك.

(١) من شيوخِ المؤلِّفِ، وهو عليُّ بنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ بنِ عليِّ بنِ أبي طالبٍ

- رضي الله عنه -. وهو ابنُ لَجَعْفَرِ المعروف بـ (جعفر الصَّادق) قال الحافظ المزيُّ: روى

له الترمذِيُّ حديثاً واحداً، ووقع لنا بعلوُّ. توفي عليُّ المذكور سنة (٢١٠هـ). أخباره في

تهذيب الكمال: ٣٥٢/٢٠، والعبر: ٣٥٨/١، وتهذيب التهذيب: ٢٩٣/٧، والشُّدرات:

٢/٢٤... وغيرها.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكِ
الَّذِي رَوَاهُ عن ابنِ شِهَابٍ، عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ
إِلَّا تَحِلَّ لَهُ القَسَمُ» [١/ ٢٣٥ رقم (٣٨)] ما ذاك القَسَمُ؟

قال عبدُ الملكِ: هو قوله [عزَّ وجلَّ] ^(١): ﴿وَلِنْ مَنكُمُ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى
رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ ﴿٧٦﴾ وَرُودُهَا: رُكُوبُ الصَّرَاطِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ عَلَى وَسَطِ جَهَنَّمَ،
وَالجَنَّةُ مِنْ وَرَائِهَا ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًا﴾ ﴿٧٦﴾ ^(٢).

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (الحامَّةِ) في حديثِ مالكِ
الَّذِي رَوَاهُ عن أَبِي الحُبَابِ سَعِيدِ بنِ يَسَارٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا يَزَالُ [١٢٨] الْمُؤْمِنُ يُصَابُ فِي وَلَدِهِ وَحَامَتِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ
وَلَيْسَتْ لَهُ حَاطِيَّةٌ» [١/ ٢٣٦ رقم (٤٠)].

قال عبدُ الملكِ: الحامَّةُ: الخاصَّةُ مِنَ القَرَابَةِ ^(٣)، وَاحِدُهَا: حَمِيمٌ،
وَالكثير: أَحْمَامٌ وَحَامَةٌ.

(١) سورة مريم.

(٢) سورة مريم.

(٣) يراجع: الغريبين: ١٤٣/٢، وغريب ابن الجوزي: ٢٤٤/١، والنهاية: ٤٤٦/١،
وتهذيب اللغة: ١٤/٤، ١٥، وفيه: «الحامَّةُ: خاصَّةُ الرَّجُلِ من أهله وولده وذو قرابته.
ثعلبٌ عن ابن الأعرابي قال: الحميمُ القرابَةُ يقال: مُحِمٌّ مقربٌ، وقال الفراءُ في قوله
تعالى ﴿وَلَا يَسْتَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا﴾ [المعارج] لا يسألُ ذوقرابةٍ عن قرابته، ولكنهم
يُعرَفونهم ساعةً ثم لا تَعَارَفَ بعدَ تلك السَّاعَةِ» ويراجع معاني القرآن للفراء: ١٨٤/٣،
وتفسير غريب القرآن: ٤٨٥، والمحرر الوجيز: ٩٢/١٥.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المُخْتَفِي) و(المُخْتَفِيَّة) في حديث مالك

الذي رواه عن ابن أبي الرِّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أمِّه عَمْرَةَ بنتِ عبد الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ سَمِعَهَا تَقُولُ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخْتَفِيَّ وَالْمُخْتَفِيَّةَ. قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي: النَّبَّاشَ وَالنَّبَّاشَةَ^(١).

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، عن أبيه، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهُ اللَّهُ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ» [١/٢٤٠ رقم (٤٩)] ما تفسيرُ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ؟

قال عبد الملك: [يَعْلُقُ] يَسْرَحُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ^(٢) فَيُصِيبُ مِنْ ثَمَارِهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ أَنْهَارِهَا. وَالْعَلَّاقُ - بِعَيْنِهِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ -: الرَّعِي^(٣)، وَهُوَ

- (١) فِي الْأَصْلِ: «النَّبَّاشِيَّة» وَفِي تَعْلِيْقِ الْوَقْشِيِّ: ٢٦٥/١: «الِاخْتِفَاءُ وَالنَّبَّاشُ، وَقَالَ: «هَكَذَا وَقَعَتْ هَذِهِ التَّرْجَمَةُ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، وَهِيَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّ الْإِخْتِفَاءَ مُصَدَّرٌ، وَالنَّبَّاشُ: اسْمٌ فَاعِلِ النَّبَّاشِ، وَليْسَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَيَقْسَرُ بِهِ، وَالصَّوَابُ: «مَا جَاءَ فِي الْإِخْتِفَاءِ وَهُوَ النَّبَّاشُ» بِكسرِ النَّوْنِ، وَهَذَا كَلَامٌ مَلْتَمٌ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ غَيْرَ أَنِّي لَا أَحْفَظُ النَّبَّاشَ - بِكسرِ النَّوْنِ - مُصَدَّرًا لِـ «نَبَّاشٍ» إِنَّمَا الْمَصْدَرُ نَبَّاشًا. وَسُمِّي النَّبَّاشُ مُخْتَفِيًّا؛ لِاسْتِخْرَاجِهِ أَكْفَانَ الْمَوْتَى...».
- (٢) قَوْلُ الْمُؤَلَّفِ «يَسْرَحُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ» رَوَايَةٌ أُخْرَى لِلْحَدِيثِ. يَرِاجِعُ الْفَائِقُ: ٢٤/٣.
- (٣) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عَبْدٍ: ٣٥٣/٤، وَالْفَائِقُ: ٢٤/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٢٣/٢، وَالنَّهَائِيَّةُ: ٢٨٩/٣، وَالتَّمْهِيدُ: ٥٩/١١. جَاءَ فِي تَعْلِيْقِ الْوَقْشِيِّ: ١/٢٦٨: «تَعْلُقُ: تَأْكُلُ، عَلَقَتِ الْإِبِلُ تَعْلُقُ عَلَقًا، وَإِبِلٌ عَوَالِقُ: إِذَا مَدَّتْ أَفْوَاهَهَا وَرَعَتْ وَرَقَ الشَّجَرِ. وَمَنْ رَوَاهُ: (تَعْلُقُ) بَفَتْحِ اللَّامِ فَهُوَ مِنْ عَلَقَتِ الْإِبِلُ تَعْلُقُ: إِذَا قَرَّتْ أَعْيُنُهَا بِالْمَرْعَى وَاطْمَأَنَّتْ =

العَلُوقَةُ أَيضاً. قال الرِّبِيعُ بنُ زِيَادِ العَبْسِيِّ^(١) - وَهُوَ يَذْكُرُ الحَيْلَ - :

وَمُجَنَّبَاتٍ مَا يَذْفَنَ عُلُوقَةً يَمْضَعْنَ بِالمُهْرَاتِ والأَمْهَارِ^(٢)

= فيه، وفي الأمثال: «عَلَقَتْ مَرَابِيهَا بِذِي الرُّمْرَامِ وأَلَقَتْ» يضربُ مثلاً لمن وَجَدَ ما يُوافقه فلم يفارقه. والرُّمْرَامُ: نبتٌ تحبُّه الإمل فأذا ظفرت به لم تُردُّ مفارقه.

أقول: وفي الأمثال أيضاً: «عَلَقَتْ معالقتها وصَرََّ الجُنْدُبُ». وقال أبو عمر بن عبد البر: «يُروى بفتح اللام وهو الأكثر، ويُروى بضم اللام والمعنى واحد، وهو الأكل والرعي، تقول العرب: ما ذاق اليوم علوقاً؛ أي: طعاماً.

(١) الرِّبِيعُ بنُ زِيَادِ العَبْسِيِّ هذا شاعرٌ فارسيٌّ مقدِّمٌ، وسيِّدٌ من سادات قوم ه، وهو أحدُ الكَمَلَةِ من بني عَبْسِ أبناءِ فاطمةَ بنتِ الخرشب الأَمامية التي وُلِدَتْ سَبْعَةَ أَجْوَادٍ هذا أحدهم، قالت لما سُئِلَتْ عنهم: «والله إنهم لكالحلقة المُفرَّعة لا يُدرى أينَ طَرَفَاهَا» كان الرِّبِيعُ نديماً للثَّعْمانِ بنِ المُنذرِ وقصته مع لبيد مشهورة، كما أنه كان مِنَّ حَولِ الصُّلحِ بينِ عَبْسِ ودُبَيانِ في حَرْبِ داحسِ والغَبْرَاءِ، ودفع دياتِ بعضِ القَتلى لكنه لم ينجح في مساعيه، له شعرٌ في الأغاني والنَّقائضِ، وحَماسة أبي تَمَّامٍ... وغيرها جمعه الدكتور عادل جاسم البَيَّاتي (ط) في بغداد سنة ١٩٧١م. ورواية البيت في أغلب المصادر (عدوفاً) ولا شاهدَ فيه للمؤلفِ على هذه الرواية، وكرواية المؤلفِ في (التمهيد) لابن عبد البرِّ لكِنَّه عنه نقل ١٩. وهو من قصيدة للرِّبِيعِ بنِ زيادِ بنِ مالكِ العَبْسِيِّ يُحَرِّضُ قومَهُ في طلبِ دَمِ مالِكِ بنِ زُهَيْرِ العَبْسِيِّ، وكانت فِزارةُ قَتَلتهُ لما قَتَلَ حُذَيْفَةَ بنَ بَدْرِ الفَزَارِيِّ، أولها:

مِنْ سَيِّءِ النَّبِّ الجَلِيلِ السَّارِي
وَتَقْوِمِ مُعْوَلَةٍ مَعَ الأَسْحَارِ
تَرْجُو النَّسَاءُ عَوَاقِبِ الأَطْهَارِ
إِلَّا المَطِيَّ تُشَدُّ بِالأَكْوَارِ
... .. البيت

إِنِّي أَرَفْتُ فَلَمْ أُغْمَضْ حَارِ
مِنْ مِثْلِهِ تَمْسِي النَّسَاءِ حَوَايِرَا
أَبْعَدَ مَقْتَلِ مالِكِ بنِ زُهَيْرِ
مَا أَنْ أَرَى فِي قَتْلِهِ لِذَوِي النَّهْيِ
وَمُجَنَّبَاتٍ مَا يَذْفَنَ

(٢) في الأصل: «الأنهار».

يعني: ما يَذْفَنَ رِغِيًّا، قال أَعْشَى بَكَرِ بِنِ وَاِئِلٍ - وَهُوَ يَذْكُرُ الْأَرْضَ
الْقَفْرَ - (١):

وَفَلَاةٍ كَأَنَّهَا ظَهْرُ تُرْسٍ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا الرَّجِيعَ عِلاَقُ
فَد تَجَاوَزَتْهَا وَتَحْتِي مَرُوحٌ عَنَّتْرِيسُ نَعَابَةٌ (٢) مِعْنَاقُ

- وسألنا عبدالمملك بن حبيب عن شرح (كلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ)
في حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودِيَانِهِ أَوْ يَنْصَرَانِهِ، كَمَا تُسْتَأْتَجُ
الْإِبِلُ مِنْ بَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ هَلْ تُحْسُّ مِنْ جَدْعَاءَ؟ قَالُوا: يَارَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الَّذِي
يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» [١/٢٤١ رقم (٥٢)].

قال عبدالمملك: أمّا قوله: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ» فَيَعْنِي عَلَى
الْإِسْلَامِ، الْفِطْرَةُ: هِيَ الْإِسْلَامُ (٣)، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ [١٢٩] اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (٤):

- (١) ديوان الأعشى (الصُّبْحِ الْمُنِيرِ): ١٤١ وفيه: «ليس إلا الرَّجِيعَ فيها...».
- (٢) في الأصل: «لَعَابَةٌ» وفي شرح الديوان: «ونعابة: النَّعْبُ - عن أبي عمرو - ضربٌ من
السَّيْرِ تمر به». وفي اللسان (نعب): «النَّعْبُ من سَيْرِ الْإِبِلِ، وَقِيلَ: النَّعْبُ: أَنْ يَحْرَكَ
الْبَعِيرُ رَأْسَهُ إِذَا أَسْرَعَ، وَهُوَ مِنْ سَيْرِ النَّجَائِبِ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَنْعَبُ نَعْبَانًا، وَنَعَبَ الْبَعِيرُ
يَنْعَبُ نَعْبًا، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ، وَقِيلَ: مِنَ الشَّرْعَةِ كَالنَّعْبِ». ويُراجع: تهذيب
اللُّغَةِ: ٨/٣، والأفعال للسُّرْقُسِيِّ: ١٨٣/٣، والصَّحاح، والتَّاج: (نعب).
- (٣) الغريبين: ١٤٦٠، وَنَقَلَ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَوْلَهُ: «أَي: عَلَى ابْتِدَاءِ الْخَلْقَةِ فِي عِلْمِ اللَّهِ
مُؤْمِنًا أَوْ كَافِرًا. قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: يَعْنِي: عَلَى الْخَلْقَةِ الَّتِي فُطِرَ عَلَيْهَا فِي الرَّجِيمِ مِنْ سَعَادَةٍ
وَشَقَاوَةٍ...».
- (٤) سورة الروم: الآية: ٣٠.

﴿ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ يعني الإسلام .

قال : وأما قوله : « فأبواه يهودانه أو ينصرانه » فيقول : أبواه يجعلانه يهوديًا أو نصرانيًا ، وذلك بقدر الله وسابق علمه أن يفعل ذلك . وأما قوله : « كما تَنَاجِجُ الإِبِلُ مِنْ بَهِيمَةِ جَمْعَاءَ » يعني كما تُنْتَجِجُ الإِبِلُ وغيرها من البهائم بهيمة جمعاء ، يعني مُجْتَمِعَةَ الخِلْقَةِ صَاحِبِيحَةً « هَلْ تُحْسِنُ [مِنْ] جَدْعَاءَ » يقول : هَلْ تَرَى فِيهَا مِنْ جَدَعٍ أَوْ نُقْصَانٍ حِينَ تُنْتَجِجُ ، ثُمَّ الْجَدْعُ وَالنُّقْصَانُ يَصِيبُهَا بَعْدَ ذَلِكَ ، فَكَذَلِكَ يَهُودُ هَؤُلَاءِ أَبْنَاءَهُمْ وَيُنْصِرُونَ نَهُمْ بَعْدَ أَنْ كَانُوا عَلَى الْفِطْرَةِ ، كَمَا أَنَّ الْمَتَنُوجَ مِنَ الإِبِلِ لَوْ لَا أَنَّ هَؤُلَاءِ قَطَعُوا أُذُنَهُ لَكَانَ صَاحِبِيحًا ، وَكَانَ ذَلِكَ بِقَدْرِ اللَّهِ ، وَكَذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » يَقُولُ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانَتْ تَكُونُ أَعْمَالَهُمْ ، فَلَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ مَا صَنَعَ بِهِمْ آبَاؤُهُمْ إِلَّا بِالْقَدْرِ ، وَهَذِهِ كَانَتْ حِجَّةَ مَالِكٍ عَلَى أَهْلِ الْقَدْرِ الَّذِينَ احْتَجُّوا بِأُولِي هَذَا الْحَدِيثِ ، هَكَذَا فَسَّرَ لِي مُطَرِّفٌ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ عِنْدَمَا كَاشَفْتَهُمَا عَنِ تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ . وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يُؤَلَّدُ مَوْلُودٌ إِلَّا عَلَى الْفِطْرَةِ ، حَتَّى يُعْرَبَ عَنْهُ لِسَانُهُ ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ يُنْصِرَانِهِ » فِي هَذَا بَيَانٌ ذَلِكَ أَيْضًا .

(شرحُ غريبِ كتابِ الذَّبائِحِ ومعانيه)^(١)
 (من موطأ مالك بن أنس رحمه الله)

- سألنا عبدَ الملكِ بن حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الذي رَوَاهُ عن يَحْيَى بن سَعِيدٍ: «أَنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ عِيَّاشِ بنِ أَبِي رَبِيعَةَ المَحْزُومِيَّ أَمَرَ غُلَاماً لَهُ أن يذْبَحَ ذَبِيحَةً، فَلَمَّا أَرَادَ أن يذْبَحَهَا قَالَ لَهُ: سَمَّ اللهُ، فَقَالَ الغُلَامُ: قَدْ سَمَّيْتُ، فَقَالَ لَهُ: سَمَّ اللهُ وَيَحْكُ فَقَالَ: قَدْ سَمَّيْتُ، فَقَالَ عبدُ اللَّهِ بنُ عِيَّاشِ: وَاللهِ لا أَطْعَمُهَا أَبَداً» [٢/٤٨٨ رقم (٢)] مَا مَعْنَى هَذَا؟

قال عبدُ الملكِ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ اتَّهَمَ الغُلَامَ أن يَكُونَ تَرَكَ التَّسْمِيَةَ عَمداً حينَ رَدَّدَ عَلَيْهِ أن يُسَمِّيَ اللهُ ولا يُسَمِّي، وَيَقُولُ: قَدْ سَمَّيْتُ، فَإِذَا جَاءَتِ التُّهْمَةُ البَيِّنَةُ فَهُوَ كَتَرَكَ التَّسْمِيَةَ عَمداً، وَمَنْ تَرَكَ التَّسْمِيَةَ عَمداً عَلَى ذَبِيحَتِهِ لَمْ تُؤْكَلْ، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ التُّهْمَةُ بَيِّنَةً فليس يَلْزَمُ لِلنَّاسِ اجْتِنَابُ ذَلِكَ، إِلَّا أن يَدَعَ رَجُلٌ في خَاصَّةِ نَفْسِهِ^(٢)، وَإِذَا لَمْ تَقَعْ التُّهْمَةُ لِشَيْءٍ فَلا بأسَ بِهِ، وَلا ضِيقَ على النَّاسِ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ إِثْمًا يُحْمَلُ أَمْرُ عَامَّةِ المُسْلِمِينَ على التَّسْمِيَةِ يَدُلُّ على ذَلِكَ الحَدِيثِ الأوَّلِ من هَذَا الكِتَابِ حينَ قَالُوا: «يَا رَسُوْلَ اللهِ إِنَّ ناساً من أَهْلِ البَادِيَةِ يَأْتُونَنَا بِلُحْمَانٍ وَلا نَدْرِي هَلْ ذَكَرُوا اللهُ عَلَيْهَا أم لا؟ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ

(١) الموطأ رواية يحيى: ٤٨٨/٢، ورواية أبي مُصعب الزُّهري: ١٩٢/٢، ورواية محمد بن الحسن: ٢١٧، ورواية سُويْد: ٣٢٨، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٢٠٩/١٥، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي: ١٠٤/٣، والقبس لابن العَرَبِيِّ: ٦١٣/٢، وتنوير الحوالك: ٣٨/٢، وشرح الزُّرقاني: ٨٠/٣.

(٢) في الأصل: «نفسها».

سَمَّوْا اللَّهَ عَلَيْهَا ثُمَّ كُلُّوْهَا» [١/٤٨٨ رقم (١)].

قال مالك: وذلك في أول الإسلام.

قال عبد الملك: وإنما [١٣٠] حمل رسول الله ﷺ أمرهم على أنهم سمّوا، فهذا يدل على التسمية حتى يعلم غيرها، وكذلك اللحمان كلها إذا وجدت بأيدي الناس هي على أنها ذكيت حتى يعلم غير ذلك، وكذلك الجلود إنما جلودها [جلوداً] ما يأكل لحمه، هي أبداً على التذكية حتى يعلم غير ذلك؛ لأن الشامل العام فيها التذكية، وليست جلود السباع كذلك، تلك أبداً على غير التذكية حتى يعلم أنها ذكيت بجلودها؛ لأن الشامل فيها العام من فعل الناس بها أنها لا تذكى، فهي على ذلك حتى تعلم التذكية فيها، فيحل عند ذلك بيعها وابتاعها، والصلاة عليها، وإلا لم يحل شيء من ذلك منها.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الشظاظ) و(الحجر) الذي

أرخص رسول الله ﷺ في التذكية بهما في حديث مالك [١/٤٨٩ رقم (٣) و(٤)]

قال عبد الملك: الشظاظ: هو العود الذي يجمع به بين عروتي الغرارتين

على ظهر الدابة^(١)، وإياه أراد أمية بن أبي الصلت الثقفي حيث يقول - وهو يذكر ولا يد قريش -^(٢):

(١) اللفظة مشروحة في الفائق: ٢/٤٦٦، وغريب ابن الجوزي: ١/٥٤١، والنهاية: ٢/٤٧٦.

ويراجع: تهذيب اللغة: ١١/٢٧٠، والصحاح واللسان والتاج: (شظظ) وفي المصادر:

وهما شظاظان، وأنشد ابن فارس في المجلد:

* أَيْنَ الشُّظَّاطَانَ وَأَيْنَ المِرْبَعَةَ *

(٢) لم أجد هذا البيت منسوباً إلى أمية بن أبي الصلت ولا إلى غيره من الشعراء إلا في كتاب

«التمهيد» للمحافظ ابن عبد البر - رحمه الله - لكنه نقله عن المؤلف ابن حبيب، وأورد صدره =

وَقَيْسَ وَفَاهَا مَكَانَ الْمَجْدِ مِثِّي بِحَالِ الْعُرْوَتَيْنِ مِنَ الشَّطَاظِ
 فَإِنَّمَا رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تَذْكِيَةِ اللَّحِقَةِ بِالشَّطَاظِ إِذَا كَانَ طَرَفُهُ مُحَدَّدًا
 يُمْكِنُ أَنْ يَنْحَرَّ، وَيَدْخُلُ طَرَفُهُ فِي نَحْرِهَا، كَمَا يَدْخُلُ سَنَانُ الْحَرَبِيَّةِ، فَأَمَّا الذَّبْحُ
 بِهِ فَلَا يُمْكِنُ، وَإِنَّمَا يُمْكِنُ بِفَلَقَةِ الْعُودِ؛ لِأَنَّ فَلَاقَةَ الْعُودِ لَهَا جَانِبٌ رَقِيقٌ يُشْبِهُ
 شَفْرَةَ الْحَدِيدِ، وَذَلِكَ يُسَمَّى الشَّطِيطِ (١) فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَكَذَلِكَ الْحَجَرُ الَّذِي
 أُرْخِصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ فِي ذَبْحِ الشَّاةِ بِهِ، إِنَّمَا مَعْنَاهُ عَلَى أَنَّهُ
 فَلَاقَةُ حَجَرٍ؛ لِأَنَّ لَهَا جَانِبًا رَقِيقًا يُشْبِهُ شَفْرَةَ الْحَدِيدِ، وَذَلِكَ يُسَمَّى الظَّرْرَ (٢) فِي
 كَلَامِ الْعَرَبِ، وَلَا يُمْكِنُ النَّحْرُ بِالْحَجَرِ وَلَا بِفَلَاقَتِهِ، إِنَّمَا يُمْكِنُ بِهِ الذَّبْحُ، فَأَمَّا
 الْقَصَبَةُ فَهِيَ يُمْكِنُ بِهَا النَّحْرُ وَالذَّبْحُ إِذَا كَانَ طَرَفُهَا مُحَدَّدًا أَمْكِنَ بِهَا النَّحْرُ،
 وَلَمْ يُمْكِنَ بِهَا الذَّبْحُ، إِذَا فُلِقَتْ فَكَانَ جَانِبُ فَلَاقَتِهَا رَقِيقًا يُشْبِهُ شَفْرَةَ الْحَدِيدِ
 أَمْكِنَ بِهَا الذَّبْحُ، وَلَمْ يُمْكِنَ بِهَا النَّحْرُ. وَفَلَاقَةُ الْقَصَبَةِ تُسَمَّى (اللَّيْطَةَ) فِي كَلَامِ
 الْعَرَبِ (٣)، وَقَدْ جَمَعَهَا ثَلَاثُهَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ فِي قَوْلِهِ: «اللَّيْطَةُ، وَالشَّطِيطُ،
 وَالظَّرْرُ حِلٌّ مَا ذُبِحَ بِهِ». وَقَدْ سَأَلَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّا

= الثاني موضع الشاهد. وراجعتُ ديوان أمية بن أبي الصلت الذي جمعه الدكتور عبدالحفيظ
 السطلي ص ٤١٥ فذكر بيتاً على وزنه وقافيته نقله عن الإتيان: ١٥١/١ وراجعتُ ديوان أمية
 أيضاً جمع وتحقيق بهجة عبدالغفور الحديشي ص: ٣٤١، ٣٤١ وجاء فيه ثلاثة أبيات منها
 البيت المذكور في تحقيق الدكتور عبدالحفيظ، ولم يرد البيت الذي ذكره ابن حبيب فهو مما
 يُستدرِك عليهما، وزاد الحافظُ ابنُ عبدالبرِّ شاهداً آخرَ هو قولُ عنترة:

إِذَا ضَرَبُوهَا سَاعَةً بِدِمَائِهَا وَحَلَّ عَنِ الْكَوْمَاءِ عَقْدُ شَطَاظِهَا

(١) في الأصل: «الشَّعِيرُ» والتَّصْحِيحُ عَنِ التَّمْهِيدِ: ١٣٩/٥ عَنِ الْمُؤَلِّفِ.

(٢) يراجع: التَّمْهِيدِ: ١٣٩/٥ عَنِ الْمُؤَلِّفِ أَيْضاً.

(٣) اللِّسَانُ: (لبط)، وهو فِي التَّمْهِيدِ: ١٣٩/٥ عَنِ الْمُؤَلِّفِ أَيْضاً.

نَصِيدُ الصَّيْدِ فَلَا نَجِدُ مَا نَذِيحُ بِهِ إِلَّا الظَّرَارَ، وَفَلَقَةَ الْعَصَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمْرُ الدَّمِّ بِمَا شِئْتَ»^(١).

قال عبدُ الملِكِ: الظَّرَارُ: كَثِيرُ الظَّرَرِ، وَالوَاحِدُ: ظَرَرٌ، وَهُوَ: حَجَرٌ مَحْدَدٌ، وَكَثِيرُهُ: ظِرَارٌ، وَظِرَانٌ، وَقَالَ لَيْدٌ - وَهُوَ يَصِفُ النَّاقَةَ أَنَّهَا تَنْفِي الْحَصَا بِحُفِّهَا -^(٢):

بَجَسْرَةٍ تَنْجُلُ الظَّرَانَ نَاحِيَةً إِذَا تَوَقَّدَ فِي الدَّيْمُومَةِ الظَّرَرُ
[١٣١] قال عبدُ الملِكِ: وَقَوْلُهُ: «أَمْرُ الدَّمِّ بِمَا شِئْتَ» يَقُولُ: سَيْئَلُهُ وَاسْتَخْرَجُهُ،
وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ: كُلُّ مَا فَرَى الأُودَاجَ وَقَطَعَ الحُلُقُومَ غَيْرَ مُتَرَدِّدٍ فَهُوَ يُذَكِّي،
فَمَعْنَى فَرَى الأُودَاجَ: قَطَعَهَا وَشَقَّهَا.

قال عبدُ الملِكِ: وَقَوْلُهُ: «غَيْرُ مُتَرَدِّدٍ» بِمَعْنَى غَيْرِ مُرَضِّضٍ وَلَا مُشَدِّخٍ.
قال عبدُ الملِكِ: وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى الاضطرارِ، وَأَمَّا عَلَى المَنْدُوحَةِ^(٣)
وَالسَّعَةِ فَلَا يَنْبَغِي لِلدَّابِحِ [إِلَّا] أَنْ يُحَدِّدَ شَفْرَتَهُ، وَأَنْ يُرِيحَ ذَيْبِحَتَهُ، وَيَهْلَذَا جَاءَ
الأَثَرُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ].

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ حَدِيثِ مَالِكِ
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ، مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ:

(١) الحديث في غريب أبي عبيد: ٥٦/٢ والتَّمهيد: ١٣٩/٥.

(٢) شرح ديوان لبيد: ٦٧، وقبله:

وَأَقَطَعَ الحَرْقُ قَدْ بَادَتْ مَعَالِمُهُ فَمَا يُحَسُّ بِهِ عَيْنٌ وَلَا أَثَرٌ
بَجَسْرَةٍ تَنْجُلُ البيوت
كَأَنَّهَا بَعْدَمَا أَفْنَيْتُ جِبِلَّتَهَا خُنْسَاءُ مَسْبُوعَةٌ قَدْ فَاتَهَا بَقَرٌ

(٣) في الأصل: «ممدوحة».

أَنَّهُ سَأَلَ أَبَاهُ رِيرَةَ عَنْ شَاةٍ ذُبِحَتْ فَتَحَرَّكَ بَعْضُهَا، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْكُلَهَا، ثُمَّ سَأَلَ [عَنْ ذَلِكَ] زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْمَيْتَةَ لَتَتَحَرَّكَ وَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ. [٢/٤٩٠ رقم (٧)].
فَقَالَ مَالِكٌ: قَوْلُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَحَبُّ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَحَرَّكَ بَعْضُ
أَعْضَائِهَا وَلَمْ تَطْرِفْ « مَا مَعْنَى: (تَطْرِفُ)؟

قال [عبدُ الملك]: معناه: أن تُحَرِّكَ أَطْرَافَهَا، يَدَيْهَا وَرِجْلَيْهَا وَعَيْنَيْهَا،
إِنَّمَا تَطْرِفُ مَا خُوذُ مِنْ أَطْرَافِهَا، فَإِذَا كَانَتِ الدَّبِيحَةُ فِي وَقْتِ ذَبْحِهَا يَجْرِي
نَفْسُهَا، وَتَطْرِفُ عَيْنُهَا وَأَطْرَافُهَا فِيهِ ذِكْيَةٌ، وَإِذَا لَمْ يَجْرِ لَهَا نَفْسٌ، وَلَمْ تَطْرِفْ
بِطَرْفٍ، لَا بِعَيْنٍ، وَلَا بِبَيْدٍ، وَلَا بِرِجْلٍ، فِيهِ جِيْفَةٌ، وَإِنْ تَحَرَّكَتْ بِضَاعُهَا
وَأَعْضَاؤُهَا، قَالَ: وَإِنْ جَرَى نَفْسُهَا وَطَرَفَتْ بِعَيْنِهَا فَقَطْ، وَلَمْ تَطْرِفْ بِغَيْرِ ذَلِكَ
مِنْ أَطْرَافِهَا فِيهِ ذِكْيَةٌ، وَكَذَلِكَ لَوْ لَمْ تَطْرِفْ بِعَيْنٍ، وَطَرَفَتْ بِبَيْدٍ أَوْ رِجْلٍ مَعَ
مَجْرَى النَّفْسِ فِيهِ أَيْضاً ذِكْيَةٌ، إِذَا طَرَفَتْ بِبَعْضِ أَطْرَافِهَا مَعَ مَجْرَى نَفْسِهَا فِي
حِينَ وَضَعِ الشَّفْرَةَ فِي حَلْقِهَا فِيهِ ذِكْيَةٌ، وَهَكَذَا فَسَّرَ لِي أَصْحَابُ مَالِكٍ عَنْ
مَالِكٍ عِنْدَمَا كَاشَفْتُهُمْ عَنْ ذَلِكَ.

[شرحُ غريبِ كتابِ الضَّحَايَا]^(١)

[من موطأ مالك بن أنسٍ رحمه الله]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حبيبٍ عن حبيبٍ عن شرحِ (النَّقِي) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

(١) الموطأ رواية يحيى: ٤٨٢/٢، ورواية أبي مُصعب الزُّهري: ١٨٥/٢، ورواية محمد بن
الحسن: ٢١٤، ورواية القعني: ٦٨٤، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ١١٧/١٥،
والمُنتقى لأبي الوليد الباجي: ٦٨٣/٣، وتنوير الحوالك: ٣٤/٢، شرح الزُّرقاني: ٧٠/٣.

عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي قَالَ فِيهِ: «وَالْعَجْفَاءُ الَّتِي لَا تُنْفِي» [٢/٤٨٢]

رقم (٢).

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي الَّتِي لَا تُؤَدِّكُ؛ لِأَنَّ النَّقْيَ هُوَ الشَّحْمُ، وَمِنْهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ - حِينَ ذَكَرَ السَّيْرَ فِي السَّفَرِ -: «فَإِنْ كَانَتْ الْأَرْضُ جَدْبَةً فَانْجُوا عَلَيْهَا بِنَقِيهَا» يَعْنِي: بِشَحْمِهَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَلَيْسَ النَّقْيُ الْمُخَّ كَمَا قَالَ شَارِحُ الْعِرَاقِيِّينَ^(١)، الْعَرَبُ

(١) هُوَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٢/٢٠٩ «وَأَمَّا حَدِيثُهُ الْآخِرُ: نَهَى عَنْ الْعَجْفَاءِ الَّتِي لَا تُنْفِي فِي الْأَصْحَابِ فَإِنَّهُ يَقُولُ لَيْسَ بِهَا نَقْيٌ مِنْ هُزَالِهَا، وَهُوَ الْمُخَّ، يُقَالُ مِنْهُ: نَاقَةٌ مَنْقِيَةٌ: إِذَا كَانَتْ ذَاتَ نَقْيٍ، قَالَ الْأَعَشِيُّ... وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ الَّذِي أَنْشَدَهُ الْمُؤَلِّفُ، وَفِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ أَيْضاً: ٢/٣٠٣ «وَلَا سَمِينٌ فَيُنْفِي» يَقُولُ: لَيْسَ لَهُ نَقْيٌ، وَهُوَ الْمُخَّ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: فِيهِ لُغَتَانِ، يُقَالُ: نَقَوْتُ الْعِظْمَ وَنَقَيْتُهُ: إِذَا اسْتَخْرَجْتَ النَّقْيَ مِنْهُ، قَالَ الْكِسَائِيُّ: وَكُلُّهُمْ يَقُولُ: انْتَقَيْتُهُ: إِذَا اسْتَخْرَجْتَ النَّقْيَ مِنْهُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلنَّاقَةِ السَّمِينَةِ مُنْقِيَةً وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْأَعَشِيِّ مَرَّةً ثَانِيَةً.

وَنَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ: ٩/٣١٨ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَوْلَهُ: «الْأَنْقَاءُ: كُلُّ عِظْمٍ ذِي مُخٍّ، وَهِيَ الْقَصَبُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: وَاحِدُهَا نَقْيٌ وَنُقُوءٌ». وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ مَشْهُورٌ فِي كِتَابِ اللَّغَةِ، وَلَا تَعَارُضَ بَيْنَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَقَّ عَنْهُ - وَبَيْنَ كَلَامِ أَبِي عُبَيْدٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فَالْنَقْيُ شَحْمُ الْعِظَامِ جَاءَ فِي الْعَيْنِ: ٥/٢١٩ «النَّقْيُ: شَحْمُ الْعِظَامِ، وَشَحْمُ الْعَيْنِ مِنَ السَّمَنِ، وَالْجَمِيعُ: أَنْقَاءٌ، وَنَاقَةٌ مَنْقِيَةٌ وَنُوقٌ مَنَاقٍ فِي سِمَنِ قَالَ:

لَا يَشْتَكِيَنَّ عَمَلًا مَا أَنْقَيْنُ

مَا دَامَ مُخٌّ فِي سُلَامِي أَوْ عَيْنُ

وَفِي مُجْمَلِ اللَّغَةِ لِابْنِ فَارَسٍ: ٨٨٠: «النَّقْيُ مُخُّ الْعِظَامِ وَشَحْمُ الْعَيْنِ مِنَ السَّمَنِ» فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا كَمَا تَرَى. وَقَالَ: وَالْأَنْقَاءُ - فِي قَوْلِ الْفَرَّاءِ - كُلُّ عِظْمٍ ذِي مُخٍّ... وَاللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ ابْنِ قُسَيْبَةَ: ١/٤٧٠، وَالْفَائِقُ: ٤/١٧، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢/٤٣٤، =

تقول: ناقةٌ مُنْفِيَةٌ، إذا كانت ذات شحم، قال أعشى بكر^(١):

حَامُوا عَلَى أَضْيَافِهِمْ فَسَوَّاهُمْ مِنْ لَحْمٍ مُنْفِيَةٍ وَمِنْ أَكْبَادِ

[١٣١] - وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الدافة) في حديث مالك

الذي رواه عن رسول الله ﷺ حين قال: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ ادْخَارِ لُحُومِ الضَّحَايَا مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّذِي دَفَّتْ عَلَيْكُمْ فَكُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَادْخِرُوا» [٤٨٤/٢] رقم (٧).

قال عبد الملك: الدافة: الجماعة الفاحشة المستكفة^(٢)، تقول قد دفَّت القوم، وهم يدفون دفاً، وهم دافون: إذا قدموا بجماعتهم ولقيهم. وأما قوله في هذا الحديث: «كَانُوا يَجْمَلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ» فيعني: يذيون^(٣).

= والنهية: ١١١/٥. ويراجع: خالق الإنسان للأصمعي: ٢١٥، وجمهرة اللغة: ٩٨٠، ومختصر العين: ٥٨٨/١، والصباح، واللسان، والتاج: (نقى). ولا تنقي من الإبل وغيرها ويكون لها مخٌّ إلا ذات الشحم، وأما الهزيلة التي لا شحم فيها فلا يكون فيها مخٌّ، فهما متلازمان إذاً.

(١) ديوان الأعشى (الصبح المنير): ١١٠ وروايته:

* حَجَرُوا عَلَى أَضْيَافِهِمْ... *

وقال في شرحه: ويروى:

* حَبَسُوا عَلَى أَضْيَافِهِمْ... *

(٢) غريب أبي عبيد: ٣/٣٩٠، وغريب ابن الجوزي: ١/٣٤٢، والنهية: ١٢٤/٢، وتهذيب اللغة: ١٤، ٧٢، وفيه: «أبو عبيد: قال أبو عمرو: الدافة: القوم يسيرون جماعة سيرا ليس بالشديد، يقال: هم يدفون دفاً».

(٣) غريب أبي عبيد: ٣/٤٠٧: «قوله: جَمَلُوها: يعني أذابوها، وفيه لغتان، يقال: جمَلْتُ الشحم وأجمَلته: إذا أذبتة، واجتمَلته أيضاً، وقال لبيد [ديوانه: ١٧٨]:

[شرح غريب كتاب العقيقة ^(١)]

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك في (العقيقة)

حين قال: «تستحب العقيقة ولو بعصفور». [٥٠١ / ٢ رقم (٥)].

أيجزىء أن يعق الرجل بالعصفور، أو بما دون شاة؟ فقال: لا يجزىء في العقيقة إلا ما يجزىء في الضحية، وليس معنى قوله في الحديث: «ولو بعصفور» أن يكون العصفور يجزىء، إنما ذلك تحقيق وتمثيل؛ لاستحباب العقيقة وأن لا تُترك على كل حال، وإن لم تعظم فيها الثقة. هذا معنى الحديث ووجهه.

(شرح غريب كتاب القراض والمساقات) ^(٢)

[من موطأ مالك بن أنس [رحمه الله]]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

وَعَلَامَ أَرْسَلْتَهُ أَثُمَّ بِالْوَكِّ فَبَدَلْنَا مَا سَأَلْ
أَوْ نَهْتَهُ فَأَتَاهُ رِزْقُهُ فَاشْتَرَى لَيْلَةَ رِيحٍ وَاجْتَمَلَ

الألوک: الرسالة.

(١) الموطأ رواية يحيى: ٥٠٠ / ٢، ورواية أبي مضعب الزهري: ٢٠٤ / ٢، ورواية محمد بن الحسن:

٢٢٥، ورواية سويد: ٢٣٢، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٣٦٣ / ١٥، والمُنتقى لأبي الوليد

الباجي: ١٠١ / ٣، والقبس: ٦٤٨، وتنوير الحوالك: ٥٤ / ٢، وشرح الزرقاني: ٩٦ / ٣.

(٢) هما في الموطأ كتابان: كتاب (القراض) وكتاب (المساقات). يراجع: الموطأ رواية يحيى:

٦٨٧ / ٢، ٧٠٣، ورواية أبي مضعب الزهري: ٢٨٩ / ٢، ٣٧٧، ورواية محمد بن الحسن:

٣٨١ (الشركة في البيع)، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ١١٩ / ٢١، ١٩٥، والمُنتقى

لأبي الوليد الباجي: ١٤٩ / ٥، ١٨٨، والقبس لابن العربي: ٥٦٨، ٨٦١، وتنوير

الحوالك: ١٧٣ / ٢، ١٨٥، وشرح الزرقاني: ٣٤٥ / ٣، ٣٦٣.

في المال الذي دَفَعَهُ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ بِالْبَصْرَةِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ وَعُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِي عُمَرَ سَلَفًا كَيْ يَنْتَفِعَا بِرِبْحِهِ، وَيُؤَدِّيَاهُ بِالْمَدِينَةِ إِلَى عُمَرَ، فَأَخَذَهُمَا عُمَرُ بِالْمَالِ وَبِرْبِحِهِ، ثُمَّ رَأَى أَنْ يَجْعَلَهُ بَيْنَهُمَا وَيَبَيِّنَ الْمُسْلِمِينَ قِرَاضًا، فَأَخَذَ الْمَالَ وَرَبِّحَ رِبْحِهِ، وَأَعْطَى عَبْدَ اللَّهِ وَعُبَيْدَ اللَّهِ نِصْفَ رِبْحِهِ [٦٨٧/٢] رَقْم (١).

ما معنى هَذَا؟ وهل يلزِمُ هَذَا الْحَكْمَ مِنْ ضَمَنِ مَالًا بِسَلْفٍ أَوْ غَيْرِهِ؟ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَازِمًا لِهَمَا، وَلَا يَلْزَمُ غَيْرُهُمَا مِمَّنْ فَعَلَ فَعَلَهُمَا، وَضَمِنَ مَالًا بِسَلْفٍ أَوْ بَأَيِّ وَجْهِ لَزِمَهُ ضَمَانُهُ، فَرِبْحِهِ لَهُ كَمَا أَنَّ مَصِيبَتَهُ عَلَيْهِ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «الرَّبْحُ بِالضَّمَانِ» غَيْرَ أَنَّ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ إِثْمًا فَعَلَّ ذَلِكَ اشْتِدَادًا عَلَى ابْنَيْهِ لِلْمُسْلِمِينَ، وَحَمَلًا عَلَيْهِمَا وَتُهْمَةً لِنَفْسِهِ [١٣٢] فِيهَا، وَحَيْطَةَ لِلْمُسْلِمِينَ وَلِمَالِهِمْ.

فُلْنَا لِعَبْدِ الْمَلِكِ: فَلَمْ سَاقَ مَالِكُ هَذَا الْخَبَرَ فِي كِتَابِهِ فِي (الْقِرَاضِ) إِذَا كَانَ هَذَا مَعْنَاهُ عِنْدَهُ وَعِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ؟

فَقَالَ: إِثْمًا سَاقَهُ لِيَعْلَمَ أَنَّ الْقِرَاضَ كَانَ مَعْمُولًا بِهِ بَعْدَ عُمَرَ، وَأَنَّ الْعَمَلَ بِهِ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، جَارِيَةٌ، مَعْمُولٌ بِهَا فِي الْقَدِيمِ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ قَوْلِ مَالِكٍ: (السُّنَّةُ فِي الْمُسَاقَاتِ) الَّتِي تَجُوزُ لِرَبِّ الْحَائِطِ أَنْ يَشْتَرِطَهَا عَلَى الْمُسَاقِي (سَدُّ الْحِطَارِ) وَ(خَمُّ الْعَيْنِ) وَ(رَمُّ الْقُفِّ) ^(١) وَ(سَرُّ الشَّرْبِ) وَ(أَبَارُ النَّخْلِ) وَ(قَطْعُ الْجَرِيدِ) وَ(جَدُّ التَّمْرِ) [٧٠٥/٢] رَقْم (٢).

(١) غير موجودة في الموطأ رواية يحيى، معلقة على هامش النسخة من الأصل، وهي موجودة في بعض الشروح كالمتقى: ١٢٦/٥، عن ابن حبيب.

مَا تَفْسِيرُ هَذَا كُلُّهُ؟ وَمَا تَفْسِيرُ الْمَالِ فِي هَذَا الْكَلَامِ؟ وَكَيْفَ هِيَ (سَدُّ الْحِظَارِ) أَوْ (سَدُّ الْحِظَارِ)؟

قال عبدُالملِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «لَرَبِّ أَلْمَالِ» فَيَعْنِي: لَرَبِّ النَّخْلِ، الْعَرَبُ تُسَمِّي النَّخْلَ الْمَالَ، وَتُسَمِّي الْإِبِلَ الْمَالَ، وَالْغَنَمَ الْمَالَ، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ مِنَ الْحَيَوَانِ وَالْعُرُوضِ. الْعَرَبُ تُسَمِّي كُلَّ ذَلِكَ الْأَمْوَالِ، أَلَّا تَرَى قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ: لَمْ نُصِبْ يَوْمَ حُنَيْنٍ ذَهَبًا وَلَا وَرِقًا إِلَّا الْأَمْوَالَ، الثِّيَابَ وَالْمَتَاعَ يَعْنِي النَّخْلَ وَالْإِبِلَ وَالثِّيَابَ وَالْحَوْتَى^(١) وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

قال عبدُالملِكِ: أَمَّا (سَدُّ الْحِظَارِ) لِتَحْصِينِ الزَّرْبِ الَّتِي حَوْلَ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ، وَهِيَ عِنْدَنَا بِالسَّيْنِ، وَهِيَ رِوَايَةٌ مُطَرَّفِ، وَابْنِ الْمَاجِشُونِ، وَابْنِ وَهَبٍ، وَابْنِ الْقَاسِمِ. وَأَمَّا ابْنُ نَافِعٍ فَكَانَ يَرِوِيهَا بِالسَّيْنِ^(٢) عَلَى مَعْنَى سَدِّ ثَلْمِهَا، وَكُلُّ ذَلِكَ جَائِزٌ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى وَالِاسْتِزْطَاحِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا (سَرُّ الشَّرْبِ) فَكَانَسُ الْحِيَاضِ^(٣) الَّتِي حَوْلَ

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَلَعَلَّهَا: «الْحَرْتِ».

(٢) قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ: «رِوَايَةٌ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ: «سَدُّ» بِالسَّيْنِ غَيْرُ الْمُعْجَمَةِ، وَبِذَلِكَ رِوَاةُ ابْنِ بُكَيْرٍ، ... وَرَوَى غَيْرُهُمَا عَنِ مَالِكٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - «سَدُّ» بِالسَّيْنِ». وَمِثْلُهُ قَالَ الْيَقْرُبِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» وَنَقَلَ كَلَامَ ابْنِ حَبِيبٍ وَغَيْرِهِ.

(٣) قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ: «السَّرُّ: الْكَانَسُ أَيْضًا، وَمِنْهُ اشْتَقَّ السَّرِيُّ مِنَ الرِّجَالِ، أَرَادُوا أَنَّهُ خَالِصُ النَّسَبِ مِنْ كُلِّ مَا يَعْيبُهُ. وَالشَّرْبُ: جَمْعُ شَرَبَةٍ، وَهِيَ أَحْوَاضٌ تُصْنَعُ حَوْلَ النَّخْلِ وَتَمْلَأُ مَاءً فَيَكُونُ رِيًّا النَّخْلَةَ أَوْ الشَّجَرَةَ مِنْهَا. قَالَ زُهَيْرٌ [دِيَوَانَهُ: ٤٠]:

يَخْرُجْنَ مِنْ شَرَبَاتٍ مَاؤُهَا طَحْلٌ عَلَى الْجُرُوعِ يَخْفَنُ الْغَنَمَ وَالْعَرَقَا

=

النَّخْلِ وَالشَّجَرِ حَيْثُ يَسْتَنْقِعُ الْمَاءَ فِي أَصُولِهَا، وَوَاحِدَةُ الشَّرْبِ: شُرْبَةٌ.
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا (خَمُّ الْعَيْنِ) فَكَنْسُهَا وَتَنْقِيَّتُهَا، الْعَرَبُ تَقُولُ: رَجُلٌ
 مَخْمُومٌ الْقَلْبِ: إِذَا كَانَ نَقِيَّ الْقَلْبِ مِنَ الْغِلِّ وَالْإِثْمِ^(١).
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا (رَمُّ الْقُفِّ) فَإِنَّ الْقُفَّ مَسْقُطُ مَاءِ السَّانِيَةِ، وَمَسْقُطُ
 مَاءِ الْغَرْبِ أَوْ الدَّلْوِ، ذَلِكَ الْقُفُّ^(٢).
 قَالَ: وَأَمَّا (أَبَارُ النَّخْلِ) فَتَدَكِيرُهَا، تَقُولُ: أَبْرْتُ نَخْلِي، وَهِيَ نَخْلٌ
 مَأْبُورَةٌ: إِذَا ذَكَّرْتَهَا بَطَلَعَ الْفَحْلُ.
 قَالَ: وَأَمَّا (قَطْعُ الْجَرِيدِ) فَمَعْنَاهُ: أَنْ يَقْطَعَ مِنَ النَّخْلَةِ جَرَائِدَهَا إِذَا كَثُرَتْ
 كَمَا يُشَدُّ الشَّجَرُ إِذَا شَمَّرَتْ.
 قَالَ: وَأَمَّا (جَدُّ التَّمْرِ)^(٣) فَمَعْرُوفٌ - أَيْضاً -: هُوَ جَمْعُهُ، فَهُوَ فِي
 النَّخْلِ: جَدَادٌ، وَفِي الزَّرْعِ: حَصَادٌ، وَفِي الْعِنَبِ: قَطَافٌ.
 قُلْنَا لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ: فَمَا تَفْسِيرُ الْعَيْنِ الْوَاتِنَةِ، وَالْعَيْنِ الدَّائِرَةِ؟ وَمَا

وقال آخر:

سَحَّ تَظَلُّ عَلَيْهِ الطَّيْرُ سَاجِعَةً تَسْقِي أَسَافِلَهَا الْغُرْدَانُ وَالشَّرْبُ
 وَيُرَاجَعُ: الْمُتَّقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي: ١٢٦/٥، وَنَقَلَ تَفْسِيرَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ.
 (١) نَقَلَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَّقَى: ١٢٦/٥ شَرْحَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ أَيْضاً عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ، قَالَ:
 «وَخَمُّ الْغَيْنِ تَنْقِيَّتُهَا، قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: وَهُوَ كَنْسُهَا... وَشَرْحُ الْمُؤَلِّفِ مَاخُوذٌ مِنْ كَلَامِ
 أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ١١٨/٣.
 (٢) الْمُتَّقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي: ١٢٦/٥ عَنِ الْمُؤَلِّفِ، وَشَرْحَ حَكْمِهِ الْفَقْهِي عَنِ الْمُؤَلِّفِ أَيْضاً
 مِنْ كِتَابِهِ «الْوَاضِحَةُ» فِيمَا أَظُنُّ. وَالرَّمُّ: الْإِصْلَاحُ لِلشَّيْءِ الَّذِي فَسَدَ بَعْضُهُ.
 (٣) فِي الْأَصْلِ: «التَّمْرُ» وَتَمَرُ النَّخْلِ تَمَرْتُهُ، لَكِنَّ الْجَدَادَ لِلتَّمْرِ، وَالْحَصَادَ لِلزَّرْعِ، وَالْقَطَافَ
 لِلْعِنَبِ كَمَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ. وَكُلُّهُ تَمْرٌ. لَكِنَّ غَلْبَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا ذَلِكَ.

تَفْسِيرُ الضَّفِيرَةِ أَيْضاً الَّتِي ذَكَرَ مَالِكٌ فِي كِتَابِهِ فِي (الْمَسَاقَاتِ)؟
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا الْعَيْنُ الْوَاتِنَةُ فَهِيَ الْغَزِيرَةُ الثَّابِتُ مَاؤُهَا^(١)، الَّتِي لَمْ
 تَغْزُ وَلَمْ تَنْقَطِعْ، وَلَمْ تَتَهَوَّرْ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ سَمِيَ الْعَيْنَ الْأُخْرَى دَائِرَةً، وَسَمِيَ
 هَذِهِ وَاثِنَةً، فَالْوَاتِنَةُ: الْقَائِمَةُ الدَّائِمَةُ الَّتِي لَمْ يَغْزُ مَاؤُهَا، وَلَمْ يَحُلْ حَالُهَا.
 وَالدَّائِرَةُ: الَّتِي قَدْ تَغَيَّرَتْ وَدَرَسَتْ وَتَهَوَّرَتْ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ فِي الدَّمْعِ: دَمَعُ
 وَائِنٌ، وَعَيْنٌ [١٣٤] وَائِنَةٌ الدَّمْعُ، إِذَا وُصِفَتْ بِكَثْرَةِ الْبُكَاءِ وَدُؤُومِهِ^(٢).
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا الضَّفِيرَةُ فَهِيَ: الْمَحْبَسُ الَّتِي تُبْنَى لِیُحْبَسَ فِيهِ الْمَاءُ
 فَيَصِيرُ شَبِيهاً بِالْبِرْكَةِ^(٣). هَكَذَا فَسَّرَ لِي فِي جَمِيعِ ذَلِكَ مَنْ كَاشَفْتُهُ عَنْ ذَلِكَ مِنْ
 أَصْحَابِ مَالِكٍ، وَأَهْلِ الْمَعْرِفَةِ مِنْهُمْ بِكَلَامِ الْعَرَبِ وَفَصِيحِ الْكَلَامِ وَمَعَانِي الْفَقْهِ.

(١) جاء في تعليق الوقشي: ٢٢٨/٢: «الواتنة والواتنة سواء، إلا أنه بالثاء المعجمة باثنتين أشهر. . .
 وفي اللسان: (وتن): «الواتنُ الماءُ المعينُ الدائمُ الذي لا يذهبُ عن أبي زيدٍ . . . اللَّيْثُ:
 الواتنُ والواتنُ: لغتان، وهو الشيءُ المقيمُ الدائمُ الراكدُ في مكانه، قال رؤبة [ديوانه: ١٦٣]:

أَمْطَرَ فِي أَكْثَافِ غَيْمٍ مُغِينٍ
 عَلَى إِخْلَاءِ الصَّفَاءِ الْوَاتِنِ

قال: ويروى بالثاء والثاء ومعناهما: الدوام على العبد . . . قال أبو منصور: المعروف
 وتن يتن - بالثاء - وتوناً . . . ولم أسمع وثن بالثاء بهذا المعنى لغير الليث، قال: ولا أدري
 أحفظه عن العرب أم لا؟». وفي اللسان (وتن) «الواتنُ والواتنُ: المقيمُ الراكدُ الثابتُ الدائمُ،
 وقد وثنَ قال ابنُ دُرَيْدٍ: وليس بثبت، قال: والذي حكاه أبو عبيدٍ: الواتن، وقد حكى ابن
 الأعرابي: وثن بالمكان، قال: ولا أدري من أين أنكره ابنُ دُرَيْدٍ؟» ثم نقلَ كلامَ الليث،
 وكلامَ أبي منصور الأزهري مرة ثانية. يراجع: العين: ٢٤٢/٨، وتهذيب اللغة: ١٥/١٤٥.

(٢) كذا في الأصل.

(٣) يراجع: الفائق: ٣٤٤/٢، وغريب ابن الجوزي: ١٣/٢، والنهاية: ٩٢/٣،
 واللسان، والتأج: (ضفر).

(شَرَحَ غَرِيبِ كِتَابِ الْمُكَاتَبِ وَالْعِتْقِ وَشَرَحَ مَعَانِيهِ)^(١)

[من موطأ مالك بن أنسٍ رحمه الله]

- سألنا عبدَ الملِّكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسِ الْمَكِّيِّ: أَنَّ مُكَاتَبًا كَانَ لِابْنِ الْمُتَوَكِّلِ هَلَكٌ بِمَكَّةَ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ بَقِيَّةً مِنْ كِتَابَتِهِ وَدُيُونًا لِلنَّاسِ، وَتَرَكَ ابْنَةً، فَأَشْكَلَ عَلَى مُكَاتَبِهِ الْقَضَاءُ فِيهِ، فَكَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ [يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ] فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَنْ ابْدَأْ بِدُيُونِ النَّاسِ فَأَقْضِهِمْ، ثُمَّ أَقْضِ مَا بَقِيَ مِنْ كِتَابَتِهِ، ثُمَّ أَقْسِمَ مَالَهُ بَيْنَ ابْنَتِهِ وَمَوْلَاهُ» [٢/ ٧٨٨ رقم (٣)]. مَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ؟

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: مَعْنَاهُ: أَنَّ ابْنَتَهُ - الَّتِي ذَكَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ - وُلِدَتْ فِي كِتَابَتِهِ، أَوْ كَانَ كَاتِبٌ عَلَيْهَا، فَتِلْكَ الَّتِي تَرِثُ مَا بَقِيَ مِنْ كِتَابَةِ أَبِيهَا بَعْدَ قَضَاءِ الْكِتَابَةِ؛ لِأَنَّ الْمُكَاتَبَ إِذَا يُوْرَثُ عِنْدَ ذَلِكَ بِالْحُرِّيَّةِ، فَأَمَّا لَوْ كَانَتْ ابْنَتُهُ تِلْكَ حُرَّةً كَانَ جَمِيعُ مَا هَلَكَ عَنْهُ الْمُكَاتَبُ بَعْدَ قَضَاءِ دُيُونِهِ لِمَوْلَاهُ الَّذِي كَاتَبَهُ؛ لِأَنَّهُ عِنْدَ ذَلِكَ إِذَا يُوْرَثُ بِالرِّقِّ، فَافْهَمْ هَذَا فَإِنَّهُ أَصْلُ مَا يُوْرَثُ عَلَيْهِ الْمُكَاتَبُ إِذَا

(١) (المكاتب) في الموطأ رواية يحيى: ٧٨٧، ورواية أبي مُصعبٍ الزُّهري: ٤٢٩/٢، ورواية محمد بن الحسن: ٢٠٦، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٢٣/٢٢٩، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي: ٦٧/٢، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي: ٢/٧، والقبس لابن العربي: ٩٠٢، وتنوير الحوالك: ١٣/٣، وشرح الزُّرقاني: ١٠١/٤. و(العِتْقُ) في الموطأ رواية يحيى: ٧٧٢، ورواية أبي مُصعبٍ الزُّهري: ٣٩٩/٢، ورواية محمد بن الحسن: ٢٩٨، ورواية سويد: ٣٨٨، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٢٣/١١٣، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي: ٧٩/٢، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي: ٦/٢٥٥، والقبس لابن العربي: ٩٦١، وتنوير الحوالك: ٢/٣، وشرح الزُّرقاني: ٤/٧٧، وكشف المُعْطَى: ٣٠١.

مَاتَ قَبْلَ أَدَاءِ كِتَابَتِهِ وَقَد تَرَكَ مَالًا وَأَوْلَادًا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن الحسن وابن سيرين: في الذي أعتق عند موته عبيداً له ستة، فأسهم رسول الله ﷺ بينهم، فأعتق ثلث أولئك العبيد، ثم قال مالك: وبَلَغَنِي أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِذَلِكَ الرَّجُلِ مَالٌ غَيْرَهُمْ.

مَا تَأْوِيلُ هَذَا الْحَدِيثِ؟ وَمَا مَعْنَاهُ؟

قال عبد الملك: اختلف عليّ من لقيت من أصحاب مالك في تأويله، منهم من قال: - وهو مطرف، وابن الماجشون، وابن كنانة^(١)، وابن القاسم - تأويله: أن كل من أعتق في مرضه جميع رقيقه، أو بعضهم عتقاً بتلاً^(٢)، أو أوصى بعق جميعهم، أو بعق بعضهم ثم مات، فلم يحملهم الثلث، فإنه يسهم بينهم، كان له مال سواهم أو لم يكن؛ سَمَّاهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ أَوْ قَالَ رَقِيقِي كُلَّهُمْ أَوْ ثَلَاثَهُمْ أَوْ نِصْفَهُمْ كُلَّ ذَلِكَ سَوَاءً، يُسَهُمْ كَمَا جَاءَ الْأَثَرُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيعْتَقُ مِنْهُمْ بِالسَّهْمِ ثَلَاثَهُمْ أَوْ مَا حَمَلَ [١٣٥] الثُّلُثُ مِنْهُمْ.

قال عبد الملك: ومنهم من قال - وهو ابن نافع - إن كان له مال سواهم لم يسهم بينهم، ولكن يجري العتق فيهم كلهم بالحصص فيعتق من كل واحد ما يتوبه من الثلث في المحاصات، وإن لم يكن له مال سواهم، أو كان له من المال الشيء التافه فحينئذ يسهم بينهم.

(١) هو عثمان بن عيسى، أبو عمرو المدني (ت ١٨٣هـ)، من أشهر تلاميذ مالك، قال يحيى بن بكير: لم يكن في حلقة مالك أضبطل ولا أدرس من ابن كنانة، وذكر القاضي عياض أنه هو وابن أبي الزبير غسلا مالك يوم موته. أخباره في: طبقات الفقهاء: ١٤٦، ترتيب المدراك: ١٧٧/٢.

(٢) البتل: القطع، وفي اللسان: «ومنه صدقة بتلة أي: منقطعة عن صاحبها».

قال عبدُ الملِكِ : ومنهم من قال - وهو أشهبُ وأصْبغُ - إنَّما تأويلُ الحديثِ فيمن أعتقَ في وصيته ولم يبيِّتْ^(١) عتقَهُمْ فأولئك الذين يُسهم بينهم فيعتق ثلثهم، أو ما بَلَغَ الثُّلُثُ منهم بالسَّهم، كان له مالٌ سِوَاهُم أو لم يَكُنْ، عمَّ رقيقه أو لم يَعْمَهُمْ، سَمَاهُمْ أو لَمْ يَسْمَهُمْ. فأما من أعتقَ رَقِيقاً له في مرضه بتلاً، عاشَ أو ماتَ، ثم ماتَ ولا مالَ له غيرهم، أو كان له مالٌ غيرهم، إلاَّ أنَّ الثُّلُثَ لا يَحْمِلُهُمْ، فإنَّ العتقَ يَجري في كلِّ واحدٍ منهم بِالْحِصَصِ حَتَّى يُوعِبَ الثُّلُثُ فيهم بمنزلةِ مُدَبِّرَيْنِ؛ لأنَّ العتقَ قد انعقدَ لكلِّ واحدٍ منهم، بل هُم أثبتُ عتقاً من المُدَبِّرَيْنِ؛ لأنَّه لو عاشَ عتقوا كُلَّهُمْ من رأسِ مالِهِ، فَكَذَلِكَ إِذَا مَاتَ عتقَ من كُلِّ واحدٍ منهم ما يَنوبُهُ من الثُّلُثِ في المُحَاصَّاتِ، وأنَّ المُدَبِّرَيْنِ إنَّما يَعْتَقُونَ في الثُّلُثِ عاشَ أو ماتَ، فلم يَخْتَلَفْ فيهم أنَّ العتقَ يَجري في كلِّ واحدٍ منهم وهو في المبتولين أوجبُ أن يَجريَ العتقُ في كلِّ واحدٍ منهم.

قالَ عبدُ الملِكِ : وبِهَذَا نَقُولُ، ولا أراه يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ فِيهِ بِخِلَافِهِ؛ لِأَنَّهُ بَيِّنٌ ظَاهِرٌ، قَوِيٌّ فِي الْحُجَّةِ وَالْقِيَاسِ وَالْمُنَاطَرَةِ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي بِحَدِيثٍ فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْدَى وَأَهْيَا وَأَتْقَى» وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَحْسَنُ» فَهَذَا أَحْسَنُهُ وَأَهْدَاهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٢): ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أَزْوَاجُ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

(١) في اللسان: «بِتَلَّةٍ يَبْتَلُّهُ وَيَبْتَلُّهُ».

(٢) سورة الزُّمَر: الآية: ١٨.

في اشتراء عائشة جَارِيَتِهَا بَرِيْرَةَ وهي في وَفَّتِ اشْتَرَايَهَا مَكَاتِبَهُ لِمَ اسْتَجَازَتْ ذَلِكَ، وبيعُ المكاتِبِ لا يُجُوزُ في السُّنَّةِ، فما معنَى ذلكَ الحَدِيثِ؟ [٢/٧٨١ رقم (١٩)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: معناه: إِنَّهَا كَانَتْ عَجَزَتْ عَنْ أَدَاءِ كِتَابَتِهَا وَرَقَّتْ، فَلِذَلِكَ اسْتَجَازَتْ شِرَاءَهَا، وَأَجَازَهُ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(شرحُ غريبِ كتابِ الأيمانِ)^(١)
(من مُوطَّأ مالِكِ بنِ أنسٍ رحمه الله)

- [١٣٦] وسألنا عبدَ الملِكِ بنِ حَبِيبٍ عن شرحِ (المُضَاهَاةِ) في حديثِ

مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ حِينَ قَالَ: «لَأَنْ أُخْلِفَ آثِمًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُضَاهِيَ». من أَنْ أُضَاهِيَ.

قال عبدُ الملِكِ: كان مالِكُ يقولُ: المُضَاهَاةُ: الإلغَاؤُ والحَدِيعَةُ، يريدُ أَنَّهُ يَخْلِفُ بِاللَّهِ وَهُوَ لَا يَخْلِفُ بِهِ، وَلَيْسَ هُوَ ذَلِكَ عِنْدِي، إِنَّمَا المُضَاهَاةُ أَنْ يَخْلِفَ بغيرِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِغيرِ اللَّهِ فَقَدْ عَظَّمَ غيرَ اللَّهِ، وَجَعَلَ اللَّهُ شَبِيهاً فِي التَّعْظِيمِ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ]^(٢): ﴿يُضَكَّهُتُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ معناه: يَقُولُونَ قَوْلًا يُشْبِهُ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا؛ وَبَيَّانُ ذَلِكَ: أَنَّ أَبامُعَاوِيَةَ المَدَنِيَّ

(١) الموطأ رواية يحيى: ٤٧٢/٢، ورواية أبي مُصعب: ٢٠٧/٢، ورواية سُويد: ٢١٢،

والقيس: ٦٥٨، وتنوير الحوالِك: ٢٦/٢، وشرح الزُّرقاني: ٥٥/٣.

(٢) سورة: التَّوْبَةِ الآية: ٣٠.

حَدَّثَنِي، عن يزيد بن عياض، عن عبيد الله بن عمر، عن ابن عباس أنه قال: «لأن أحلف بالله مائة مرة ثم آثم، أحب إلي من أن أحلف بغير الله مرة واحدة ثم أبر» فبينها ابن عباس هلهنا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن منصور بن عبد الرحمن الحجاجي^(١)، عن أمه، عن عائشة: أنها سئلت عن رجل قال: مالي في رتاج الكعبة، فقالت عائشة: يكفره ما يكفر اليمين» [١/ ٤٨١ رقم (١٧)].

قال عبد الملك: كان مالك لا يرى فيها كفارة يمين ولا شيئاً، وكان يقول: إنما الرتاج الباب^(٢)، فما يباب الكعبة حاجة إلى مالها، وإنما الكفارة في اليمين بالله.

قال عبد الملك: ولست أقول فيه بقول مالك، ولكن أسأل قائل ذلك عن ما أراد، فإن قال: أردت أن أجعل مالي للكعبة إذ قلت: مالي في رتاج الكعبة كان كمن أفصح بذلك إفصاحاً، ومن أفصح بذلك لزمه أن يخرج ثلث ماله فيدفعه إلى خزنة الكعبة يستعينون به في طيبتها، وكسوتها، ومصلحتها^(٣)؛ لأن ذلك من تطهير الكعبة وتشيئها، وقد قال الله [عز وجل]^(٤): ﴿وَطَهَّرَ

(١) الحجاجي: بفتح الحاء المهملة والجييم منسوب إلى حجابة الكعبة. وهم من آل شيبه.

(٢) قال أبو عبيد القاسم بن سلام في غريب الحديث: ٣٢٥/٤ «قولها: رتاج الكعبة: هو الباب نفسه... فكل باب رتاج، فإذا أغلق قيل: قد أرتج، ومن هنذا قيل للرجل إذا لم يحضره منطلق: قد أرتج عليه يقول: كأنه قد أغلق عليه وجه المنطق».

(٣) عن أبي عبيد.

(٤) سورة الحج: الآية: ٢٦.

يَتِي لِطَائِمِيكَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعَ السُّجُودَ ﴿ فَإِنَّمَا نَذَرَ مَالَهُ فِي شَيْءٍ هُوَ اللَّهُ طَاعَةٌ وَبِرٌّ، فعليه أن يخرجَهُ في ذلك؛ لقولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ» (١) اللهُ فَلْيُطِعهُ» قال: وإن استُخني عنه بمالِ السُّلْطَانِ، وَقِيَامِهِ بِالْبَيْتِ وَخِدْمَتِهِ، صُرِفَ ذَلِكَ إِلَى الصَّدَقَةِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا نَذَرَ لِلَّهِ، وَالصَّدَقَةُ لِلَّهِ، وَحُقُوقُ اللَّهِ يُفْرَعُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ، وَيُصْرَفُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ؛ لِأَنَّ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ. قَالَ: وَإِذَا قَالَ الْحَالِفُ: لَمْ أَنْوَ شَيْئًا، وَإِنَّمَا هِيَ كَلِمَةٌ خَرَجَتْ مِنِّي إِذْ قُلْتُ: «مَالِي فِي رِتَاجِ الْكَعْبَةِ» لَمْ أَعْرِفْ لَهَا تَأْوِيلًا، وَلَمْ أَنْوَ بِهَا شَيْئًا، رَأَيْتُ (٢) عِنْدَ ذَلِكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ مِنْ تَكْفِيرِ يَمِينِهِ بِكِفَارَةِ الْيَمِينِ بِاللَّهِ، وَلَمْ أَدْعُ فِيهِ قَوْلَهَا، وَهِيَ فِي فَضْلِهَا وَعِلْمِهَا عَلَيَّ مَا كَانَتْ عَلَيَّ، وَلَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ].

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث [١٣٧] مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّهُ قَالَ: «أَنْتِ امْرَأَةٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَتْ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ ابْنِي، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا تَنْحَرِي ابْنَكَ، وَكَفَّرِي عَن يَمِينِكَ، فَقَالَ شَيْخٌ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَكَيْفَ يَكُونُ فِي هَذَا كِفَارَةٌ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ (٣): ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ...﴾ ثُمَّ جَعَلَ فِيهِ مِنَ الْكِفَارَةِ مَا قَدْ رَأَيْتُ» [٤٧٦/٢ رقم (٧)]. ما معنى هذا الحديث؟

(١) في الأصل: «يطع».

(٢) في الأصل: «وأنت».

(٣) سورة المجادلة: الآية: ٣.

قال عبدُ الملِكِ: معناه: أَنَّهُ إِنْ قَالَ: نَحَرْتُ ابْنِي عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، أَوْ قَالَ بِمَكَّةَ أَوْ فِي الْمَنْحَرِ، أَوْ قَالَ: نَحَرْتُ ابْنِي اللَّهِ، أَوْ قَالَ: أَهْدَيْتُ ابْنِي اللَّهِ فليس يُجْزِيهِ فِي هَذَا كُلِّهِ إِلَّا هَدْيُ بَدَنَةٍ يُقْلَدُهَا وَيُشْعِرُهَا، ثُمَّ يَنْحَرُهَا لِلَّهِ فِي الْمَنْحَرِ بِمَكَّةَ أَوْ بِمِنَى، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَدَنَةً فَبَقْرَةً، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَقْرَةً فَشَاةً، وَكَذَلِكَ إِنْ لَمْ يَقُلْ شَيْئاً مِنْ هَذَا، أَوْ لَمْ يَزِدْ عَلَى قَوْلِهِ نَحَرْتُ ابْنِي وَسَكَتَ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ نَوَى أَنْ يَجْعَلَهُ هَدِيّاً كَانَ فِي بَيْتِهِ مِثْلَهُ فِي لَفْظِهِ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ مِنَ الْهَدْيِ مَا فَسَّرْتُ لَكَ، وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ. وَإِذَا قَالَ نَحَرْتُ ابْنِي وَلَمْ يَنْوِ أَنْ يَجْعَلَهُ هَدِيّاً، وَلَمْ يَلْفُظْ بِهِ، وَلَا بِشَيْءٍ مِمَّا وَصَفْتُ لَكَ، فَهَذَا لِكَ أَنْ يُكْفَرَ بِكُفَّارَةِ الْيَمِينِ بِاللَّهِ كَمَا أَمَرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَإِنْ كَانَ مَالِكٌ لَمْ يَكُنْ يَرَى عَلَيْهِ هَهُنَا كُفَّارَةَ يَمِينٍ، وَلَا شَيْئاً إِذَا لَمْ يُرِدْ بِهِ الْهَدْيَ وَلَمْ يَلْفُظْ بِهِ. وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ أَحَبُّ إِلَيَّ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(شرحُ غريبِ كتابِ الجامعِ) (١)

(من موطأ مالك بن أنس رحمه الله)

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (اللُّكْعِ) في حديثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عن قَطَنِ بْنِ وَهَبٍ: أَنَّ يُحَنَسَ (٢) مَوْلَى الرَّبِيعِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ

- (١) الموطأ رواية يحيى: ٨٨٤/٢، ورواية أبي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ: ٥٣/٢، ورواية محمد بن الحسن: ٣٢٦، ورواية سُؤَيْدٍ: ٣٩٤، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٧/٢٦، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القُشَيْبِيِّ: ٢٨٧/٢، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي: ١٨٧/٧، والقيس لابن العَرَبِيِّ: ٣/١٠٨٢، وتنوير الحوالك: ٨٢/٣، وشرح الزُّرْقَانِيِّ: ٢١٧/٤.
- (٢) (يُحَنَسُ) التُّونُ مُشَدَّدَةٌ، يَجُوزُ ضَمُّهَا وَكَسْرُهَا. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادِي -: هَلَكْنَا هُنَا وَفِي =

جالساً عند عبد الله بن عمر في الفِتنَةِ فَأَتَتْهُ مَوْلَاةٌ لَهُ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ فَقَالَتْ: يَا أَبَا عبدِ الرَّحْمَنِ إِنِّي أُرِيدُ الْخُرُوجَ، اشْتَدَّ عَلَيْنَا الزَّمَانُ، فَقَالَ لَهَا ابْنُ عُمَرَ: اقْعُدِي لُكْعُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً أَوْ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [٢/ ٨٨٥ رقم (٣)].

قال عبدُ الملكِ: اللُّكْعُ: كَلِمَةٌ تَسْتَعْمِلُهَا الْعَرَبُ فِي كَلَامِهَا عِنْدَ الرَّجْرِ لِمَنْ تَسْتَدْنِيهِ فِي قَدْرِهِ، أَوْ فِي عَقْلِهِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى، تَعْتَدِلُ الْكَلِمَةَ فِيهِمَا جَمِيعاً^(١)

= المُوَطَّأُ «مولى الزبير بن العوام» وكذلك هو في طبقات خليفة: ٢٤٢، وفي تهذيب الكمال للمزي: ١٨٤/٣١: «مولى مُصَنَّبِ بْنِ الزُّبَيْرِ»!؟ وفي الصحابة - رضي الله عنهم - بهذا الاسم (يُحَسِّنُ) النَّبَالَ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه -، و(يُحَسِّنُ) الْأَزْدِيَّ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى فَيْرُوزِ.

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٢٣/٢، ١٥٤/٣، وَغَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ: ١٠٣/٣، وَالْغَرِيبِينَ: ١٧٠٢، وَالْفَائِقِ: ٣٢٩/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣٣٠/٢، وَالنُّهَيْيَةَ: ٢٦٨/٤. وَيَرِاجِعُ: الْعَيْنَ: ٢٠٢/١، وَمَخْتَصَرَهُ: ٩٢/١، وَجُمْهُرَةُ اللَّغَةِ: ٩٤٦، وَتَهْذِيبَ اللَّغَةِ: ٣١٤/١، وَمَجْمَلَ اللَّغَةِ: ٨١٣، وَالْمُحْكِمَ: ١٦٦/١، وَالتَّمْهِيدَ: ٢٤/٢١، وَالْأَفْعَالَ لِلْسَّرْقُسْطِيِّ: ٤٦٢/٢، وَكِتَابَ فَعَالِ الصَّنَاعِيِّ: ٦٥، وَالصُّحَّاحَ، وَاللِّسَانَ، وَالتَّاجَ (لُكْعُ).
(فائدة): قَالَ الْوَقَّاشِيُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ: ٢٨٩/٢: وَعَنْهُ فِي (الِاقْتَضَابِ) لِلْيَقْرَبِيِّ - قَوْلُهُ: «اقْعُدِي لُكْعُ» وَهُمْ مِنَ الرَّاوي؛ إِنَّمَا هُوَ (لُكَاعُ) وَ(لُكْعُ) إِنَّمَا يُقَالُ لِلْمُذَكَّرِ، وَمَعْنَاهُ: الْخَسِيسُ مِنَ الرِّجَالِ، وَأَكْثَرُ مَا تُسْتَعْمَلُ هَاتَانِ اللَّفْظَتَانِ فِي النَّدَاءِ، إِلَّا أَنْ يَضْطَرَّ شَاعِرٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. قَالَ الْحَطِيبِيُّ [ديوانه: ٣٣٠]:

[أَطَوْفُ مَا أَطَوْفُ نُمَّ أَوِي إِلَى بَيْتِ] قَعِيدَتُهُ لُكَاعُ

وقد جاءت في غير النداء، وفي غير ضرورة، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا لُكْعُ بْنُ لُكْعٍ». . . وفي التمهيد: «ويقال للرجل: لُكْعُ، وَلِلْمَرْأَةِ: لُكْعُ، وَقَدْ يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ لُكَاعٍ مَبْنِي عَلَى الْكَسْرِ مِثْلَ حَدَامٍ وَقَطَامٍ».

فمعناها من ابن عمَرَ في هذا الحديثِ عَلَى قَوْلِهِ: اقْعُدِي ضَعِيفَةَ الْعَقْلِ .

وَقَدْ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمَاجِشُونُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالْدُّنْيَا لُكْعُ بْنُ لُكْعٍ، خَيْرُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ مُؤْمِنٌ بَيْنَ كَرِيمَيْنِ»^(١) فَمَعْنَى اللَّكْعِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: الدُّنْيَى النَّفْسِ اللَّئِيمِ الْأَصْلِ، الضَّعِيفَةُ الْعَقْلِ، وَقَدْ تَقُولُ الْعَرَبُ فِي اللَّكْعِ: لَكَاعٍ أَيْضاً.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا يَصْبِرُ [١٣٨] عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا» فَإِنَّهُ عَنَى بِاللَّأْوَاءِ^(٢): الْجُوعَ، وَبِالشُّدَّةِ: نَكَدَ الْمَكْسَبِ، وَشِدَّةَ الْمَطْلَبِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة: أنَّ

(١) لم يتعرض المؤلف - رحمه الله - لشرح قول النبي ﷺ: «بين كريمين»، وشرحه أبو عبيد - رحمه الله تعالى - فأحسن قال: «قوله: «بين كريمين» قد أكثر الناس فيه فمن قائل يقول: بين الحج والجهاد، وقائل يقول: بين فرسين يغزو عليهما، وآخر يقول: بين بعيرين يسقي عليهما، ويعتزل أمر الناس، وكل هذا له وجه حسن. قال أبو عبيد: ولكنني لم أجد أول الحديث يدل على هذا؟ ألا تراه يقول: «يكون أسعد الناس بالدين لُكْعُ بْنُ لُكْعٍ»! وهو عند العرب العبد، أو اللئيم. قال أبو عبيد: ولكنني أرى وجهه بين أبوين مؤمنين كريمين، فيكون قد اجتمع له الإيمان، والكرم فيه وفي أبويه، ومما يصدق هذا الحديث الآخر أنه قال: من أشرط الساعة أن يرى رعاة الغنم رؤوس الناس، وأن يرى العرأة الجوع يتبارون في البنيان، وأن تلد المرأة ربها أو رببتها...».

(٢) مثله تقريباً في التمهيد: ٢٣/٢١، ويُراجع: الفائق: ٢٩٣/٣، والنهاية: ٢٢١/٤. وفي تعليق الوقيشي: اللأواء: الشدة، وأصلها الهمز ثم يُخَفَّفُ، ويقال لها أيضاً: لولاء بالألم، والأول أشهر. ويُراجع: المقصور والممدود لأبي علي القالي: ٣٧٩.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمَرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَثْرَبُ وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْتَ الْحَدِيدِ» [٢/ ٨٨٧ رقم (٥)].

قال عبد الملك: «أَمَّا قَوْلُهُ: «أَمَرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى» فَيَعْنِي (١): تَفْتَسِحُ الْقُرَى؛ لِأَنَّ مِنْهَا افْتِشَحَتِ الْمَدَائِنُ كُلُّهَا بِالْإِسْلَامِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «يَقُولُونَ: يَثْرَبُ وَهِيَ الْمَدِينَةُ» فَيَعْنِي: يَسْمُونَهَا يَثْرَبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، كَرِهَ أَنْ تُسَمَّى يَثْرَبَ، وَكَذَلِكَ كَانَتْ تُسَمَّى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَهَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، وَسَمَّاهَا الْمَدِينَةَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْتَ الْحَدِيدِ» فَيَعْنِي أَنَّهَا يَخْرُجُ عَنْهَا شِرَارُ النَّاسِ وَيُحْبَسُ خِيَارُهُمْ، كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي حَبَّتَهَا وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا» وَخَبْتُهَا: شِرَارُهَا، كَمَا أَنَّ حَبْتَ الْحَدِيدِ شَرُّهُ وَمَا لَا خَيْرَ فِيهِ، وَلَا انْتِفَاعَ بِهِ مِنْهُ (٢)، فَكَذَلِكَ الْحَبْتُ مِنَ النَّاسِ. وَقَدْ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْهَلَكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ، يَعْنِي شِرَارَ النَّاسِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُفْتَسِحُ الْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَقَالَ فِي فَتْحِ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ مِثْلَ ذَلِكَ» [٢/ ٨٨٧ رقم (٧)].

قال عبد الملك: يعني بقوله: «يَبْسُونَ» يُزَيِّنُونَ لَهُمُ الْبَلَدَ الَّذِي مِنْهُ جَاؤُوا

(١) في الأصل: «فمعنى».

(٢) قال أبو عبيد في غريب الحديث: ١٩٢/٢ «وَأَمَّا الْحَبْتُ - بفتح الحاء والباء فما تنفي النَّارُ مِنْ رَدَى الْفِصَّةِ وَالْحَدِيدِ...» وفي تعليق الوقشي: ٢٩٠/٢: «وفيه نِفْتَانُ: حَبْتُ وَخَبْتُ، وَالرَّوَايَةُ بفتح الحاء والباء». ويراجع: التمهيد: ١٠٦/٩، ٢٢٣/١٢، ٢٢٩.

وَيُحِبُّونَهُ إِلَيْهِمْ وَيَدْعُونَهُمْ إِلَى الرَّحِيلِ إِلَيْهِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ الْإِسْأَسُ (١)
 بِالْأَلْفِ وَإِنَّمَا هُوَ مَاخُودٌ مِنْ إِسْأَسِ الْحَلُوتَةِ عِنْدَ حِلَابِهَا لِتَدْرُّ اللَّبَنَ، وَهُوَ أَنْ
 تُجْرِي يَدَكَ عَلَى وَجْهِهَا وَصَفْحَةِ عُنُقِهَا، كَأَنَّكَ تُرِيْنُ ذَلِكَ وَتُحَسِّنُهُ لَهَا وَتَطْيِبُهَا
 بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ عِمْرَانَ بْنِ حَطَّانٍ (٢):

(١) هذه اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٨٩/٣، وَغَرِيبِ الْحَطَّابِيِّ: ٢٣/٢، ٢٤، ٥٥٢،
 وَغَرِيبِينَ: ١٦٤/١، ١٦٥ (ط) مِصْرَ، وَالْفَائِقُ: ١٠٧/١، وَالْمَجْمُوعُ الْمُؤَيَّدُ: ١٥٨/١،
 وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٧٠/١، وَالنِّهَائِيُّ: ١٢٦/١، وَغَرِيبُ الْأَنْدَلُسِيِّ الْمَجْهُولِ: وَرَقَةٌ: ١٨.
 وَيُرَاجَعُ: جَمَاهِرَةُ اللَّغَةِ: ٦٩، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٣١٥/١٢، ٢١٥/٧، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ١١٢،
 وَالْمَحْكَمُ: ٢٨٠/٨، وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْفُسْتِيِّ: ٦٦/٤، وَالصُّبْحَانُ، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (بِس).

(٢) عِمْرَانُ بْنُ حَطَّانٍ هَكَذَا اشْتَهَرَ، وَهُوَ عِمْرَانُ بْنُ طَيِّبَانَ، مِنْ سَدُوسٍ، وَمِنْ ثَمَّ مِنْ بَنِي بَكْرِ بْنِ
 وَائِلٍ. مِنْ مَشَاهِيرِ شُعْرَاءِ الْخَوَارِجِ وَمَتَقَدِّمِهِمْ فِي الشُّعْرِ حَتَّى قَالَ الْأَخْطَلُ: هُوَ أَشْعَرُ
 الشُّعْرَاءِ، وَلَمْ يُحْفَظْ أَغْلَبُ شِعْرِهِ كغَيْرِهِ مِنْ شُعْرَاءِ الْخَوَارِجِ وَلَمْ يَصِلْ مِنْهُ إِلَّا نَتْفٌ هُنَا
 وَهُنَاكَ. جَمَعَهَا الدُّكْتُورُ إِحْسَانُ عَبَّاسٌ وَنُشِرَتْ مَرَارًا. وَالْبَيْتُ الْمَذْكُورُ لَمْ أَجِدْهُ إِلَّا هُنَا وَهُوَ
 عَجْزُ بَيْتٍ، وَعَنْ الْمَوْلَفِ أَنْشَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِالْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ: ٢٢٥/٢٢ هَكَذَا أَيْضًا دُونَ
 تَتَمَّةٍ، وَيُظْهِرُ لِي - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّهُ مِنْ شَوَارِدِ قَصِيدَتِهِ الَّتِي قَالَهَا فِي رِثَاءِ أَبِي بِلَالٍ مِرْدَاسِ بْنِ
 أَدِيَّةٍ - وَهِيَ جَدَّتُهُ وَأَبُوهُ حُدَيْرٌ - وَهُوَ أَحَدُ بَنِي رِبِيعَةَ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَآةَ بْنِ تَمِيمٍ
 كَذَا قَالَ الْمُبَرِّدُ فِي «الْكَامِلِ»: ١٠٨٣ قَالَ: وَفِيهِ يَقُولُ:

يَا عَيْنُ بَكِّي لِمِرْدَاسٍ وَمَصْرَعِهِ يَارَبِّ مِرْدَاسٍ اجْعَلْنِي كَمِرْدَاسٍ
 تَرَكْتَنِي هَائِمًا أَبْكِي لِمَرْزِقَتِي فِي مَنْزِلِ مُوَجِّسٍ مِنْ بَعْدِ إِئْنَاسٍ
 أَنْكَرْتُ بَعْدَكَ مَنْ قَدْ كُنْتُ أَعْرِفُهُ مَا النَّاسُ بَعْدَكَ يَا مِرْدَاسُ بِالنَّاسِ
 إِمَّا شَرِبْتَ بِكَأْسِ دَارِ أَوْلَاهَا عَلَى الْقُرُونِ فَذَاقُوا جُرْعَةَ الْكَأْسِ
 فَكُلُّ مَنْ لَمْ يَذُقْهَا شَارِبٌ عَجَلًا مِنْهَا بِأَنْفَاسٍ وَرِدٍ بَعْدَ أَنْفَاسٍ

لِذَا لَا أَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الشُّطْرُ مِنْ شَوَارِدِهَا. وَاللَّهِ أَعْلَمُ.

* وَالدهرُ ذُو دِرَّةٍ مِنْ غَيْرِ إِبْسَاسٍ *

وَذَلِكَ الْمَعْنَى أَرَادَ عَبَّاسُ بْنُ نَاصِحٍ بِقَوْلِهِ^(١):

وَجَدَانِي رَشَاءً مُسْتَنْفِرًا كَلَّمَا مَسَّحَتْ خَدَيْهِ شَمْسُنُ

قال عبد الملك: وَلَيْسَ يَبْسُونُ مِنَ السَّيْرِ، كَمَا قَالَ مَنْ لَا يَعْرِفُ^(٢) التَّأْوِيلَ

(١) عَبَّاسُ بْنُ نَاصِحٍ مِنْ شُعْرَاءِ الْأَنْدَلُسِ وَفَضَحَائِهَا، وَفَقَهَايَهَا أَيْضًا، بَيْتُهُ بَيْتٌ عَلَمٌ، لَهُ رِحْلَةٌ إِلَى الْمَشْرِقِ لَقِيَ فِيهَا أَبَانُوسَ وَاجْتَمَعَ بِهِ، لَهُ عِنْدَ أَمْرَاءِ الْأَنْدَلُسِ مَكَانَةٌ عَالِيَةٌ. تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ، تَعْرِيفًا مُفَصَّلًا، فَلْيُرَاجِعْ هُنَاكَ.

(٢) يَقْضُدُ بِهِ أَبَاعُبَيْدُ بْنُ سَلَامٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَقَدْ سَبَقَ لِلْمَوْلُفِ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - مِثْلُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ فِي حَقِّ أَبِي عُبَيْدٍ، وَأَبُو عُبَيْدٍ أَجَلٌ وَأَسَمَى مِنْ أَنْ يُوصَفَ بِذَلِكَ، وَهُوَ بِلَاشِكِ أَوْثَقُ مِنَ الْمَوْلُفِ فِي نَقْلِ اللَّغَةِ، وَهُوَ فِي الْحَدِيثِ فِي مُقَدِّمَةِ الثَّقَاتِ الْعُدُولِ وَأَمَّا الْمَوْلُفُ - ابْنُ حَبِيبٍ - فَعَرَفْنَا مِنْ حَالِهِ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ فَلْتُرَاجِعْ هُنَاكَ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٨٩/٣ «قَوْلُهُ (يَبْسُونُ) هُوَ أَنْ يُقَالَ فِي زَجْرِ الدَّائِيَةِ: بَسْ بَسْ أَوْ بَسْ بَسْ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ بِالْفَتْحِ، وَهُوَ صَوْتُ اللَّزْجَرِ لِلسُّوقِ إِذَا سُقَّتْ حِمَارًا أَوْ غَيْرِهِ، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَفِيهِ لَغَتَانِ: بَسَسْتُ وَأَبَسَسْتُ فَيَكُونُ عَلَى هَذَا الْقِيَاسِ: يَبْسُونُ وَيَبْسُونُ»

ومثل قول أبي عبيد وتوجيهه رواها ابن بكير وابن القاسم، وفسرها ابن بكير بـ«يسرون» من قوله تعالى: ﴿وَبَسَّتِ اللَّيْلُ بَسًا﴾ فيجوز أن يكون كلام ابن حبيب متوجهاً إلى ابن بكير، لكننا ألفتنا مثل هذه العبارة من المؤلف - سامحه الله وعفا عنه - في حق أبي عبيد، وأن ابن حبيب جعله كخبر الشعير «يأكل ويؤدم». وأنا أنقل لك ما قاله الحافظ ابن عبد البر في «التمهيد» ففيه تفصيل لما قيل في ذلك. قال - رحمه الله -: «أما قوله: (ييسون) فمن رواه: ييسون برفع الياء وكسر الباء من أبس يس على الرباعي فقال: معناه يزينون لهم البلد الذي جاءوا منه، ويحببونه إليهم، ويدعونهم إلى الرحيل إليه من المدينة، قالوا: والإبساس مأخوذ من إبساس الحلوبة عند حلابها كي تدرب باللبن، وهو أن تجري يدك على وجهها وضمفحة عنقها، كأنك تزين ذلك عندها وتحسنه لها، ومنه قول عمران بن حطان =

* وَالذَّهْرُ ذُو دِرَّةٍ مِنْ غَيْرِ إِبْسَاسٍ *

وإلى هذا ذهب ابن وهب قال: معناه: يُرَيُّونَ لهم الخُروجَ من المدينة، وكذلك رواية ابن وهب: «يُيسُّون» من الرُّباعي، وفسَّرَ ابنُ حَبِيبٍ الكلمةَ بنحو هذا التفسير، وأنكرَ قولَ من قال: إنَّها من السَّيرِ كلِّ الإنكار. وقال ابنُ بكيرٍ «يَيْسُّون» بفتح وكذلك روايته وفسَّره: يسيرون، قال: من قوله [تعالى]: ﴿ وَنَسَتِ الْوِجَالَ نَسًا ﴾ [١٠١] يعني: سارت، ويُقال: سالت. وذكرَ ابنُ حَبِيبٍ عن مالكٍ مثل تفسيرِ ابنِ بكيرٍ. وقال ابنُ القَاسِمِ عن مالكٍ: ييسون: يدعون وأظنُّ رِوَايَةَ ابنِ القَاسِمِ بفتح الياءِ وَضَمَّ الباءِ، وَرِوَايَةَ ابنِ بَكِيرٍ بِكَسْرِهَا، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الثَّلَاثِي. قال ابنُ هِشَامٍ: والبسُّ أيضاً: المبالغةُ في فت الشيءِ، ومنه قيلَ في الدَّقِيقِ المَصنُوعِ بالزَّيْتِ وَنَحْوِهِ البَسِيسُ قال الرَّاجِزُ:

* اخْبِرًا خَيْرًا وَبُسَابَسًا *

يريد: عملاً بسيساً. قال أبوعمَرَ: وقال غيره: ييسون: يسرعون السير، وقيل: يُزجُون دَوَابَّهُمْ. وَقَالَ غَيْرُهُ: ييسون: يسألون عن البلدان وَيَتَشَفَّقُونَ مِنْ أَخْبَارِهَا لِتَحَمُّلِهَا إِلَيْهَا، وَهَذَا لَا يَكَادُ يَعْرِفُهُ أَهْلُ اللُّغَةِ. وَأَمَّا الرُّبَاعِي فَلَا خِلَافَ فِيهِ وَفِي مَعْنَاهُ، وَلَيْسَ لَهُ إِلَّا وَجْهٌ وَاحِدٌ. أَمَّا الثَّلَاثِي فَفِيهِ لُغَتَانِ بَسٌّ يَبْسُ بِكَسْرِ البَاءِ، وَيَبْسُ بِضَمِّهَا، وَمِثْلُ هَذِهِ الكَلِمَةِ عِنْدِي قَتَرَ وَأَقْتَرُ فِيهِ لُغَتَانِ قَتَرَ عَلَى الثَّلَاثِي وَأَقْتَرُ عَلَى الرُّبَاعِي، وَفِي الثَّلَاثِي لُغَتَانِ فِي المَسْتَقْبَلِ مِنْهُ يَقْتَرُ بِكَسْرِ التَّاءِ وَيَقْتَرُ بِضَمِّهَا. وَقَدْ قَرِئَ: ﴿ لَمْ يُسْرُوا وَلَمْ يَقْتَرُوا ﴾ قَرِئَ عَلَى الثَّلَاثِي الأَوْجُهَ (يَقْتَرُوا) مِنَ الرُّبَاعِي، وَ(يَقْتَرُوا) مِنَ الثَّلَاثِي، وَ(يَقْتَرُوا) مِنْهُ أَيْضاً. وَأَمَّا رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى فِي (يَيْسُّون) عِنْدَ أَكْثَرِ شَيْوخِنَا الَّذِينَ اعْتَمَدْنَا عَلَيْهِمْ فِي التَّقْيِيدِ فَعَلَى فَتْحِ الياءِ وَكَسْرِ الباءِ مِنَ الثَّلَاثِي، وَفَسَّرَهُ: يَسِيرُونَ عَلَى نَحْوِ رِوَايَةِ ابنِ بَكِيرٍ وَفَسَّرَهُ، وَلَا يَصِحُّ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى غَيْرَ هَذَا الضَّبْطِ، وَمَنْ رَوَى فِي مَوْطَأِ يَحْيَى غَيْرَ ذَلِكَ فَقَدْ رَوَى مَا لَمْ يَرَوْهُ يَحْيَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَكَانَ ابنُ حَبِيبٍ يُنَكِّرُ رِوَايَةَ يَحْيَى وَيَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ رَوَاهُ ابنُ بَكِيرٍ وَابْنُ نَافِعٍ وَحَبِيبٌ وَغَيْرُهُمْ كَذَلِكَ. وَيُقَالُ: إِنَّ ابنَ القَاسِمِ رَوَاهُ (يَيْسُّون) بفتح الياءِ وَضَمَّ الباءِ فَاللهُ أَعْلَمُ.

وَلَا إِعْرَابَ، وَلَوْ كَانَ [١٣٩] مَعْنَاهَا: يُسَيِّرُونَ النَّاسَ لَكَانَتْ يَبْسُونِ النَّاسَ
بَنَصْبِ الْيَاءِ وَرَفْعِ السَّيْنِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(١): ﴿ وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا ﴾
يَعْنِي سَيَّرَتْ الْجِبَالُ تَسْيِيرًا، فَقَالَ: بُسَّتْ، وَلَمْ يَقُلْ أَبَسَتْ فَافْهَمُ تَمَيِّزَ ذَلِكَ
بِالْمَعْنَى وَالْإِعْرَابِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (اللأبة) في حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: «أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ» [٢/ ٨٨٩ رقم (١١)].

= وفي تعليق الوقشي: ٢/ ٢٩٢: «قال (ش) وَالْعَرَبُ تَقُولُ ذَلِكَ فَيَقُولُونَ: « لا أَفَعَلُ ذَلِكَ مَا
أَبَسَ عَبْدٌ بِنَاقَةٍ وَيُقَالُ: بَسَّتِ النَّاقَةُ بَسًا وَأَبَسَتْهَا: إِذَا زَجَرْتَهَا لَسُقُوقَهَا، قَالَ الْخَلِيلُ:
بَسَنَ: زَجَرَ لِلْبَعْلِ وَالْحِمَارِ، وَيُقَالُ: بَسَنَ بَسَنًا، وَيُقَالُ مِنْهُ بَسَسْتُ وَأَبَسْتُ، فَيَكُونُ مَعْنَى
يُسُونُ: يَزْجُرُونَ دَوَابَّهُمْ وَيَسُوقُونَهَا،...». ويراجع: العين: ٧/ ٢٠٤، وفعلت وأفعلت
للرَّجَّاح: ١١.

وفي غريب الأندلسي المجهول: «يأتي قومٌ يُسُونُ» يعقوب: ناقةٌ بسوسٌ: إِذَا كَانَتْ
تَدْرُ عَلَى الْإِبْسَاسِ، أَي: الْمُدَارَاةِ وَالْتَسْكِينِ. أبو حاتم أبَسَسْتُ بِهَا: إِذَا دَعَوْتَهَا لِلْعَلْفِ،
وَأَبَسَسْتُ الرَّجُلَ: إِذَا دَعَوْتَهُ إِلَى الطَّعَامِ، وفي الحديث: يَجِيءُ قَوْمٌ يُسُونُ...» فمعنى
الحديث أنهم يدعون الناس إلى خِصْبِ الشَّامِ وَالْيَمَنِ ويدارونهم على إخراجهم من المَدِينَةِ.
وفي الحديث دليلٌ على ذلك وهو قوله: «ومن أطاعهم...». وذهب أبو عبيد - رحمه الله -
إلى أَنَّ (يُسُونُ) فِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَى يَزْجُرُونَ دَوَابَّهُمْ وَيَسُوقُونَهَا، قَالَ السَّعْدِيُّ بِسَسَتْ
الْإِبِلَ: إِذَا سَقَتَهَا سَوْقًا لَطِيفًا». ويراجع: إصلاح المنطق: ٢٧١، وفعلت وأفعلت لأبي
حاتم... وغيرهما.

(١) سورة الواقعة.

قال عبدُ الملِكِ: اللَّابَةُ: الحَرَّةُ^(١)، وهي الأَرْضُ الَّتِي أُلبِسَتْ الحِجَارَةَ السُّودَ الجُرْدَ، وكَثِيرُ اللَّابَةِ: لَابَاتٌ، فَإِذَا كَثُرَتْ جِدًّا فَهِيَ اللُّوبُ^(٢).

قَالَ عبدُ الملِكِ: وَتَحْرِيمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ المَدِينَةِ إِنَّمَا يَعْنِي فِي الصَّيْدِ، ذَلِكَ حُرْمَ الصَّيْدِ، فَأَمَّا فِي قَطْعِ الشَّجَرِ فَبَرِيدٌ فِي بَرِيدٍ، فِي دُورِ المَدِينَةِ كُلِّهَا^(٣)، كَذَلِكَ أَخْبَرَنِي مُطَرِّفٌ عَن مَالِكٍ، وَعَن عُمَرَ بْنِ عبدِ العَزِيزِ.

قَالَ عبدُ الملِكِ: وَاللَّابَتَانِ اللَّتَانِ حُرْمَ الصَّيْدِ فِيمَا بَيْنَهُمَا: هُمَا الحَرَّتَانِ الغَرِيبَةُ الَّتِي يَنْزَلُ فِيهَا حَاجُ المَدِينَةِ فَمَنْ دُونَهَا إِلَى المَغْرِبِ. وَالشَّرْقِيَّةُ: مُقَابِلَهَا الَّتِي يَنْزِلُهَا حَاجُ العِرَاقِ، وَلِلْمَدِينَةِ حَرَّتَانِ أَيضاً، حَرَّةٌ فِي القِبْلَةِ مِنْهَا، وَحَرَّةٌ فِي الجَوْفِ، وَالمَدِينَةُ بَيْنَ حَرَارِ أَرَبِيعِ^(٤)، فَمَا بَيْنَ هَذِهِ الحَرَارِ الأَرْضُ فِي الدُّورِ

- (١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٣١٤/١، وَالعَرَبِيَيْنِ: ١٧٠٨، وَغَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ٤٦٤/٢، وَالفَائِقِ: ٣٣١/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الجَوْزِيِّ: ٣٣٣/٢، وَالنَّهَائِيَّةُ: ٢٧٤/٤، وَغَرِيبِ الحَدِيثِ لِلأَنْدَلِسِيِّ المَجْهُولِ: رِقَّة: ٥٨. وَيَرَاجِعُ: جَمْهَرَةُ اللُّغَةِ: ٣٧٠، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ: ٣٨٢/١٥، وَمَجْمَلُ اللُّغَةِ: ٧٩٧، وَالتَّمْهِيدُ: ٣١١/٩، وَمَعْجَمُ البُلْدَانِ: ٣/٥، وَالمَغَانِمِ المُطَابَةِ: ٣٦١، وَوَفَاءُ الوَفَاءِ: ١٢٩٦. وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (لُوبٌ).
(٢) النَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ فِيهِ: «فِي اللَّابِ وَاللُّوبِ لَغْتَانِ، وَأُنشِدَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ - يَذْكُرُ كَتِيبَةً - [دِيوانه: ١٤]:

مَعَالِيَةً لَاهَمَّ إِلَّا مُحَجَّرٌ وَحَرَّةٌ لَيْلَى السَّهْلِ مِنْهَا وَلُوبُهَا
يُرِيدُ: جَمَعَ لَابَةً، وَمِثْلُ هَذَا فِي الكَلَامِ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ قَارَةٌ وَقُورٌ، وَسَاحَةٌ وَسُوْحٌ».

- (٣) كَتَبَ النَّاسِخُ كُلُّهَا ثُمَّ كَشَطَهَا وَكَتَبَ: «كَلَهُ». وَيَرَاجِعُ آخِرَ هَذِهِ الفِقْرَةِ.
(٤) تَعْلِيقُ الوَقْشِيِّ، وَغَرِيبِ اليَقْرُوبِيِّ يَظْهَرُ أَنَّهُمَا نَقَلَا عَن ابْنِ حَبِيبٍ.
وَفي غَرِيبِ الأَنْدَلِسِيِّ المَجْهُولِ: «... يَعْقُوبُ: اللَّابُ وَاللُّوبُ: الحَرَّتَانِ، وَاحِدُهُمَا لُوبَةٌ وَلَابَةٌ، وَلَمْ يَعْرِفِ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ لُوبَةً، وَفِي الحَدِيثِ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَقْقَرٍ =

مَحْرَمٌ أَنْ يُصَادَ فِيهِ صَيْدٌ، وَمَنْ عَصَا فَاسْتَحَلَّ ذَلِكَ فَلَيْسَ فِيهِ جَزَاءٌ كَجَزَاءِ صَيْدِ حَرَمِ مَكَّةَ، وَلَكِنَّهُ آثَمٌ بِمَا اسْتَحَلَّ فِي حَرَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَأَمَّا حَرَمٌ قَطَعَ الشَّجَرِ فِيهَا فَبَرِيدٌ فِي بَرِيدٍ فِي جَوَانِبِهَا كُلِّهَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَحِرَارُ الْمَدِينَةِ الْأَرْبَعِ الَّتِي وَصَفْتُ لَكَ تَرْجِعُ إِلَى حَرَّتَيْنِ؛ غَرْبِيَّةٍ وَشَرْقِيَّةٍ؛ لِأَنَّ الْقِبْلِيَّةَ وَالْجَوْفِيَّةَ مُتَّصِلَتَانِ بَعْدَهُمَا، وَلِذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ حَرَامٌ» فَجَمَعَ دُورَهَا كُلَّهَا فِي اللَّابَتَيْنِ، وَقَدَّرَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شِعْرِهِ إِلَى حَرَّةٍ وَاحِدَةٍ لِاتِّصَالِ بَعْضِهَا بِبَعْضٍ فَقَالَ^(١):

لَنَا حَرَّةٌ مَأْطُورَةٌ بِجِبَالِهَا بَنَى الْعُرُ فِيهَا بَيْنَهُ فَتَأْتَانَا

فَجَعَلَهَا حَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ قَالَ: «مَأْطُورَةٌ بِجِبَالِهَا» يَعْنِي مَعْطُوفَةٌ بِجِبَالِهَا لِاسْتِدَارَةِ الْجِبَالِ بِهَا، وَإِنَّمَا جِبَالُهَا تِلْكَ الْحِجَارَةُ الشُّوْدُ الَّتِي تُسَمَّى الْحِرَارَ.

قِيلَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: هَذَا حَرَمُ الْمَدِينَةِ وَقَدْ فَهَمْنَا بِوَصْفِكَ فَمَا حَدَّ حَرَمِ مَكَّةَ؟ قَالَ: حَرَمُ مَكَّةَ مُخْتَلِفٌ الْأَمَدُ فِي دُورِهِ، وَهُوَ مِمَّا يَلِي طَرِيقَ مَكَّةَ الْمَدِينَةِ أَرْبَعَةَ أَمْيَالٍ أَوْ أَدْنَى شَيْءٍ^(٢) إِلَى قُرْبِ «التَّنْعِيمِ»^(٣)، وَمِمَّا يَلِي طَرِيقَ الْعِرَاقِ

= منا، وَإِنَّمَا جَرَى هَذَا الْمَنْطِقُ أَوْلَى بِالْمَدِينَةِ، وَهِيَ بَيْنَ حَرَّتَيْنِ فَلَمَّا تَمَكَّنَ هَذَا الْكَلَامُ جَرَى عَلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ فِي كُلِّ بَلَدَةٍ فَصَارَ كَأَنَّهُ بَيْنَ حَرَّتَيْنِ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: لُوبَةٌ وَنُوبَةٌ [لِلْحَرَّةِ] وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَسْوَدِ: لُوبِيٌّ وَنُوبِيٌّ. يَرِاجِعُ إِصْلَاحَ الْمَنْطِقِ: ٨٨، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.

(١) ديوان حسان: ١/ ٤٥ (وليد عرفات) وفيه: (المجد) (فتأهلا).

(٢) في الأصل: «شيئا».

(٣) هذا الموضوع مشهور جداً، معروفٌ بهذه التسمية قديماً وحديثاً وهو الآن داخل العِمْرَانَ بِمَكَّةَ شَرْفِهَا اللَّهُ، وَزَادَ النَّوَوِيُّ فِي الْإِبْضَاحِ ٤١٤: «عند بُيُوتِ بَنِي نِفَارٍ، عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ».

ثَمَانِيَّةٌ أَمْيَالٍ إِلَى مَكَانٍ يُقَالُ لَهُ «الْمَقْطَعُ»^(١). وَمِمَّا يَلِينِي عَرَفَةَ تِسْعَةَ أَمْيَالٍ، وَمِمَّا يَلِينِي

(١) لم يرد في معجم البلدان بهذا الاسم، ولا بـ«خَلَّ المَقْطَعُ» كما قال الفاسي وسيأتي كلامه. وهو مستدرِكٌ على ياقوت - رحمه الله - في كتابه «المُشْتَرِكُ وَضِعاً...» فـ«خَلَّ» يطلق على أماكنٍ مُخْتَلِفَةٍ ذَكَرَ بَعْضُهَا ياقوتٌ ولم يذكر هذا. وكذلك لم يذكره البكري في «معجمه»، ولا الحميري في «الروض المِعْطَار...» وَذَكَرَهُ الْمُحَدِّثُونَ وَالْفُقَهَاءُ وَشَرَّاحُ غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَاللُّغَاظُ الْفُقَهَاءُ وَالْمَوْلُفُونَ فِي الْمَنَاسِكِ وَمَوَاضِعِ مَكَّةَ وَتَوَارِيخِهَا عِنْدَ تَحْدِيدِ الْحَرَمِ. قال النَّقَّاشُ الْفَاسِيُّ فِي شِفَاءِ الْغَرَامِ ١/٨٩: «أَمَّا حَدُّهُ مِنْ جِهَةِ الْعِرَاقِ فِيهِ أَرْبَعَةُ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: سَبْعَةُ أَمْيَالٍ - بِتَقْدِيمِ السَّيْنِ - عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْأَزْرَقِيُّ. وَثَمَانِيَّةُ أَمْيَالٍ عَلَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ الْمَالِكِيُّ فِي «التَّوَادِرِ» وَعَشْرَةُ أَمْيَالٍ عَلَى مَا ذَكَرَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ خَلِيلٍ. وَسِتَّةُ أَمْيَالٍ عَلَى مَا ذَكَرَهُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ خِرْدَاذِبَةَ. وَذَكَرَ الْأَزْرَقِيُّ أَنَّ الْحَدَّ فِي هَذِهِ الْجِهَةِ عَلَى ثِنْتَيْ (خَلَّ) الْمَقْطَعُ (خَلَّ) فَبِحَاةٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ. وَأَمَّا (الْمَقْطَعُ) فَبِضْمِ الْمِيمِ وَفَتْحِ الطَّاءِ الْمَشْدُودَةِ عَلَى مَا وَجَدْتُ بِخَطِّ سُلَيْمَانَ بْنِ خَلِيلٍ فِيهِمَا. وَوَجَدْتُ بِخَطِّ الْمُحِبِّ الطَّبْرِيِّ فِي «الْقِرَى» عَلَى الْخَاءِ مِنْ (خَلَّ) نُقْطَةً مِنْ فَوْقِ، وَعَلَى اللَّامِ شَدَّةً. وَوَجَدْتُ بِخَطِّهِ ضَبْطَ (الْمَقْطَعُ) بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الْقَافِ. وَوَجَدْتُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ «تَارِيخِ الْأَزْرَقِيِّ» عَلَى الْخَاءِ مِنْ (خَلَّ) نُقْطَةً مِنْ فَوْقِهَا. وَرَأَيْتُ فِي «الْإِبْضَاحِ» لِلنُّوَيْ، وَ«تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ» لَهُ عَوْضُ (خَلَّ) (جَبَلٍ) بِجِيمٍ وَبَاءٍ مُوحَّدةً، وَلَا يَتَّبَعُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ تَصْغِيفاً وَاللهُ أَعْلَمُ.

وذكر الأزرقى أن سبب تسمية «المَقْطَعُ» بذلك أنهم قطعوا منه أحجار الكعبة في زمن ابن الزبير، وقيل: لأنهم كانوا في الجاهلية إذا خرجوا من الحرم علقوا في رقاب إبلهم من قشور شجر الحرم، وإن كان رحل علق في رقبته فأمنوا حيث توجهوا، ويقال: هؤلاء وقد الله تعظيماً للحرم فإذا رجعوا فدخلوا الحرم قطعوا ذلك فسُمي المَقْطَعُ.

يراجع من مصادر النص المذكور: المسالك والممالك: ١٣٢، وأخبار مكة للأزرقى: ١٣١/٢، ٢٨٢، ٢٨٣، وتهذيب الأسماء واللغات: ١/٢/٨٢، والإيضاح للنووي: ٤١٤. قال النووي: «ومن طريق اليمن أضاة ليين، في ثنية ليين على سبعة أميال». قال: «وفي هذه الحدود أفاظ غريبة ينبغي أن تضبط، قولهم: بيوت نفاير بكسر النون =

طَرِيقَ الْيَمَنِ سَبْعَةَ أَمْيَالٍ إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: «أَضَاةُ لَبْنٍ». وَمِمَّا يَلِي جُدَّةَ عَشْرَةَ أَمْيَالٍ إِلَى قَرْبِ «الْحُدَيْبِيَّةِ»^(١)، هَكَذَا فَسَّرَهُ لِي مُطَرِّفٌ عِنْدَمَا كَاشَفْتُهُ عَنْهُ. وَأَخْبَرَنِي [١٤٠] أَنَّ الزُّنْجِيَّ^(٢) مُسْلِمَ بْنِ خَالِدِ الْمَكِّيِّ فَسَّرَهُ لَهُ كَذَلِكَ.

= وبالفاء، وفي قوله: أضاة لبْن بكسر اللام، (الأضاة) بفتح الهمزة، وبالضاد المعجمة على وزن القناة، وهي مستنقع الماء و(لبن) بكسر اللام وإسكان الباء المؤخدة، كذا ضبطه الحافظ أبو بكر الحارمي في كتابه المؤلف في أسماء الأماكن. يُراجع الأماكن للحازمي: ٨١٦، وفيه: «أضاة» مهموزة!؟.

- (١) في الإيضاح للتووي - رحمه الله -: «ومن طريق جدّة: منقطع الأعشاش على عشرة أميال من مكة ثم قال: «وقولهم: الأعشاش - بفتح الهمزة وبالشين المعجمتين - جمع عُشٍ».
- (٢) (الزُّنْجِيَّ) يَجُوزُ فِي الرَّأْيِ الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ حَكَاهُ ابْنُ السَّكَيْتِ وَأَبُو عُبَيْدٍ كَذَا قَالَ الْمُرْتَضَى الزُّبَيْدِيُّ فِي التَّاجِ (زنج) وَذَكَرَ أَبُو خَالِدٍ مُسْلِمَ بْنَ خَالِدِ الزُّنْجِيِّ الْمَذْكُورَ هُنَا، وَقَالَ: «الْقَرَشِيُّ مَوْلَاهُمْ، وَإِنَّمَا لُقِّبَ بِالضُّدِّ لِبَيَاضِهِ» وَيُرَاجَعُ: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ: ٣١، وَفِي الْأَنْسَابِ لِأَبِي سَعْدٍ: ٣٠٩/٦، وَاللُّبَابُ: ٧٧/٢، وَتَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ: ٩٣/٣ . . . وَغَيْرَهَا ذَكَرُوهُ بِفَتْحِ الرَّأْيِ. وَفِي التَّوَضُّيْحِ لِابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ: ٢٥٠/٤ «قُلْتُ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ طَرْخَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَرَاجَاءَ يَقُولُ: وَذَكَرَ مُسْلِمَ بْنَ خَالِدِ الزُّنْجِيِّ فَقَالَ: ظَلَمُوهُ حَيْثُ سَمَّوْهُ الزُّنْجِيَّ، كَانَ رَجُلًا مَخْصُورًا (مَحْصُورًا؟) حَسَنَ الْوَجْهِ، رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الشَّيرَازِيُّ فِي (الْأَلْقَابِ) عَنِ الْمُسْتَمْلِيِّ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي «مَسْنَدِ أَبِيهِ»: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزُّنْجِيِّ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قُلْتُ لِسُؤَيْدٍ: وَلِمَ سُمِّيَ الزُّنْجِيَّ؟ قَالَ: كَانَ شَدِيدَ السَّوَادِ. خَرَّجَهُ فِي مَسْنَدِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . . . وَفِي كَشْفِ النُّقَابِ عَنِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ لِابْنِ الْجَوَازِيِّ: ٢٤٥/٢ ذَكَرَ فِي سَبَبِ تَلْقِيهِ (الزُّنْجِيَّ) ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ، فَذَكَرَ مَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ وَزَادَ: «لِحُبِّهِ التَّمْرَ، كَمَا يُحِبُّهُ الزُّنْجِيُّ» وَأُورِدَ سَنَدًا ثُمَّ قَالَ: «كَانَ أبيضَ مُشْرِباً حُمْرَةً، وَإِنَّمَا لُقِّبَ الزُّنْجِيَّ لِحُبِّهِ التَّمْرَ، قَالَتْ جَارِيَتُهُ لَهُ ذَاتَ يَوْمٍ: مَا أَنْتَ إِلَّا زُنْجِيٌّ لِأَكْلِ التَّمْرِ، فَبَقِيَ عَلَيْهِ هَذَا اللَّقْبُ». وَذَكَرَ الْجَزِّيُّ فِي =

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (النُّهسِ) في حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: حِينَ دَخَلَ عَلَى الرَّجُلِ بِـ«الْأَسْوَافِ»، وَقَدْ
اضْطَّادَ نُهْسًا فَأَخَذَهُ مِنْ يَدِهِ فَأَرْسَلَهُ» [٢/ ٨٩٠ رقم (١٣)].

قال عبدُ الملكِ: أمَّا «الْأَسْوَافُ» فَحَائِطٌ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ^(١). وَأَمَّا
النُّهْسُ^(٢) فَطَيْرٌ يُشْبِهُ الصُّرْدَ إِلَّا إِنَّهُ أَكْبَرُ مِنْهُ؛ فَعَلَّ ذَلِكَ لِأَنَّ الصَّيْدَ فِي حَرَمِ

التَّهْدِيبِ: ٥١٢/٢٧، ٥١٣ الأقوال الثلاثة. وذكره ابنُ حبانٍ في الثَّقَاتِ، وقال: كان من
فقهائِ الْحِجَازِ، وَمِنْهُ تَعَلَّمَ الشَّافِعِيُّ الْفِقْهَ، وَإِيَّاهُ كَانَ يُجَالِسُ قَبْلَ أَنْ يَلْقَى مَالِكََ بْنَ أَنَسٍ،
وَكَانَ مُسْلِمٌ بَنُ خَالِدٍ يُخْطِئُ أحيانًا. مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَمَانِينَ وَمِائَةٍ. قَالَ
الْبُخَارِيُّ: مِنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وَضَعَفَهُ بَعْضُهُمْ. يُرَاجَعُ فِي
أَخْبَارِهِ: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ: ٤٩٩/٥، وَطَبَقَاتُ خَلِيفَةَ: ٢٨٤، وَعِلَلُ أَحْمَدَ: ٣٠٢/١،
٣١٢/٢، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ: ١٨٣/٨، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ: ١٥٨/٨، وَتَهْدِيبُ التَّهْدِيبِ:
١٢٨/١٠، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ: ١٩٤/١... وَغَيْرَهَا.

(١) قَالَ الشُّمُهَوْدِيُّ فِي وِفَاءِ الْوَفَاءِ: ١١٢٥ «الْأَسْوَافُ» بِالْفَتْحِ آخِرُهُ فَاءٌ - مَوْضِعٌ شَامِيٌّ
الْبَقِيعِ... وَيُرَاجَعُ: مَعْجَمٌ مَا اسْتَجْعَمَ: ١٥١/١، وَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُوْطَّأِ، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ:
١٩١/١، وَالْمَغَانِمُ الْمَطَابَةُ: ١٥. قَالَ الشُّمُهَوْدِيُّ أَيْضًا: «قَلْتُ: وَبَعْضُ الْأَسْوَافِ بِيَدِ طَائِفَةٍ
مِنَ الْعَرَبِ بِالتَّوَارِثِ يَعْرِفُونَ بِـ«الرُّيُودِ» فَلَعَلَّهُمْ ذَرِيَّةُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: مَا قَالَهُ غَيْرُ بَعِيدٍ، وَيُؤَيِّدُهُ وَتَقْوِيهِ رِوَايَةُ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ
زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ نَفْسَهُ، وَمَا قِيلَ: إِنَّ هَذَا الْمَوْضِعَ مَوْضِعُ صَدَقَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَمَالِهِ. وَنَقَلَ
الْفَيْرُوزَابَادِيُّ فِي «الْمَغَانِمِ» عَنِ الْعُبَابِ لِلصَّغَانِيِّ - يُرَاجَعُ الْعُبَابُ: ١٩٧ (الفاء) عَنِ غَرِيبِ
أَبِي عُبَيْدٍ: ١٥٦/٤.

(٢) فِي اللُّسَانِ: (نَهْسٌ) «ضَرْبٌ مِنَ الصُّرْدِ» وَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُوْطَّأِ، وَفِي النِّهَايَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ:
١٣٦/٥ «طَائِرٌ يُشْبِهُ الصُّرْدَ، يَدِيمُ تَحْرِيكَ رَأْسِهِ وَذَنْبِهِ، يَصْطَادُ الْعَصَافِيرَ وَيَأْوِي إِلَى الْمَقَابِرِ».

المَدِينَةُ مُحَرَّمٌ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ بَيْتِي بلالٍ في حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عن عَائِشَةَ حينَ قَالَتْ: وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَتْ عنهُ الحُمَى يَرَفُّ عَفِيرَتَهُ فيقولُ^(١):

(١) المشهورُ في الكُتُبِ أَنَّ هَٰذَيْنِ البيتينِ لبلالِ رضي اللهُ عنهُ، والصَّحِيحُ - إن شاء اللهُ - أَنَّهُ تمثَّلَ بهما، وَأَنَّهُمَا ليكر بنِ غَالِبِ بنِ عامرِ بنِ مضاضِ الجُرهمي، أَنشدهُمَا لما نَفَثَهُمُ خُرَاعَةً من مَكَّةَ.

وروايتهُ: (بَفِخْ) كَذَا رَوَاهُ الحافظُ ابنُ عبدِ البرِّ في التَّمهيدِ: ١٩٢/٢٢ عن سفيانِ بنِ عيينةَ، وَقَالَ: وَرُبَّمَا قال سفيانُ: «بوادٍ» وروايةُ «فِخ» أولى من روايةِ المؤلِّفِ؛ لأنَّ ذَكَرَ اسمَ الوادي أبلغَ في الشُّوقِ، ولأنَّهُ ذَكَرَ بعدهُ أسماءَ المواضعِ الأخرى (مجنَّةً) (شابةً) (طفيل). وقال الحافظُ: «وروى ابنُ إسحاقٍ هَٰذَا الحديثَ عن عبدِ اللهِ بنِ عروةَ، عن عروةَ، عن عائشةَ بمثلِ روايةِ ابنِ عيينةَ سواءً في المعنى إلا أَنَّهُ قال: «بَفِخ» من غَيْرِ شَكٍّ ولم يَقُلْ: «بوادٍ» قال الفَاكِهِيُّ: وَفِخٌ: الوادي الذي بأصلِ الثَّيِّبِ البَيْضَاءِ إلى بَلَدِجٍ. وَنَقَلَهُ عنهُ أبوعمَرَ بنِ عبدِ البرِّ وقال: هو قَرْبُ ذِي طُوًى، وقيلَ إِنَّهُ وادي عِرْفَاتِ والأولُ أَكْثَرُ.»

أقولُ - وعلى اللهُ اعْتِمادُ -: حدَّدَ مُحَقِّقُ كتابِ الفَاكِهِيِّ - جزاءَ اللهُ خيراً - مَوقِعَ (فِخ) في هامشِ أخبارِ مَكَّةَ: ١٥٦/٣، ٢١٦/٤ فقال في المَوضِعِ الأولِ: فِخٌ: وادٍ معروفٌ من أوديةِ مَكَّةَ [شَرَفَهَا اللهُ تعالى] يبدو من طريقِ نجدِ وحراءِ وينتهي بالحُدَيْبيةِ . . . وعند ملتقىِ أذْخَرِ الشَّامِي بشعبِ بني عُبَيْدِ اللهِ ويسمى الوادي فِخاً إلى أن يصلَ إلى الثَّيِّبِ البَيْضَاءِ (بلدج) ويقالُ له اليَومَ: الرَّاهِرُ.

أقولُ - وعلى اللهُ اعْتِمادُ -: لا يُقالُ اليَومَ فِحسبُ، إِنَّمَا هي تسميةٌ قديمةٌ. قال ياقوتُ في معجمِ البُلدانِ: ٢٣٧/٤: «بفتحِ أولِهِ وتشديدِ ثانيهِ وهو وادٍ بمَكَّةَ، قال السَّيِّدُ عَلِيُّ: «الفِخُّ وادي الرَّاهِرِ . . . وذكر البيتينِ اللَّذَيْنِ أَنشدهُما بلالُ.»

=

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةَ
بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرُ وَجَلِيلُ
وَهَلْ أَرْدَنُ يَوْمًا مِيَاهَ مِجَنَّةٍ
وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

فَقَالَ: أَمَّا قَوْلُهَا: «يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ» فَتَعْنِي: صَوْتُهُ بِالْإِنْشَادِ، الْعَقِيرَةُ: صَوْتُ
الْإِنْشَادِ، وَصَوْتُ الْغِنَاءِ. وَأَمَّا الْإِذْخِرُ: فَنَبَاتُ أَرْضِ مَكَّةَ، وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى
بِالْأَنْدَلُسِ: تَيْنُ مَكَّةَ. وَجَلِيلٌ: نَبَاتٌ أَيْضًا مَعْرُوفٌ مِنْ نَبَاتِ أَرْضِ مَكَّةَ^(١)،
وَأَمَّا «شَامَةٌ» وَ«طَفِيلٌ» فَجَبَلَانِ مِنْ جِبَالِ أَرْضِ مَكَّةَ^(٢)، وَإِنَّمَا مَعْنَى بَيْتَيْهِ أَنَّهُ
تَمَنَّى الرُّجُوعَ إِلَى مَكَّةَ حِينَ اسْتَقْبَلَ حُمَى الْمَدِينَةِ وَوَبَاءَهَا، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا
وَعَكُّوا بِهَا حَدِثَانَ مَا قَدِمُوهَا بِذَلِكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ:

=
يراجع: الجبال والأمكنة للزمخشري: ١٨١ وهو الذي نقل عن عليّ، وعليّ هو ابن
وهّاس من أشرف مكة وأمرائها على معرفة تامّة بمواضعها، منه أفاد الزمخشري وعليه في
مواضع الحِجَازِ في كتابه اعتمد.

(والزّاهر) اليوم من أحياء مكة الرّاقية، فيه مستشفى الملك عبدالعزيز، وحدائق الزّاهر
مشهورة يقام فيها احتفالات المناسبات الرسميّة.

(١) قال الوقّسيّ في التّعليق على الموطّأ: ٢٩٨/١: «الجليلُ: هو الثّمَامُ، أهلُ الحِجَازِ يَقُولُونَ:
جليلٌ، وغيرُهُم يَقولون: ثَمَامٌ».

(٢) معجم البلدان: ٣/٣١٥، ٤/٣٧ وذكر البيتين في الموضع الأول، وأشار إليهما في الثّاني،
ونقّل عن الخطّابيّ قَوْلَهُ: «كنت أحسبهما جبلين حتّى تبينتُ أنّهما عينان» والمذكور في
غريب الحديث للخطّابيّ: ٤٣/٢ «جبلان مشرفان على مجنّة على بريد من مكة، ونُقِلَ عن
أبي عمرو: وقيل: إنّ أحدهما بجدة، ونُقِلَ عن الأصمعيّ في كتابه «جزيرة العرب» ورخمة
ماء لبني الدّئل خاصّة، بجبيل يُقال له: طَفِيلٌ، وشامةٌ: جبيلٌ بجَنبِ طَفِيلٍ وجاء في تعليق
الوقّسيّ أيضًا في موضع آخر: شامة، ويقالُ: شابة وهو جبيلٌ [قال]:

كَأَنَّ تِقَالَ الْمُزْنَ بَيْنَ تَضَارِعٍ
وَشَابَةٌ البيت

«اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ وَأَشَدَّ وَصَحَّحَهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا وَانْقُلْ حَمَاهَا فَاجْعَلْهَا فِي الْجُحْفَةِ».

قال عبد الملك: وأما دُعَاؤُهُ بِالْبَرَكَةِ فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا فَإِنَّمَا عَنِيَ بِذَلِكَ طَعَامَهَا؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا يَتَبَايَعُونَ الطَّعَامَ بِالْمَدِينَةِ بِالصَّاعِ وَالْمُدِّ يَتَتَاتُونَ، كَمَا تَقُولُ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي قَفِينَا وَمُدَّنَا^(١)، وَإِنَّمَا تَعْنِي بِهِ الطَّعَامَ. وَأَمَّا دُعَاؤُهُ بِنَقْلِ الْحُمَى مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْجُحْفَةِ، فَلَمْ تَزَلِ الْجُحْفَةُ مِنْ يَوْمِئِذٍ بِأَكْثَرِ بِلَادِ اللَّهِ حُمَى وَإِنَّهُ لَيَنْقَى شُرْبُ الْمَاءِ مِنْ عَيْنِهَا الَّذِي يُقَالُ لَهَا^(٢): «عَيْنُ حُمٍّ»، وَقَلَّ مَنْ يَشْرَبُ مِنْهُ إِلَّا حُمٌّ، وَإِنَّهُ لِمُنْغِيِرُ الطَّعْمِ وَكَأَنَّ النَّفْسَ تَعَافُهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الأنقاب) في حديث مالك

الذي رواه عن نعيم بن عبد الله المجرى، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال» [٢/٨٩٢ رقم (١٦)].

قال عبد الملك: أنقاب المدينة: فجاجها التي حولها^(٣)، ومداخلها التي منها يدخل إليها، وواحد الأنقاب: نقب، وهو الفج.

(١) في الأصل: «مدينا».

(٢) في الأصل: «له».

(٣) النهاية: ١٠٢/٥ قال: «وهو جمع قلة للنقب». وفي تعليق الرقشي: ٣٠١/٢: «الأنقاب: الطرُق في الجبل، واحدها نقب، والأشهر في جمعها: نقاب؛ لأن فعلاً لا يجمع على أفعال إلا نادراً» وفي الاقتصاب لليفرني: «قال ابن الأبيهم التغلبي: وترأهن شذباً كالسعالى يتطلعن من ثغور النقاب وقال ابن نافع والأعمش: هي الفجاج التي حولها وخارج منها».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك
 عن ابن شهاب: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع دينان في جزيرة
 العرب، فأجلى عمر بن الخطاب اليهود والنصارى من جزيرة العرب»
 [٨٩٢/٢ رقم (١٨)] فما حد ذلك؟

قال عبد الملك: جزيرة العرب من أقصى عدن إيين^(١) وما والآها من
 أرض اليمن كلها إلى ريف العراق في الطول، وأما العرض في العرب فمن
 جدة وما والآها من ساحل البحر إلى أطراف الشام ومصر، وفي الشرق ما بين

(١) معجم ما استعجم: ١٠٣، ٩٢٤، ومعجم البلدان: ١٠٠/٤ قال البكري: بكسر أوله
 وإسكان ثانيه، بعده ياء معجمة باثنتين من تحتها مفتوحة، ثم نون: اسم رجل كان في الزمن
 القديم وهو الذي نُسب إليه عدن إيين في بلاد اليمن، هكذا ذكر سيويه في «الأبنية» بكسر
 الهمزة على وزن إفعال مع إصبع وإشفي، وقال أبو حاتم: سألت أبا عبيدة: كيف تقول: إيين
 أو آيين؟ فقال: إيين وآيين جميعاً وقال: نُسب إلى رجل من حمير، عدن به: أي: أقام.
 ونقل عن الهمداني قوله: ذو آيين بن ذي يقدم بن الصوار بن عبد شمس بن وائل بن
 العوث... وفي التبصير للحافظ ابن حجر: ٦/١ «آيين بوزن أحمد الذي نُسب إليه عدن
 آيين هو ابن زهير بن الهميسع بن حمير» وفي معجم البلدان: قال الطبري: سُميت عدن
 وأيين بعدن وأيين بن عدنان، ولهذا عجب، لم أر أحداً ذكر أن عدنان كان له ولد اسمه عدن
 غير ما ورد في هذا الموضع... ونقل أهل السير أنها سُميت بعدن بن سنان بن إبراهيم
 عليه السلام وكان أول من نزلها. ونقل عن الزجاجي عن ابن الكلبي: سُميت عدن بعدن بن
 سنان بن نفشان بن إبراهيم... وأضيف عدن إلى آيين لوجود مواضع في بلاد اليمن
 سُمي عدن منها لاعة وغيرها.

أقول - وعلى الله اعتماد -: ولعدن تاريخ كتبه عبدالله بن الطيب بامخرمة (ت ٩٤٧هـ)
 باسم «تاريخ نجر عدن» مطبوع.

رَمَلٍ يَبْرِين^(١) إِلَى مُنْقَطَعِ السَّمَاءِ^(٢)، فَمَا كَانَ فِي دَاخِلِ هَذَا كُلِّهِ لَا يَتْرِكُ فِيهِ يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ، وَلَا مَجُوسِيٍّ. وَمَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْحِجَازُ كُلُّهَا فِي دَاخِلِ هَذَا التَّقْدِيرِ. وَلِهَذَا أَخْرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ نَصَارَى نَجْرَانَ^(٣) مِنَ الْيَمَنِ إِلَى سَوَادِ الْعِرَاقِ، وَأَجَلَى يَهُودَ خَيْبَرَ وَيَهُودَ فَدَكِ^(٤) إِلَى الشَّامِ.

(١) معجم ما استعجم: ١٣٨٦، ومعجم البلدان: ٩٢/١، ٤٩٠/٥. قال البكري: «يَبْرِينُ، وَيُقَالُ: يَبْرُونَ... رَمَلٌ مَعْرُوفٌ فِي دِيَارِ بَنِي سَعْدِ بْنِ تَمِيمٍ» وقال ياقوت: «أَبْرِينُ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْبَاءِ وَكسْرِ الرَّاءِ وَيَاءِ سَاكِنَةٍ وَأَخْرَهُ نُونٌ، وَهُوَ لُغَةٌ فِي يَبْرِينَ. قَالَ أَبُو مَتْمُورٍ: هُوَ اسْمٌ قَرْيَةٍ كَثِيرَةُ النَّخْلِ وَالْعُيُونِ الْعَذْبَةِ بِحِذَاءِ الْأَحْسَاءِ مِنْ بَنِي سَعْدِ بِالْبَحْرَيْنِ، وَهُوَ وَاحِدٌ عَلَى بِنَاءِ الْجَمْعِ حُكْمُهُ كَحُكْمِهِ فِي الرَّفْعِ بِالْوَاوِ وَفِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ بِالْيَاءِ، وَرَبَّمَا أَعْرَبُوا نَوْنَهُ وَجَعَلُوهُ بِالْيَاءِ عَلَى كُلِّ حَالٍ...».

(٢) السَّمَاءُ بِالْأَصْلِ مَاءٌ بِالْبَادِيَةِ، ثُمَّ لِكَلْبٍ، ثُمَّ سُمِّيَتْ بِهَا الصَّحْرَاءُ الَّتِي بَيْنَ الْكُوفَةِ وَالشَّامِ. يَرِاجِعُ: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٣/٢٧٨.

(٣) بَلَدٌ مَشْهُورٌ بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ إِلَى وَقْتِنَا، وَهِيَ مِنْ مُدُنِ الْمَنْطِقَةِ الْجَنُوبِيَّةِ مِنَ الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ الشُّعُوبِيَّةِ الْآنَ، حَاضِرَةٌ مَزْدَهْرَةٌ كَثِيرَةُ السُّكَّانِ، مَشْهُورَةٌ بِالزَّرَاعَةِ.

(٤) معجم ما استعجم: ١٠١٥، ومعجم البلدان: ٢٧٠/٤، وَالرَّوْضُ الْمِعْطَارُ: ٤٣٧، قَالَ الْبَكْرِيُّ: «بَفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ، مَعْرُوفَةٌ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَيْبَرَ يَوْمَانٌ» وَإِنَّمَا قَالَ: مَعْرُوفَةٌ لَوُرُودِهَا بِالْأَخْبَارِ وَالْآثَارِ وَكُتِبَ السَّيْرَةُ، وَكَانَ أَهْلُ فَدَكٍ قَدْ صَالَحُوا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى النَّصْفِ مِنْ ثِمَارِهَا، وَكَانَتْ لَهُ خَالِصَةٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُوجِبِ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهَا بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، وَكَانَ مَعَاوِيَةُ وَهَبَهَا لِمَرْوَانَ ثُمَّ ارْتَجَعَهَا مِنْهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ لِمَوْجِدَةٍ وَجَدَهَا عَلَيْهِ، وَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَدَّ فَدَكَ إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ لَهُ خَالِصَةٌ أَيَّامَ إِمْرَتِهِ تَغْلُ لَهُ عَشْرَةَ آلَافٍ دِينَارٍ فَتَجَافَى عَنْهَا. هَذَا كَلَامُ الْحَمِيرِيِّ فِي «الرَّوْضِ الْمِعْطَارِ» وَهُوَ مَأْخُودٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - مِنْ كَلَامِ الطَّبْرِيِّ فِي تَارِيخِهِ.

وَحَوْلَ «فَدَكِ» كَلَامٌ طَوِيلٌ يُرَاجَعُ فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ: ١٩٨/٦، وَقَدْ وَرَدَ ذِكْرُهَا فِي أَشْعَارٍ =

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ^(١)
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: لَبِثْتُ بِرُكْبَةِ
أَحَبِّ إِلَيَّ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ بِالشَّامِ» [٢/٨٩٧ رقم (٢٦)].
قال عبدُ الملكِ: أَرَادَ عُمَرُ أَنَّ الشَّامَ وَبَيْتَهُ، كَثِيرَةٌ الْمَرْضَى، كَثِيرَةٌ
الطَّاعُونَ، وَأَنَّ غَيْرَهَا مِنَ الْبُلْدَانِ أَصَحُّ وَأَسْلَمُ مِنَ الْوَبَاءِ وَالْمَرْضَى، فَذَمَّ لِذَلِكَ
الشَّامَ وَزَهَّدَ فِيهَا وَفَضَّلَ عَلَيْهَا غَيْرَهَا حَتَّى فَضَّلَ عَلَيْهَا رُكْبَةَ فِي بُعْدِهَا، وَصَغَرَ
قَدْرَهَا، وَرُكْبَةٌ: مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْعِرَاقِ^(٢).

[شرحُ غَرِيبِ كِتَابِ الْقَدْرِ]

[من مُوطَّأِ مالِكِ بنِ أنسٍ رحمه الله]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ^(٣)

= الْعَرَبِ، قَالَ زُهَيْرٌ [شرح ديوانه: ١٨٣]

لَيْتَ حَلَلْتَ بِجَوْ فِي بَنِي أَسَدٍ فِي دَيْنِ عَمْرٍو وَحَالَتْ بَيْنَنَا فَذَكَ
لَيَأْتِيَنَّكَ مِنِّي مَنْطِقٌ قَدَحٌ بَاقٍ كَمَا دَسَّ الْقُبْطِيَّةَ الْوَدُكُ

(١) تَأَخَّرَتْ هَذِهِ الْفَقْرَةُ عَنْ مَوْضِعِهَا فِي الْأَصْلِ.

(٢) هُوَ كَمَا قَالَ الْمَوْلُفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ -، وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ فِي التَّلْعِينِ عَلَى الْمُوطَّأِ: ٢/٣٠٩:
«مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ، وَقِيلَ: مَوْضِعٌ بِشَقِّ الْيَمَنِ» وَهُوَ خَطٌّ ظَاهِرٌ عَلَّقَتْ عَلَيْهِ هُنَاكَ
فَلْيُرَاجَع. وَيُرَاجَعُ أَيْضاً مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ: ٢/٦٦٩، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٣/٧٢.

(٣) قَالَ يَاقُوتٌ: بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَسُكُونِ ثَانِيهِ وَبَاءً مُوَحَّدَةً بِلَفْظِ الرُّكْبَةِ الَّتِي فِي الرَّجْلِ وَالْبَعِيرِ وَغَيْرِهِ.
الْمُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى: ٢/٨٩٨، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ: ٢/٦٨، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ: ٤٧٠،
وَالِاسْتِذْكَارُ: ٢٦/٨٣، وَالتَّلْعِينُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ: ٢/٣١١، وَالْمَتَقِيُّ لِأَبِي
الْوَلِيدِ: ٧/٢٠٧، وَالْقَيْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ: ١٠٩١، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ: ٣/٩٢، وَشَرْحُ
الزُّرْقَانِيِّ: ٤/٢٤٢، وَكَشْفُ الْمَغْطَى: ٣٣٩.

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَخْفَتَهَا وَلِتَنْكَحَ فَإِنَّمَا لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا» [٢/ ٨٩٨ رقم (٧)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي بِأُخْتِهَا؛ أَي: ضَرَّتْهَا. وَقَوْلُهُ: «لِتَسْتَفْرِغَ صَخْفَتَهَا» يَعْنِي: لِتَضْرِبَ حَظَّ أُخْتِهَا مِنْ زَوْجِهَا إِلَى نَفْسِهَا، فَيَكُونُ لَهَا كُلُّهُ. وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ مَالِكٍ: «لِتَكْتَفِيَءَ صَخْفَتَهَا»^(١) عَلَى مَعْنَى لِتَفْتَعِلَ، مِنْ كَفَأْتُ الْقِدْرَ وَغَيْرَهَا: إِذَا كَبَبْتَهَا وَفَرَعْتَهَا فِيهَا، وَالْمَعْنَى فِيهِمَا وَاحِدٌ عَلَى مَا فَسَّرْتُ لَكَ. وَقَوْلُهُ: «لِتَنْكَحَ فَإِنَّمَا لَهَا الَّذِي قُدِّرَ لَهَا» أَمَرَهَا أَنْ تَرْضَى بِالنِّكَاحِ عَلَى ضَرَّتِهَا، وَأَخْبَرَهَا أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ نَاقِصِهَا مِنْ رِزْقِهَا الَّذِي قُدِّرَ لَهَا شَيْئًا.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الْحِدِّ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

[٤٢] الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرَظِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَى اللَّهُ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ [الله]»^(٢) وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجِدِّ مِنْكَ الْجِدُّ، مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» [٢/ ٩٠٠ رقم (٨)].

(١) قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ: «وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فِي غَيْرِ «الْمَوْطَأِ»: «لِتَكْتَفِيَءَ» وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، يُقَالُ: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ وَأَكْفَأْتُهُ: إِذَا قَلَبْتَهُ، وَهَذَا كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الثَّمِيلِ وَالِاسْتِعَارَةِ، وَحَقِيقَتُهُ: لَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ زَوْجِهَا طَلَاقَ أُخْتِهَا؛ لِتَسْتَجِرَّ حَظَّهَا مِنْهُ إِلَى نَفْسِهَا وَتَنْفَرِدَ بِهِ دُونَهَا، وَلَيْسَ هُنَاكَ صَخْفَةٌ وَإِنَّمَا هُوَ مَجَازٌ. وَلَعَلَّ فِي الرِّوَايَةِ: «تَكْفَأُ» وَ«تَكْتَفِيَءُ». وَفِي اللِّسَانِ: (كَفَأَ) «الْكَسَائِيُّ»: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ: إِذَا كَبَبْتَهُ، وَأَكْفَأُ الشَّيْءَ: أَمَلْتُهُ لِعَيْتِهِ، وَأَبَاهَا الْأَصْمَعِيُّ». وَيُرَاجَعُ: فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلرَّجَاجِ: ٨٢.

(٢) عَنِ الْمَوْطَأِ.

قال عبدُ الملك: هو الجِدُّ - بكسرِ الجِيمِ - وهو مِنْ جِدِّ الاجتهادِ، ومعناه: لا يَنْفَعُ ذَا الاجتهادِ من الله اجتهادهُ في الهَرَبِ منه، ولا في الطَّلَبِ لما لم يُقَسِّمَ لَهُ. وقد خَالَفَ العِرَاقِيُّونَ في شَرْحِ ذَلِكَ. وزَعَمُوا أَنَّهُ بفتحِ الجِيمِ (١)، فَذَهَبَ بِهِ بَعْضُهُمْ إِلَى جِدِّ البَحْتِ، إِلَى أَنَّ المَجْدُودَ وَالمَحْظُوظَ لا يَنْفَعُهُ جِدُّهُ وَلا حَظُّهُ مِنَ اللهِ شَيْئاً، وَبَعْضُهُمْ ذَهَبَ إِلَى جِدِّ الرِّزْقِ وَالعِنْيِ، وَ[أَنَّ] (٢) العِنْيِ وَالرِّزْقَ لا يَنْفَعُ مِنَ اللهِ شَيْئاً.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ حَدِيثِ مالِكِ

الَّذِي بَلَغَهُ أَنَّهُ يُقَالُ: الحَمْدُ لله الَّذِي خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ كَمَا يَنْبَغِي، الَّذِي لَمْ يُعَجِّلْ شَيْئاً أَنَا وَقَدَرَهُ، حَسْبِيَ اللهُ وَكَفَى، سَمِعَ اللهُ لِمَنْ دَعَى، لَيْسَ وَرَاءَ اللهِ مَرْمَى» [٢/٩٠٠ رقم (٨)].

قال عبدُ الملك: يقولُ: لَمْ يُعَجِّلْ شَيْئاً وَقَتَهُ وَقَدَرَهُ إِلَّا فِي أُنَى وَقَتِ الشَّيْءِ وَحِينِهِ، تَقُولُ فِي تَصْرِيْفِهِ (٣): قَدْ أَتَى الشَّيْءُ وَهُوَ يَأْتِي لِأُنَى (٢)، قَالَ

(١) يقصد أبا عبيد القاسم بن سلام - رحمه الله - ومن تابعه، قال في غريب الحديث: ٢٥٧/١ «الجِدُّ - بفتح الجيم لا غير» وهو العِنْيُ والحِظُّ في الرِّزْقِ . . .» وقد أطال الحافظ أبو عمر بن عبد البر - رحمه الله - في شرح هذه اللفظة وأتى فيها بكل ما هو مفيد فليراجع من شاء ذلك كتابه التمهيد: ٨١/٢٣-٨٥، وقال في نهايته: «ومن روى هذا الحديث بكسر الجيم قال: الجِدُّ: الاجتهادُ، والمعنى: أَنَّهُ لا يَنْفَعُ ذَا الاجتهادِ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ اجتهادهُ إِنَّمَا يَأْتِيهِ ما قُدِّرَ لَهُ، وَلَيْسَ يَرْزُقُ النَّاسَ عَلى قَدْرِ اجتهادهم وَلَكِنَّ الله يُعْطِي مَنْ يَشَاءُ وَيَمْنَعُ فَلَا مانعَ لِمَا أَعْطَى وَلا مُعْطَى لِمَا مَنَعَ وَهَذَا وَجْهٌ حَسَنٌ، وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي هَذَا البَابِ حَسَنٌ أَيْضاً.

(٢) في الأصل: «إلى».

(٣) في النهاية: ٧٨/١ «إلانا - بكسر الهمزة والقصر -: النَّضْجُ.

التَّابِعَةُ الدُّبْيَانِيَّةُ^(١):

تَمَخَّضَتِ الْمُنُونُ لَهُ بَيَوْمٍ أَنَّى وَلِكُلِّ حَامِلَةٍ حِمَامٌ

(١) ملحقات ديوان التَّابِعَةُ: ٢٣٢ عن العقد الثمين: ١٧٥ والتوضيح والبيان: ١٠٦ ومعه:

وَلَسْتُ بِدَاخِرٍ أَبَدًا طَعَامًا حِذَارَ غَدٍ لِكُلِّ غَدٍ طَعَامٌ
ورد مصنفًا هكذا: (أنى) وهو موضع الشاهد عندنا، وهو تَصْحِيفٌ فاحشٌ. ويظهر أنَّ
الشاهد إذا ثبت أنه للتَّابِعَةُ فهو من شِوَارِدِ قَصِيدَتِهِ التي مطلعها في ديوانه: ١٠٥
أَلَمْ أَقْسِمَ عَلَيْكَ لَتُخْبِرُنِي أَمْحَمُولٌ عَلَى النَّعْشِ الْهَمَامُ
وَالْبَيْتُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ: ٢٢٦/١٤ قال: «إِنَاهُ مَقْصُورٌ، وَفِي لِغَاتِ «إِنَى» بِكسْرِ الْهَمْزَةِ،
قَالَ الشَّيْبَانِيُّ:

وَكَسْرَى إِذْ تَقَسَّمَهُ بِنُوءٍ بِأَسْيَافٍ كَمَا اقْتَسَمَ اللَّحَامُ
تَمَخَّضَتِ الْمُنُونُ

وفي السِّيرة النَّبَوِيَّةُ لابن هشام نسبهما إلى خالد بن حق الشَّيْبَانِيِّ فلعله هو مقصودُ الْقُرْطُبِيِّ،
وأوردَ صَاحِبُ اللِّسَانِ الْبَيْتَ مع أبياتٍ أُخْرَى فِي مَوَاضِعٍ مَخْتَلِفَةٍ مِنَ الْكِتَابِ بَعْضُهَا دُونَ نِسْبَةٍ
وَفِي بَعْضِهَا مَنْسُوبًا إِلَى عَمْرٍو بْنِ حَسَّانَ، أَحَدُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ هَمَّامٍ مِنْ مَرَّةٍ يُخَاطَبُ امْرَأَتَهُ
لَمَّا قَامَتْ تَلُوْمُهُ لَمَّا نَحَرَ نَابِينَ لَضَيْفٍ نَزَلَ بِهِ اسْمُهُ (إِسَافٌ) وَقَالَ:

أَلَا يَا أُمَّ عَمْرٍو لَا تَلُومِي وَأَبْقِي إِتْمَا ذَا النَّاسِ هَامٌ
عَلَى نَابِيَيْنِ بَالِهَمَا إِسَافٌ تَأَوَّهُ طَلَّتِي مَا إِنْ تَنَامُ
أَجْدُكَ هَلْ رَأَيْتِ أَبَا قُبَيْسٍ أَطَالَ حَيَاتَهُ النَّعْمُ الرُّكَّامُ
بَنَى بِالْغَمْرِ أَرْعَنَ مُشْمَخِرًا تَغَنَّى فِي طَوَائِقِهِ الْحَمَامُ
تَمَخَّضَتِ الْمُنُونُ
وَكَسْرَى إِذْ تَقَسَّمَهُ بِنُوءٍ

وَوَرَدَ الشُّعْرُ وَالشَّاهِدُ فِي مَوَادِرٍ كَثِيرَةٍ . . يَطُولُ بِذِكْرِهَا الْكَلَامُ وَيُخْرِجُنَا عَنِ الْمَقْصُودِ وَمَا
ذَكَرْتُهُ فِيهِ كَفَايَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ . وَالطَّلَةُ: الرَّوْجَةُ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَهَمَّا لُغْتَانِ؛ أَنَا الشَّيْءُ وَإِنَاهُ يَفْتَحُ الْأَلْفَ وَيَكْسِرُهَا^(١)،
ومنه قولُ الله عَزَّ وَجَلَّ^(٢): ﴿إِلَّا طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرٍ إِنَّهُ﴾ يعني غير منتظرين
وقته، وقد قرأها بعضُ القُرَّاءِ^(٣): ﴿غَيْرِ نَاطِرِينَ أَنَاهُ﴾ وَهَمَّا لُغْتَانِ وَمَعْنَاهُمَا
وَاحِدٌ: وَقْتُهُ وَحِينُهُ كَمَا فَسَّرْتُ لَكَ.

[شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ حُسْنِ الْخُلُقِ]^(٤)

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- (١) هذا صحيحٌ، يُراجع تفسير القرطبي: ٢٢٦/١٤ قال: وفيها لغاتٌ إنّي بكسرِ الهمزة...
وأنّي بفتحها، وأناء بفتحِ الهمزة والممد. قال الخطيبُ [ديوانه: ٨٣]:
وَأَخَّرْتُ الْعَشَاءَ إِلَى سَهِيلٍ أَوْ الشَّعْرَى فَطَالَ بِي الْأَنَاءُ
- (٢) سورة الأحزاب: الآية: ٥٣.
- (٣) لعله يقصدُ قراءةِ الأعمشِ (إناءه) في البحر المحيط: ٢٤٦/٧. قال: «والأعمش: إناءه
بمدّة بعد النون» ويراجع: المحرر الوجيز: ١٠٥/١٢.
- (فائدة): وفي الحديث الذي وردَ هنا روايةٌ أخرى، قال أبو الوليد الوقيشي: «ورواهُ قومٌ:
(ولا يعجل شيءٌ أناه وقدره) اعتقدوا في «أنّي» أنّه فعلٌ ماضٍ من قولِ العَرَبِ أَنَيْتُ الشَّيْءَ
إِنْيَاءً: إِذَا أَخَّرْتَهُ، وَمَعْنَاهُ عَلَيَّ هَذَا: لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَيَّ تَعْجِيلَ شَيْءٍ أَخَّرَهُ اللهُ، كما لا يستطيعُ
تأخيرَ شيءٍ قَدَّمَهُ اللهُ. وفي روايةِ القَعْنَبِيِّ: «لَا يَعْجَلُ شَيْئاً أَنَاهُ وَقَدْرُهُ» على أن يكونَ أَنَاهُ فعلاً
ماضياً، وفي «تعجل» ضميرٌ فاعلٌ يرجعُ إلى اللهِ. ومعناه على هذا: إنّ الله وقتٌ للأشياء
مواقيتٌ فهو تعالى لا يقدمُ منها شيئاً قبلَ وقتهِ وَلَا يُؤَخِّرُهُ...» وقد شرحَ الحافظُ أبو عمر بن
عبد البرِّ في التمهيد: ٤٤٠/٢٤ الرّوايتين معاً فأجادَ وأفادَ وَخَتَمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ كِتَابَ «التَّمْهِيدِ»
قَالَ: «والمعنى كلُّهُ في الرّوايتين وَاحِدٌ». جَزَى اللهُ أَبَاعُمَرَ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ خَيْراً.
- (٤) الموطأ رواية يحيى: ٩٠٢/٢، ورواية أبي مصعب الزُّهري: ٧٣/٢، ورواية سُويد: ٤٧٢،
والاستذكار: ١١٥/٢٦، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقيشي: ٣٢٣/٢، والمُنْتَقَى:
٢٠٨/٧، والقَبَس: ١٠٩٥، وتنوير الحوالك: ٩٤/٣، وشرح الزُّرقاني: ٩٠٢/٤.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الصُّرْعَةِ) في حديث مالك [١٤٣]

الذي رواه عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، وَإِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» [٩٠٢/٢ رقم (١٢)]. كَيْفَ إِعْرَابِ الصُّرْعَةِ بِالتَّخْفِيفِ أَوْ بِالتَّثْقِيلِ؟

فقال [عبد الملك]: بالتثقيل (صُرْعَةٌ) وَلَيْسَ صُرْعَةً، لَأَنَّ الصُّرْعَةَ بِالتَّثْقِيلِ^(١): هو القوي، الشديد، الذي يصرع الناس. والصُّرْعَةُ بالتخفيف:

(١) لعله يقصد بالتثقيل الفتح وعدم التَّسْكِينِ. لا التَّشْدِيدَ، قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: ٣٢٣/٦ «قال ابن حبيب: الصُّرْعَةُ - بتثقيل الكلمة بالحركات - معناه الذي يصرع الناس، قال: والصُّرْعَةُ - بالتخفيف - الرَّجُلُ الضَّعِيفُ النَّحِيفُ الَّذِي يَصْرَعُهُ النَّاسُ حَتَّى لَا يَكَادُ يَثْبُتُ، وَكَذَلِكَ الضَّحَكَةُ - بالتثقيل - الَّذِي يَضْحَكُ بِالنَّاسِ، وَالضَّحَكَةُ - بالتخفيف - الَّذِي يَضْحَكُ مِنْ النَّاسِ». جاء في اللسان (صرع): «وَصُرْعَةٌ: كَثِيرُ الصَّرَعِ لِأَفْرَانِهِ؛ يَصْرَعُ النَّاسَ، وَصُرْعَةٌ يَصْرَعُ كَثِيرًا يَطَّرِدُ فِي هَذَا بَابٍ».

أقول: ومنه الهمزة واللَّمَزَةُ والسُّخْرَةُ والسُّبَّةُ والنُّومَةُ واللَّعْنَةُ... قال الله تعالى: ﴿وَيْلٌ

لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ ﴿١﴾ وأنشد أهل اللغة: لزياد الأعجم [في شعره: ٧٨]

إِذَا لَقَيْتُكَ تُبْدِي لِي مَكَاشِرَةً وَإِنْ أَعْيَبْتُ فَأَنْتَ الْهَامِزُ اللَّمَزَةُ
مَا كُنْتُ أَحْشَى وَإِنْ طَالَ الزَّمَانُ بِهِ حَيْفٌ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَغْتَابَنِي عُمَرَةُ

جاء في غريب الحديث للأندلسي المجهول: ورقة: ٩٠: «... وفيه من الفقه أن القوة للأحلام لا للأجسام، وفي الأرواح لا في الأشباح». وفي تعليق أبي الوليد القاسمي: ٣٢٤/٢: «ومعنى هذا الحديث أن قوة النفس أحسن من قوة الجسم، وليس في هذا الحديث ما ينبغي أن يُسمى هذا الذي يصرع الرجال صُرْعَةً، إنما معناه: أن المالك لنفسه أحرى أن يُسمى شديداً، وإن كان الصُّرْعَةُ يُسمى كذلك، قال أبو تمام يمدح المأمون [ديوانه بشرح التبريزي: ٢٠٩/٣]:

هو الضعيفُ النَّحِيفُ الذي يَصْرَعُهُ النَّاسُ، لا يَكَادُ يَثْبُتُ حَتَّى يُصْرَعَ، وَكَذَلِكَ قَالَتِ الْعَرَبُ فِي الضُّحْكَه فَالضُّحْكَه، وَالضُّحْكَه بِالتَّخْفِيفِ الَّذِي يُضْحَكُ مِنْهُ النَّاسُ، وَالضُّحْكَه بِالثَّقِيلِ الَّذِي يُضْحَكُ بِالنَّاسِ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حبيبٍ عن شرح قولِ رسولِ اللهِ ﷺ في حديثِ

مالكٍ

«لا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا» [٢/٩٠٧ رقم (١٥)].

قال عبدُ الملكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «لا تَحَسَّسُوا» بالحاءِ فيعني لا يَلِي أَحَدُكُمْ اسْتِمَاعَ مَا يَقُولُ فِيهِ أَخُوهُ، وَلَا أَطْلَاعَ عَوْرَةِ أَخِيهِ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حبيبٍ عن شرح حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَقَاهُ اللهُ شَرَّ اثْنَتَيْنِ وَلَجَّ الْجَنَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَا تُخْبِرُنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ] ثُمَّ عَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ لِيَتَكَلَّمَ فَأَسَكَتَهُ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ] مَنْ وَقَاهُ اللهُ شَرَّ اثْنَتَيْنِ وَلَجَّ الْجَنَّةَ؛ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، رَدَدَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

لِمَ قَالَ الرَّجُلُ: لَا تُخْبِرُنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟

والصَّبْرُ بِالرُّوْحِ يُعْرَفُ فَضْلُهُ صَبْرُ الْمُلُوكِ وَلَيْسَ بِالْأَجْسَامِ

وقال آخرُ:

صَبْرْتُ عَلَى مَا لَوْ تَحَمَّلَ بَعْضُهُ جِبَالُ شُرُوزَى أَوْشَكَتَ تَتَصَدَّقُ

أقولُ: يلاحظ أنَّ الشَّاعِرَ هُنَا لَمْ يَأْتِ بِ«أَنْ» بَعْدَ «أَوْشَكَ» مَعَ أَنَّ الْأَكْثَرَ أَنْ يُوْتَى بِ«أَنْ» عَلَى مَا قَرَّرَهُ النَّحْوَةُ.

قال [عبدُ الملِك] (١): خَشِيَ إِذَا أَخْبَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمَا أَنْ يَنْقَلَ عَلَيْهِمُ الْإِحْتِرَاسُ مِنْهُمَا، وَرَجَاءٌ إِذَا سَكَتَ عَنْهُمَا أَنْ يُؤَفَّقُوا لِلْعَمَلِ بِهِمَا، وَأَنْ يُذْرِكُوا ثَوَابَهُمَا.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ (ارْكُوا) في حَدِيثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عن مُسْلِمِ بنِ أَبِي مَرْيَمَ، عن أَبِي صَالِحِ [السَّمَّانِ] (٢)، عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: «تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ؛ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُعْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ فَيُقَالُ: ائْتَرَكُوا هَلْذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا، أَوْ ارْكُوا هَلْذَيْنِ حَتَّى يَفِيئَا» [٩٠٩/٢ رقم (١٨)].

قَالَ عبدُ الملِكِ: مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ عِنْدَ الْعَرَبِ، تَقْوِيلٌ: رَكَوْتُ بِمَعْنَى تَرَكْتُ (٣).

(١) ساقط من الأصل.

(٢) عن «الموطأ».

(٣) الفائق: ٨٢/٢، والغريبين: ٧٧٦، وغريب ابن الجوزي ٤١٣/١، والنهية: ٢٦١/٢، وإبراج: الجهمرة: ٧٩٩/٢، وتهذيب اللغة: ٣٤٨/١٠، ومُجْمَلُ اللُّغَةِ: ٣٩٥، والصَّحاح، واللِّسان، والتَّاج: (ركو).

قال الرَّمَحْسَرِيُّ في الفائق: «قيل معناه: أخروهما، من ركوته اركوه: إذا أخرته، عن ابن الأعرابي، وعندني أنه من الرُّكُو بِمَعْنَى الإِصْلَاحِ، قال سُوَيْدُ بنُ كُرَاعٍ:

فَدَحَ عَنكَ قَوْمًا قَدْ كَفَنَكَ شُؤْنُهُمْ وَشَأْنُكَ أَنْ لَا تَرُكُهُ مُتَّفَاقِمٌ

أي: أصْلِحُوا ذاتَ بَيْنِهِمَا حَتَّى يَقَعَ بَيْنَهُمَا الصُّلْحُ. وفي النِّهْيَةِ: «وفي رواية: «ائْتَرَكُوا هَلْذَيْنِ» من التَّرَكِ، ويروى: «ارْهَكُوا هَلْذَيْنِ» بِالْهَاءِ أَي: كَلَّفُوكُهُمَا وَالزُّمُوهَا، من رَهَكَتِ الدَّابَّةُ إِذَا حَمَلَتْ عَلَيْهَا فِي السَّيْرِ وَجَهَدَتْهَا». ومن أَعْرَبَ شُرُوحِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ شرحُ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي «التَّلْغِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ» حَيْثُ قَالَ: «مَعْنَى ارْكُوا: ارْجُوا، وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى ارْجَأْتُ =

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ حِينَ قَالَ^(١): دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ فَإِذَا أَنَا بِقَتَى [شَابٍ] [١٤٤] بِرَاقِ الثَّنَائِيَا، وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ، وَإِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَسْنَدُوا إِلَيْهِ، وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ « [٩٥٣ / ٢] رَقْم (١٦) ».

مَا يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: «بِرَاقِ الثَّنَائِيَا»؟

قال عبدُ الملكِ: يُرِيدُ: إِنَّهُ كَثِيرُ التَّبَسُّمِ، ضَحُوكُ السِّنِّ، سَهْلُ الْوَجْهِ وَالْخِلْفَتَيْنِ.

[شرح غريب كتاب اللباس]^(٢)

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

= الأمر وأرجيته وكان صاحب هذه اللغة كان ألغ اللسان، فصبر الجيم كافاً كما صبرها بعض اللغ قافاً، فقال: اللقام أراد اللجام، وحكى بعض اللغويين أركنته الأمر أي: ألزمته إياه، فيكون المعنى على هذا: ألزموا هذين ذنوبهما حتى يفينا أي: يرجعا إلى ما كانا عليه من التواد. أقول - وعلى الله اعتماد - : اللغة التي تُعتمد وتُبنى عليها القواعد هي اللغة الصحيحة السليمة، لا المحرفة عن جرتها، كما لا تُعتمد إلا لغة العقلاء الأصحاء.

(١) هذا الحديث من كتاب الشعر كان حقه أن يذكر هناك ولكن الناسخ قدمه، ولم أتبين هذا إلا بعد طبع أصول الكتاب.

(٢) الموطأ رواية يحيى: ٩١٠ / ٢، ورواية أبي مُصعب الزهري: ٨٠ / ٢، ورواية سُويد: ٤٩٠، والاستذكار: ١٦٦ / ١٦، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القسبي: ٣٢٧ / ٢، والمُنتقى لأبي الوليد: ٢١٨ / ٧، والقيس: ١١٠٠، وتنوير الحوالك: ١٠١ / ٣، وشرح الزرقاني: ٢٦٧ / ٤، وكشف المغطى: ٣٤٧.

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أُيُوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ قَالَ: «إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَوْسِعُوا عَلَيَّ أَنْفُسَكُمْ، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ
ثِيَابَهُ» [٢/ ٩١١ رقم (٣)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ: «جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ» لَيْسَ رَجُلٌ أَحْسَنَ
ثِيَابَهُ وَأَظْهَرَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي لِبَاسِهِ، وَنَهَى عَنِ التَّقَشُّعِ فِي اللَّبَاسِ لِمَنْ وَجَدَ
مَلْبَسًا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ أَنْظُرَ إِلَى
الْقَارِيءِ أَبْيَضَ الثِّيَابِ» [٢/ ٩١١ رقم (٢)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي بِالْقَارِيءِ: الْعَابِدَ، وَالْعَالِمَ، كِلَاهُمَا يُسَمَّى قَارِئًا،
وَالكَثِيرُ: قُرَاءٌ وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ: «أَبْيَضَ الثِّيَابِ» نَقْيَ الثِّيَابِ، حَسَنَ الْمَلْبَسِ، وَكِرَةً
التَّقَشُّعَ لِلْعَابِدِ وَالْعَالِمِ، وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: «مَنْ حَسَبَ
الرَّجُلَ نَقَاءُ ثَوْبِيهِ».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا» [٢/ ٩١٤ رقم (١١)].
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْخِيَلَاءُ: الْعُجْبُ وَالْكِبْرُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ

ولا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وريحُها يُوجَدُ [من] ^(١) مَسِيرَةَ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ [١٤٥]
[١٩٣/٢ رقم (٧)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يعني بقوله: «نِسَاءُ كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٌ» أَنَّهُنَّ يَلْبَسْنَ الْخَفِيفَ
الَّذِي لَا يُوَارِي مَا تَحْتَهُ، أَوِ الرَّفِيقَ الضَّيِّقَ ^(٢) الَّذِي يَلْتَطِي فِيصِفُ مَحَاسِنَهُنَّ،
فَهُنَّ كَاسِيَاتٌ مِنْ أَجْلِ مَا عَلِيَهُنَّ مِنْهُ، عَارِيَاتٌ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ لَا يُوَارِي مَحَاسِنَهُنَّ
إِذَا خَرَجْنَ، وَإِنَّمَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ لِبَاسٌ مِثْلُ هَذَا إِذَا خَرَجْنَ أَوْ دَخَلْنَ عَلِيَهُنَّ أَحَدٌ
مِنَ الرِّجَالِ، فَأَمَّا فِي بُيُوتِهِنَّ، أَوْ عِنْدَ أَزْوَاجِهِنَّ فَلَا حَرَجَ فِي ذَلِكَ. قَالَ: وَأَمَّا
قَوْلُهُ: «مَائِلَاتٌ» فَيَعْنِي أَنَّهُنَّ يَتَمَائِلْنَ فِي مَشِيهِنَّ وَيَتَبَخَّرْنَ حَتَّى يَفْتِنَنَّ مَنْ مَرَّرَ
بِهِ مِنَ الرِّجَالِ ^(٣). وَقَوْلُهُ: «مُمِيلَاتٌ» يَعْنِي مُمِيلَاتٍ مِنْ أَطَاعِهِنَّ وَفُتِنَ بِهِنَّ.
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَتَأْوِيلُ حَدِيثِ مَالِكٍ الْآخَرَ دَاخِلٌ فِي هَذَا التَّفْسِيرِ
أَيْضاً. قَوْلُهُ: «رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[شرحُ غريبِ كتابِ صفةِ النَّبِيِّ ﷺ] ^(٤)

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (اشتمال الصمائم) في حديث مالك

(١) عن الموطأ.

(٢) في الأصل: «الضفيق».

(٣) في المنتقى: ٧/٢٢٤ عن ابن حبيب.

(٤) الموطأ رواية يحيى: ٢/٩١٩، ورواية أبي مُصعب الزُّهري: ٢/٩١، ورواية محمد بن الحسن:

٣٣٤، ورواية سُويد: ٤٩٥، والاستذكار: ٢٦/٢٢١، والتعليق على الموطأ: ٢/٣٣٥،

والمنتقى لأبي الوليد: ٧/٢٣٠، وتنوير الحوالك: ٣/١٠٦، وشرح الزرقاني: ٤/٢٧٩.

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «نَهَى أَنْ يَأْكَلَ الرَّجُلُ بِالشَّمَالِ، وَأَنْ يَمْشِيَ فِي نَعْلِ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَاءَ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ كَاشِفًا عَنْ فَرْجِهِ» [٢/ ٩٢٢ رقم (٥)].

مَا تَفْسِيرُ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ؟

قال [عَبْدُ الْمَلِكِ] ^(١): هُوَ أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ طَرَفَيْ ثَوْبِهِ إِذَا اشْتَمَلَ بِهِ ^(٢) فَيُلْقِيهِمَا عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ، فَيَصِيرُ جَانِبَهُ الْأَيْسَرَ مَكْشُوفًا لَيْسَ عَلَيْهِ مِنَ الْعِطَافِ شَيْءٌ فَيَبْكَشِفُ فَرْجَهُ، فَيَلْتَمِسُ الصَّمَاءَ الَّتِي نُهِيَ عَنْهَا، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ تَحْتَهَا ثَوْبٌ غَيْرُهُ، لَا قَمِيصٌ، وَلَا سَرَاوِيلَ، وَلَا إِزَارَ يَتَزَرُّ بِهِ؛ لِأَنَّ الْعَوْرَةَ عِنْدَ ذَلِكَ بَادِيَةٌ حَتَّى يُخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْ ثَوْبِهِ الَّذِي اشْتَمَلَ بِهِ فَيُلْقِي الطَّرَفَيْنِ جَمِيعًا مُخَالَفًا بَيْنَهُمَا عَلَى عَاتِقَيْهِ جَمِيعًا، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ تَكُنْ صَّمَاءً؛ لِأَنَّ الْعَوْرَةَ حَيْثُ مَسْتُورَةٌ بِالْغِطَاءِ مِنْ كِلَا ^(٣) جَانِبَيْهِ.

قال عبدُ الملك: ولا بأسَ باشتِمَالِ الصَّمَاءِ عَلَى قَمِيصٍ أَوْ عَلَى سَرَاوِيلٍ أَوْ عَلَى إِزَارٍ قَدْ اتَّزَرَ بِهِ؛ لِأَنَّ الْعَوْرَةَ مَسْتُورَةٌ بغيرِ الصَّمَاءِ، كَذَلِكَ أَخْبَرَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ مَالِكٍ: أَنَّهُ أَجَازَهُ عَلَى ثَوْبٍ، كَمَا كَرِهَ أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ تَحْتَهُ غَيْرُهُ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (الجزيرة) في حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجِرْفِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» [٢/ ٩٢٤ رقم (١١)]

(١) ساقط من الأصل.

(٢) شرحها بتفصيل أدق الحافظ أبو عمر بن عبد البر في «التمهيد» ١٢/ ١٦٧، ١٨/ ٣٥.

(٣) في الأصل: «كلتا».

قال عبد الملك: يَعْنِي بِالْجَرْجَرَةِ: صَوْتٌ وَقُوعٌ [١٤٦] الْمَاءِ فِي الْجَوْفِ^(١)، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْبَعِيرِ إِذَا صَاحَ: هُوَ يُجْرَجِرُ؛ قَالَ الْأَعْلَبُ الْعِجْلِيُّ - وَهُوَ يَصِفُ فَحَلًا بِهَذَا -^(٢):

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٥٣/١، وَغَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ٤٣١/١، وَغَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ ٢٦٤/٣، وَالغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ: ٣٤٤/١ (ط) مِصْر، وَالْفَائِقُ: ٢٠٢/١، وَالنَّهْيَاءُ: ٢٥٥/١، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْأَنْدَلِسِيِّ الْمَجْهُولِ: وَرَقَّة: ٢٨. وَيُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ: ١٨٢/١، وَمِجْمَلُ اللَّغَةِ: ١٧١/١، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٤٧٩/١٠، وَالتَّمْهِيدُ: ١٠٤/١٦، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: «جَرْجَر».

قال الحافظ أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي التَّمْهِيدِ: «أَمَّا الْجَرْجَرَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَمَعْنَاهَا هَدِيرٌ يُرَدُّهُ الْفَحْلُ وَيُصَوِّتُ بِهِ وَيُسْمَعُ مِنْ حَلْقِهِ، وَالْمَقْصُودُ هُنَا إِلَى صَوْتِ جَرْعِهِ إِذَا شَرِبَ، قَالَ الشَّاعِرُ - يَصِفُ فَحَلًا مِنَ الْإِبِلِ -:

* وهو إذا جَرْجَرَ *

وقال امرؤ القيس بن حُجْرٍ: [ديوانه: ٩٥]

* إِذَا سَافَهُ الْعَوْدُ النَّبَاطِيُّ جَرْجَرًا *

وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: «يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» فَإِنَّمَا مَعْنَاهُ الرَّجْرُ وَالتَّحْدِيرُ وَالتَّحْرِيمُ، فَجَاءَ بِهَذَا اللَّفْظُ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِنَا غُلْمًا لِمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا...﴾.

(٢) الْأَعْلَبُ الْعِجْلِيُّ سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ، وَالْأَبْيَاتُ فِي شِعْرِهِ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حَمُودِي الْقَيْسِي وَنَشَرَهُ فِي (شِعْرَاءُ أَمْوِيَّةٍ): ١٥٠/٤. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٢٥٣/١: «وَيُقَالُ: إِنَّهُ لِدُكِّينٌ». وَعَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي مَصَادِرٍ أُخْرَى مِنْهَا «تَاجُ الْعُرُوسِ» وَغَيْرِهِ. وَدُكِّينٌ هُوَ بَنُ رَجَاءِ الْقُقَيْمِيِّ رَاجِزٌ أَمْوِيٌّ، وَهُوَ فَارِسٌ مِنْ فَرَسَانَ عَصْرِهِ، وَفَدَّ عَلِيَّ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَيُعْرَفُ بِ«دُكِّينِ الرَّاجِزِ» لِيَفْرُقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ دُكِّينِ بْنِ سَعْدِ الدَّارِيمِيِّ شَاعِرٍ أَمْوِيٍّ أَيْضًا (ت ١٠٩ هـ) وَهُوَ مُعَاَصِرٌ لَهُ كَمَا تَرَى؛ إِذْ تُوْفِيَ الرَّاجِزُ سَنَةَ

وَهُوَ إِذَا جَرَجَرَ عِنْدَ الْهَبِّ
جَرَجَرَ فِي حَنْجَرَةٍ كَالْحَبِّ
وَهَامَةً كَالْمَرْجَلِ الْمُنْكَبِّ

وقال رُوَيْعِي الْإِبِلِ التَّمِيرِيُّ^(١):

فَسَقَوْا صَوَادِي يَسْمَعُونَ عَشِيَّةً لِلْمَاءِ فِي أَجْوَاهِنِ صَلِيلًا

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ قال:

المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء» [١/ ٩٢٤ رقم (٩)]

فقال [عبد الملك]: هذا تمثيل في قلة الأكل وكثرتيه، وليس تأويله أن

يكون للكافر سبعة أمعاء، وللمؤمن^(٢) معي واحد، إنما هو معي واحد للكافر

والمؤمن^(٢)، ولكنته إنما أراد أن المؤمن يُسمي الله على طعامه فتكون فيه

= ١٠٥هـ. لهما أخبار، وحكايات، وأشعار، وأرجاز أيضاً.

والأبيات المذكورة أنشدها أبو الوليد الوقيشي، واليقرني في غريبهما، وهي في العين: ٨٦/١، وجمهرة اللغة: ١٠٧/١، والمقاييس: ٤١٣/١، والصحاح، واللسان، والتأج (جرجر) وغيرها (الهب) هيأج الفحل عند السفاد. قال ابن سيده: «هب الفحل من الإبل وغيرها يُهَّبُ هِبَاباً وَهَيْبِيّاً، واهتَبَّ: أراد السفاد». يراجع: المحكم لابن سيده: ٧٨/٤، وعنه في اللسان: (هب) (والحب) الجرّة الضخمة كما جاء في اللسان (حب) وهو الذي يُسمى اليوم في بلادنا (نجد) وما حولها خاصة الزبير وهو كالجرّة العظيمة من الفخار، ولا يزال يطلق عليه في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية وما جاورها من دول الخليج العربي (حب) هكذا لكنه بكسر الحاء (المرجل) القدر الذي يطبخ به.

(١) ديوان الراعي التميمي: ٢٢٣.

(٢) في الأصل: «المسلم» والمؤمن لفظ الحديث.

الْبَرَكَةُ، فَيَكْفِيهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَا لَا يَكْفِي الْكَافِرَ الَّذِي لَا يُسَمِّي اللَّهَ، وَلَا يُبَارِكُ لَهُ فِي طَعَامِهِ، هَذَا مَعْنَاهُ وَتَأْوِيلُهُ وَمَذْهَبُهُ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّهُ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِ مَنْ هُوَ كَثِيرُ الْأَكْلِ، وَمِنَ الْكَافِرِ مَنْ هُوَ قَلِيلُ الْأَكْلِ، فَتِلْكَ غَرَائِزُ فِي النَّاسِ^(١). فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الْمُؤْمِنُ الْأَكُولُ عَلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْبَرَكَةِ فِي طَعَامِهِ لِتَسْمِيَةِ اللَّهِ كَافِرًا؛ فَرُفِعَتْ الْبَرَكَةُ عَنْهُ لِكُفْرِهِ وَلِتَرْكِهِ تَسْمِيَةَ اللَّهِ عَلَى طَعَامِهِ كَانَ أَكْثَرَ لِأَكْلِهِ، وَلَوْ كَانَ الْكَافِرُ الَّذِي غَرِيزَتُهُ فَلَةُ الْأَكْلِ مُؤْمِنًا فَسَمَّى اللَّهُ عَلَى طَعَامِهِ وَنَالَتَهُ بَرَكَةُ التَّسْمِيَةِ لِنَقْصِ أَكْلِهِ بَعْدَ إِيمَانِهِ مِنْ أَجْلِ إِنَّ الْبَرَكَةَ فِي طَعَامِهِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (تَحْمِيرِ الْإِنَاءِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَغْلِقُوا الْبَابَ، وَأَوْكُوا السُّقَاءَ، وَاكْفُوا الْإِنَاءَ، أَوْ خَمِّرُوا الْإِنَاءَ، أَطْفُوا الْمِصْبَاحَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ غَلْقًا، وَلَا يَحُلُّ وِكَاءً، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، وَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ بُيُوتَهُمْ» [٢/٩٢٨ رقم (٢١)].

قال عبد الملك بن حبيب: التَّحْمِيرُ: التَّغْطِيَةُ^(٢)، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ خِمَارُ الْمَرْأَةِ خِمَارًا؛ لِأَنَّهُ يُغْطِي وَيُورِي، وَإِنَّمَا اسْتَقَى خِمَارُ الْمَرْأَةِ وَتَحْمِيرُ الْإِنَاءِ مِنَ الْخَمْرِ، وَالْخَمْرُ: كُلُّ مَا وَارَى مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ أَوْ غَيْرِهِ. وَمِثْلُهُ الْحَدِيثُ

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَكَانَ فِي الْكَلَامِ انْقِطَاعًا، فَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: «فَالْجَوَابُ» أَوْ «قِيلَ». أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

(٢) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٣٩/١، وَالْفَائِقُ: ٣٩٥/١، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣٠٥/١،

وَالنَّهْيَةُ: ٧٧/٢، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلأَنْدَلُسِيِّ الْمَجْهُولِ: وَرَقَةٌ: ٥٠. وَرُاجِعِ الْعَيْنَ: ٢٦٢/٤،

وَمَخْتَصَرُهُ: ٤٥٤/١، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٥٩١، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٣٠٢، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٣٧٤/٧،

وَالْتَمْهِيدُ: ١٧٧/١٢، وَالصُّبْحَانُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (خمر)، وَفَتْحُ الْبَارِيِّ: ٨٨/١٠.

الَّذِي حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ صَالِحٍ^(١)، عَنْ ابْنِ [١٤٧] لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الْمَكِّيِّ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَبَا حَمِيدٍ السَّاعِدِيَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقِدْحِ لَبَنٍ مِنْ
الْبَيْعِ لَمْ يُخْمَرُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَهَلَّا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ بَعُدَ تَعْرِضُهُ عَلَيْهِ^(٢).

قال عبد الملك: أمّا قوله: «أوكوا السقاء» فإن الإيكاء: الشد والستر.
والخيط الذي يشد به السقاء هو: الوكاء، ومنه حديث مالك في (اللقطه):
«اعرف عفاصها ووكاءها» فوكاؤها: الخيط الذي ربطت به، وعفاصها:
الخزقة التي لقت فيها. وأمّا قوله: «فإن الفويسقة تضرم على الناس بيوتهم»
فيعني بالفويسقة الفارة، وتضرم: تشعل وتحرق، وذلك أنها تأتي فتيلة
المصباح مضباح الزيت فتشعلها من الفنديل فتذهب بها إلى موضعها من سقف
البيت فيضطرم السقف منها إذا لم تطفأ، فذلك معنى قوله: «تضرم على الناس
بيوتهم» يعني تحرق وتشعل^(٣).

- (١) لم أجد ترجمته في مصادري، ونقل عنه المؤلف في كتابه التلخيص . (صفة الفردوس) عن
ابن لهيعة أيضاً.
- (٢) الحديث دون سند في غريب أبي عبيد: ٢٣٩/١، والنهاية: ٧٧/٢ وغيرهما، وهو بسنده
لكن عن ابن وهب عن ابن لهيعة، واللبث عن أبي الربيع المكي في التمهيد: ١٧٨/١٢.
- (٣) نقله الحافظ ابن عبد البر عن ابن وهب وابن عمران الأحمش قال: «قال ابن وهب: وأمّا
قوله: «الفويسقة تضرم على الناس بيوتهم» فإنما تحمّل الفتيلة وهي تنقد حتى تجعلها في
السقف، وقال أحمد بن عمران الأحمش: الفويسقة: الفارة. وقوله: «تضرم على الناس
بيوتهم» تشعل البيت عليهم بالنار، وذلك أنها إذا تناولت طرف الفتيلة وفيها النار فلعلها تمر
بشباب أو بحطب فتشعل النار فيها فيلتهب البيت على أهله، وقد أصاب ذلك أهل بيت
بالمدينة، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ من الغد فقال: إن هذه النار عدو لكم فإذا نمتم
فأطفتوها عنكم. قال حدثنا بذلك أبو أسامة، عن يزيد بن أبي بردة، عن أبي موسى، عن =

وَقَدْ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ^(١)، عَنِ الْمُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ، عَنِ أَبِي الرَّبِيعِ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَمَرُوا آيَتَكُمْ، وَأَوْكُوا
أَسْفِيَتَكُمْ، وَاجْفُوا أَبْوَابَكُمْ، وَأَطْفُوا سُرُجَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ وَكَاءَ،
وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، وَلَا يَفْتَحُ غَلَقًا، وَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِهَا، وَآكَفْتُوا
فَوَاشِيَكُمْ وَصَبِيَانَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ حِينَ تَغْرُبَ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ»^(٢)

= النَّبِيُّ ﷺ.

(١) تقدّم ذكره.

(٢) أي شدة سواده، جاء في اللسان (فحم): «وَفَحْمَةُ اللَّيْلِ أَوَّلُهُ، وَقِيلَ: أَشَدُّ سَوَادِهِ، وَقِيلَ:
فَحْمَتُهُ مَا بَيْنَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى نَوْمِ النَّاسِ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِحَرِّهَا؛ لِأَنَّ أَوَّلَ اللَّيْلِ أَحْرَبُ مِنْ
آخِرِهِ، وَلَا تَكُونُ الْفَحْمَةُ فِي الشَّيْءِ، وَجَمَعَهَا فِحَامٌ وَفُحُومٌ مِثْلَ مَانَةٍ وَمَوْونٍ قَالَ كَثِيرٌ
[ديوانه: ١٤٦]:

تَسَارِعُ أَشْرَافَ الْإِكَامِ مَطِيئِي مِنَ اللَّيْلِ سِيَجَانًا شَدِيدًا فُحُومَهَا

ويجوز أن يكون (فُحُومَهَا) سَوَادَهَا كَأَنَّهُ مَصْدَرٌ فَحْمٌ. وَذَكَرَ حَدِيثُ «الموطأ» ثم قال:
«وفحمة العشاء: شدة سواد الليل وظلمته، وإنما يكون ذلك في أوله، حتى إذا سَكَنَ فُورُهُ
قَلَّتْ ظُلمته. قال ابنُ بري: حَكَى حَمْرَةَ بِنُ الْحَسَنِ الْأَصْبَهَانِي أَنَّ أَبَا الْمُفَضَّلِ قَالَ: أَخْبَرَنَا
أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: كُنَّا بِيَابِ بَكْرِ بْنِ حَبِيبٍ فَقَالَ عَيْسَى بْنُ عُمَرَ فِي عَرْضِ كَلَامٍ لَهُ:
فَحْمَةُ الْعِشَاءِ، فَقُلْنَا: لَعَلَّهَا فَحْمَةُ الْعِشَاءِ، فَقَالَ: هِيَ فَحْمَةُ بِالْقَافِ لَا يُخْتَلَفُ فِيهَا، فَدَخَلْنَا
عَلَى بَكْرِ بْنِ حَبِيبٍ فَحَكَيْنَاهَا لَهُ فَقَالَ: هِيَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ بِالْفَاءِ لَا غَيْرُ، أَي: فُورَتُهُ وَفِي
الْحَدِيثِ: «أَكْفَتُوا صَبِيَانَكُمْ حَتَّى تَذَهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ» هِيَ: إِقْبَالُهُ وَأَوَّلُ سَوَادِهِ، قَالَ: وَيُقَالُ
لِلظُّلْمَةِ الَّتِي بَيْنَ صَلَاتِي الْعِشَاءِ وَالْفَحْمَةَ، وَالتِّي بَيْنَ الْعَتَمَةِ وَالغَدَاةِ الْعَسْعَسَةُ...».

يراجع: المحكم: ٢٢٩/٣. وقال أبو عبيد: والمُحَدَّثُونَ يَقُولُونَ: فَحْمَةٌ وَفِي تَعْلِيْقِ
الْوَقْشِيِّ: «وَرَوَى جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: «عَطُّوا الْإِنَاءَ. وَأَوْكُوا السَّقَاءَ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً
يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٌ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ =

فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ جُنُودَهُ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ تَذَهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ». قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَا قَوْلُهُ: «وَاجْفُوا أَبْوَابَكُمْ» يَعْنِي: أَعْلِقُوا أَبْوَابَكُمْ^(١) وَقَوْلُهُ: «وَأَكْفَتُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصَبِيَانَكُمْ» يَعْنِي ضَمُّوهُمْ إِلَيْكُمْ^(٢)، وَاحْبَسُوهُمْ فِي الْبُيُوتِ، وَكُلُّ شَيْءٍ ضَمَمْتَهُ إِلَيْكَ فَقَدْ كَفَّتَهُ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الَّذِي حَدَّثَنِيهِ ابْنُ الْمُغْبِرَةِ^(٣)، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أُسَجِّدَ عَلَى سَبْعٍ، وَلَا أَكْفَتَ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا» يَعْنِي: لَا أَضْمَهُ عَنِ الْأَرْضِ فِي حِينِ السُّجُودِ وَالْجُلُوسِ رَغْبَةً بِهِ عَنِ اللَّهِ. وَقَوْلُهُ: «أَنْ أُسَجِّدَ عَلَى سَبْعٍ» يَعْنِي عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ؛ وَهِيَ: الْوَجْهَ، وَالْيَدَانِ، وَالرُّكْبَتَانِ، وَالْقَدَمَانِ، وَمِنْهُ قَوْلُ زَهْرِبِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَى - وَهُوَ يَصِفُ الزَّرْعَ وَأَنَّ صَاحِبَهَا ضَمَمَهَا إِلَيْهِ لِتَمَامِهَا فَقَالَ -^(٤):

وَمَفَاضَةٌ كَالنَّهْيِ تَنْسِجُهُ الصَّبَا بِيضَاءَ كَفَّتَ فَضْلُهَا بِمُهَنْدٍ
يَعْنِي أَنَّهُ عَطَفَهَا بِالسَّيْفِ فَضَمَمَهَا إِلَيْهِ، وَشَبَّهَ تَشَارِعَهَا بِالْغَدِيرِ إِذَا ضَرَبَتْهُ الرِّيحُ فَصَارَتْ لَهُ تَشَارِعٌ. وَمِنْ الْكَفْتِ أَيْضًا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٥): ﴿أَلَمْ يَجْعَلِ الْأَرْضَ

= الْوَبَاءِ وَالْأَعَاجِمُ يَذْكُرُونَ أَنَّ هَذَا يَكُونُ فِي كَانُونِ الْأَوَّلِ».

- (١) فِي الْفَاتِقِ: ١/ ٣٩٥ وَغَيْرِهِ: إِجْفَاءُ الْبَابِ رَدُّهُ. أَقُولُ: هَلْكَذَا هِيَ فِي عَامِيَّةِ أَهْلِ نَجْدٍ.
- (٢) قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَشِيُّ: «كَفَّتُوا، أَيُّ: ضَمُّوا، يُقَالُ: كَفَّتُ الثَّوْبَ: إِذَا شَمَرْتَهُ، وَسُمِّيَتْ الْأَرْضُ كَفَاتًا؛ لِأَنَّهَا تَضُمُّ النَّاسَ إِلَيْهَا إِحْيَاءً وَأَمَوَاتًا، وَيُقَالُ لِمَوْضِعِ التَّدَافُقِ: مَكْفَتَةٌ، أَرَادَ: إِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيْسَ لَهَا أَجْسَامٌ فَتَفْعَلُ مِنْهُ الْأَفْعَالُ، لِأَنَّهَا هِيَ أَرْوَاحٌ لَطِيفَةٌ».
- (٣) تَقْدِيمُ ذِكْرِهِ، وَتَرَاوُجُ الْمَقْدَمَةِ.
- (٤) شَرْحُ دِيوَانَ زَهْرِبِ: ٢٧٨، وَرِاجِعُ: غَرِيبُ أَبِي عَيْبِدٍ: ٩٢/١، ٢٤٠.
- (٥) سُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ: الْآيَاتَانِ: ٢٥، ٢٦.

كِفَاتًا ﴿٢٥﴾ (١) أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا ﴿٢٦﴾ ﴿ تفسيره: أَنَّهَا تَضْمُّهُمْ إِلَيْهَا مَا دَامُوا أَحْيَاءَ فَعَلَى ظَهْرِهَا، فَإِذَا مَاتُوا ضَمَّتْهُمْ إِلَيْهَا فِي بَطْنِهَا. وَقَدْ بَلَغَنِي (٢) عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ مَرَّ يَوْمًا بِظَهْرِ الْكُوفَةِ فَالْتَفَتَ إِلَى بُيُوتِ الْكُوفَةِ فَقَالَ: هَذِهِ كِفَاتُ الْأَحْيَاءِ يَعْنِي: مُوَارَى الْأَحْيَاءِ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى الْمَقْبَرَةِ فَقَالَ: هَذِهِ كِفَاتُ الْأَمْوَاتِ، يَعْنِي مُوَارَى الْأَمْوَاتِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا [١٤٨] الْفَوَاشِي: فَكُلُّ مُتَشَبِّهِ مِنَ الْمَالِ (٣) مِثْلَ الْغَنَمِ السَّائِمَةِ وَالْإِبِلِ وَالذَّوَابِّ وَغَيْرِهَا. قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَةُ الْعِشَاءِ» فَيَعْنِي شِدَّةَ سَوَادِ اللَّيْلِ وَظُلْمَتِهِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي أَوَّلِهِ، حَتَّى إِذَا أَسْكَرَ فَوْزُهُ: حَقَّتْ الظُّلْمَةُ، وَمِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ تَقُولَ: «فَحَّمُوا عَنِ الْعِشَاءِ» تَقُولُ: لَا تَسِيرُوا فِي أَوَّلِهِ حَتَّى تَقُورَ (٤) الظُّلْمَةَ، وَلَكِنْ أَمِيلُوا حَتَّى يَسْكُنَ ذَلِكَ وَتَعْتَدِلَ الظُّلْمَةُ، ثُمَّ سِيرُوا، قَالَ لَيْدٌ (٥):

وَاضْبِطِ اللَّيْلَ إِذَا طَالَ السَّرَى وَتَدَجَّجِي بَعْدَ فَوْزٍ وَاعْتَدَلِ

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (لَهَثِ الْكَلْبِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

(١) فِي الْأَصْلِ: «كِفَاتَا مَوْرًا».

(٢) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ يَكَانَ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ الشَّعْبِيِّ بِظَهْرِ الْكُوفَةِ فَالْتَفَتَ إِلَى بُيُوتِ الْكُوفَةِ فَقَالَ: . . . «فَلَمْ يَبْلُغِ الْمُؤَلَّفَ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ - إِذْ مَا نَقَلَهُ مِنْ كِتَابِ أَبِي عُبَيْدٍ كَمَا هِيَ عَادَتُهُ، يَنْقُلُ عَنْهُ وَيَقُولُ: «بَلَغَنِي» وَأَخْبَرَنِي» وَ«حَدَّثَنِي» ١٩.

(٣) هُوَ شَرْحُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٢٤١/١ وَهُوَ بِنَصِّهِ فِي اللِّسَانِ (فِشَا).

(٤) فِي الْأَصْلِ: «تَعُودُ».

(٥) دِيوَانُ لَيْدٍ: ١٨٠، وَهُوَ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٤٢/١.

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بئْرًا فَتَزَلَّ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ [مِنِّي] فَتَزَلَّ الْبِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَمِينِهِ حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا؟ فَقَالَ: فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ» [٢/ ٩٢٩ رقم (٢٣)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: قَوْلُهُ: «فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ» يَعْنِي يَلْهَثُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ يَبْتَغِي بِهَا فِي الْأَرْضِ لِيَصِلَ إِلَى الثَّرَى^(١)، وَالثَّرَى: الثَّرَابُ الْبَارِدُ النَّدِيءُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٢): ﴿فَشَلُّهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحَمَّلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَرَكَهُ يَلْهَثُ^٣﴾ يَعْنِي يَلْهَثُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، كَذَلِكَ قَالَ مُجَاهِدٌ فِي تَفْسِيرِهِ^(٣).

(١) أَغْلَبَ مَصَادِرِ اللَّغَةِ وَتَفْسِيرِ مُفْرَدَاتِ الْقُرْآنِ وَلُغَاتِهِ أَنَّ لَهَثَ الْكَلْبِ أَنْ يَدْلَعَ لِسَانَهُ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ أَوْ الْعَطَشِ أَوْ الْإِعْيَاءِ، هَذَا هُوَ لَهَثُ الْكَلْبِ. وَهُوَ يَخْتَلِفُ عَنْ مَا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ. جَاءَ فِي اللِّسَانِ (لهث): «ابن سَيِّدَةَ: لَهَثَ الْكَلْبُ - بِالْفَتْحِ - وَلَهَثَ يَلْهَثُ فِيهِمَا لَهْثًا: دَلَعَ لِسَانَهُ مِنْ شِدَّةِ التَّعَبِ أَوْ الْعَطَشِ. وَنَقَلَ عَنِ اللَّيْثِ: لَهَثَ الْكَلْبُ عِنْدَ الْإِعْيَاءِ، وَعِنْدَ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَهُوَ إِدْلَاعُ اللِّسَانِ مِنَ الْعَطَشِ» وَفِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيرِ لِابْنِ عَطِيَّةَ: ١٤٧/٦ قَالَ: «وَاللَّهْثُ: تَنْفُسٌ بِسُرْعَةٍ وَتَحْرُكٌ أَعْضَاءِ الْقِمِّ مَعَهُ، وَامْتِدَادُ اللِّسَانِ، وَأَكْثَرُ مَا يَعْتَرِي ذَلِكَ مَعَ الْحَرِّ وَالتَّعَبِ». قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي مَشْكَلِ الْقُرْآنِ: ٣٦٩ «كُلُّ شَيْءٍ يَلْهَثُ فَإِنَّمَا يَلْهَثُ مِنْ إِعْيَاءٍ أَوْ عَطَشٍ أَوْ عِلَّةٍ خَلَا الْكَلْبَ فَإِنَّهُ يَلْهَثُ فِي حَالِ الْكَلَالِ وَحَالِ الرُّوحَةِ، وَحَالِ الصِّحَّةِ وَالمَرَضِ، وَحَالِ الرُّيِّ وَالْعَطَشِ».

(٢) سُورَةُ الْأَعْرَافِ: الْآيَةُ: ١٧٦.

(٣) مُجَاهِدُ بْنُ جُبَيْرٍ الْمَكِّيُّ الْمَحْزُومِيُّ، مَشْهُورٌ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ (ت ١٠٤ هـ) وَتَفْسِيرُهُ مَطْبُوعٌ فِي مَجْلَدَيْنِ، وَفِيهِ: ٢٥١/١ «(أَبُو) عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: (ثَنَا) إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: (ثَنَا) آدَمُ، قَالَ: =

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حَدِيثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ يَأْكُلُ خُبْرًا
بَسْمَنٍ، فَدَعَا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَتَّبِعُ وَضَرَ الصَّخْفَةِ، فَقَالَ لَهُ
عُمَرُ: كَأَنَّكَ مُقْفِرٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا ذُقْتُ سَمْنًا، وَلَا رَأَيْتُ أَكَلًا بِهِ مُنْذُ كَذَا
وَكَذَا، فَقَالَ عُمَرُ: لَا أَكُلُ السَّمْنَ حَتَّى يَحْيَا النَّاسُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُحْيُونَ»
.[٢/٩٣٢ رقم (٢٩)].

قَالَ عَبْدُ المَلِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَتَّبِعُ وَضَرَ الصَّخْفَةِ» فَإِنَّ
الوَضَرَ: مَا يَعْلَقُ بِالصَّخْفَةِ وَالْأَصَابِعِ مِنْ وَدَكِ الطَّعَامِ وَأَهَالَتِهِ^(١). وَأَمَّا قَوْلُهُ:
«كَأَنَّكَ مُقْفِرٌ» فَإِنَّ المُقْفِرَ: المُرْمِلُ، وَهُوَ الَّذِي لَا زَادَ لَهُ، وَلَا طَعَامَ عِنْدَهُ،
وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ يَوْمئِذٍ كَانُوا قَدْ أَجْدَبُوا حَتَّى اغْبَرَّتِ الأَرْضُ فَكَانَ العُبَارُ يَطِيرُ
بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مِنَ الجَدْبِ، فَسُمِّيَ عَامَ الرَّمَادَةِ^(٢)، فَلِذَلِكَ قَالَ عُمَرُ: لَا
أَكُلُ بِسَمْنٍ، كَرَاهِيَةً أَنْ يَأْكُلَ شَيْئًا لَا يَطْعَمُ النَّاسُ مِثْلَهُ، فَاحْتَرَمَ أَكْلَ السَّمْنِ
حَتَّى يُعَاثَ [١٤٩] النَّاسُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَهُوَ قَوْلُهُ: «حَتَّى يَحْيَا النَّاسُ مِنْ أَوَّلِ مَا

= (ثنا) وَرَقَاءُ، عَن ابنِ أَبِي نُجَيْحٍ، عَن مُجَاهِدٍ ﴿إِنْ تَحَمَّلَ عَلَيْكَ يَلْهَثُ﴾ يَقُولُ: إِنْ تَطْرَدَهُ
بِدَأْتِكَ أَوْ بِرَجْلَيْكَ فَهُوَ سَوَاءٌ يَعْنِي يَلْهَثُ، فَهُوَ مِثْلُ الَّذِي يَقْرَأُ الكِتَابَ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ «هَذَا مَا
وَرَدَ فِي تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ!؟

(١) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ فِي غريبِ الحديثِ الحربي: ٤٦٤/٢، ١٠٧٠/٣، والغريبين: ٢٠١٠،
والنَّهْأَةُ: ١٩٦/٥ ويُراجِع: العين: ٥٤/٧، ومختصره: ١٦٥/٢، وإصلاحِ المنطق:
٤١٧، وجمهرة اللُّغة: ٧٥٣، وتهذيب اللُّغة: ٢٨/١٢، ومجمل اللُّغة: ٩٢٩، والصُّحاح،
واللسان، والتاج: (وضر).

(٢) قيل: إِنَّهُ سَنَةٌ ثَمَانِ عَشْرَةَ مِنَ الهِجْرَةِ. وقد تقدَّم.

يُخَيُونَ»^(١) وَهِيَ بَرَفُ الْيَأْسِ، يَعْنِي: حَتَّى يُخْصِبَ النَّاسُ وَيُعَاثُوا، وَالْحَيَا: هُوَ الْخِصْبُ وَالْغَيْثُ، تَقُولُ: قَدْ أَحْيَا الْقَوْمَ، وَهُمْ مُخَيُونَ: إِذَا أَخْصَبُوا وَأَمْطَرُوا، كَذَلِكَ قَالَ لِي مُطَرِّفُ وَابْنُ الْمَاجِشُونَ فِي اللَّفْظِ وَالتَّأْوِيلِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الحشف) في حديث مالك

الذي رواه عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك أنه قال: «رأيتُ عمرَ بنَ الخطابِ يُطرحُ له صاعٌ من تمرٍ فيأكلُهُ حتَّى يأكلَ حشفها» [٩٣٣/٢ رقم (٣١)]

قال عبد الملك: الحشف: اليابس من التمر والرديء منه^(٢)، ولذلك قالت العرب في مثلها^(٣): «أحشفاً وسوء كيلة؟!» معناه: تبغيني الحشف وتكيله كيل سوء.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح قول أبي هريرة للرجل في

حديث مالك

يا ابن أخي أحسن إلى غنمك، وامسح الرغام عنها، وأطب مراحها، وصل في ناحيتها فإنما هي من دواب الجنة، والذي نفسي بيده ليوشك أن يأتي على الناس زمان تكون الثلثة من الغنم أحب إلى صاحبها من دار مروان» [٩٣٣/٢ رقم (٣١)].

(١) النهاية: ٤٧٢/٥.

(٢) هكذا يطلق عليه في اللغة العامية الآن في نجد.

(٣) أمثال أبي عبيد: ٢٦١، وشرحه (فصل المقال): ٣٧٤، وجمهرة الأمثال: ١٠١/١، والمستقصى: ٦٨/١، ومجمع الأمثال: ٢٠٧/١. ويراجع: جمهرة اللغة: ٥٣٧، ٩٨٣، والعقد الفريد: ١٢٨/٣، واللسان، والتاج: (حشف) و(كيل).

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «أَحْسِنُ إِلَى غَنَمِكَ وَامْسَحِ الرُّغَامَ عَنْهَا» فَإِنَّ رُغَامَهَا مَا سَالَ مِنْ أُنُوفِهَا مِنْ مَخَاطِبِهَا، ذَلِكَ الرُّغَامُ مِنَ الْغَنَمِ وَمِنَ النَّاسِ^(١).
 قَدْ حَدَّثَنِي الْحِزَامِيُّ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَظَرَ إِلَى

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢١٠:١/٤، وَغَرِيبِ الْحَرَبِيِّ: ١٠٧٦/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ: ٤٠١/١، ٤٠٢، وَالنِّهَايَةُ: ٢٣٩/٢، وَغَرِيبِ الْأَنْدَلِسِيِّ الْمَجْهُولِ: وَرَقَةٌ: ٥١، وَشَرْحُهَا الْوَقْفِيُّ وَالْيَفْرُجِيُّ، وَالْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ. وَيَرَاوِجُ: الْعَيْنُ: ١٣٨/٢، ٤١٨/٤، وَمَخْتَصَرُهُ: ١٧٣/١، ٥٠٦، وَجُمْهُرَةُ اللَّغَةِ: ٧٧١، ٧٨١، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٣٨٣، ٣٨٦، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (رَعَمٌ) وَ(رَعْمٌ). وَهِيَ تَقَالُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ لِعَتَانِ فِيهَا. وَأَوْرَدَهَا أَبُو عُبَيْدٍ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَقَالَ الْحَزْرِيُّ: «هُوَ مَا يَسِيلُ مِنَ الْأَنْفِ مِنْ دَاءٍ وَغَيْرِهِ» وَنَقَلَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: رُغَامُ الشَّاةِ: مُخَاطِبُهَا، وَمَا نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي كِتَابِهِ «الْجِيمِ» وَفِي غَرِيبِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ: «وَقَالَ اللَّيْثُ: هُوَ الرُّغَامُ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، قَالَ ثَعْلَبٌ: صَحَّفَ». وَفِي الْعَيْنِ: ١٣٨/٢، ٤١٨/٤، وَمَخْتَصَرُهُ: ١٧٣/١، ٥٠٦. ذَكَرَهُ فِي الْحَرْفَيْنِ مَعًا، وَهُوَ الصَّحِيحُ. وَفِي الْمُجْمَلِ: «وَالرُّغَامُ: مَا يَسِيلُ مِنَ الْأَنْفِ، وَقَدْ مَضَى ذِكْرُهُ فِي الْعَيْنِ وَهُوَ أَصْحَحُ، وَيُقَالُ: إِنَّ الرُّغَامِي الْأَنْفَ فِي قَوْلِ الشَّمَاخِ [ديوانه: ١٩٦]

لَهُ بِالرُّغَامِي وَالْحَيَاثِيمِ جَارِزٍ
 [يُحَسِّرُجَهَا طَوْرًا وَطَوْرًا كَأَنَّهَا]
 وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهْيَةِ: «كَذَا رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَقَالَ: إِنَّهُ مَا يَسِيلُ مِنَ الْأَنْفِ، وَالْمَشْهُورُ الْمَرْوِيُّ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ».
 وَرَأَيْتُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْأَنْدَلِسِيِّ الْمَجْهُولِ قَوْلَهُ: «قَوْلُهُ: «وَأَصْلُحْ رُغَامَهَا» قَالَ الْخَلِيلُ: رَعَمَتِ الشَّاةُ تَرَعَمُ: إِذَا سَالَ مِنْ أَنْفِهَا الرُّغَامُ فَهِيَ رَعُومٌ، وَيُجْمَعُ الرُّغَامُ عَلَى أَرْعَمَةٍ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: شَاةٌ رَعُومٌ، أَي: مَهْزُولَةٌ» وَجَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ بِخَطِّ النَّاسِخِ نَفْسِهِ: «الرُّغَامُ وَالرُّغَامُ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ... كَذَا قَالَ الطُّوسِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ السَّيِّدِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: الرُّغَامُ بِالْعَيْنِ غَيْرُ مُعْجَمَةٍ: الْمَخَاطُ، وَبِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ: التُّرَابُ... أَنْ يَكُونَ لُغْتَيْنِ وَأَمَّا [الرُّغَامُ] التُّرَابُ فَالْمَشْهُورُ فِيهِ: رَعَامٌ بِفَتْحِ الرَّاءِ».

أعرابيٌّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَعَلَى عُنُقِهِ مِثْلُ الْمَهَابَةِ حُسْنًا، فَقَالَ: مَا هَذِهِ مِنْكَ؟ قَالَ
 امرأتي، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهَا جَمْعَاءُ مُرْغَامَةٌ، أَكُولُ قَامَةً، لَا تُبْقِي لَهَا حَامَةً،
 وَلَكِنَّهَا حَسَنَاءُ فَلَا تَفْرُكُ، وَأُمُّ غِلْمَانٍ فَلَا تَتْرُكُ، قَالَ لَهُ عُمَرُ: فَسَأْنُكَ إِذَا بِهَا». .
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: قَوْلُهُ: «أَمَا إِنَّهَا جَمْعَاءُ مُرْغَامَةٌ» يَعْنِي سَائِلَةَ الْمُخَاطَبِ مِنَ
 الْحُمَى. وَقَوْلُهُ: «أَكُولُ قَامَةً» فَالْقَامَةُ بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ؛ الَّتِي تَأْكُلُ مَا سَقَطَ مِنَ
 الطَّعَامِ فِي الْأَرْضِ مِنْ قَلَّةٍ تَشْبُعُهَا، لِشِدَّةِ أَكْلِهَا، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْمِكْنَسَةَ:
 الْمِقْمَةَ^(١)؛ لِأَنَّهَا تَقْمُ مَا عَلَى الْأَرْضِ. وَقَوْلُهُ: «مَا تُبْقِي لَهَا حَامَةً» يَقُولُ:
 مَا تُبْقِي لَهَا خَاصَّةً وَلَا قَرَابَةً^(٢) مِنْ شِدَّةِ خُلُقِهَا وَفِظَاطِهَا عَلَيْهِمْ، وَالْحَمِيمُ:
 الْقَرِيبُ، وَالْكَثِيرُ: أَحْمَاءٌ وَحَامَةٌ، مِثْلُ أَقْرَبَاءٍ وَقَرَابَةٍ. وَقَوْلُهُ: «لَكِنَّهَا حَسَنَاءُ
 فَلَا [١٥٠] تَفْرُكُ» يَعْنِي فَلَا تُبْغِضُ^(٣)، و«أُمُّ غِلْمَانٍ فَلَا تَتْرُكُ» يَعْنِي أَنَّ لَهُ مِنْهَا
 أَوْلَادًا ذُكُورًا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَا قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي حَدِيثِهِ: «أَطْبَ مُرَاحَهَا» يَعْنِي نَقَّ

(١) تقدم مثل ذلك.

(٢) تقدم مثل ذلك.

(٣) قال أبو عبيد في غريب الحديث: ٩١/٤: الْفِرْكُ: أَنْ تُبْغِضَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا وَهَذَا حَرْفٌ
 مَخْصُوصٌ بِهِ الْمَرْأَةُ وَالزَّوْجُ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، يُقَالُ مِنْهُ: قَدَفِرَكْتَهُ تَفْرِكُهُ فِرْكَاً وَفِرْكَاً،
 وَهِيَ امْرَأَةٌ فِرْوُكٌ وَفَارِكٌ، وَجَمْعُهَا فَوَارِكٌ، وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ - يَصِفُ الْإِبِلَ -: [ديوانه: ١٧٣٨]

إِذَا اللَّيْلُ عَن نَشْرِ تَجَلَّى رَمِينَهُ بِأَمْثَالِ أَبْصَارِ النَّسَاءِ الْفَوَارِكِ

قَالَ: فَإِذَا لَمْ تُخْضَ هِيَ عِنْدَهُ وَأَبْغَضَهَا قِيلَ: صِلَفَتْ عِنْدَ زَوْجِهَا تَصْلَفُ صِلَافاً، فَهَذَا هُوَ
 الصِّلَفُ عَنِ الْعَرَبِ، وَقَدْ وَضَعَتِ الْعَامَّةُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا، وَيُقَالُ مِنْهُ: امْرَأَةٌ
 صِلِفَةٌ مِنْ نِسْوَةِ صِلَفَاتٍ وَصِلَانَفٍ قَالَ الْقَطَامِيُّ - يَذْكُرُ امْرَأَةً -: [ديوانه: ٥٤]

لَهَا رَوْضَةٌ فِي الْقَلْبِ لَمْ يَرَحْ مِثْلَهَا فِرْوُكٌ وَلَا الْمُسْتَعْبِرَاتُ الصِّلَانَفُ

موضعها الذي تأوي إليه وتكون فيه بكنسِه وإخراج الوسخ عنه، الطيب في كلام العرب هو التقي الطاهر. ومراح الغنم: موضعها الذي تأوي إليه، وهو من الإبل: عطن، ومن البقر مَرابض. وأما قوله: «وصل في ناحيتها» فيعني أن أبعارها وأبوالها ليست بنجس، وكذلك كل ما أكل لحمه مما لا يأكل القدر والنجس. وأما قوله: «ليوشك أن يأتي على الناس زمان تكون الثلث من الغنم» فالثلث من الغنم: المائة ونحوها^(١). وقوله: «أحبب إلى صاحبها من دار مروان» فإن دار مروان بالمدينة أشرف دورها، فلذلك جعلها متلاً وغاية، وفيها قال شاعر المدينة^(٢):

مَا بِالْمَدِينَةِ دَارٌ غَيْرٌ وَاحِدَةٍ دَارُ الْخِلَافَةِ إِلَّا دَارُ مَرْوَانَ

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الماء القراح) في حديث مالك الذي رواه عن^(٣) عيسى بن مريم أنه كان يقول: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَيْكُمْ بِالْمَاءِ الْقَرَّاحِ وَالْبَقْلِ الْبَرِّيِّ وَخُبْزِ الشَّعِيرِ، وَإِيَّاكُمْ وَخُبْزَ الْبُرِّ؛ فَإِنَّكُمْ لَنْ تَقُومُوا

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ٤٦١/١، ٤١١/٢، والغريبين: ٢٩٤/١، وغريب ابن الجوزي: ١٢٨/١، عن ابن السكيت. ويُراجع: إصلاح المنطق: ٣٢٥، ٢٦٦، والنَّهْيَةُ: ٢٢٠/١، وجمهرة اللغة: ٨٤، وتهذيب اللغة: ٦٣/١٥، ٦٤، ومجمل اللغة: ١٥٥، وأفعال ابن القطاع: ١٣٧/١، والأفعال السَّرْقُطِيَّة: ١٦٣/٣. واللَّفْظَةُ ثَلَاثَةُ ثَلَاثَةِ ثَلَاثَةٍ. يُرَاجَعُ: الْمُثَلَّثُ لِابْنِ السَّيِّدِ: ٣٨٥/١، وإكمال الأعلام لابن مالك: ٩٠/١، ٩١، والصَّحاح، واللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (ثل).

(٢) يَنْسَبُ هَذَا الْبَيْتُ إِلَى الْفَرَزْدَقِ فِي كِتَابِ سَيَبُوهِ: ٣٧٣/١، ولم يرد في ديوانه، وهو في التُّنُكِ عَلَى الْكِتَابِ لِلْأَعْلَمِ: ٦٤١/١، والمقتضب: ٤٢٥/٤، والأصول لابن السراج: ٣٧١/١، والإفصاح للفارقي: ٣٦٨، والجنى للداني: ٥١٩. ويروى: (مروان).

(٣) يَقْصِدُ «مَنْ حَدِيثِ عَيْسَى...».

بِشْكْرِهِ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْمَاءُ الْقَرَّاحُ^(١): هُوَ الْمَاءُ الَّذِي لَمْ يُمَزَجْ بِعَسَلٍ وَلَا بِزَبِيبٍ، وَلَا بِتَمْرٍ، وَلَا بِشَيْءٍ مِمَّا يُنْبَدُّ بِهِ. يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَالْأَشْرِبَةَ وَإِنْ كَانَتْ حَلَالًا؛ فَإِنَّكُمْ لَنْ تَقُومُوا بِشُكْرِهَا، وَلَكِنْ أَشْرَبُوا الْمَاءَ الْقَرَّاحَ، يَعْنِي وَحْدَهُ غَيْرَ مَشُوبٍ بِشَيْءٍ مِنَ الْحَلَاوَةِ، فَإِنَّهُ أَقْلُ عَلَيْكُمْ فِي الشُّكْرِ، وَلَيْسَ الْمَاءُ الْقَرَّاحُ الْمَاءَ الْبَارِدَ كَمَا قَالَ مَنْ لَا يَعْرِفُ، هُوَ إِذَا يَأْمُرُهُمْ بِطَيِّبِ الْعَيْشِ، إِنَّمَا الْقَرَّاحُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الَّذِي لَمْ يُمَزَجْ بِشَيْءٍ، مِثْلَ الْخُبْزِ الْقِفَّارِ^(٢) الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَدَمِ، وَمِثْلَ الْمِلْحِ الْجَرِيشِ الَّذِي لَمْ يُطَيَّبْ بِشَيْءٍ^(٣)، يَقُولُ: أَكَلْتُ الْخُبْزَ قِفَّارًا، وَشَرِبْتُ الْمَاءَ قَرَّاحًا، يَعْنِي وَحْدَهُ وَلَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الظرب) في حديث مالك

الذي رواه عن أبي عبيدة بن الجراح حيث قال: «ثم انتهينا إلى البحر، فإذا حوت مثل الظرب» [٢/٩٣٠ رقم (٢٤)].

قال: الظرب: الجبيل^(٤) [١٥١].

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

(١) اللفظة مشروحة في: النهاية: ٣٦/٤، ويراجع: العين: ٤/٣، ومختصره: ٢٤٣/١،

وتهذيب اللعة: ٤٢/٤، والمحكم: ٤٠٥/١، والصحاح، واللسان، والتاج: (قرح).

(٢) اللسان: (قفر) قال: «وخبز قفار: غير مادوم».

(٣) اللسان: (جرش) قال: «الملح الجريش: المجروش؛ كأنه حكّ بعضه بعضاً فتفتت...»

وقال: ملح جريش لم يتطيب».

(٤) غريب أبي عبيد: ٣٣٢/٤، والنهاية: ١٥٦/٣، والتمهيد: ١١/٢٣، وغريب الأندلسي

المجهول: ورقة: ٦٠.

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: حِينَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنَّ لِي يَتِيمًا وَلَهُ إِبِلٌ، [أ] فَأَشْرَبُ مِنْ لَبَنِ إِبِلِهِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ كُنْتَ تَبْغِي ضَالَّةَ إِبِلِهِ، وَتَهْنَأُ جَرَبَاهَا، وَتَلْطُ حَوْضَهَا، وَتَسْقِيهَا يَوْمَ وُرْدِهَا، فَأَشْرَبْ غَيْرَ مُضِرٍّ بِنَسْلِ وَلَا نَاهِكٍ فِي الْحَلْبِ» [٢/ ٩٣٤ رقم (٣٣)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَا قَوْلُهُ: «وَتَهْنَأُ جَرَبَاهَا» فَيَعْنِي إِنْ كُنْتَ تَطْلِي جَرَبَاهَا بِالْقَطِرَانِ، الْهِنَاءُ: طَلِي الْقَطِرَانِ^(١) الَّذِي يُطْلَى بِهِ جَرَبُ الْإِبِلِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الَّذِي قِيلَ فِيهِ: «فَأُتِيَ عَمْرٌو بِالطَّلَاءِ» يَعْنِي: الرُّبَّ، وَهُوَ يَوْمٌ مِثْلُ هِنَاءِ الْإِبِلِ، يَعْنِي الْقَطِرَانَ الَّذِي تُطْلَى بِهِ الْإِبِلُ، شُبَّهَ بِهِ يَوْمٌ لِحُثُورَتِهِ وَسَوَادِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الطَّبَخِ.

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٧٩/٤، وَغَرِيبِ الْحَرَبِيِّ: ١٠٥٧/٣، وَالْفَائِقِ: ١١٦/٤، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٥٠٢/٢، وَالنَّهْأَةُ: ٢٧٧/٥، وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ٩٤/٤، وَمَخْتَصَرُهُ: ٣٨٦/١، وَجَمَهْرَةُ اللَّغَةِ: ٩٩٧، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٤٣٢/٦، ٤٦٨، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٩٩٧، وَالْمَحْكَمُ: ٢٦٠/٤، وَالتَّمْهِيدُ: ٢١١/١٤، وَالْأَفْعَالُ لِلْسَّرْقَسِيِّ: ١٧٧/١، وَالْعَبَابُ: ٢٠١/١، وَالصَّحَاحُ، وَاللُّسَانُ، وَالتَّاجُ: (هنا).

قال أبو عبيدٍ: «هِنَاءُ الْبَعِيرِ أَهْنُوهُ وَأَهْنِيهِ - لَعْنَانٌ -: إِذَا طَلَيْتَهُ هِنَاءً» وَفِي غَرِيبِ الْحَرَبِيِّ: «هِنَاءُهُ أَهْنُوهُ وَأَهْنُوهُ» وَفِي الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا تَكُونُ مِثْلَةَ التُّونِ بِاتِّفَاقِ الْمَعْنَى. وَفِي الْمَحْكَمِ لِابْنِ سِيدِهِ: «وَهِنَاءُ الْإِبِلِ يَهْنُوهَا وَيَهْنِيهَا وَيَهْنُوهَا هِنَاءً الْأَخِيرَةَ عَنِ الرَّجَاجِ قَالَ: وَلَمْ نَجِدْ فِيهَا لَامَهُ هَمَزَةٌ فَعَلْتُ أَفْعَلُ إِلَّا هِنَاءُ أَهْنُوْا وَقَرَأْتُ أَقْرُوْا وَالاسْمُ: الْهَنْءُ».

وَاللَّفْظَةُ مِثْلَةُ الْهَاءِ مَعَ اخْتِلَافِ الْمَعْنَى عِنْدَ ابْنِ السَّيِّدِ فِي مِثْلِهِ: ٤٦٢/٢، وَعِنْدَ ابْنِ مَالِكٍ فِي إِكْمَالِ الْإِعْلَامِ: ٧٤١ وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقْشِيُّ فِي التَّلْغِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ: ٣٥٢/٢:

«هِنَاءُ الْبَعِيرِ أَهْنُوْ: إِذَا طَلَيْتَهُ بِالْقَطِرَانِ، وَهُوَ الْهِنَاءُ قَالَ زُهَيْرٌ: [ديوانه: ٨٢] فَأَبْرِيءُ مُوضِحَاتِ الرُّؤْسِ مِنْهُ] كَمَا يَشْفِي مِنَ الْجَرَبِ الْهِنَاءُ

وأما قوله: «وَتَلَطُّ حَوْضَهَا»^(١) فيعني تَعَمَلُ حُرُوفَ الحَوْضِ الَّتِي تَسْتُرُ المَاءَ عن الخُرُوجِ، وَكُلُّ سِتْرٍ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَطٌّ، ومنه سُمِّي الطِّينُ الذي بَيْنَ الطُّوبَتَيْنِ إِذَا بُنِيَ مِنْه الجِدَارُ: مِلَاطٌ، وهو الَّذِي عَنَى به في الحَدِيثِ الذي وُصِفَ فيه بِنَاءُ الجَنَّةِ حِينَ قَالَ: «وَبِنَاؤُهَا لِبَنَةِ ذَهَبٍ، وَلِبَنَةِ فِضَّةٍ، وَمِلَاطُهَا المِسْكُ» يعني جُعِلَ المِسْكُ مِلَاطًا لَهَا بَيْنَ طُوبَةِ الذَّهَبِ وَطُوبَةِ الفِضَّةِ كَمَا يُجْعَلُ الطِّينُ في الدُّنْيَا مِلَاطًا للطُّوبَتَيْنِ، يعني سِتْرًا لِمَا بَيْنَهُمَا، وَمِنْهُ قَوْلُ شَمْعَلَةَ بنِ طَيْسَلَةَ المُرِّيِّ - وهو يَمْدَحُ نِسَاءَ قَوْمِهِ -^(٢):

خُودٌ وَالدَّنَّ بِنِي أُمَيَّةَ كُلَّهُمْ وَلَطَطْنَ دُونَ العَجَسِ بِالأَسْتَارِ

ومنه قولُ ابنِ أَبِي الحَقِيقِ حِينَ قَالَ^(٣):

- (١) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٢٢/٣، وَغَرِيبِ ابنِ قُتَيْبَةَ: ٥٨٣/٢، وَالنِّهَايَةُ: ٢٥٠/٤، وَغَرِيبِ الأَنْدَلِسِيِّ المَجْهُولِ: ورقة: ٧٨.
- (٢) في التاج: «وشمعلت بن فائد، وشمعلت بن طيسلة، وشمعلت بن الأخضر الصبي، شعراء كما في العباب».

أقول - وعلى الله أعتمد - : شاعرنا هَذَا ذكره الأمدِيُّ: في المُؤْتَلَفِ وَالمُخْتَلَفِ: ٢٠٧ فقال: «مَنْ يُقَالُ لَهُ شَمْعَلَةُ»: مِنْهُمْ شَمْعَلَةُ بنُ طَيْسَلَةَ بنِ جَبَّارِ بنِ ضَمْضَمِ بنِ نُؤَيْرَةَ بنِ مالِكِ، أَحَدُ بنِي عَبْدِاللهِ بنِ غَطَفَانَ، شَاعِرٌ، وَهُوَ القَائِلُ:

وَكُلُّ خَلِيلٍ يُخَلِّقُ النَّائِي حُبَّهُ وَحُبُّكَ مَا يَزْدَادُ إِلَّا تَجَدُّدًا
وَمَنْ لَا يَزَلُ يَزِمِي بِهِ الدَّهْرُ غُرْبَةً وَيُعَدُّ فِجَاجِ الأَرْضِ أَبْعَدَ أَبْعَادًا
يُصِبُ نَشْبًا أَوْ يَزِمُهُ الدَّهْرُ بِالنَّبِيِّ تُصِيبُ كِرَامَ النَّاسِ مَنَسِيٌّ وَمُوحِدًا

قَالَ: وَهِيَ قَصِيدَةٌ يَمْدَحُ بِهَا مُحَمَّدَ بنِ الوَلِيدِ بنِ عَبْدِالمَلِكِ، وَلَهُ أشْعَارٌ حَسَنًا.

- (٣) عَجَزُ البَيْتِ الثَّالِثِ - وهو مَوْضِعُ الشَّاهِدِ - في غَرِيبِ ابنِ قُتَيْبَةَ: ٥٨٣/٢ وَأَتَمَّهُ المُحَقِّقُ مِمَّا عَلَّقَى به على نَسْخَةٍ مِنْ نُسْخِ الكِتَابِ الحَطِيطِيَّةِ، وَفِي النِّهَايَةِ: «وَلَطَّ الحَقَّ بِالبَاطِلِ: سَتَرَهُ» وَذَكَرَ =

إِنَّا إِذَا مَالَتْ دَوَاعِي الْهَوَىٰ وَأَنْصَتَ السَّمِيعُ لِلْقَائِلِ
 واضطرع القَوْمُ بِالْبَانِهِمْ نَحْكُمُ حُكْمَ الْفَاضِلِ الْعَادِلِ
 لَا نَزْعُمُ الْبَاطِلَ حَقًّا وَلَا نَلُطُّ دُونَ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ
 نَخَافُ أَنْ تَسْبِقَهُ أَحْلَامُنَا فَنُخْمَلُ الدَّهْرَ مَعَ الْخَامِلِ

يعني بقوله: «ولا نلُطُّ دُونَ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ» لا نَسْتُرُّ دُونَ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ.

قال عبدُ الملك: وقد يُرْوَى في هَذَا الْحَدِيثِ: «وتلوط حوضها» بالواو، وَهُوَ صَوَابٌ إِلَّا أَنَّ مَعْنَاهَا غَيْرُ مَعْنَى تَلَطُّ، معنى تَلَوُّطٌ: تَصْلُحُ حَوْضَهَا وَتَسْوِيهِ، ومعنى تَلَطُّ: تَسْتُرُّ حُرُوفَهُ الَّتِي تُمْسِكُ الْمَاءَ وَتَحْسِبُهُ، ومن معنى تَلَوُّطٌ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(١):

* وَلَيْطَتْ حِيَاضُ الْمَوْتِ وَسَطَ الْعَسَاكِرِ *

ومنه حَدِيثُ مَالِكٍ حِينَ قَالَ: «كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُلَيْطُ أَوْلَادَ الْجَاهِلِيَّةِ بِمَنْ ادَّعَاهُمْ» يَعْنِي: يُلْصِقُهُمْ بِهِمْ، ومنه [١٥٢] قَوْلُ الْمُتَلَطِّطِ^(٢) بِالْقَلْبِ، يَعْنِي الْمُتَلَصِّقُ بِالْقَلْبِ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ حِينَ سُئِلَ: مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ: عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِلَّا الْوَالِدُ، فَإِنَّ الْوَالِدَ أَلْوَطُّ. يَعْنِي أَلْصَقُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَرَبِ فِي الْإِتْبَاعِ مِنَ الْكَلَامِ: شَيْطَانٌ لَيْطَانٌ^(٣)، يعني

= حَدِيثُ «الْمَوَطَّأ» قَالَ: «كَذَا جَاءَ فِي الْمَوَطَّأ».

والآيَاتُ لابن أَبِي الْحَقِّيقِ الْيَهُودِيِّ فِي أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ: ٧/ ٢٩٥٤ في حِكَايَةِ لَطِيفَةٍ هُنَاكَ.

(١) أَنشده أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْأَسْتِذْكَارِ: ٢٦/ ٣٤٢ وفيه: «وَسَطَ الْعَسَاكِرِ».

(٢) هَكَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ، وَفِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «ومنه قيل للشَّيْءِ إِذَا لَمْ يُرَافَقْ صَاحِبِهِ: مَا

يَلْتَأُ هَذَا بِصَفْرِي، أَي: لَا يَلْصِقُ بَقَلْبِي» فَلَعَلَّ صِحَّةَ عِبَارَةِ الْمُؤَلِّفِ: «ومنه قولهم...».

(٣) يراجع: الْإِتْبَاعُ لِأَبِي الطَّيِّبِ اللَّغْوِيِّ: ٧٥ قال: «يُقَالُ: هُوَ شَيْطَانٌ لَيْطَانٌ، وَهُوَ الَّذِي يَلْزُقُ =

مُلْتَبِ بِالْقَلْبِ، وَكُلُّ هَذَا مَعْنَاهُ وَمَعْنَى تَلَوُّطٍ حَوْضَهَا وَاحِدًا. إِنَّمَا هُوَ مِنْ
اللُّصُوقِ وَالْإِلْتِطَاءِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَتَسْقِيهَا يَوْمَ وُردِهَا» فَيَعْنِي: يَوْمَ وُردِهَا الْمَاءَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَاشْرَبَ غَيْرَ مُضِرٍّ بِنَسْلِ» يَعْنِي: لَا تُسْرِفُ فِي الشُّرْبِ فَتُضِرَّ
بِأَوْلَادِهَا؛ لِأَنَّهُ إِذَا أُسْرِفَ فِي شُرْبِ اللَّبَنِ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ لِلأَوْلَادِ مَا تَرْوِي مِنْهُ.

وَأَمَّا [قَوْلُهُ: «وَلَا نَاهِكُ فِي الْحَلْبِ» فَإِنَّ الْحَلْبَ بِتَحْرِيكِ اللَّامِ: هُوَ
اللَّبْنُ. يَقُولُ: لَا تُنْهَكُهُ فِي الشُّرْبِ. وَالْحَلْبُ - بِجَزْمِ اللَّامِ - هُوَ الْفِعْلُ، وَلَيْسَ
هُوَ اللَّبْنُ، تَقُولُ: حَلَبْتُ الشَّاةَ حَلْبًا رَقِيقًا، وَحَلَبْتُ مِنْهَا حَلْبًا كَثِيرًا، يَعْنِي لَبْنَا
كَثِيرًا، فَالْحَلْبُ: الْاسْمُ، وَالْحَلْبُ: الْفِعْلُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (القفعة) في حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ عُمَرَ سُئِلَ عَنْ أَكْلِ
الْجَرَادِ فَقَالَ: وَدَدْتُ أَنْ عِنْدَنَا مِنْهُ قَفْعَةٌ» [٢/٩٣٣ رقم (٣٠)].

قال عبد الملك: القفعة عندهم: هي التي تسمى عندنا القفعة
المُسْتَطِيلَةَ^(١) الَّتِي يُحْمَلُ فِيهَا عَلَى الدَّوَابِّ الطَّعَامُ وَغَيْرُهُ^(٢). وَالْقَفْعَةُ عِنْدَهُمْ:

= بالشئىء، من قولك: ما يَلِيطُ بِي هَذَا، أَي: ما يَلْزُقُ» ويُراجع: أمالي القالي: ٢/٢٠٩.
(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٣/٤٠٥، وَغَرِيبِ الْحَرَبِيِّ: ٢/٧٤٧، وَالْفَائِقُ: ٣/٢١٤،
٢١٥، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢/٢٥٨، وَالنَّهْايَةُ: ٤/٩١، عَنْ الْهَرَوِيِّ فِي «الْغَرِيبِينَ» وَيُراجِعُ:
العين: ١/١٧٦، وَمَخْتَصَرُهُ: ١/٨٣، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٩٣٦، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ١/٢٦٩،
وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٧٦٣، وَالْمُحْكَمُ: ١/١٣٨، وَالْأَفْعَالُ لِلْسَّرْقَسْطِيِّ: ٢/١٢١، وَالصَّحاحُ،
وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (قفع).
(٢) فِي الْأَصْلِ: «وغيرها».

هي التي لها منها غطاء يلقمها، والفقعة المدورة التي يُحْمَلُ فيها التُّرابُ وشبه ذلك، هي المِكتَلُ عندهم.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرح حديث مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنِ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يَوْمًا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ». [٢/ ٩٢٩ رقم (٢٢)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي تَحْفَتَهُ وَالْاجْتِهَادُ فِي تَكْرِمَتِهِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ. ثُمَّ قَالَ: وَالضَّيْفَةُ: ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَجِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ يَعْنِي: حَتَّى يُضَيِّقَ عَلَيْهِ وَيَضْطَرَّهُ، وَهُوَ مَأْخُودٌ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(١): ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ يَعْنِي مِنْ تَضْيِيقِ.

[شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ الْعَيْنِ]^(٢)

[مَنْ مَوْطَأً مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرح حديث مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنِ [١٥٣] ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَى عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ سَهْلَ بْنَ حَنِيفٍ يَغْتَسِلُ فَقَالَ: «مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مَخْبَأَةٍ، فَلَبِطَ بِسَهْلٍ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي

(١) سورة: الحج: الآية: ٧٨.

(٢) الموطأ رواية يحيى: ٩٣٨/٢، رواية أبي مُصعبٍ الزُّهري: ١١٥/٢، ورواية سُويدٍ: ٥٠٧، ورواية محمد بن الحسن: ٣٢٥، والاستذكار لأبي عُمر بن عبد البر: ٧/ ٢٧، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري: ٣٥٥/٢، والمستقى لأبي الوليد: ٢٥٤/٧، والقبس لابن العربي: ١١٢٤، وتنوير الحوالك: ١١٩/٣، وشرح الزُّرقاني: ٣٥٠/٤.

سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: وَهَلْ تَتَّهَمُونَ لَهُ أَحَدًا؟ قَالُوا: تَتَّهَمُ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامِرًا فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ إِلَّا بَرَكْتَ؟! اغْتَسَلَ لَهُ، فَغَسَلَ عَامِرٌ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدْحٍ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ، فَرَأَى سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ» [٢/٩٣٨ رقم (١)].

قال عبدُ الملك: «أما قوله: «فَلَبِطَ بِسَهْلٍ» يعني صُرِعَ^(١) سَاقِطاً كَالْمَرِيضِ الْجَنِينِ. تقول: لَبِطَ بِفُلَانٍ، وَهُوَ يُلَبِّطُ لِبُطًا، وَهُوَ مَلْبُوطٌ، وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢): حِينَ خَرَجَ إِلَى قُرَيْشٍ لَيْلَةَ أَرَادُوا أَنْ يَمَكُرُوا بِهِ، فَضَرَبَ اللَّهُ بِالنَّوْمِ عَلَى قُلُوبِهِمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنْزِلِهِ وَقُرَيْشٌ مَلْبُوطَةٌ بِهِمْ» يعني أَنَّهُمْ سُقُوطٌ صَرَعُوا بَيْنَ يَدَيْهِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالْعَرَبُ تَقُولُ أَيْضًا: لُبِجَ بِفُلَانٍ بِمَعْنَى لُبِطَ بِهِ، وَهُوَ مِنَ اللَّبِجِ وَاللَّبِطِ^(٣).

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا تَفْسِيرُ اغْتِسَالِ الْعَايِنِ لِلْمَعِينِ فَقَدْ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَنْفِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ مِثْلَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْهُ، ثُمَّ فَسَّرَهُ

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُيَيْدٍ: ١١٢/٢، ١١٣، وَغَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ: ٢/٢٠٩، وَالْفَائِقُ: ٣/٢٩٧، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢/٣١٢، وَالنَّهْأَةُ: ٤/٢٢٦، وَيُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٨/٣٦٨، ١٣/٣٥٣، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٨٠١، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (لَبِطَ) وَ(لَبِجَ) قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «جُلِدَ بِالرَّجُلِ، وَلَبِطَ بِهِ، وَلُبِجَ بِهِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ». وَفِي اللَّسَانِ (لَبِطَ): وَكَذَلِكَ لُبِجَ بِهِ - بِالْجِيمِ - مِثْلَ لَبِطَ بِهِ سِوَاءً.

(٢) الْحَدِيثُ فِي غَرِيبِ أَبِي عُيَيْدٍ وَالنَّهْأَةُ، وَعَنْهُ فِي اللَّسَانِ.

(٣) اللَّسَانُ: «لَبِجَ».

الرُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ الرُّهْرِيُّ: يُوتَى الْعَايِنُ بِقِدْحٍ فِيهِ مَاءٌ فَيُدْخَلُ فِيهِ كَفِّهِ^(١) فَيَمْضَمُضُ، ثُمَّ يَمُجُّهُ فِي الْقِدْحِ، ثُمَّ يَغْسِلُ وَجْهَهُ فِي الْقِدْحِ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى كَفِّهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى كَفِّهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى مِرْفَقِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى مِرْفَقِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ الْيُسْرَى، كُلُّ ذَلِكَ فِي الْقِدْحِ، ثُمَّ يَغْسِلُ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي الْقِدْحِ، وَلَا يُوضَعُ الْقِدْحُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِ الْمَعِينِ مِنْ خَلْفِهِ صَبَّةً وَاحِدَةً يَجْرِي عَلَى جَسَدِهِ.

قال عبد الملك: وَهَذِهِ نَثْرَةٌ أَمَرَ الرَّسُولُ ﷺ بِهَا لِلْمَعِينِ، وَقَدْ أَمَرَ بِالنَّثْرِ لِغَيْرِ الْمَعِينِ أَيْضاً.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَدَاخِلَةُ الْإِزَارِ: هُوَ الطَّرْفُ الْمُتَدَلِّي الَّذِي يَضَعُهُ الْمُؤْتَرِّزُ أَوَّلًا عَلَى حِقْوِهِ الْاَيْمَنِ^(٢).

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمَاجِشُونِ^(٣)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ خَرَجَ يَوْمًا بِالْعِرَاقِ فِي ثَوْبَيْنِ - وَهُوَ أَمِيرُهَا يَوْمَئِذٍ - فَظَنَرَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنَّ أَمِيرَكُمْ هَذَا لَيَعْلَمُ أَنَّهُ أَهْضَمُ الْكَشْحَيْنِ، فَعَاتَتْهُ، فَرَجَعَ^(٤) إِلَى مَنْزِلِهِ فَسَقَطَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «كَفِّهِ».

(٢) عَنْهُ فِي التَّمْهِيدِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: ٣٣٧/١٥.

(٣) الْحَدِيثُ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: وَفِيهِ: «قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ...» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: «فَرَعَ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ وَهُوَ مَصْدَرُهُ بِلَا شَكِّ.

فَبَلَغَهُ مَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَغَسَلَتْ لَهُ أَطْرَافَهَا هَكَذَا، ثُمَّ اغْتَسَلَ بِهِ
فَذَهَبَ ذَلِكَ عَنْهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه [١٥٤] عن الزُّهري، عن عائشة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا
مَرِضَ يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوِذَاتِ وَيَنْفُثُ» [٢/ ٩٤٢ رقم (١٠)].

قال عبد الملك: النَّثْتُ: شَيْبَةٌ^(١) بِالنَّخْخِ^(٢)، وَهُوَ دُونَ الثَّقَلِ، وَالثَّقَلُ لَا
يَكُونُ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الرِّيقِ. وَأَمَّا النَّثْتُ فَلَا رِيقَ فِيهِ، قَالَ عَتْرَةُ^(٣):
فَإِنْ يَبْرَأَ فَلَمْ أَنْثُ عَلَيْهِ وَإِنْ يُفْقَدُ فَحَقٌّ لَهُ الْفُقُودُ
وَقَالَ غَيْرُهُ^(٤):

(١) في الأصل: «شبه» والتَّصْحِيحُ من غريب أبي عبيد.

(٢) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب أبي عبيد: ٢٩٨/١، وغريب الخطابي: ٢٧٤/١، والغريبي: ١٨٦٦، والفاخر: ٩/٤، وغريب ابن الجوزي: ٤٢٢/٢، والنَّهْيَةُ: ٨٨/٥، وإِرجاع: جمهرة اللُّغة: ٤٢٩، وتهذيب اللُّغة: ٣٠١/١٤، ومجمل اللُّغة: ٨٧٨، والأفعال للسُّرُّسْطِي: ١٩٨/٣، والصَّحاح، واللُّسان، والنَّجاش (نفث).

(٣) كذا أنشده أبو عبيد لعنترَةَ، وهو في ديوانه: ٢٨٣، وَصَدْرُهُ يُنْسَبُ إِلَى يَزِيدَ بْنِ سَنَانٍ مِنْ قَصِيدَةٍ فِي الْمُفْضَلِيَّاتِ: ٧١ وعجزه هناك:

* وَإِنْ يَهْلِكُ فَذَلِكَ كَانَ قَدْرِي *

(٤) هَذَا الْبَيْتُ بِهَذَا الرَّوَايَةِ لَا أَعْرِفُهُ، وَإِنَّمَا الْمَشْهُورُ بَيْتُ الْفَرَزْدَقِ [ديوانه: ٧٧١]:

هُمَا نَفْتًا فِي فِيٍّ مِنْ فَمَوِيَّهَمَا عَلَى النَّابِجِ الْعَاوِيٍّ أَشَدَّ رِجَامٍ

كَذَا أَنْشَدَهُ سَبْيَوِيَّةٌ فِي الْكِتَابِ: ٨٣/٢، ٢٠٢. يَرَاغِعُ شَرْحَ آيَاتِهِ لِابْنِ السَّيْرَافِيِّ: ٢/ ٢٥٨، وَالثَّقَلُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ: ٨٩٧، وَمَجَالِسُ الْعُلَمَاءِ: ٣٢٧، وَالْخَصَائِصُ: ١/ ١٧٠، ٣/ ١٤٧، ٢١١، وَالْإِنْصَافُ: ٣٤٥، وَالْخَزَانَةُ: ٤/ ٤٥٩ (هارون). وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةٍ فِي هِجَاؤِ إِبْلِيسَ لَعَنَهُ اللَّهُ.

هُمَا نَفْسًا فِي فِيهِ مِنْ فَمَوِيَهُمَا لِتَعْلِيمِهِ نَفْسًا وَمَا تَفَلَا
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الَّذِي حَدَّثَنِي هَرُونَ الطَّلْحِيُّ^(١)، عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ رُوحَ
 الْقُدْسِ نَفَتْ فِي رُوعِي أَنْ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَوِفِي أَفْصَى رِزْقِهَا، فَاتَّقُوا
 اللَّهَ وَأَجْمَلُوا فِي الطَّلَبِ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: قَوْلُهُ^(٢) «فِي رُوعِي» كَقَوْلِكَ: فِي خَلْدِي وَفِي نَفْسِي
 وَنَحْوَ ذَلِكَ وَهُوَ بِضَمِّ الرَّاءِ. وَ[أَمَّا] الرَّوْعُ - بِفَتْحِ الرَّاءِ -: فَهُوَ الْفَرْعُ، وَليْسَ
 هُوَ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ حَدِيثِ مَالِكٍ
 الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَيْلَةً
 وَالنَّاسُ فِي مَبِيَّتِهِمْ: «لَا يَبْتَقِينَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ إِلَّا قُطِعَتْ».
 لِمَ أَمَرَ بِقَطْعِهَا؟ وَمَا عِلَّةُ كَرَاهِيَةِ ذَلِكَ؟ وَهَلْ خَصَّ ذَلِكَ بِقِلَادَةِ الْوَتْرِ مِنْ
 غَيْرِهَا؟

فَقَالَ: أَمَّا عِلَّةُ ذَلِكَ فَمِنْ قِبَلِ التَّمَائِمِ، وَالتَّمَائِمُ: كُلُّ مَا عُلِقَ عَلَى
 الْإِنْسَانِ، أَوْ عَلَى الْفَرَسِ، أَوْ الْبَعِيرِ أَوْ غَيْرِهِ خَيْفَةَ الْعَيْنِ، أَوْ خَيْفَةَ أَمْرٍ لَمْ يَنْزِلْ
 بِهِ بَعْدُ فِتْلِكَ التَّمِيمَةِ، وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا فِي غَيْرِ حَدِيثٍ، وَهُوَ
 الَّذِي كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ. وَأَنَّهُ إِنَّمَا كَانَتْ قِلَادَةُ تَعْلَقُ عَلَى

(١) حَدِيثُ هَرُونَ الطَّلْحِيِّ الْمَذْكُورُ هُنَا فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٩٨/١ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ:
 أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ الْيَامِيِّ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: وَيُرَاجَعُ:
 الْفَائِقُ: ٩/٤.

(٢) عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ بِلَفْظِهِ مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ.

الإبلِ أَوْ عَلَى الْخَيْلِ خَيْفَةَ الْعَيْنِ، وَكَذَلِكَ جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ حِينَ ذَكَرَ الْخَيْلَ فَقَالَ: «قَلْدُوها وَلَا تُقَلِّدُوها الْأوتارَ» أَدْنَى فِي تَقْلِيدِها كُلِّ ما زَيْنَها وَحَسَنَها، وَكَرِهَ أَنْ تُقَلَّدَ قَلائِدَ الْأوتارِ؛ لِأَنَّ تِلْكَ لَا تُقَلَّدُ إِلَّا لِلْعَيْنِ. وَقَدْ كانَ بَعْضُهُم^(١) يَقُولُ فِي تَأْوِيلِ الْأوتارِ أَنَّها أوتارُ الدُّحُولِ، يَعْنِي لَا تَسْفِكُوا عَلَيْها الدِّماءَ، وَلَا تُغَيِّرُوا عَلَيْها عَلَى الْأموالِ، وَذَلِكَ تَأْوِيلٌ مُسْتَحْسَنٌ، وَلَيْسَ هُوَ الَّذِي أُريدَ بِالْحَدِيثِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه [١٥٥] عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْحَمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ» [٢/٩٤٥ رقم (١٦)].

قال عبد الملك: الفَيْحُ: نَفْحَةُ الْحَرَارَةِ مِنَ الشَّمْسِ وَمِنَ النَّارِ^(٢)، وَمِثْلُهُ

- (١) جاء في غريب أبي عبيد: ٢/٢: «فمعنى الأوتار - ههنا -: الدُّحُولُ، يقول: لا يَطْلُبُونَ عليها الدُّحُولَ التي وَزُرُوا فِي الجاهليَّةِ. قال أبو عبيد: هَذَا معنَى يذْهَبُ إِلَيْه بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ: لَا تَطْلُبُوا عَلَيْها الدُّحُولَ، وَغَيْرُ هَذَا الْوَجْهَ أَشْبَهُ عِنْدِي بِالصَّوابِ. قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ: إِنَّمَا مَعْنَاهَا أوتارُ الْقِسِيِّ، وَكانُوا يَقَلِّدُونَهَا تِلْكَ فَتَخْتَنُقُ يَقَالُ: لَا تَقَلِّدُوها بِها. وَمِمَّا يَصْدُقُ ذَلِكَ حَدِيثُ هُشَيْمٍ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَلْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَرَ أَنْ تُقَطَّعَ الْأوتارُ مِنْ أَعناقِ الْخَيْلِ. قال أبو عبيد: وَبلَغَنِي عَنْ مالِكِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّهُ قال: إِنَّمَا كانَ يُفْعَلُ ذَلِكَ بِها مَخافَةَ الْعَيْنِ عَلَيْها. قال: حَدَّثَنِي عَنْهُ أَبُو الْمُنْذِرِ الْوَاسِطِيُّ، يَعْنِي أَنَّ النَّاسَ كانُوا يَقَلِّدُونَهَا لِثَلَا تُصِيبَها الْعَيْنُ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَطْعِها، يُعَلِّمُهُمْ أَنَّ الْأوتارَ لَا تَرُدُّ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ شَيْئاً، وَهَذَا أَشْبَهُ بِما كَرِهَ مِنَ التَّمائمِ.»
- (٢) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ١/٥٦٨، وَغَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ: ٣/٢٥٨، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢/٢١٣، وَالنِّهَايَةَ: ٣/٤٧٧، ٤٨٤، وَيراجع: الْعَيْنُ: ٣/٣٠٧، وَمَخْتَصَرُهُ: ١/٣١٥، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٥٥٧، وَتَهذِيبُ اللَّغَةِ: ٥/٢٦١، وَمُجْمَلُ اللَّغَةِ: ٧٠٨، وَالتَّمْهِيدُ: =

قوله: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةٌ وَلَا صَفْرٌ)

في حديث مالك

الذي رواه عن بكير بن [عبد الله] الأشج، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا هَامٌ وَلَا صَفْرٌ، وَلَا يُحِلُّ الْمُرَضُّ عَلَى الْمُصِحِّ، وَيُحِلُّ الْمُصِحُّ حَيْثُ شَاءَ. قَالُوا: مَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّهُ أَدَى»
[٢/٤٩٦ رقم (١٨)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «لَا عَدْوَى» فَيَقُولُ: لَا يُعْدِي مَرِيضٌ صَاحِحًا؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ الْمَرِيضَ يُعْدِي فَكَذَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ، فَقَالَ: «لَا عَدْوَى»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تُكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَاءُ صِحَّةً فَيَجِيءُ الْجَرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَمَنْ أَجْرَبَ الْأَوْلَى؟ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: اللَّهُ أَجْرَبُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَاللَّهِ أَجْرَبَ هَذِهِ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَلَا هَامٌ»^(١) فَإِنَّ الْعَرَبَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَتَشَاءُمُونَ بِهَا، كَانُوا إِذَا رَأَوْا الْهَامَةَ وَقَعَتْ عَلَى بَيْتٍ أَحَدٍ قَالُوا قَدْ نَعَتْ^(٢) إِلَيْهِ

= ٤/٣١٥، ٥/١٧، ونقل عن العين، والصحاح، واللسان، والتاج: (فيح) (فوح).

(١) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ١/٢٦، والنهية: ٥/٢٨٣، وغريب الأندلسي المجهول: ورقة: ١٢٨، والتمهيد: ٢٤/٢٩٨.

ذكر الأندلسي المجهول ما قيل في الهامة ثم قال: ومن أمثالهم: «إِنَّمَا أَنْتَ هَامَةُ الْيَوْمِ أَوْ غَدٍ» وَهَذَا الْمَثَلُ بِهَذَا اللَّفْظِ لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي الْمَشْهُورِ مِنْ كُتُبِ الْأَمْثَالِ. وَهُوَ أَشْبَهُ بِشَطْرِ بَيْتِ.

(٢) في الأصل: «نعت».

نفسه ، وكانوا يقولون : إذا مات الرجل خرَجَتْ من رأسِه هامةٌ ، وكانوا يقولون أيضاً : إنَّ عظامَ الميت تصيرُ هامةً فتطيرُ ، وقد ذَكَرَ شعراءُ الجاهليَّةِ ذلكَ في أشعارِهِم^(١) فَكَذَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذلكَ كُلَّهُ فَقَالَ : «لَا هَامَ . . .» .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : وَأَمَّا قَوْلُهُ : «وَلَا صَفَرَ»^(٢) فَإِنَّ مُطَرِّفًا قَالَ لِي فِي تَأْوِيلِهِ - وَقَالَهُ غَيْرُهُ أَيْضًا - إِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا رَبَّمَا جَعَلُوا الْمُحْرَمَ صَفْرًا فَيَسْتَحِلُّونَهُ ، فَلِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا صَفَرَ» يَقُولُ : لَا تَحْوُوا الشُّهُورَ عَنْ حَالِهَا ، وَلَا عَنْ أَسْمَائِهَا ، هَكَذَا فَسَّرَ لِي مُطَرِّفٌ . وَقَالَ غَيْرُ مُطَرِّفٍ : الصَّفْرُ مِنْ

(١) هي عبارة أبي عبيد في «غريب الحديث»، وعنه نقلها الحافظ أبو عمر بن عبد البر في «التمهيد»

قال : «قال أبو عبيد: كلُّ هذا جاء في أشعارهم قال أبو داود الإبادي: [ديوانه : ٣٣٩]

سَلَطَ الْمَوْتُ وَالْمَنُونُ عَلَيْهِمْ فَلَهُمْ فِي صِدْقِ الْمَقَابِرِ هَامٌ

فَذَكَرَ الصَّدَى وَالْهَامَ جَمِيعًا ، وَقَالَ لَبِيدٌ - يَرِثِي أَخَاهُ أَرِيدَ - [ديوانه : ٢٠٩]

فَلَيْسَ النَّاسُ بِعَدِكَ فِي نَقِيرٍ وَمَا هُمْ غَيْرُ أَصْدَاءٍ وَهَامٍ

فَهَذَا كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ . وَزَادَ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ :

فَإِنَّ تَكَّ هَامَةٌ بِهَرَاةٍ تَرْفُو فَفَقَدْ أَزْقَيْتِ بِالْمَرْوِيِّينَ هَامَا

يعني مرَو الرُّودِ ، وَمَرَو الشَّاهِجَانِ ، كَذَلِكَ ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ .

(٢) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ : ٢٥ / ١ ، وَالْفَائِقُ : ٣٠٦ / ٢ ، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ :

٥٢٩ / ١ ، وَغَرِيبِ الْأَنْدَلِسِيِّ الْمَجْهُولِ : وَرَقَّةٌ : ٨٩ ، وَالنِّهَائِيُّ : ٣٥ / ٣ ، وَرِاجِعٌ : جَمْهَرَةٌ

اللُّغَةُ : ٧٤٠ ، وَتَهذِيبِ اللَّغَةِ : ١٦٧ / ١٢ ، وَمَجْمَلِ اللَّغَةِ : ٥٣٦ ، وَالصَّبْحَاحِ وَاللِّسَانِ ،

وَالنَّجَاحِ : (صفر).

قَالَ الْأَنْدَلِسِيُّ الْمَجْهُولُ : «ذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ فِي «مَصْنَعِهِ» فِي (كِتَابِ الطَّيْرِ) أَنَّ أَشْهَبَ قَالَ : سُئِلَ

مَالِكٌ عَنْ قَوْلِهِ : «لَا صَفَرَ» قَالَ : إِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَسْتَأْمُونُ بِصَفْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ

السَّلَامُ : «لَا صَفَرَ» وَقِيلَ : دَوَابٌّ تَأْخُذُ فِي الْبَطْنِ فَكَانُوا يَقُولُونَ هُوَ يُعْدي فَقَالَ : «لَا صَفَرَ» .

وَفِي الْأَصْلِ : «أَهْلُ الْجَنَّةِ» بَدَلَ «أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ» تَحْرِيفٌ ظَاهِرٌ .

الصَّفَارِ، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ - فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ - : إِنَّمَا قَتَلَهُ الصَّفَرُ،
وَكَانُوا يَقُولُونَ أَيْضًا: إِنَّهُ يُعِدِّي، فَردَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ فَقَالَ: «لَا صَفَرَ»
يعني: لَا يُعِدِّي الصَّفَرَ، وَلَا يَقْتُلُ أَحَدًا، وَإِنَّمَا يَقْتُلُهُ أَجَلُهُ، وَهُوَ أَوْثَقُ عِنْدِي
وَهُوَ الَّذِي أَقُولُ فِي شَرْحِهِ: إِنَّ الصَّفَرَ دَوَابُّ الْبَطْنِ، وَلَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَتَى بِذَلِكَ الشَّهَرِ إِذْ قَالَ: «لَا صَفَرَ» لَكَانَ صَفَرٌ مَطْرُوحًا مِنَ الشُّهُورِ إِذَنْ، وَلَمْ
يُعْتَدِ بِهِ، لَكِنَّهُ فِي دَوَابِّ الْبَطْنِ [١٥٦] حَدَّثَنِي ذَلِكَ أَسَدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ حَمَادِ
بِْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «لَا
عَدْوَى وَلَا هَامَ وَلَا صَفَرَ» ثُمَّ قَالَ جَابِرٌ: وَالصَّفَرُ دَوَابُّ الْبَطْنِ.

وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ رَزِينِ الْكَلَاعِيُّ^(١): أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: جِئْتُ جَوْعَتَيْنِ
مِنَ الدَّهْرِ لَمْ أَجْعُ مِثْلَهُمَا، إِحْدَاهُمَا لَيْلًا، وَالْأُخْرَى [نَهَارًا] فَأَمَّا جَوْعِي بِالنَّهَارِ
فَأِنِّي مَكِّثْتُ ثَلَاثًا طَآوِيًا عَلَى الْمَاءِ الْفَرَّاحِ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَسَدِدْتُ فَحِيلَ لِي
أَنْ كُلَّ شَيْءٍ فِي الْمَسْجِدِ أَصْفَرٌ، فَسَقَطْتُ عَلَى رُكْبَتَيْ فَقَامَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَأَخَذَ بِيَدَيْ فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟
وَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَشْكُوَ إِلَيْهِ الْجُوعَ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَدْخَلَنِي بَيْتَهُ، ثُمَّ دَعَا الْخَادِمَ
فَقَالَ لَهَا: هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ لَهُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ نَفَضْنَا الْجُرَابَ.
فَقَالَ: مَهْ، لَا تَقُولِي ذَلِكَ، ادْخُلِي فَأَنْظِرِي فَإِنَّكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ سَتَجِدِينَ فِي
أَكَارِعِ^(٢) الْجُرَابِ وَنَثَارِهِ الطَّعَامَ، وَزَوَايَا التَّابُوتِ^(٣) تَمِيرَاتٍ وَكُعَيْكَاتٍ^(٤)

(١) نقل عنه المؤلفُ في كتابه «التَّحْفُ . . .» (صفة الفردوس) ولم أقف على أخباره.

(٢) أَكَارِعُ الْجُرَابِ: أطرافه، جاء في اللسان (كِرَاعٌ) «وَكِرَاعُ كُلِّ شَيْءٍ: طَرْفُهُ».

(٣) هو الصَّنْدُوقُ الَّذِي يُحْرَزُ فِيهِ الْمَتَاعُ.

(٤) تَصْغِيرُ كَعَكَاتٍ، وَالكَعَاكُ مَشْهُورٌ فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ. يُرَاجَعُ: شِفَاءُ الْغَلِيلِ: ٢٢٥، وَقَصْدُ =

وَقُدَيْدَاتٍ^(١)، فَدَخَلَتْ فَوَجَدَتْ مِثْلَ مَا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَتْ بِطَبَقٍ مَمْلُوءٍ مِنْ ذَلِكَ فَأَكَلَتْ حَتَّى شَبِعَتْ، فَشَرِبَتْ حَتَّى رَوَيْتُ، وَرَجَعَتْ إِلَيَّ نَفْسِي، ثُمَّ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ بَطْنِي فَقَالَ: أَبَاهِرْ لَا صَفَرَ، إِنَّمَا يَقْتُلُ الْقَدْرُ، وَلِكُلِّ مَاءٍ دَوَابٌّ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَقَدِ اسْتَبَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الصَّفَرَ الَّذِي أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا هُوَ مِنْ دَوَابِّ الْبَطْنِ وَلَيْسَ الشَّهْرُ؛ لِأَنَّهُ جَوَابٌ لِقَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَضِنِي الصَّفَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حِينَ اسْتَحْيَا أَنْ يَشْكُوَ إِلَيْهِ الْجُوعَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ أَشْبَعَهُ: «أَبَاهِرْ لَا صَفَرَ وَإِنَّمَا يَقْتُلُ الْقَدْرُ، وَلِكُلِّ مَاءٍ دَوَابٌّ»، فَصَدَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الصَّفَرَ مِنْ دَوَابِّ الْبَطْنِ حِينَ قَالَ: «وَلِكُلِّ مَاءٍ دَوَابٌّ»، فَالصَّفَرُ هُوَ مِنْ مَاءِ الْبَطْنِ، وَرَبَّمَا كَذَبَ قَوْلَ الْعَرَبِ فِي الصَّفَرِ أَنَّهُ يَقْتُلُ وَيُعْدِي بِقَوْلِهِ: «لَا صَفَرَ» يَقُولُ: لَا يَقْتُلُ الصَّفَرُ وَلَا يُعْدِي.

وَقَدْ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ الْبَصْرِيُّ^(٢): أَنَّهُ سَمِعَ يُونُسَ بْنَ حَبِيبٍ يَسْأَلُ رُوَيْبَةَ بْنَ الْعَجَّاجِ عَنِ الصَّفَرِ، فَقَالَ: هِيَ حَيَّةٌ تَكُونُ فِي الْبَطْنِ تُصِيبُ بَعْضَ النَّاسِ، وَتُصِيبُ بَعْضَ الْمَاشِيَةِ، قَالَ: وَهِيَ أَعْدَى مِنَ الْجَرَبِ عِنْدَ الْعَرَبِ.
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَيُقَالُ^(٣): إِنَّهَا تَشْتَدُّ عَلَيَّ الْإِنْسَانِ إِذَا جَاعَ وَتُوذِيهِ،

= السَّبِيلُ: ٤٠٠/٢.

- (١) جمع مُصَفَّرٌ لِقَدِيدَةٍ، والقَدِيدُ: اللَّحْمُ الْمَمْلُوحُ الْمُجَفَّفُ كَذَا فِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ.
- (٢) مَا نَقَلَهُ الْمُؤَلِّفُ عَنِ ابْنِ سَلَامٍ جَاءَ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ هَكَذَا: «قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يَسْأَلُ رُوَيْبَةَ بْنَ الْعَجَّاجِ عَنِ الصَّفَرِ فَقَالَ: هِيَ حَيَّةٌ تَكُونُ . . .».
- (٣) هُوَ كَلَامُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٢٦/١، وَهُوَ أَيْضاً هُنَاكَ مَوْصُولٌ بِكَلَامِهِ السَّابِقِ فَلَوْ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ - عفا الله عنه - قَالَ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ» بَدَلًا مِنْ أَنْ يَقُولَ: «قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ» لَكَانَ =

وَفِي ذَلِكَ قَالَ أَعْشَىٰ بَاهِلَةَ - وَهُوَ يُبْنِي عَلَيَّ صَاحِبَ لَهُ - (١):

= أسلم وأصبح.

(١) في غريب أبي عبيد: «يرثي رجلاً» وهو الصَّخِيحُ. أَقُولُ: أَلَا تَرَىٰ كَيْفَ أَفْسَدَ ابْنُ حَبِيبٍ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - ١٩ وَفَرَّقَ كَبِيرًا بَيْنَ النَّاءِ وَالرَّاءِ ١٩ وَقَصِيدَةُ أَعْشَىٰ بَاهِلَةَ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ مَشْهُورَةٌ جَدًّا بَيْنَ مَرَاثِي الْعَرَبِ، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ «التَّعَاذِي وَالْمَرَاثِي» ص: ١٣ (بَابُ مِنَ الشُّعْرِ) مَرَاثِي الْجَاهِلِيَّةِ الْمَشْهُورَةِ الْمُسْتَحْسَنَةِ الْمُسْتَجَادَةِ الْمُقَدَّمَةِ مَعْلُومَةٌ مَوْسُومَةٌ، مِنْهَا قَصِيدَةٌ مُتَمِّمٌ بِنُورِيَّةٍ فِي أَخِيهِ مَالِكٍ عَلِيٌّ أَنَّنِ سَاطِرُ أَشْعَارِهِ غَيْرُ مَذْمُومٍ... ثُمَّ ذَكَرَ قَصِيدَةَ دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ فِي أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَصِيدَةَ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ فِي أَخِيهِ، قَالَ: وَمِنْهَا قَصِيدَةُ أَعْشَىٰ بَاهِلَةَ أَبِي فُحَافَةَ وَهِيَ الَّتِي أَوْلَاهَا:

إِنِّي أَتَيْتِي لِسَانَ لَا أُسْرُ بِهَا مِنْ عَلَوٍ لَا عَجَبٌ مِنْهَا وَلَا سَخَرٌ

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُبَرِّدُ مَرَاثِي الْخَنَسَاءِ، وَلَيْلَى الْأَخِيلِيَّةِ، وَأَوْسِ بْنِ حَجْرٍ، وَلَيْدِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْمُهَلْهَلِ، فَجَعَلَ أَعْشَىٰ بَاهِلَةَ فِي مَقَدِّمَةِ أَصْحَابِ الْمَرَاثِي، وَكَانَ الشَّرِيفُ الْمُرْتَضَى يَقُولُ: هِيَ مِنَ الْمَرَاثِي الْمُفْضَلَةِ الْمَشْهُورَةِ بِالْبَرَاغَةِ وَالْبَلَاغَةِ، وَالْقَصِيدَةُ فِي دِيوانِهِ (الصُّبْحِ الْمُنِيرِ): ٢٦٦، وَالْأَصْمَعِيَّاتُ: ٨٧، وَالْكَامِلُ: ١٤٣١، وَحِمَاسَةُ ابْنِ الشَّجَرِيِّ، وَخِزَانَةُ الْأَدَبِ: ١٩١/١ فَمَا بَعْدَهَا، وَهِيَ فِي رِثَاءِ الْمُنتَشِرِ بْنِ وَهَبٍ، - وَقِيلَ: ابْنِ هُبَيْرَةَ -، قَائِدٌ، شُجَاعٌ، مَشْهُورٌ، جَاهِلِيٌّ. وَذَكَرَ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْخِزَانَةِ سَبَبَ مَقْتَلِهِ فَلْيُرَاجِعْ مِنْ أَرَادَ ذَلِكَ هُنَاكَ.

وَالْأَعْشَى الْمَذْكُورُ اسْمُهُ: عَامِرُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ رِيحِ الْبَاهِلِيِّ، أَحَدُ بَنِي عَارِمِ بْنِ عَوْفِ بْنِ وَاثِلِ ابْنِ مَعْنٍ، وَمَعْنٌ أَبُو بَاهِلَةَ، وَبَاهِلَةُ امْرَأَةٌ مِنْ هَمْدَانَ. شَاعَرَ جَاهِلِيٌّ لَهُ أَشْعَارٌ قَلِيلَةٌ مَجْمُوعَةٌ فِي (الصُّبْحِ الْمُنِيرِ): ٢٦٦-٢٦٩ وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ شَاعِرَنَا الْبَاهِلِيَّ الْهَمْدَانِيَّ غَيْرُ أَعْشَى هَمْدَانَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَهَذَا الْأَخِيرُ إِسْلَامِيٌّ أُمَوِيٌّ مِشَارِكٌ فِي الْفَتْوحِ وَلَهُ شِعْرٌ كَثِيرٌ.

أَخْبَارُ أَعْشَى بَاهِلَةَ فِي: الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ: ١١، وَاللَّأَلِي لِلْبَكْرِيِّ: ٧٥، وَرَغَبَةُ

الْأَمَلِ: ١٩٠/١، وَخِزَانَةُ الْأَدَبِ: ١٩١. وَأَوَّلُ الْقَصِيدَةِ:

هَاجَ الْفُؤَادُ عَلَيَّ عِرْفَانِهِ الذِّكْرُ وَرَوَّرَ مَيِّتٍ عَلَيَّ الْأَيَّامِ يُهْتَمَّرُ

=

لا يَتَأَرَى لِمَا فِي الْقَدْرِ يَرْقُبُهُ وَلَا يَعْضُّ عَلَيَّ شُرُوفِهِ الصَّبْرُ
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَإِيَّاهُ أَرَادَ قَيْسُ بْنُ زُهَيْرٍ بْنِ جُدَيْمَةَ الْعَبْسِيَّ^(١) - حِينَ خَرَجَ عَنْ
 قَوْمِهِ هَائِمًا فِي الْفَيْئَاءِ لِلْوَقَائِعِ الَّتِي كَانَتْ مِنْهُ فِيهِمْ حَتَّى ضَلَّ وَجَاعَ، فَلَمَّا أَيَقَنَ
 بِالْمَوْتِ نَفَسَ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ فِي حَجَرٍ لِيُتَعَرَفَ بِهَا مَيِّتُهُ:

[١٥٧] إِنْ قَيْسًا كَانَ مَيِّتُهُ مِنْ الْهَيْامِ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ
 مَرًّا بِالْوَادِي عَلَى عَجَلٍ وَسِوَاهُ الْمَاءِ وَالْوَرَقِ
 فَمَلَا مِنْ ذَلِكَ حِشْوَتَهُ وَشُجَاعَ الْبَطْنِ يَخْتَفِقُ
 فِي دَرِيْسٍ لَيْسَ يَسْتُرُهُ رَبُّ حُرٍّ ثَوْبُهُ خَلِقُ
 فَإِنَّمَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «وَشُجَاعُ الْبَطْنِ يَخْتَفِقُ» الصَّبْرُ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا يَحُلُّ الْمُرْرَضُ عَلَى الْمُصِحِّ، وَلِيُحْلَلَ
 الْمُصِحُّ حَيْثُ شَاءَ» فَالْمُرْرَضُ: ذُو الْمَاشِيَةِ الْمَرِيضَةِ، وَالْمُصِحُّ: ذُو الْمَاشِيَةِ
 الصَّحِيحَةِ، يَقُولُ: لَا يَأْتِي الرَّجُلُ بِمَا شِئْتَهُ الْمَرِيضَةَ فَيَحُلُّ بِهَا عَلَى الصَّحِيحِ
 الْمَاشِيَةِ فَيُؤْذِيهِ بِهَا، وَلِيُحْلَلَ الصَّحِيحُ حَيْثُ شَاءَ.

= قَدْ كُنْتُ أَعْهَدُهُ وَالْدَّارُ جَامِعَةٌ وَالْدَّهْرُ فِيهِ ذَهَابُ النَّاسِ وَالْعَبْرُ
 وَفِي آخِرِهَا:

السَّلِكُ الثُّغْرُ وَالْمَيْمُونُ طَائِرُهُ سَمُّ الْأَعَادِي لِمَنْ عَادَاهُ مُشْتَجِرُ
 فَإِذْ سَلَكَتَ سَبِيلًا كُنْتَ سَالِكَهَا فَادْهَبْ فَلَا يُبْعِدُكَ اللَّهُ مُتَسِرُّ

(١) شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَحَدُ فَرَسَانَ بْنِ عَبْسٍ، مَشْهُورٌ بِدَاحِسِ وَالْغَبْرَاءِ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ، وَأَسْلَمَ،
 ثُمَّ ارْتَدَّ وَمَاتَ فِي عَمَانَ، جَمَعَ شِعْرَهُ عَادِلُ الْبَيْهَاتِي وَنَشَرَهُ فِي التَّجْفِ سَنَةَ ١٩٧٢ م.

لَهُ أَخْبَارٌ فِي الْأَغَانِي: ٤٧/١٧، (٤٧٦) وَيُرَاجَعُ مَقْدَمَةُ شِعْرِهِ. وَفِيهَا نَقْلًا عَنِ الْأَشْبَاهِ
 وَالنُّظَائِرِ لِلْخَالِدِيِّينَ: ١/١٢٩، وَسَرَحَ الْعُيُونُ: ١٤٠ أَنَّ الْأَبْيَاتَ لِلْحَطِيبَةِ، وَلَمْ أَجِدْهَا فِي
 دِيْوَانِ الْحَطِيبَةِ فِي آخِرِ طَبْعَةٍ لَهُ سَنَةَ ١٤٠٧ هـ، وَذَكَرَ جَامِعُ شِعْرِ قَيْسِ قِصَّةَ الشُّعْرِ هُنَاكَ.

[شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ الرُّؤْيَا]^(١)

[من موطأ مالك بن أنسٍ رحمه الله]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ الحُلْمِ والرُّؤْيَا في حديثِ مالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ» [٢/٩٥٦ رقم (٤)].

قَالَ عبدُ الملكِ: الرُّؤْيَا هِيَ الْحَسَنَةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا تَخْلِيطٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَا تَخْيِيلٌ وَلَا أُمُورٌ فَاحِشَةٌ. وَالْحُلْمُ: هُوَ الَّذِي فِيهِ تَهْوِيلُ الشَّيْطَانِ وَتَخْلِيطُهُ وَتُعْبِثُهُ بِالنَّائِمِ.

[شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ الشَّعْرِ]^(٢)

[مِنْ مَوْطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (القَصْدِ) و(التَّوَدَّةِ) في حديثِ مالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عن ابنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «القَصْدُ والتَّوَدَّةُ وَحُسْنُ السَّمْتِ جُزْءٌ من خَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ» [٢/٩٥٤ رقم (١٧)].

- (١) الموطأ رواية يحيى: ٩٥٦/٢، ورواية محمد بن الحسن: ٣٢٥، رواية سويد: ٤٧٥، ورواية أبي مُصعب الزُّهري: ١٣٤/٢، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ١١٦/٢٧، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي: ٣٦٥/٢، والمُنْتَقَى لأبي الوليد: ٢٦٧/٧، والقَبَس لابن العربي: ١١٣٥، وتنوير الحوالك: ١٣٠/٣، وشرح الزُّرقاني: ٣٥٠/٤.
- (٢) الموطأ رواية يحيى: ٩٤٧/٢، ورواية أبي مُصعب الزُّهري: ١٢٥/٢، ورواية سويد المحدثاني: ٤٧٦، ورواية محمد بن الحسن: ٣٣٠، والاستذكار: ٥٩/٢٧، والتعليق على الموطأ: ٣٦١/٢، والمُنْتَقَى لأبي الوليد: ٢٦٦/٧، وتنوير الحوالك: ١٢٣/٣، وشرح الزُّرقاني: ٣٣٤/٤.

مَا تَفْسِيرُ الْقَصْدِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؟ أَيْعْنِي الْقَصْدَ فِي الْمَعِيشَةِ وَحَدَهَا؟
 قَالَ [عَبْدُ الْمَلِكِ: لَا] وَلَكِنْ يَعْنِي الْقَصْدَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَمِنْهُ قَوْلُ لُقْمَانَ
 لَابْنِهِ: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾^(١) وَمِنْهُ قَوْلُ عَدِيِّ بْنِ زَيْدِ التَّمِيمِيِّ أَيْضاً^(٢):
 أَقْصِدْ قَصْداً إِذَا مَشَيْتَ وَأَبْصِرْ إِنَّ لِلْقَصْدِ مَنَهْجاً وَجُسُوراً
 وَلَيْسَ الْقَصْدُ هَلْهنا فِي الْمَشْيِ الْقَصْدَ فِي الْمَشْيِ عَلَى الْأَقْدَامِ، وَإِنَّمَا هُوَ
 تَمَثُّلٌ لِلْقَصْدِ فِي الْأُمُورِ، وَالْإِقْبَالِ عَلَى مَا يَعْنِي، وَتَرْكُ الْإِفْرَاطِ وَالْإِسْرَافِ
 وَالشَّنْعَةِ فِي الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا. قَالَ: وَالثُّؤدَةُ: مِنَ الْقَصْدِ أَيْضاً، وَهُوَ الرَّفْقُ فِي
 الْأُمُورِ، وَالسَّكِينَةُ، وَالْوَقَارُ، وَالْحِلْمُ، وَالْأَنَاةُ، وَأَشْبَاهُ هَذَا كُلُّهُ دَاخِلٌ فِي
 الْقَصْدِ وَالثُّؤدَةِ.

[شرح غريب كتاب السلام]^(٣)

[من مؤطاً مالك بن أنس رحمه الله]

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ^(٤) عَنِ شَرْحِ (السَّامِ)^(٥) فِي حَدِيثِ مَالِكِ

(١) سورة لقمان: الآية: ١٩.

(٢) ديوان عدي: ٦٦ وروايته:

* فَأَمَشِ قَصْداً إِذَا مَشَيْتَ وَأَبْصِرْ *

(٣) الْمُوطَأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى: ٩٥٩/٢، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ: ١٣٧/٢، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدِ الْحَدَثَانِيِّ:

٤٧٩، وَرِوَايَةٌ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ: ٣٢٣، وَالْإِسْتِذْكَارُ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: ١٣٤/٢٧،

والتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ: ٣٦٧/٢، وَالْمُنْتَهَى لِأَبِي الْوَلِيدِ: ٢٧٩/٧،

وَالْقِسْ لِبْنِ الْعَرَبِيِّ: ١١٤١، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ: ١٣٢/٣، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ: ٤٥٧/٤.

(٤) هذه الفقرة مؤخّرة عن موضعها في الأصل في الصفحة التي تليها، وأكثر فقرات هذا الكتاب

(كتاب السلام) مُتَدَاخِلٌ مَعَ شَرْحِ (كُتَابِ الْإِسْتِذْكَارِ) الْآتِي بَعْدَهُ وَقَدْ حَاوَلْتُ وَضْعَ كُلِّ فِقْرَةٍ فِي مَكَانِهَا.

(٥) فِي الْأَصْلِ: «السَّامَةُ».

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ أَحَدُهُمْ عَلَيْهِمْ»^(١) فَإِنَّمَا يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُلْ: عَلَيْكَ» [٢/ ٩٦٠ رقم (٣)].

قال عبدُ الملك: السَّامُ: المَوْتُ^(٢)، فَإِنَّمَا كَانُوا يَعْنُونَ - لِغِشِّهِمْ لِأَهْلِ الإِسْلَامِ -: المَوْتُ عَلَيْكُمْ، فَلِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَقُلْ عَلَيْكُمْ» وَلَمْ يَقُلْ: «وَعَلَيْكَ» لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «وَعَلَيْكَ» فَقَدْ حَقَّقْتَ عَلَى نَفْسِكَ مَا قَالَ لَكَ، ثُمَّ أَشْرَكَتَهُ مَعَكَ فِيهِ، وَلَكِنْ: «عَلَيْكَ» كَأَنَّهُ رَدُّ عَلَيْهِ لِمَا قَالَ، وَدَفْعٌ لِشَتْمِهِ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ:

فِي حَدِيثِ مَالِكٍ «لَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا».

قال عبدُ الملك: أَمَّا قَوْلُهُ: «لَا تَجَسَّسُوا» بِالْجِيمِ^(٣) فَيَعْنِي: لَا تَسْأَلُوا

(١) في الموطأ: «عليكم أحدهم».

(٢) التمهيد: ٥/ ٢٧٤، وغريب ابن الجوزي: ١/ ٥١٠، والنهية: ٢/ ٤٢٦... وغيرها.

(٣) اللَّفْظَتَانِ مشروحان في غريب أبي عبيد: ٤/ ٣٧٨، والغريبين: ٢/ ٦٤، والنهية: ١/ ٢٧٢، ٣٨٤، ويُراجع: الزَّاهِر لابن الأنباري: ١/ ٤٧٣، والتمهيد: ١٨/ ٢١، والصَّحاح واللُّسَان والتاج (جسس) و(حسس).

وما ذكره المؤلف هو رأي يحيى بن أبي كثير، وقال ابن الأنباري: «يقال: قد تجسس الرجل وتَحَسَّسَ بمعنى واحد، هذا إجماع أهل اللُّغَةِ، وقد فرَّق بين التَّجَسُّسِ والتَّحَسُّسِ يحيى بن أبي كثير...» وقال الحافظ ابن عبد البر: «لفظتان معناهما واحد، وهو البحث والتَّطَلُّبُ لمعايب النَّاسِ ومساوئهم إذا غابت واستترت، لم يحل لأحد أن يسأل عنها، ولا يكشف عن خبَرِهَا... وأصل هذه اللَّفْظَةِ - في اللُّغَةِ - من قولك: حَسَّ الثَّوبُ؛ أي: أَدْرَكَهُ بِحِسِّهِ وَجَسَّهُ، من المَحَسَّةِ والمَجَسَّةِ وَذَلِكَ حَرَامٌ كَالْغَيْبَةِ أَوْ أَشَدَّ من الغَيْبَةِ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ [الحجرات: الآية: ١٢] ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ =

التَّاسَ عَنْ عَوْرَاتِ إِخْوَانِكُمْ . وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا تَحَسَّسُوا» بِالْحَاءِ فَيَعْنِي لَا يَلِي أَحَدَكُمْ اسْتِمَاعَ مَا يَقُولُ فِيهِ أَخُوهُ وَلَا إِطْلَاعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ .

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ (الْعَادِيَاتِ وَالرَّائِحَاتِ) [١٥٩]

فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَيَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَالْعَادِيَاتُ وَالرَّائِحَاتُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ أَلْفًا، ثُمَّ كَانَتْ كَرَةً ذَلِكَ .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْعَادِيَاتُ وَالرَّائِحَاتُ: - فِي كَلَامِ الْعَرَبِ - هِيَ الطَّيْرُ، وَإِنَّمَا كَرَةً ابْنُ عُمَرَ تَعَمَّقَ الرَّجُلُ فِي سَلَامِهِ، وَفِي مِثْلِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: انْتَهَى السَّلَامُ إِلَى الْبِرْكَاتِ .

[شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ الْاِسْتِثْنَانِ]^(١)

[مِنْ مُوطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ]

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ (الْفَدَائِدِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ [١٥٨]

= فَالْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ وَرَدَا جَمِيعًا بِأَحْكَامِ هَذَا الْمَعْنَى

وَفِي النَّهْيَةِ: «وَقِيلَ: النَّجَّسُ - بِالْجِيمِ -: أَنْ يَطْلُبَهُ لِغَيْرِهِ، وَبِالْحَاءِ: إِنْ يَطْلُبُهُ لِنَفْسِهِ، وَقِيلَ - بِالْجِيمِ -: الْبَحْثُ عَنِ الْعَوْرَاتِ، وَبِالْحَاءِ: الْاِسْتِمَاعُ»

(١) الموطأ رواية يحيى: ٩٦٣/٣، ورواية أبي مذهب الزُّهري: ١٣٩/٢، ورواية سويد الحَدَثَانِي:

٤٨١، ورواية محمد بن الحسن: ٣٢٠، والاسْتِذْكَارُ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: ١٥١/٢٧، وَالتَّلْعِيقُ

عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ: ٣٦٥/٢، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ: ٢٨٣/٧، وَالفَيْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ:

١١٤٤، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ: ١٤٣/٣، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ: ٣٦٢/٤، وَكَشْفُ الْمُغْطَى: ٣٦٢ .

الذي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالخَيْلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، وَالْفَدَّادُونَ أَهْلُ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ» [٢/ ٩٧٠ رقم (١٥)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْفَدَّادُونَ: هُمْ أَهْلُ الْجَفَاءِ، كَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ^(١)، وَقَوْلُهُ: «أَهْلُ الْوَبْرِ» يَقُولُ: هُمْ أَهْلُ الْإِبِلِ فِيهِمُ الْجَفَاءُ، تَقُولُ مِنْهُ قَدْ فَدَّ الرَّجُلُ، وَهُوَ يَفِدُّ فِدِيدًا: إِذَا جَفَا وَعَلَا صَوْتُهُ، قَالَ الرَّاجِزُ^(٢):

أُنْبِئْتُ أَحْوَالِي بِنِي يَزِيدُ
ظُلْمًا عَلَيْنَا لَهُمْ فِدِيدُ

يَقُولُ: لَهُمْ جَفَاءٌ وَصِيَّاحٌ، وَقَدْ بَلَغَنِي^(٣) «أَنَّ الْأَرْضَ إِذَا دُفِنَ فِيهَا الْإِنْسَانُ قَالَتْ لَهُ: لَرُبَّمَا مَشَيْتِ عَلَيَّ فَدَّادًا»، تَقُولُ: جَافِيًا عَاتِيًا صِيَّاحًا مُخْتَالًا.

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ: ٢٠٣/١، وَغَرِيبِ ابْنِ قُسَيْبَةَ: ٢٩١/٢، وَالْغَرِيبِينَ: ١٤٢١، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٨٠/٢، وَالْفَائِقُ: ٩٣/٣، وَالنَّهْيَةُ: ٤١٩/٣. وَرِاجِعْ: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ: ١١٣، وَتَهْدِيبُ اللَّغَةِ: ٧٣/١٤، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٧٠١، وَالتَّمْهِيدُ: ١٨/١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، وَمَخْتَصَرُ الْعَيْنِ: ٢/٢٩٥، وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْقُسْطِيِّ: ٤/٣٨، وَالصَّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (فَدَدَ).

(٢) يُنْسَبَانِ إِلَى رُوْبَةَ بْنِ الْعَجَّاجِ فِي مَلْحَقَاتِ دِيوانِهِ: ١٧٢، وَهُمَا فِي مَجَالِسِ ثَعْلَبِ: ١١٢، وَأَفْعَالُ السَّرْقُسْطِيِّ: ٤/٣٨، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لِلخُوَارِزْمِيِّ (التَّخْمِيرِ): ١/١٦٤، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعِيشَ: ١/٢٨، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ: ١/١٣٠... وَغَيْرُهَا. وَأَنْشَدَ السَّرْقُسْطِيُّ فِي «الْأَفْعَالِ»:

جَمَعْتُ لَهُمْ مَجْدًا ضَعِيفًا وَمَشْهَدًا
ضَعِيفًا وَأَعْيَارًا لَهُنَّ فِدِيدُ
وَأَنْشَدَ أَيْضًا [لِلْمَعْلُوطِ بْنِ بَدَلِ الْفَرَيْعِيِّ]:

أَعَاذِلُ مَا يُدْرِيكَ أَنْ رَبِّ هَجْمَةٍ
لَأُخْفِئَهَا فَوْقَ الْمِتَانِ فِدِيدُ
(٣) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الَّذِي يَرَوِي: «أَنَّ الْأَرْضَ...».

وَقَدْ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، عَنْ هُشَيْنِ بْنِ بِشِيرٍ، عَنْ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ،
عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ التَّمِيمِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَهْلُ الْإِبِلِ أَهْلُ
الْجَفَاءِ»^(١). وقد أكثر العِراقِيُّونَ في شَرْحِ الْفَدَّادِيْنَ، وَذَهَبُوا بِهِ إِلَى غَيْرِ مَذْهَبٍ.
- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ (شَعْفِ الْجِبَالِ) في حديثِ مالِكِ
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ: يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ
الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ
[٢/ ٩٧٠ رقم (١٦)].

قال عبدُ الملكِ: شَعْفُ الْجِبَالِ: رُؤُوسُ الْجِبَالِ^(٢).

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ (الْمَشْرُبَةِ) في حديثِ مالِكِ
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحْتَلِبَنَّ
أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُوتِيَ مَشْرُبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِرَانَتُهُ فَيَنْتَقِلُ
طَعَامَهُ، فَإِنَّمَا تَخْزِنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعَمَتَهُمْ، لَا يَحْتَلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ
إِلَّا بِإِذْنِهِ». [٢/ ٩٧١ رقم (١٧)].

قال عبدُ الملكِ: الْمَشْرُبَةُ: الْغُرْفَةُ الَّتِي يَخْزِنُ الرَّجُلُ فِيهَا طَعَامَهُ وَمَعَاشَ أَهْلِهِ^(٣).

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الْمَضْنُوكِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: «إِنْ عَطَسَ فَشَمَّتُهُ، ثُمَّ إِنْ عَطَسَ فَشَمَّتُهُ، [ثم إن عطس فشمتته، ثم إن

(١) قال أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: ١٨/ ١٤٤ - بعد ذكر حديث قيس بن عاصم -: «قال

أبو عمر: ليس إسناده هذا اللفظ بالقائم وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «من لزم البادية جفا».

(٢) اللسان: (شعف).

(٣) في النهاية: ٢/ ٤٥٥ (المشربة - بالضم والفتح -: الغرفة).

عَطَسَ [فَقُلَّ: إِنَّكَ مَضْنُوكٌ] [٢/ ٩٦٥ رقم (٤)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْمَضْنُوكُ: الْمَرْكُومُ^(١). وَقَوْلُهُ: «سَمَّئُهُ» مَعْنَاهُ [١٦٠] ادْعُ لَهُ، قُلَّ: يَزْحَمُكَ اللَّهُ، التَّشْمِيتُ: الدُّعَاءُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المَحْنُودِ) في حديث مالك الذي رَوَاهُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ فِي الضَّبِّ الْمَحْنُودِ الَّذِي قُرِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ، فَاجْتَرَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى نَفْسِهِ فَأَكَلَهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ» [٢/ ٩٦٨ رقم (١٠)].

قال عبد الملك: المَحْنُودُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: الْمَشْوِيُّ^(٢).

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (النُّضَاحِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: «فِي الَّذِي اسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِجَارَةِ الْحَجَّامِ. قَالَ: فَتَهَاةٌ عَنْهَا فَلَمْ يَزَلْ يَسْأَلُهُ وَيَسْتَأْذِنُهُ حَتَّى قَالَ لَهُ: أَعْلِفُهُ نُضَّاحَكَ» [يعني: ^(٣) رَقِيقَكَ] [٢/ ٩٧٤ رقم (٢٨)].

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٧٥/٤، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٠/٢، وَالنَّهْيَاةُ: ١٠٣/٣ قَالَ: «وَالضُّنَاكُ - بِالضُّمِّ - الرُّكَامُ، يُقَالُ: أَضْنَكُ اللَّهَ وَأَزْكَمُهُ، وَالْقِيَاسُ أَنْ يُقَالَ: هُوَ مُضْنَكٌ وَمَرْكَمٌ لِكَتَنِهِ جَاءَ عَلَى أَضْنِكَ وَأَزْكَمٍ» وَفِي الْجُمْهُورِ: ٩١٠/٢، ٩١١: «وَضْنِكَ الرَّجُلُ وَضْنُكَ هُوَ مَضْنُوكٌ وَمَضْوُوكٌ: إِذَا زَكَمَ، وَالضُّنَاكُ: الرُّكَامُ». وَزَادَ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بِنِ سَلَامٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: «وَفِيهِ لَغَتَانُ أَيْضاً: يُقَالُ: رَجُلٌ مَضْوُودٌ وَمَمْلُوءٌ، وَالْأَسْمُ مِنْهُمَا: الضُّوْدَةُ وَالْمَلَاءَةُ قَالَهُمَا الْبِزْدِيُّ عَلَى مِثَالِ فَعَلَةٍ بِجَزْمِ الْعَيْنِ...» وَبَعْدَهُ كَلَامٌ مُفِيدٌ تَجَدُّهُ هُنَاكَ. وَذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو بِنِ عَبْدِ الْبَرِّ الْحَدِيثَ فِي التَّمْهِيدِ: ٣٢٥/١٧ وَلَمْ يَشْرَحِ اللَّفْظَةَ عَلَى غَيْرِ عَادَتِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) اللِّسَانُ: (حَنْد).

(٣) عَنِ الْمَوْطَأِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: النَّضَّاحُ: الَّذِينَ يَسْقُونَ النَّخِيلَ، وَوَاحِدُهُمْ نَاضِحٌ مِنَ الْغِلْمَانِ، وَمِنَ الْإِبِلِ^(١)، وَإِنَّمَا يَفْتَرِقُونَ فِي الْكَثِيرِ، وَالْكَثِيرُ مِنَ نَاضِحِ الْإِبِلِ: نَوَاضِحٌ، وَمِنَ الْغِلْمَانِ: نَضَّاحٌ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الدَّاءِ الْعُضَالِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ كَعْبِ الْحَبَرِ^(٢) إِذْ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حِينَ أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى الْعِرَاقِ: «لَا تَخْرُجْ إِلَيْهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ بِهَا تِسْعَةَ أَعْشَارِ السَّحْرِ، وَبِهَا فَسَقَةُ الْجِنَّ، وَبِهَا الدَّاءُ الْعُضَالُ». [٢/ ٩٧٥ رقم (٣٠)].

قال عبد الملك: يعني الهلاك في الدين. ولقد أخبرني مطرف أنهم سألوا مالكا عن تفسير الداء العضال في هذا الحديث فقال: هو أبو حنيفة وأصحابه^(٣)،

(١) غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٥٧/٣، والنهية: ٦٩/٤، قال: «ومنه الحديث: أعلفه نضاحك» هكذا جاء في روايته، وفسره بعضهم بالرقيق الذين يكونون في الإبل، فالغلمان نضاح، والإبل: نواضح».

(٢) في الأصل: «الخير».

(٣) نقل أبو الوليد الباجي في المنتقى: ٧ / ٣٠٠ كلام المؤلف هذا وعقب عليه بقوله: «وقال أبو جعفر الداودي: هذا الذي ذكره ابن حبيب - إن كان سليم من الغلط وثبت - فقد يكون ذلك من مالك في وقت حرج اضطره لشيء ذكر له عنه فضاقة به صدره فقال ذلك، والعالم قد يحضره ضيق صدر فيقول ما يستغفر الله عنه بعد وقت إذا زال غضبه. قال القاضي أبو الوليد - رضي الله عنه -: وعندي أن هذه الرواية غير صحيحة عن مالك؛ لأن مالكا - رضي الله عنه - على ما يعرف من عقله وعلمه وفضله ودينه، وإمساكه عن القول في الناس إلا بما يصح عنده وثبت، لم يكن ليطلق على أحد من المسلمين ما لم يتحققه، ومن أصحاب أبي حنيفة عبد الله بن المبارك، وقد شهر إكراه مالك له، وتفضيله إياه، وقد علم أن مالكا ذكر أبا حنيفة بالعلم بالمسائل، وأخذ أبو حنيفة عنه أحاديث، وأخذ عنه محمد بن =

وَذَلِكَ أَنَّهُ ضَلَّلَ النَّاسَ بِوَجْهَيْنِ؛ بِالْإِرْجَاءِ، وَبِنَقْضِ السَّنَنِ بِالرَّأْيِ. فَهُوَ عِنْدَنَا أَشْأَمُ مُؤَلُّودٍ فِي الْإِسْلَامِ ضَلَّ بِهِ بَشَرٌ كَثِيرٌ، وَهُمْ مُتَمَادُونَ فِي الضَّلَالِ بِمَا يَشْرَعُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمِنْهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: حِينَ أَشَارَ نَحْوَ الْعِرَاقِ فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَلْهَنَا، أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَلْهَنَا حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» يَعْنِي: الْفِتْنَةُ فِي الدِّينِ، وَكَثْرَةُ [١٦١] الْبِدْعِ وَالسَّحْرِ وَالشَّرِّ وَالْفَاحِشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنْ صُنُوفِ الْبَلَاءِ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ حَدِيثِ مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «نَهَى عَنِ قَتْلِ الْحَيَّاتِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ إِلَّا ذَا الطَّفِيِّتَيْنِ وَالْأَبْتَرِ، فَإِنَّهُمَا يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ، وَيَطْرَحَانِ مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ» [٢/٩٧٦ رقم (٣٢)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الطَّفِيَّةُ: هِيَ خُوصَةٌ الْمُثْقَلِ^(١)، وَكَثِيرُهَا: طُفَى، فَإِنَّمَا

الْحَسَنُ «الْمُؤَطَّأٌ» وَهُوَ مِمَّا أُرْوِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَدْ شُهِرَ تَنَاهِي أَبِي حَنِيفَةَ فِي الْعِبَادَةِ، وَزُهْدِهِ فِي الدُّنْيَا، وَقَدْ ائْتَجَنَ وَضُرِبَ بِالسُّوْطِ عَلَى أَنْ يَلِي الْقَضَاءَ فَاِئْتَمَعَ، وَمَا كَانَ مَالِكٌ لِيَتَكَلَّمَ فِي مِثْلِهِ إِلَّا بِمَا يَلِيقُ بِفَضْلِهِ، وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَالِكًا تَكَلَّمَ فِي أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الرَّأْيِ، وَإِنَّمَا تَكَلَّمَ فِي قَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مِنْ جِهَةِ الثَّقَلِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَدْ أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ قَوْمًا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ عُيُوبٌ فَبَحَثُوا عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ فَذَكَرَ النَّاسُ لَهُمْ عُيُوبًا، وَأَدْرَكْتُ بِهَا قَوْمًا كَانَتْ لَهُمْ عُيُوبٌ سَكَتُوا عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ فَسَكَتَ النَّاسُ عَنْ عُيُوبِهِمْ، فَمَالِكٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَزْهَدُ النَّاسَ فِي الْعُيُوبِ، وَمِنْ أَيْنَ يَبْحَثُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ!؟ وَكَيْفَ يَذْكُرُ الْأُمَّةَ بِمَا لَا يَلِيقُ بِفَضْلِهِ!؟ وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي كِتَابِ «فِرْقِ الْفُقَهَاءِ» مَا نَقَلَ عَنْهُ فِي ذَلِكَ وَبَيَّنَّتْ وَجُوهَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١/٥٥، ٥٦، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢/٣٥، وَالنِّهَايَةُ:

٣/١٣٠. وَيُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ: ٩٢٢، وَتَهذِيبُ اللَّغَةِ: ١٤/٣٢، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٥٨٤، =

شَبَّهَ الحَظِيينَ الَّذينَ عَلَيَا ظَهْرَهُ بِخُوصَتَيْنِ مِنَ خُوصِ المَقْلِ ، قَالَ أَبُو ذُوئَيْبِ الهُدَلِيُّ (١) :
عَفَّتْ غَيْرُ نُؤْيِ الدَّارِ مَا إِنْ تَبَيَّنَتْهُ واقطاعِ طُفِي قَدْ عَفَّتْ فِي المَعَاقِلِ
قال عبدُ الملِكَ : أَمَا الأَبْتَرُ : فَالْقَصِيرُ الذَّنْبِ مِنَ الحَيَّاتِ ، وَهُوَ الأَفْعُوانُ (٢) .

قال عبدُ الملِكَ : وَإِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ حَيَّاتِ البَيُوتِ قَبْلَ
الإِذْنِ لِقَوْلِهِ فِي حَدِيثِ الأَنْصَارِيِّ الَّذِي مَاتَ يَوْمَ قَتْلِ الحَيَّةِ «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جَنًّا قَدْ
أَسْلَمُوا ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئاً فَأَذِنُوهُ ثَلَاثاً ، وَإِنْ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا
هُوَ شَيْطَانٌ» (٣) . وَقَدْ كَانَ ابْنُ وَهْبٍ يَذْكُرُ أَنَّ عَوَامِرَ البَيُوتِ قَدْ تَبَدَّدَتْ فِي صُورَةِ
حَيَّةِ رَقِيقَةٍ فَيَنْبَغِي أَنْ تُؤذَنَ الحَيَّاتُ بِالمَدِينَةِ وَبِغَيْرِ المَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ تُقْتَلَ . وَأَمَّا
حَيَّاتُ الصَّحَارَى وَالمَطَرِ فَلَا تُؤذَنُ ، كَذَلِكَ كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ : (٤)

قيل لعبد الملِكَ : فَكَيْفَ إِذْأَنْهَآ؟

فَقَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى (٥) ، عَنْ ثَابِتِ
الْبُنَانِيِّ : «أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الحَيَّاتِ الَّتِي تَكُونُ فِي

= وَالتَّمْهِيدُ : ٢٣/١٦ ، وَالصُّحَّاحُ ، وَاللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ : (طَفِي) . وَنَصُّ المَوْئَلِ كُلِّهِ لِأَبِي عُبَيْدٍ
فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ عَنِ الأَصْمَعِيِّ صَدْرَهُ بِقَوْلِهِ : قَالَ الأَصْمَعِيُّ : الطَّفِيَةُ : خُوصَةُ المَقْلِ
(١) شَرْحُ دِيوَانِ الهُدَلِيِّينَ : ١/١٤٠ ، وَروايته : (عفا) وَ(أبينه) .

(٢) قَالَ أبو عَمْرٍو بنِ عبدِ البرِّ فِي التَّمْهِيدِ : ٢٣/١٦ «قَالَ أبو عَمْرٍو : يُقَالُ : إِنَّ ذَا الطَّفِيِّينَ حَنْشٌ يَكُونُ
عَلَى ظَهْرِهِ حَخَطَانُ أبيضَانِ ، وَيُقَالُ : إِنَّ الأَبْتَرَ : الأَفْعَى ، وَقِيلَ : إِنَّهُ حَنْشٌ أَبْتَرٌ كَأَنَّهُ مَقْطُوعُ
الذَّنْبِ ، وَقَالَ النُّصْرِيُّ بنُ شُمَيْلٍ : الأَبْتَرُ مِنَ الحَيَّاتِ : صِنْفٌ أَرْزُقُ ، مَقْطُوعُ الذَّنْبِ ، لَا تَنْظُرُ
إِلَيْهِ حَامِلٌ إِلاَّ أَلْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ» .

(٣) التَّمْهِيدُ : ٢٦/١٦ مَعَ اِخْتِلَافِ لَفْظِهِ .

(٤) فِي التَّمْهِيدِ : وَقَالَ آخَرُونَ . . .

(٥) حَدِيثُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى فِي التَّمْهِيدِ : ٢٦/١٦ بَلْفِظٍ مُخْتَلَفٍ ، وَهُوَ أَيْضاً فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ .

البيوت، فقال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم شيئاً منها فقولوا: أنشدك العهد الذي أخذ عليكن نوح، أنشدك العهد الذي أخذ عليكن سليمان بن داود أن تؤذونا أو تظهرن لنا، فإن رأيتم منهن شيئاً بعد ذلك فاقتلوه».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الزواء) في حديث مالك

الذي رواه عن رسول الله ﷺ: أنه كان إذا وضع رجله في الغرير وهو يريد السفر يقول: بسم الله، اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم ازرنا الأرض، وهون علينا السفر، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، ومن كآبة المنقلب، وسوء المنظر، في الأهل والمال». [١/٩٧٧ رقم (٣٤)].

قال عبد الملك: أمّا قوله: «اللهم ازرنا الأرض» فيعني: أطو لنا الأرض وقرب لنا بعدها، ومنه الحديث الذي [١٦٢] حدثني إسماعيل بن أبي أويس، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عتبة، عن أيوب، عن أبي قلابة: أن رسول الله ﷺ قال^(١): «زويت لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها، وسيلع ملك أمتي ما زوي لي منها».

قال عبد الملك: وهو بالتخفيف، يقول: طويت لي الأرض، وقرب لي بعدها، وجمع لي بعضها إلى بعض. [ويقال: انزوى القوم بعضهم إلى بعض: ^(٢)] إذا تدانوا وتضاموا، والاسم منه: الزواء.

قال عبد الملك: وقد تجري هذه الكلمة أيضاً فيما نقبص واجتمع وتسنج^(٣)،

(١) غريب أبي عبيد: ٣/١.

(٢) عن غريب الحديث لأبي عبيد.

(٣) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٣/١، ٤، وغريب ابن الجوزي: ٤٤٧/١، والفائق: ١٢٨/٢، والنهاية: ٣٢٠/٢، ويراجع: الجمهرة: ١٣١، ٢٣٧، وتهذيب اللغة: ٢٧٦/١٣ =

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: قَدْ انزَوَتْ الْجِلْدَةُ فِي النَّارِ: إِذَا تَشَنَّجَتْ وَتَقَبَّضَتْ. وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ حِينَ قَالَ: «إِنَّ الْمَسْجِدَ لَيَنْزَوِي مِنَ التُّخَامَةِ كَمَا تَنْزَوِي الْجِلْدَةُ فِي النَّارِ» إِذَا انْقَبَضَتْ وَاجْتَمَعَتْ، يَعْنِي: إِنَّ الْمَسْجِدَ يَتَقَبَّضُ مِنَ التُّخَامَةِ وَيَلْتَوِي كَرَاهِيَّةَ نَهَا، وَهُوَ مِثْلُ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي الْحِرَامِيُّ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى، أَنَّ كَعْبًا قَالَ: «مَا مِنْ مَسْجِدٍ يُبْنَى لِلَّهِ إِلَّا لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَتَكَلَّمُ بِهِ، وَإِنَّهُ لَيَلْتَوِي مِنَ التُّخَامَةِ كَمَا تَلْتَوِي الدَّابَّةُ مِنَ السَّوْطِ وَالْقَضِيبِ».

قال عبد الملك: ومثله أيضاً الحديث الذي حدثني أبو صالح الجهنبي^(١)، عن معاوية بن أبي صالح، أن رسول الله ﷺ قال: «يَنْزَوِجُ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ الشَّابَّةَ الرُّطْبَةَ حَتَّى إِذَا تَزَوَّيَ جِلْدُهَا وَتَقَبَّضَ بَطْنُهَا طَلَّقَهَا، اللَّهُ اللَّهُ فِي النِّسَاءِ، ثُمَّ اللَّهُ اللَّهُ فِي النِّسَاءِ».

قال عبد الملك: يَقُولُ: إِذَا تَقَبَّضَ جِلْدُهَا وَتَشَنَّجَ مِنَ الْكِبَرِ، وَقَعَدَتْ عَنِ الْوَالِدِ طَلَّقَهَا، وَإِنَّمَا يَعْنِي ذَهَابَ الشَّبَابِ وَإِقْبَالَ الْكِبَرِ. فَمَعْنَى الزَّوَاءِ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ قَرِيبٌ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ، إِنَّمَا هُوَ انْطِوَاءُ الشَّيْءِ وَاجْتِمَاعُهُ، وَتَقَبُّضُهُ وَتَشَنُّجُهُ، كَذَلِكَ قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ الْبَصْرِيُّ، وَأَنْشَدَنِي قَوْلَ أَعْشَى بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ^(٢):

= ومجمل اللغة: ٤٤٣، والتمهيد: ٣٥٢/٢٤، والصُّحاح، واللُّسان، والتَّاج: (زَوَى).

(١) لم أقف عليه لعدم ظُهُورِ اسْمِهِ، وقد يكون مَنْجُهولاً.

(٢) لم يُشده مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، إِنَّمَا نَقَلَهُ مِنْ غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٤/١ والنصُّ الَّذِي أوردَهُ الْمُؤَلِّفُ هُنَا، وَفِي أَغْلَبِ مَبَاحِثِ الْكِتَابِ اللُّغَوِيَّةِ لِأَبِي عُبَيْدٍ مَعَ مُحَاوَلَةِ الْمُؤَلِّفِ جَعْدَ ذَلِكَ وَإِنْكَارَهُ، وَالرَّوَايَةُ عَنْ شَيْخِهِ بِأَسَانِيدِ هِيَ لِأَبِي عُبَيْدٍ مَعَ زِيَادَةِ شَيْخِهِ فِي أَعْلَى الْإِسْنَادِ. وَقَدْ أَوْضَحْتُ ذَلِكَ فِي مَوَاضِعٍ مِنَ التَّعْلِيقِ وَأَشْرَفْتُ إِلَيْهِ فِي الْمَقْدَمَةِ. وَبَيْنَا الْأَعْشَى فِي دِيوانِهِ (الصُّبْحِ =

يَزِيدُ يَغْضُ الطَّرْفَ عَنِّي كَأَنَّمَا زَوْيَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ عَلَيَّ الْمَحَاجِمُ
 فَلَا يَنْسِطُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْكَ مَا انْزَوَى وَلَا تَلْقَنِي إِلَّا وَأَنْفَكَ رَاغِمُ
 الزَّوَاءُ: - هَلْهُنَا - تَقْبِضُ جِلْدَةَ مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ، وَذَلِكَ يَكُونُ مِنْ تَقْطِيبِ الرَّجُلِ .
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ» فَمَعْنَاهُ: شِدَّةُ
 النَّصَبِ وَمَشَقَّةُ السَّفَرِ. وَأَمَّا نَفْسُ الْكَلِمَةِ فَإِنَّ الْوَعْثَاءَ وَالْوَعْثَ^(١): كُلُّ مَا
 اسْتَوْعَرَ مِنَ الْأَرْضِ وَهِيَ الْحُزُونَةُ كُلُّهَا، وَكَذَلِكَ مَا اسْتَوْعَرَ مِنَ الْأَشْيَاءِ كُلُّهَا

= (المنير): ٥٨ من قصيدة جيدة يهجو بها يزيد بن مسهر الشيباني، وقد هجاه في قصيدته المشهورة

* وَدَعَّ هُرَيْرَةَ إِنَّ الرِّكْبَ مُرْتَحِلٌ *

وَأَوَّلُ الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ:

هُرَيْرَةَ وَدَعَّهَا وَإِنْ لَأَمْ لَأَيْمُ	غَدَاةَ غَدِ أَمْ أَنْتَ لِلْبَيْنِ وَاجِمُ
لَقَدْ كَانَ فِي حَوْلِ نَوَاءِ ثَوَيْتُهُ	تَقْضِي لُبَانَاتٍ وَيَسَامُ سَائِمُ
مُبْتَلَةٌ هَيْئًا رَوْدُ شَبَابِهَا	لَهَا مُقْلَتَا رَنَمٍ وَأَسْوَدُ فَاجِمُ
وَوَجْهٌ نَقِيٌّ اللَّوْنِ صَافٍ يَزِينُهُ	مَعَ الْحَلِيِّ لَبَّاتٍ لَهَا وَمَعَاصِمُ

نُمَّ قَالَ:

رَأَيْتُ بَنِي شَيْبَانَ يَطْهَرُ مِنْهُمْ	لِقَوْمِي عَمْدًا نِغْصَةً وَمَظَالِمُ
فَإِنْ تُصْبِحُوا أَذْنَى الْعُدُوِّ فَمَقْبَلُكُمْ	مِنَ الدَّهْرِ عَادَتْنَا الرِّبَابُ وَدَارِمُ
وَسَعْدٌ وَكَعْبٌ وَالْعِبَادُ وَطَيْيٌ	وَدُودَانُ فِي أَلْفَافِهَا وَالْأَرَامُ

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢١٩/١، وَغَرِيبِ الْحَرَبِيِّ ٧٣١، وَغَرِيبِ ابْنِ
 الْجَوْزِيِّ: ٤٧٦/٢، وَالْفَائِقِيِّ: ٧١/٤، وَالنِّهَائِيِّ: ٢٠٦/٥، وَرِاجِعِ: الْعَيْنِ: ٢٣١/٢،
 وَمَخْتَصَرِهِ: ٢٠٣/١، وَجُمْهُرَةُ اللَّغَةِ: ٤٢٧، وَتَهْدِيبُ اللَّغَةِ: ١٥٣/٣، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ:
 ٩٣١، وَالْمُحْكَمُ: ٢٤٣/٢، وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْقُسْطِيِّ: ٢٤٤/٤، وَالصَّبْحَاحُ، وَاللِّسَانُ،
 وَالتَّاجُ: (وَعَثَ).

واشْتَدَّ فِيهِ وَعْثَاءٌ. قَالَ الْكُمَيْتُ - يُخَاطِبُ [قُرَيْشِيًّا] (١) فِي انْتِمَاءِ جُدَامٍ إِلَيْهَا،
وَذَلِكَ أَنَّ جُدَامًا فِي نَسَبِهَا ابْنُ أَسَدَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ (٢) أَخُو أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ -:

(١) فِي الْأَصْلِ: «شَيْئًا»، وَهَكَذَا صَحَّحَ الْعَبَّازُ - فِيمَا أَظُنُّ -؛ لِأَنَّ الْبَيْتَ مِنْ قَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ طَوِيلَةٍ
قَالَهَا الْكُمَيْتُ يُخَاطِبُ وَيُعَاتِبُ قُرَيْشًا وَهِيَ فِي دِيْوَانِهِ: (شعر الكميت) ١٢٤-١١٣/١ نقلها
جامع الديوان من جمهرة أشعار العرب: ٣/٩٧٩-٩٩١ أولها:

أَلَا لَا أَرَى الْأَيَّامَ يُقْضَى عَجِيبُهَا	لِطَوْلٍ وَلَا الْأَحْدَاثَ تَفَنَّى خُطُوبُهَا
وَلَا عَبَرَ الْأَيَّامَ يَعْرِفُ بَعْضُهَا	بِبَعْضٍ مِنَ الْأَقْوَامِ إِلَّا لَبِيبُهَا
وَلَمْ أَرِ قَوْلَ الْمَرْءِ إِلَّا كَنْتَلِهِ	بِهِ وَلَهُ مَحْرُومُهَا وَمُصِيبُهَا
وَمَا عَيْنَ الْأَقْوَامِ مِثْلَ عَقُولِهِمْ	وَلَا مِثْلَهَا كَسْبًا أَفَادَ كُسُوبُهَا
وَمَا غُيِبَ الْأَقْوَامُ عَنْ مِثْلِ خُطْبَةٍ	تَغَيَّبَ عَنْهَا يَوْمَ فَنِلَتْ لَبِيبُهَا

ومنها:

رَمَتْنِي قُرَيْشٌ عَنْ قُسِيٍّ عِدَاوَةٍ	وَحَقْدٍ كَأَنَّ لَمْ تَنْدِرْ أَنِّي قَرِيبُهَا
تُوقِعُ حَوْلِي تَارَةً وَتُصِيبُنِي	بِنَبْلِ الْأَذَى عَفْوًا جَزَاهَا حَسِيبُهَا

ثُمَّ يَقُولُ:

أُطِيبُ نَفْسِي عَنْ لُؤْيٍ بِنِ غَالِبٍ	وَهَيْهَاتَ مِنِّي ثُمَّ هَيْهَاتَ طَيْبُهَا
أَبُوهَا أَبِي الْأَدْنَى
إِذَا سُمْتُ نَفْسِي عَنْ بَنِي النَّضْرِ سَلْوَةٍ	عَصْتَنِي وَلَمْ يَسَلْسَلْ لَطْوَعِ جَنِيْبُهَا

(٢) فِي الْأَصْلِ: «خُرَيْمَهُ» وَجَاءَ فِي أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ: ٤٢/١: «قَالَ هِشَامُ بْنُ الْكَلْبِيِّ: دَخَلَ
بَنُو أَسَدَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ فِي بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ وَكَانُوا قَلِيلًا، وَقَوْمٌ يَقُولُونَ: إِنَّ أَسَدَةَ دَرَجَ.
وَنَسَابٌ مُضَرٌّ يَقُولُونَ: إِنَّ أَسَدَةَ هَذَا أَبُو جُدَامِ، وَإِنَّ وَلَدَهُ غَاضِبُوا إِخْوَتَهُ فَأَخْرَجُوهُمْ فَأَتُوا
الشَّامَ وَحَالَفُوا لَحْمًا، وَقَالُوا: جُدَامُ بْنُ عَدِيِّ أَخُو لَحْمِ بْنِ عَدِيِّ، وَقَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمِ
الْأَسَدِيُّ [لَمْ يَرِدَا فِي دِيْوَانِهِ ١٩]:

صَبْرَنَا عَنْ عَشِيرَتِنَا فَبَانُوا كَمَا صَبَرَتْ خُزَيْمَةُ عَنْ جُدَامِ

=

وَأَيِّنْ ابْنَهَا مِنْكُمْ وَمِنَّا وَبَعْلِهَا خُزَيْمَةَ وَالْأَرْحَامَ وَعَثَا جُرُؤُوبَهَا
يَقُولُ: إِنَّ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ مَائِمٌ شَدِيدٌ فَكُلُّ مَا اشْتَدَّ مِنَ الْأَمْرِ فَهُوَ وَعَثٌ وَعَثَاءٌ
وَأَمَّا نَفْسُ الْكَلِمَةِ وَأَصْلُهَا فَالْحُزُونَةُ مِنَ الْأَرْضِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَكَابَةُ الْمُتَقَلَّبِ» فَيَعْنِي أَنْ يَنْقَلِبَ (١) مِنْ
سَفَرِهِ إِلَى [١٦٣] مَنْزِلِهِ بِأَمْرِ يَكْتَتِبُ مِنْهُ مِمَّا أُصِيبَ بِهِ فِي سَفَرِهِ، أَوْ مِمَّا يَقْدِمُ
عَلَيْهِ فِي أَهْلِهِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالغَزْرُ - فِي هَذَا الْحَدِيثِ - مُخَفَّفٌ، بِجَزْمِ الرَّاءِ (٢)،
قَالَ الرَّاجِزُ (٣):

كَسَاقٍ سَلَمَى سَافَهُ فِي غَزْرِهِ

إِنْ يُبْدِهَا لِلْقَوْمِ يَوْمًا يَجْزِهِ

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (النَّقْيِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

وَكَانُوا قَوْمَنَا فَبَغَوْا عَلَيْنَا فَسُقْنَاهُمْ إِلَى الْبَلَدِ الشَّامِيِّ

ثم قال: قال أبو اليقضان البصري: رد مروان بن محمد جذام في أيامه إلى بني أسد

فقال القَعْقَاعُ الطَّائِيُّ: [لم يرد في شعر طييء وأخبارها ١٩]

مَا كُنْتُ أَحْسَبُ أَنْ يَمْتَدَّ بِي أَجَلِي حَتَّى تَكُونَ جُدَامٌ فِي بَنِي أَسَدِ

فَأَصْبَحَتْ فَفَعَسَ تَدْعَى إِمَامَهُمْ يَا لِلرُّجَالِ لِرَبِّبِ الدَّهْرِ ذِي النَّحْدِ

وَالْبَيْضُ لَحْمٌ وَكَانُوا أَهْلَ مَمْلَكَةٍ شُمُّ الْعَرَابِينَ لَا يُسْقَوْنَ مِنْ تَمْدِ

وللمخبر بقية تجدها هناك، وفي جمهرة أنساب العرب لابن حزم وغيرهما.

(١) هو تفسير أبي عبيد في غريب الحديث بلفظه: ٢٢٠/١.

(٢) لم يشرح المؤلف اللفظة، قال ابن الأثير في النهاية: ٣٥٩/٣ «الغزْرُ: رِكَابٌ كَوْرِ الْجَمَلِ إِذَا

كَانَ مِنْ جِلْدٍ أَوْ خَشَبٍ، وَقِيلَ: هُوَ الْكُورُ مَطْلَقًا مِثْلَ الرُّكَابِ لِلسَّرَجِ».

(٣) لم أقف عليهما.

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيَرْضَاهُ وَيُعِينُ عَلَيْهِ مَا لَا يُعِينُ عَلَى الْعُنْفِ، فَإِذَا رَكِبْتُمْ هَذِهِ الدَّوَابَّ الْعُجْمَ فَأَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا، فَإِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ جَدْبَةً فَانْجُوا عَلَيْهَا بِنَفْسِهَا، وَعَلَيْكُمْ بِسِيرِ اللَّيْلِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوِّى بِاللَّيْلِ مَا لَا تُطَوِّى بِالنَّهَارِ، وَإِتَاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ عَلَى الطَّرِيقِ فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ، وَمَاوَى الْحَيَّاتِ» [٢/٩٧٩ رقم (٣٨)].

قال عبد الملك: أمّا قوله: «فانجوا عليها بنفسيها» فيعني فانجوا عليها بشحومها، يعني^(١) الدَّوَابَّ وَالْإِبِلِ: شحومها. وقوله: «انجوا عليها»: سيروا عليها من النجاء، وليس من النجاة، والنجاء: السير الشديد. وقوله: «فإذا ركبت هذه الدواب العجم» سماها عجماً من أجل أنها لا تبين كلاماً، والواحدة عجماء. وقد قال في غير حديث مالك: «فإن سرتهم في الخصب فأمكنوها من أسنانها» يعني: أمكنوها من المرعى. وفي حديث آخر: «فأعطوها حظها من الكلال» يعني: أن ينزلوا بها في مواضع الرعي والكلال حتى تُصيب منه، وإن كانت الأرض جدبة فأسرعوا السير لتقطعوا السفر.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الجوس) في حديث مالك الذي رواه عن عمر بن الخطاب: «حين نظر إلى أمة لآبنة عبيد الله وقد تهيأت بهيئة الحرائر فدخل على ابنته حفصة فقالت: ألم أر جارية أخيك تجوس الناس وقد تهيأت بهيئة الحرائر؟! وأنكر ذلك عمر» [٢/٩٨١ رقم (٤٤)].

(١) تقدّم مثل هذا.

قال عبد الملك: معنى قوله: تجوسُ الناسَ: تجولُ فيهم^(١)، وتقبلُ
وتدبرُ، ومنه قولُ المْتكَمِسِ^(٢):
سِرٌّ قَدْ أَنَى لَكَ أَيُّهَا^(٣) المْتَجَوِّسُ فِي الدَّارِ أَنْ كَادَتْ لِعَامِكَ^(٤) تَدْرُسُ

(١) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب أبي عبيد: ٤٠٤/٣، والغريبين: ٤٢٠/١، والنهاية: ٤٦٠/١.
ويراجع: جهرة اللغة: ١٠٤١، ١٢٩٢ (جوس)، و٥٣٦، ١٠٤٩ (حوس)، وتهذيب
اللغة: ١٣٩/١١ (جوس)، و١٧٠/٥ (حوس)، ومجمل اللغة: ١٠٣ (جوس)، و٢٥٧
(حوس) والمحكم ٣٥٩/٧ (جوس)، ٣٦٨/٣ (حوس)، والصَّحاح، واللَّسَان، والتَّاج:
(جوس) و(حوس)، وهي مشروحة في كتب التفسير وغريب القرآن في تفسير قوله تعالى:
﴿فَبَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ﴾ سورة الإسراء، الآية: ٥، وفي قراءة أبي السَّمَالِ وطلحة بالحاء
المهملة.

يراجع: المحتسب: ١٥/٢، والكشاف: ٤٣٨/٢، والبحر المحيط: ١٠/٦.
قال أبو عبيد: «المحوسُّ والمجوسُّ بمعنى واحدٍ، وهو كلُّ موضع خالطته ورطته فقد
جسسته وحسنه سواء»، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿عِبَادًا لَنَا أُولَىٰ بِأَبْنٍ شَدِيدٍ فَبَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا
مَّفْعُولًا﴾ ومنه قول الشاعر:

نَجُوسٌ عِمَارَةٌ وَنَكْفٌ أُخْرَىٰ لَنَا حَتَّىٰ يُجَاوِزَهَا دَلِيلُ

... قال أبو عبيد: فهكذا الجوسُّ، وقال الحطيطي في الحوس يدُم رجلاً: [ديوانه: ١٠٢]

رَهْطُ ابْنِ أَفْعَلٍ فِي الخُطُوبِ أَدَلَّةٌ دُنُسُ الثِّيَابِ فَنَاتُهُمْ لَمْ تُضْرَسِ

بِالْهَمْزِ مِنْ طَوْلِ الثَّقَافِ وَجَارُهُمْ يُعْطِي الطَّلَامَةَ فِي الخُطُوبِ الحُوسِ

وقال الهروي في «الغريبين»: «قال الأضمعي: يُقال: تركت فلاناً يجوسُ بني فلانٍ ويحوسه
ويُدوسهم أي: يطؤهم». وفي ديوان الحطيطي: «رهط ابن جحش». وفي شرحه: الحوسُّ:
الأمورُ الشدادُ.

(٢) ديوان المْتكَمِسِ: ٢٩٤.

(٣) في الأصل: «أيه».

(٤) في الأصل: «إن كان لعام».

[تفسیرُ غریبِ کتابِ الکَلَامِ]^(١)

[من موطأ مالک بن أنسٍ رحمه الله]

- وسألنا عبدَ الملکِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح [١٦٤] حدیثِ مالکِ

الَّذِي رَوَاهُ عن عبدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عن ابنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ كَافِرًا فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا» [٢ / ٩٨٤ رقم (١)].

قَالَ عبدُ الملکِ: يعني بقوله: «فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا» فقد انقلبَ بها أَحَدُهُمَا، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ]^(٢): ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾ يعني أَنْ تَنْقَلِبَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ. ومعنى الحديثِ: إِنْ كَانَ الَّذِي قِيلَ لَهُ ذَلِكَ كَافِرًا فَهُوَ كَمَا قِيلَ لَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَا يَكُونُ [الَّذِي قَالَ لَهُ ذَلِكَ كَافِرًا، وَلَا أَرَاهُ أَرَادَ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَوَارِجَ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ أَهْلَ الْإِيمَانِ عَلَى الدُّنُوبِ، وَمَنْ رَأَى رَأْيَهُمْ وَذَهَبَ مَذْهَبَهُمْ. فَأَمَّا مَنْ قَالَ عَلَى وَجْهِ اسْتِعْظَامٍ مَا يَزَكِبُهُ الرَّجُلُ مِنَ الْمَعْصِيَةِ وَإِظْهَارِ الشَّرِّ عَلَى الرَّجْرِ لَهُ، وَالنَّهْيِ وَالتَّوَجُّعِ لِمَا يُبْدِي فَلَيْسَ عَنْ هَذَا، إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ فِيمَنْ قَالَهُ عَلَى حَالَةِ التَّكْفِيرِ بِالنِّيَّةِ وَالبَصِيرَةِ، كَذَلِكَ أَخْبَرَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ مَالِكٍ.

وَقَدْ حَدَّثَنِي صَعَصَعَةُ^(٣)، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ: أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهُمَا

(١) الموطأ رواية يحيى: ٩٨٤/٢، ورواية أبي مضعب الزُّهري: ١٦٢/٢، ورواية سويد الحدَّاداني: ٥٢١، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٢٧/٢٩٩، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي: ٢/٣٨٥، والمنتقى لأبي الوليد: ٧/٣٠٨، والقبس لابن العربي: ١١٦٢، وتنوير الحوالك: ٣/١٤٨، وشرح الزُّرقاني: ٤/٤٠٠، وكشف المغطى: ٣٧٦.

(٢) سورة المائدة: الآية: ٢٩.

(٣) هو صَعَصَعَةُ بْنُ سَلَامٍ الشَّامِيُّ (ت ١٩٢هـ). تقدّم ذكره.

أَحَقُّ بِهَا الْمَرْمِيُّ أَوْ الرَّامِي؟ فَقَالَ: الْمَرْمِيُّ مَا ذَنْبُهُ؟! » .

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ» [٢/ ٩٨٤ رقم (٢)].

قال عبد الملك: إِنَّمَا ذَلِكَ فِيمَنْ يَقُولُهُ إِزْرَاءَ عَلَى النَّاسِ أَنَّهُ لَمْ يَتَّقَ أَحَدًا فِيهِ خَيْرٌ، وَأَمَّا إِذَا قَالَ ذَلِكَ تَوَجُّعًا عَلَى النَّاسِ لِمَا ظَهَرَ فِيهِمْ مِنَ الشَّرِّ، وَلِذَهَابِ أَهْلِ الْفَضْلِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، كَذَلِكَ أَخْبَرَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ مَالِكٍ .

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» . [٢/ ٩٨٤ رقم (٣)].
قال عبد الملك: وَقَدْ حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» وَحَدَّثَنِيهِ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَغَيْرُهُ، عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) .

قال عبد الملك: وَالْحَدِيثُ بِذَلِكَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ رَوَاهُ الْمَدَنِيُّ وَالْعِرَاقِيُّ وَغَيْرُهُمْ .

قال عبد الملك (٢): وَهُوَ مِمَّا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَجْهَلَ

(١) غريب أبي عبيد: ١٤٥/٢ .

(٢) القول هنا لأبي عبيد مع اختلاف يسير .

شَرْحُهُ [١٦٥] وَوَجْهَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الرِّئَادَةَ وَأَهْلَ التَّعْطِيلِ وَالْمُلْحِدِينَ فِي الدِّينِ يَخْتَجُونَ بِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، فَإِنَّمَا وَجْهُهُ وَشَرْحُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالشُّنَّةِ: أَنَّ الْعَرَبَ شَأْنُهَا أَنْ تَذُمَّ الدَّهْرَ وَتَسَبَّهُ عِنْدَ الْمَصَائِبِ الَّتِي تَنْزِلُ بِهِمْ مِنْ مَوْتٍ، أَوْ هَرَمٍ، أَوْ تَلَفِ مَالٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: أَصَابَتْ بَيْنِي فُلَانٌ قَوَارِعُ الدَّهْرِ، وَأَبَادَهُمُ الدَّهْرُ، وَآتَى عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ، فَيَجْعَلُونَ الدَّهْرَ الَّذِي يَفْعَلُ ذَلِكَ، فَيَذُمَّونَهُ وَيَسَبُّونَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَقَدْ ذَكَرُوا ذَلِكَ فِي أَشْعَارِهِمْ كَثِيرًا، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ^(١) - حِينَ ذَكَرَ قَوْمًا هَلَكُوا - قَالَ:

فَاسْتَأْتَرَ الدَّهْرُ الْغَدَاةَ بِهِمْ	وَالدَّهْرُ يَزِمْنِي وَلَا أَرْمِي
لَوْ كَانَ لِي قِرْنًا أَنَا ضِلُّهُ	مَا طَاشَ عِنْدَ حَفِظَةِ سَهْمِي
أَوْ كَانَ يُعْطِي النَّصْفَ قُلْتُ لَهُ	أَحْرَزْتَ قَسْمَكَ فَالَهُ عَنْ قَسْمِي
يَا دَهْرُ قَدْ أَكْثَرْتَ فَجَعَلْتَنَا	بِسُرَاتِنَا وَقَرَعْتَ فِي الْعَظْمِ
وَسَلَبْتَنَا مَا لَسْتَ تُعْقِبُنَا	يَا دَهْرُ مَا أَنْصَفْتَ فِي الْحُكْمِ
فَارْفَعْ جُرَابَكَ طَالَمَا عَلَلْتَنَا	بِمَزَاجِ كَأْسِ مُرَّةِ الطَّعْمِ
أَبْلَتْ صُرُوفُكَ كُلَّ ذِي ثِقَةٍ	حَامِي الزَّمَانِ مُخَالِطِ الْعَزْمِ

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ زُهَيْرٍ أَيْضًا^(٢):

- (١) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قَالَ الشَّاعِرُ» الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةَ لَيْسَتْ كُلُّهَا مَحَلًّا اتَّفَاقٍ أَتَى لَزُهَيْرٍ - فَالْبَيْتُ الرَّابِعُ يَنْسُبُ إِلَى الْأَعْمَى فِي مَلْحَقَاتِ دِيْوَانِهِ: ٢٥٨ وَفِيهِ: «وَوَقَرْتَ فِي الْعَظْمِ» وَالْبَيْتَانِ الْأَخِيرَانِ لَمْ يَرِدَا فِي شَرْحِ دِيْوَانِ زُهَيْرٍ. وَمَاعِدَاهَا فِي شَرْحِ الدِّيْوَانِ: ٣٨٥. وَالْآيَاتِ: ١، ٤، ٥ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ: ١٤٦/٢.
- (٢) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٤٦/٢: «وَقَالَ عَمْرُو بْنُ قَمِيئَةَ» وَفِي التَّمْهِيدِ: ١٥٥/١٨: «قَالَ شَاعِرُهُمْ» وَهِيَ فِي جَمْهَرَةِ أَشْعَارِ الْعَرَبِ: ٢٠٦/١ لِلْبَيْدِ، الْأَوَّلُ وَالثَّانِي مِنْهُمَا، وَقَبْلُ =

رَمَنِي بَنَاتُ الدَّهْرِ مِنْ حَيْثُ لَا أَرِي فَكَيْفَ بَمَنْ يُرْمَى وَلَيْسَ بِرَامِي
 فَلَوْ أَنَّهَا نَبَلٌ إِذَا لَا تَقِينُهَا وَلَكِنِّي أُرْمَى بِغَيْرِ سِهَامِ
 عَلَى الرَّاحَتَيْنِ مَرَّةً وَعَلَى الْعَصَا أُنُوءُ ثَلَاثًا بَعْدَهُنَّ قِيَامِي
 إِذَا مَا رَأَيْتِ النَّاسُ قَالُوا أَلَمْ يَكُنْ زُهَيْرٌ شَدِيدَ الرُّكْنِ غَيْرَ كُهَامِي
 فَأَفْنَى وَمَا أَفْنَيْتُ لِلدَّهْرِ لَيْلَةً وَلَمْ يُغْنِ مَا أَفْنَيْتُ سِلْكَ نِظَامِ

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَسَدِيِّ^(١):

الآبيات المذكورة هنا قوله:

كَأَنِّي وَقَدْ جَاوَزْتُ تِسْعِينَ حِجَّةً خَلَعْتُ بِهَا يَوْمًا غِدَارَ لَجَامِي
 وَالْمَشْهُورُ لِلْبَيْدِ: مَا جَاءَ: [في الأغاني: ٣٦٢/١٥] قال أبو الفرج: «فلما بلغ التسعين قال:
 كَأَنِّي وَقَدْ جَاوَزْتُ تِسْعِينَ حِجَّةً خَلَعْتُ بِهَا عَنْ مَنَكِبِي رِدَائِي»
 كذا جاء، وإن كان هذا البيت أيضاً ينسب إلى زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ من قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ هُنَا،
 وجاء في شرح ديوانه: ٢٨٦ وروى الثوري:

كَأَنِّي وَقَدْ خَلَعْتُ تِسْعِينَ حِجَّةً خَلَعْتُ بِهَا عَنْ مَنَكِبِي رِدَائِي
 والآيات أيضاً من قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ في ديوان عَمْرِو بْنِ قَمِيثَةَ: ٤٤ غير متتالية وفيها بعض
 الاختلاف في الألفاظ. وفي رواية المؤلف هنا: «ألم يكن زهيراً» دلالة على أن القائل زهيراً،
 لكن رواية ديوان عَمْرِو: «ألم يكن حديثاً» ويُراجع المزيد من التخرُّج في ديوان عَمْرِو.
 (١) هكذا جاء في الأصل، وفي التمهيد: ١٥٨/١٨: «وهذا سليمان العَدَوِيُّ - وكان خيراً
 مُتَدَيِّباً - يَقُولُ . . .». وقال الحافظُ ابنُ عبدِ البرِّ في التمهيد: «وأشعارهم في هذا أكثر من أن
 تُحصَى خُرِجَتْ كُلُّهَا عَلَى الْمَجَازِ وَالِاسْتِعَارَةِ، وَالْمَعْرُوفُ مِنْ مَذَاهِبِ الْعَرَبِ فِي كَلَامِهَا؛
 لِأَنَّهُمْ يُسْمَوْنَ الشَّيْءَ وَيُعَبَّرُونَ عَنْهُ بِمَا يَقْرَبُ مِنْهُ وَبِمَا هُوَ فِيهِ، كَأَنَّهُمْ أَرَادُوا مَا يَنْزِلُ بِهِمْ فِي
 اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنْ مِصَائِبِ الْأَيَّامِ فَجَاءَ النَّهْيُ عَنْ ذَلِكَ تَنْزِيهاً لِلَّهِ؛ لِأَنَّهُ الْفَاعِلُ ذَلِكَ بِهِمْ فِي
 الْحَقِيقَةِ، وَجَرَى ذَلِكَ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ وَهُمْ لَا يَرِيدُونَ ذَلِكَ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ الْمُسْلِمِينَ
 الْخِيَارَ الْفَضْلَاءَ قَدْ اسْتَعْمَلُوا ذَلِكَ فِي أَشْعَارِهِمْ عَلَى دِينِهِمْ وَإِيمَانِهِمْ جَزِيئاً فِي ذَلِكَ عَلَى =

فَيَا دَهْرُ وَيَحَكَ أَلَى انْقَلَبْتَ فَوَلَّيْتَنَا بَعْدَ وَجْهِ قَفَاكَ
 جَعَلْتَ الشَّرَارَ عَلَيْنَا خِيَاراً وَأَجْلَسْتَ سِفْلَتَنَا مُسْتَوَاكَ
 فَيَا دَهْرُ إِنْ كُنْتَ عَادَيْتَنَا فَهِيَ قَدْ صَنَعَتْ بِنَا مَا كَفَاكَ
 وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الرَّاجِزِ^(١):

أَلْقَى عَلَيَّ الدَّهْرُ رِجْلاً وَيَدَاً
 [١٦٦] والدَّهْرُ مَا أَصْلَحَ يَوْمًا أَفْسَدَا
 يُصْلِحُهُ الْيَوْمَ وَيُفْسِدُهُ عَدَا
 وَيُسْعِدُ الْمَوْتُ إِذِ الْمَوْتُ عَدَا

فِي أَشْبَاهِهِ هَلْذَا مِنْ أَشْعَارِهِمْ كَثِيرٌ، وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ،
 مِنْ قَوْلِهِمْ، ثُمَّ كَذَّبَهُمْ قَالَ^(٢): ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يَهْدِكُنَا إِلَّا
 الدَّهْرُ﴾ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ ﴿١٦٦﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» يَقُولُ: إِنَّ الَّذِي يَفْعَلُ بِكُمْ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ،
 وَيُصِيبُكُمْ بِهَذِهِ الْمَصَائِبِ هُوَ اللَّهُ، وَلَيْسَ الدَّهْرُ، فَإِذَا سَبَبْتُمْ فَاعِلُهَا وَأَنْتُمْ

= عادتهم وعلماً بالمراد، وأن ذلك مفهوم معلوم لا يُشكَلُ على ذي لب . . . أوردَ نماذجَ من
 أشعارِهِمْ فِي ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: «وَالأشعارُ فِي ذَلِكَ لَا يُحاطُ بِهَا كَثْرَةً، وَفِيما لَوْحَتنا به كفايةٌ
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ».

- (١) هُوَ دُوَيْدُ - بِالرَّوَا - بِن زَيْدِ بِن نَهْدِ القُضَاعِي، شاعرٌ قديمٌ معمرٌ له أخبارٌ فِي طبقات فحول
 الشعراء: ٣١، والمؤتلف والمُختلف: ١٦٥، والشعر والشعراء: ٥١، وشرح التصحيف
 والتحرif: ٤٢٨، والمعمرين: ٢٠ وذكرُوا الأبيات الثلاثة المذكورة هُنَا دُونَ الرَّابِعِ،
 وَذَكَرَهَا الحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ البرِّ فِي التَّمهيد: ١٥٧/١٨.
- (٢) سورة الجاثية.

تَطُّونَهُ الدَّهْرَ فَإِنَّمَا يَقَعُ السَّبُّ وَالذَّمُّ عَلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الْفَاعِلُ ذَلِكَ لَا الدَّهْرُ. هَذَا وَجْهُ الْحَدِيثِ وَتَأْوِيلُهُ، وَشَرْحُهُ وَتَفْسِيرُهُ، وَكَذَلِكَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمَاجِشُونَ يُفَسِّرُهُ، وَكُلٌّ مَن لَقِيتُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالسُّنَّةِ وَالْمَعْرِفَةِ بِتَأْوِيلِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ كَانَ مَذْهَبُ مَالِكٍ فِي تَفْسِيرِهِ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ حَدِيثِ مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الرَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَتِ الصَّدَقَةُ اللَّفْحَةُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةٌ، وَالشَّاءُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةٌ تَغْدُو بِإِنَاءٍ، وَتَرُوحُ بِإِنَاءٍ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَا اللَّفْحَةُ: فَالْتَأَقَةُ اللَّبُونِ، وَالصَّفِيَّةُ: الْغَزِيرَةُ اللَّبْنِ^(١) الْمُصْطَفَاةُ مِنَ اللَّقَاحِ، وَكَذَلِكَ الشَّاءُ الصَّفِيَّةُ، هِيَ الْغَزِيرَةُ اللَّبْنِ، الْمُصْطَفَاةُ؛ أَيْ: الْمُخْتَارَةُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «مِنْحَةٌ» فَأَنَّ يَمْنَحَ الرَّجُلُ [الرَّجُلَ] نَاقَتَهُ أَوْ شَاتَهُ فِي أَيَّامِ اللَّبْنِ^(٢)، يَحْلِبُهَا عَامَهُ ذَلِكَ، أَوْ أَيَّاماً مَعْدُودَةً ثُمَّ يَرُدُّهَا، وَلَا تُسَمَّى عَطِيَّةَ الرَّقَبَةِ مِنْحَةً، إِذْهَا الْمِنْحَةُ: عَطِيَّةٌ لِنَيْهَا دُونَ رَقَبَتَيْهَا، مِثْلُ الْعَرِيَّةِ فِي النَّخْلِ وَالشَّجَرِ^(٣)، وَهِيَ عَطِيَّةُ التَّمْرِ دُونَ الْأَصْلِ عَامَهُ ذَلِكَ. وَهُوَ فِي الدَّوَابِّ إِفْقَارٌ^(٤)، تَقُولُ:

(١) اللَّفْحَةُ مشروحة في غريب ابن الجوزي: ٥٩٦/١، والفاثق: ٣٠٦/٢، والنَّهْيَةُ: ٤٠/٣، ويُراجع: تهذيب اللغة: ٢٤٩/٢، ومُجْمَلُ اللُّغَةِ: ٥٣٥، والصَّحَاحُ، واللُّسَانُ، والتَّاجُ: (صفا).

(٢) غريب الحديث لأبي عُبَيْدٍ: ٢٩٢/١، ٣٣٩/٤، والصَّحَاحُ، واللُّسَانُ، والتَّاجُ: (منح).

(٣) تقدّم ذكرها في (كتاب البيوع) فلترجع هناك.

(٤) غريب ابن الحديث لأبي عُبَيْدٍ: ٢٩٢/١، ٣٣٩/٤، والصَّحَاحُ، واللُّسَانُ، والتَّاجُ: (فقر).

أَفْقَرَتِ الرَّجُلَ دَابَّتَكَ^(١) يَرْكَبُهَا فَقَطْ، فِي حَضَرٍ أَوْ سَفَرٍ أَيَّاماً. الْإِفْقَارُ: عَارِيَةٌ ظَهَرَهَا دُونَ رَقَبَتَيْهَا، وَهُوَ مَا أُخُوذُ مِنَ الْفِقَارِ، وَهُوَ ظَهْرُ الدَّابَّةِ الَّذِي عَلَيْهِ يَرْكَبُ الرَّائِبُ، وَهُوَ فِي الْإِبِلِ إِخْبَالٌ^(٢)، تَقُولُ: أَخْبَلْتُ الرَّجُلَ نَاقَةً أَوْ بُعيراً، وَهُوَ أَنْ تُعْطِيَهُ النَّاقَةَ يَرْكَبُهَا وَيَجْتَرُّ وَيَبْرَهَا، وَيَسْتَفْعِلُ بِهَا ثُمَّ يَرُدُّهَا، وَإِيَّاهُ عَنَى زُهَيْرٌ بِنُ أَبِي سُلَيْمٍ لِقَوْمٍ مَدَحَهُمْ^(٣):

هُنَالِكَ إِنْ يَسْتَجْبِلُوا الْمَالَ يُخْبِلُوا وَإِنْ يُسْأَلُوا يُعْطُوا وَإِنْ يَنْسِرُوا يُعْلُوا
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمِنَ الْمِنْحَةِ قَرْضُ الدَّنَائِيرِ وَالِدَّرَاهِمِ، قَدْ حَدَّثَنِي الْمُقْرِيءُ^(٤)،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ

(١) في الأصل: «دَابَّتَهُ».

(٢) غريب أبي عبيد: ٢٩٢/١، ٣٣٩/٤، والصُّحاح، واللِّسان، والتَّاج: (خَبَلٌ).

(٣) شرح ديوان زهير: ١١٢، وغريب الحديث لأبي عبيد: ٢٩٤/٢.

(فائدة): قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: ٣٢٤/٢ «لَهُمْ عَطَايَا مَنَافِعَ لَا يَمْلِكُ بشيءٍ منها رَقَبَةُ الشَّيْءِ الْمَوْقُوفِ، مِنْهَا: (الْإِفْقَارُ) وَ(الْإِخْبَالُ) وَ(الْإِعْرَاءُ)، وَمِنْهَا: «الْمِنْحَةُ» كَانُوا إِذَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْهُمْ صَاحِبَهُ نَاقَةً أَوْ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ يَشْرِبُ لَبَنَهَا مَرَّةً قِيلَ: مَنَحَهُ، فَإِنْ أُعْطَاهُ دَابَّةً يَرْتَفِقُ بِظَهْرِهَا وَيَكْرِي ذَلِكَ وَيَنْتَفِعُ بِهِ قِيلَ: أَخْبَلَهُ. فَإِنْ أُعْطَاهُ شَيْئاً مِنَ الْإِبِلِ يَرْكَبُهَا مَرَّةً قِيلَ: أَفْقَرَهُ ظَهْرَهُ جَمَلِهِ أَوْ نَاقَتِهِ أَوْ دَابَّتِهِ. فَالْعَرَايَا فِي ثَمَرِ النَّخْلِ، وَتَكُونُ عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي النَّخْلِ وَالْعِنَبِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الثَّمَارِ. وَالْمِنْحَةُ فِي الْبَنَانِ الثُّورِ وَالْغَنَمِ. وَالْإِخْبَالُ فِي الدَّوَابِّ، وَالْإِفْقَارُ فِي الثُّورِ وَالْإِبِلِ. وَالْإِطْرَاقُ: أَنْ يُعْطِيَهُ فَحَلَ غَنَمِهِ أَوْ إِبِلِهِ لِحَمْلِهِ عَلَى نَعَاجِهِ أَوْ نُوقِهِ. وَالْإِسْكَانُ: أَنْ يَسْكُنَهُ بَيْتاً لَهُ مُدَّةً، لَا يَمْلِكُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا كُلِّهِ رَقَبَةً مَا يُعْطَى، وَمِنْ هَذَا الْبَابِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا (الْعُمَرِيُّ) وَخَالَفَهُمْ فِي ذَلِكَ غَيْرُهُمْ. وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا».

(٤) لم أستطع التعرف عليه.

ابن عازب: أن رسول الله ﷺ قال^(١): «مَنْ مَنَحَ مَنِحَةً لَبَنٍ أَوْ مَنِحَةً وَرِقٍ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ» وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «مَنْ مَنَحَ مَنِحَةً وَكُوفًا فَلَهُ مِنَ الْأَجْرِ [١٦٧] كَعَتَقِ رَقَبَةٍ» فَالْوَكُوفُ: الْغَزِيرَةُ الْكَثِيرَةُ اللَّبَنِ، وَمِنْ هَذَا قِيلَ: وَكَفَ الْبَيْتُ بِالْمَطَرِ، وَوَكَفَتِ الْعَيْنُ بِالذَّمْعِ^(٢).

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَقَوْلُهُ: «أَوْ مَنَحَ مَنِحَةً وَرِقٍ» يُبَيِّنُ لَكَ أَنَّ الْقَرْضَ مِنَ الْمَنِحَةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يُرَدُّ، وَكَذَلِكَ مَنِحَةُ الْأَرْضِ أَيْضًا: أَنْ تَمَنَحَ أَخَاكَ أَرْضَكَ يَزْرَعُهَا ثُمَّ يَرُدُّهَا، وَمِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي ابْنُ الْمَاجِشُونِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ، وَقَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ» فَجَعَلَ عَارِيَتَهُ لِلْأَرْضِ مَنِحَةً. فَأَصْلُ الْمَنِحَةِ أَنْ كُلَّ مَا أُعْطِيَ لِيُسْتَفْعَ بِهِ ثُمَّ يُرْجَعَ إِلَى صَاحِبِهِ فَهُوَ مَنِحَةٌ، فَإِذَا بَتَلَ فَهُوَ عَطِيَّةٌ وَكَيْسَ مَنِحَةٌ، وَلَا تُسَمَّى الْهَبَّةُ وَالْعَطِيَّةُ مَنِحَةً.

[شرح غريب كتاب الصدقة]^(٣)

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

(١) غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٩٢/١.

(٢) اللسان: (وكف).

(٣) الموطأ رواية يحيى: ٩٩٥/٢، ورواية أبي مضعب الزهري: ١٧٤/٢، ورواية سويد الحذثاني:

٥٢٨، ورواية محمد بن الحسن: ٣٢٨، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٣٩٣/٢٧، والتعليق

على الموطأ لأبي الوليد القاسمي: ٣٩٥/٢، والمُنْتَقَى لأبي الوليد: ٣١٩/٧، والقبس لابن العربي:

١١٨٨، وتنوير الحوالك: ١٥٦/٣، وشرح الزرقاني: ٤٢١/٤، وكشف المُعْطَى: ٣٨١.

الَّذِي رَوَاهُ فِي حَائِطِ أَبِي طَلْحَةَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِهِ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لَنْ نَنَالُوا
الْرِّيحَ حَتَّى تُفَيْقُوا مِمَّا نُحِبُّونَ﴾^(١) فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ» [٢/ ٩٩٥
رقم (٢)]. كَيْفَ هُوَ، مِنَ الرَّيْحِ، أَوْ رَائِحٍ مِنَ الرِّوَاحِ؟

فَقَالَ: رَوَاهَا أَصْحَابُ مَالِكٍ عَنِ مَالِكٍ بِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا، كَانَ ابْنُ وَهْبٍ
يَزْوِيهَا عَنْهُ بِالْبَاءِ، وَيَقُولُ فِي تَأْوِيلِهِ: يَغْنِي أَنَّهُ يَرُوحُ عَلَيَّ صَاحِبِهِ فِي الْآخِرَةِ
بِالْأَجْرِ الْعَظِيمِ. وَأَمَّا مُطَرِّفٌ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ فَرَوِيَاهَا عَنْ مَالِكٍ: «ذَلِكَ مَالٌ
رَابِعٌ» مِنَ الرَّيْحِ، وَهُوَ حَسَنٌ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ تَقُولَ فِي الْمَالِ مَالٌ رَابِعٌ،
وَمَتَجَرَّ رَابِعٌ، وَلَا تَقُولُ: مُرْبِعٌ، قَالَ الشَّاعِرُ^(٢):

مَنْ اتَّقَى اللَّهَ فَذَلِكَ الَّذِي سَبَقَ إِلَى الْمَتَجَرِّ الرَّابِعِ

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) سورة آل عمران الآية: ٩٢.

(٢) لم أقف على هذا البيت في مصادرِي. وفي تعليقِ أبي الوليد الوَقْشِيِّ: «رابعٌ» يعود عليه من
هيئة الرِّيحِ، وهذه اللَّفْظَةُ تجري مجرى النَّسْبِ كقوله تعالى: ﴿فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [الحاقة]
وَالْأَفْئِدَةُ أَنَّ يَقُولُ مُرْبُوحٌ وَمَنْ رَوَى: (رابعٌ) أراد: يروحُ عليك خَيْرُهُ كَمَا تَرُوحُ
الْمَاشِيَةُ مِنَ الْمَرْعَى...». قال الحافظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «وَأَمَّا قَوْلُهُ: يَبِخُ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ فَإِنَّهُ
أَرَادَ: مَالٌ رَابِعٌ صَاحِبُهُ وَمُعْطِيهِ فَحَذَفَ، وَذَلِكَ مَعْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَقُولُونَ: مَالٌ رَابِعٌ
وَمَتَجَرَّ رَابِعٌ كَمَا قَالُوا: لَيْلٌ نَائِمٌ أَي: يُنَامُ فِيهِ. وَهَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى: (مَالٌ رَابِعٌ) مِنَ الرَّيْحِ،
وَتَابِعَهُ عَلِيُّ ذَلِكَ جَمَاعَةً. وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ وَغَيْرُهُ بِالْبَاءِ الْمَنْقُوطَةِ بِاثْنَتَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا وَقَالَ فِي
تَفْسِيرِهِ: إِنَّهُ يَرُوحُ عَلَيَّ صَاحِبِهِ بِالْأَجْرِ الْعَظِيمِ. وَحَقِيقَتُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِاللِّسَانِ عَلَى أَنَّهُ
عَلَى النَّسْبِ أَي: مَالٌ ذُو رَيْحٍ وَعَيْشَةٌ ذَاتُ رَضَى. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: أَصْلُهُ مِنَ الرِّوْحَةِ أَي:
هُوَ مَالٌ يَرُوحُ عَلَيْكَ فَمَرُّهُ وَخَيْرُهُ مَتَى شِئْتَ. وَالْأَوَّلُ عِنْدِي أَوْلَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَوْوَنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ».
مَا يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: «وَمَوْوَنَةِ عَامِلِي».

قال [عبدُ الملك] ^(١): يَعْنِي أَجِيرَهُ فِي نَخْلِهِ.

[شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ] ^(٢)

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (العاقب) فِي حَدِيثِ مَالِكِ
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ: «لِي [١٦٨] خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ؛ أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي
يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَةَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَيَّ قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ»
[١٠٠٤/٢ رقم (١)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ: «الْعَاقِبُ»: آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ ^(٣)، وَكَذَلِكَ ^(٤)

(١) ساقط من الأصل. ولم أتبين المقصود بقول عبد الملك هذا!

(٢) الموطأ رواية يحيى: ١٠٠٤/٢، ورواية أبي مُصعب الزُّهري: ٩١/٢، ورواية سُويد الخَدَثَانِي: ٥٢٧، ورواية محمد بن الحسن: ٣٣٤، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٤٤١/٢٧، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوَقْشِي: ٤٠٧/٢، والمُنْتَقَى لأبي الوليد: ٣٢٨، والقبس لابن العربي: ١١٨٤، وتنوير الحوالك: ١٦٢/٣، وشرح الزُّرقاني: ٤٣٢/٤، وكشف المُغَطَّى: ٣٨٦.

(٣) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي: غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ: ٢٤٣/١، وَالْفَائِقُ: ١٠/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١١١/٢، وَالنِّهَايَةُ: ٢٦٨/٣. وَيُرَاجَعُ: التَّمْهِيدُ: ١٥٣/٩، وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ، وَالتَّلَاجُ: (عقب) وَقَدْ جَمَعَ أَسْمَاءَ النَّبِيِّ ﷺ وَشَرَحَهَا عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ فَارِسٍ (ت ٣٩٥هـ)، وَابْنُ خَالَوَيْهِ (ت ٣٧٠هـ)، وَابْنُ دِحْيَةَ (ت ٦٣٨هـ)، وَالشَّيْطُونِي: (ت ٩١١هـ) وَاسْمُ كِتَابِهِ: «الرِّيَاضُ الْأَيْقَةُ» وَهُوَ مَطْبُوعٌ وَغَيْرُهُمْ.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ.

كُلُّ شَيْءٍ خَلَفَ [بَعْدَ شَيْءٍ] ^(١) فَهُوَ الْعَاقِبُ، وَقَدْ عَقَبَ فَهُوَ يَعْقُبُ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لَوْلَدِ الرَّجُلِ بَعْدَهُ هُوَ عَقِبُهُ، وَكَذَلِكَ آخِرُ كُلِّ شَيْءٍ عَقِبُهُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ ^(٢): «حِينَ سَافَرَ فِي عَقِبِ رَمَضَانَ فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ قَدْ تَسَعَسَعَ بِكُمْ فَلَوْ صُمْنَا بِقِيَّتِهِ». يَعْنِي فِي قَوْلِهِ: «فِي عَقِبِ رَمَضَانَ»: آخِرُهُ، وَبِقَوْلِهِ: «قَدْ تَسَعَسَعَ» قَدْ أَدْبَرَ ^(٣)، قَالَ ^(٤): وَمِنْ هَذَا قِيلَ: فَرَسٌ ذُو عَقِبٍ: إِذَا كَانَ بَاقِيَ الْجَرِيِّ، وَكَذَلِكَ الْعَاقِبَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ هِيَ آخِرُهُ، وَمِنْهُ عَوَاقِبُ الْأُمُورِ. وَقَدْ حَدَّثَنِي الطَّلْحِيُّ ^(٥) عَنْ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ حَكِيمًا -، كَانَ يَقُولُ فِي حِكْمَتِهِ: «لَيْسَ لِمَلُولٍ صَدِيقٌ، وَلَا لِحَسُودٍ غِنَى، وَالنَّظْرُ فِي الْعَوَاقِبِ تَلْقِيحٌ لِلْعُقُولِ».

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ (التَّشْرِيمِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ كَعْبًا أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْ تَحْتِ ثَوْبِهِ مِصْحَفًا قَدْ تَشَرَّمَتْ حَوَاشِيهِ».

- (١) فِي الْأَصْلِ: «بَعْدِي...» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ.
- (٢) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ.
- (٣) فِي النَّهَائِيَةِ: ٣٦٨/٢ «أَي: أَدْبَرَ وَفَنِي إِلَّا أَقْلَهُ، وَيُرْوَى بِالشُّيْنِ».
- (٤) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: فَرَسٌ ذُو عَقِبٍ...».
- (٥) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَيُرْوَى عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ لِمَلُولٍ...» وَقَوْلُهُ: «لَيْسَ لِمَلُولٍ صَدِيقٌ» مِثْلُ، يَرِاجِعُ أَمْثَالَ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢١٧، وَالمُسْتَقْصَى: ٣٠٨/٢، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ: ١٩٥/٢. وَأَنْشُد:

إِنَّكَ وَاللَّهِ لَذُو مَلَّةٍ يُطْرَفُكَ الْأَذْنَى عَنِ الْأَبْعَدِ
 وَقَوْلُهُ: «وَكَانَ حَكِيمًا» سَاقِطَةٌ مِنْ غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ وَفِي أَمْثَالِهِ: «وَكَانَ مِنَ الْحَكَمَاءِ».

قال عبد الملك: يعني تَشَقَّقَتْ حَوَاشِيهِ مِنَ الْقِدَمِ (١).

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن قولِ عُمَرَ في حديثِ مالك
«وإيائي وَرَبِّ الْغُنَيْمَةِ وَالصُّرَيْمَةِ».

قال عبد الملك: الصُّرَيْمَةُ: تَصْغِيرُ الصَّرْمَةِ، وهي القليلُ من الإبلِ نَحْوِ
الثَّلَاثِينَ وَالْأَرْبَعِينَ (٢).

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرحِ حديثِ مالك

عن عبد الله بن دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَتْ
امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَقِيلَ لَهَا: لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَلَا سَقَيْتِهَا،
وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا فَتَأْكُلِ مِنْ حَشَائِشِ الْأَرْضِ» (٣).

قال عبد الملك: الحَشَائِشُ: الْهَوَاطُ وَدَوَابُّ الْأَرْضِ، وَمَا أَشْبَهَهَا (٤)،

(١) غريب أبي عبيد: ٢٦٢/٤، والفاثق: ٢٣٩/٢، والنهية: ٤٦٨/٢.

(٢) النهاية: ٢٧/٣. وفي تهذيب اللغة: ١٨٥/١٢ «وقال أبو زيد: الصرمة: ما بين العشر إلى
الأربعين من الإبل».

(٣) الحديث في الموطأ رواية سويد: ٥٣٣، عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: دخلت
امرأة النار في هرة لها ربطتها فلا هي... ومثله في مسند الموطأ: ٤٦١ وفي هامشه قال:
وأخرجه الإمام أحمد كذلك في مسنده: ٥٠١/٢ بنحوه.

(٤) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٦٣/٣، وغريب ابن قتيبة: ٢/٢١٨، وغريب الخطابي:
١/١٢٦، ٢/٣٤٨، ٣/٣٤٨، والغريين: ٢/٢١٠، وغريب ابن الجوزي: ١/٢٧٨، والفاثق:
١/٣٧٠، والنهية: ٢/٣٣، ويراجع: العين: ٤/١٣٢، ومختصره: ١/٤١١، وجمهرة
اللغة: ١٠٥، وتهذيب اللغة: ٦/٥٤٥، ومجمل اللغة: ٢٧٤، والصحاح، واللسان،
والتاج: (خشش)، وجميع شرح هذه اللفظة الآتي لأبي عبيد مع تقديم وتأخير وحذف.

وهو^(١) بفتح الخاء، وأما الخشاش - بكسر الخاء - فهي الحلقة^(٢) التي تجعل في أنف البعير ليقاد بها، فإن كانت من عود فهي خشاش، وإن كانت من شعر فهي خزامة، وإن كانت من صفر أو فضة فهي برة، وإن كانت من جلد فهي عراق. تقول منه^(٣): جمل مخشوش ومعرون، ومخزوم ومبرأ، وإياه أراد ذو الرمة حيث قال^(٤): [١٦٩]

تشكو الخشاش ومجرى النسعين كما أن المرئض إلى عواده الوصب

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (البواقي) في حديث مالك

الذي رواه عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»

قال عبد الملك: البواقي: غوائل الشر^(٥)، والواحدة: بائقة، وغائلة،

(١) في غريب أبي عبيد: «فهذا».

(٢) في غريب أبي عبيد: «قال أبو عبيد: والخزامة هي الحلقة التي تجعل...».

(٣) في غريب أبي عبيد: «قال الكسائي: يقال من ذلك كله: خزمت البعير وعرنته وخششته، وهو مخزوم ومعرون...».

(٤) ديوانه: ٤٢/١ من بائته المشهورة. وجاء في شرح الديوان: «الخشاش: هو الذي يجعل في أنف البعير، والعران»: «أن يجعل في الوتره وهو ما بين المنخرين، والبرة» التي تجعل في جانبي أحد المنخرين، وهي من صفر، وربما كانت من شعر،... و«مجرى النسعين» وهو من موضع التصدير والحقب، والحقب: النسعة تكون أسفل بطن البعير على الحقو (أن) من الأنين. والوصب: الوجع، يقال: فلان يتوصب أي: يجلد وصباً. يريد وجعاً.

(٥) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٣٤٨/١، وغريب الخطابي: ٦١/٣، والغريبين: ٢٢٠/١، وغريب ابن الجوزي: ٩١/١، والفائق: ١٣٢/١، والنهية: ١٦٢/١. ويراجع: جمهرة اللغة: ٣٧٥، وتهذيب اللغة: ٣٤٩/٩، ومجمل اللغة: ١٣٩، والأفعال =

وَالْعَرَبُ تَقُولُ أَيْضاً لِلدَّاهِيَةِ وَالْبَلِيَّةِ تَنْزِلُ بِالْقَوْمِ: قَدْ أَصَابَتْهُمْ بَائِقَةٌ^(١)، وَمِنْهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دُعَائِهِ: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ بَوَائِقِ الدَّهْرِ وَمُصِيبَاتِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ» تَقُولُ فِي تَصْرِيْفِ الْبَائِقَةِ^(٢): قَدْ بَاقَتْهُمْ الْبَائِقَةُ^(٣) فَهِيَ تَبَوِّقُهُمْ بَوِّقًا، وَمِثْلُهُ: فَفَرَّتْهُمْ الْفَاقِرَةُ، وَضَلَّتْهُمْ الضَّالَّةُ وَكَلَّتَاهُمَا بِمَعْنَى الْبَائِقَةِ، وَكُلُّهُمَا مِنَ الْبَلِيَّةِ وَالْدَّاهِيَةِ.

(شرح كتاب جامع الجامع من حديث مالك)

[ابن أنس رحمه الله]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الحنين) و(الرثود) في حديث

مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ يَوْمًا تَحْتَ شَجَرَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَلَمَّا اشْتَدَّتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ خَرَجَ مِنْ تَحْتِهَا فَطَرَحَ عَلَيْهِ ثَوْبًا فَنَادَاهُ رَجُلٌ غَيْرُ بَعِيدٍ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ لَكَ فِي رَجُلٍ رَدَدْتَ حَاجَتَهُ، وَطَالَ انْتِظَارُهُ؟ قَالَ عُمَرُ: مَنْ رَدَدَهَا؟ قَالَ: أَنْتَ، فَمَا زَالَ الْقَوْلُ وَالْمُرَاجَعَةُ بَيْنَهُمَا حَتَّى ضَرَبَهُ عُمَرُ بِالْمِخْفَقَةِ. فَأَخَذَ الرَّجُلُ بِثَوْبِ عُمَرَ ثُمَّ قَالَ: عَجَلْتَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ تَنْظُرَ، فَإِنْ كُنْتُ مَظْلُومًا رَدَدْتَ عَلَيَّ حَقِّي، وَإِنْ كُنْتُ

= للسرفسطي: ٤/ ١٢٥، والصحاح، واللسان، والتأج: (بوق).

قال الخطابي: «بأقته بائقة: إذا نزلت به نازلة شديدة، ويقال: إن أصل البوق كثرة المطر».

(١) في الأصل: «الباقبة».

(٢) في الأصل: «بقبة».

ظَالِمًا رَدَّدْتَنِي إِلَى الْحَقِّ. قَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِثَوْبِ الرَّجُلِ وَأَعْطَاهُ الدَّرَّةَ، وَقَالَ: اسْتَقِدْ، قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، قَالَ: لَتَفْعَلَنَّ، أَوْ لَتَفْعَلَنَّ مَا يَفْعَلُ الْمُنْصِيفُ مِنْ حَقِّهِ. قَالَ الرَّجُلُ: فَإِنِّي أَعْفُو. فَالْتَمَتَ عُمَرُ إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ: أَنْصِفْتُ مِنْ نَفْسِي، قَبْلَ أَنْ يَنْتَصِفَ مِنِّي وَأَنَا كَارِهِ، فَلَوْ كُنْتُ فِي الْأَرَاكِ^(١) لَسَمِعْتَ خَيْنَ عُمَرَ.

قال عبد الملك: الخين: البكاء بكاء فيه شهيق^(٢). وأما قوله: رتدت حاجته: فيعني أبطأت عليه حاجته، والرتود: الإبطاء. وقوله: «من رتدها يقول: من بطأ بها».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح [١٧٠] (العَبْقَرِيُّ) في حديث

مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أُرِيتُ أَبَابَكْرَ يَنْزِعُ ذَنْبًا أَوْ ذُنُوبِينَ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ قَامَ عُمَرُ فَنَزَعَ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ.

قال عبد الملك: أما قوله: «يَنْزِعُ ذَنْبًا أَوْ ذُنُوبِينَ» فَالْتَزَعُ: الِاسْتِقَاءُ^(٣)، وَالذُّنُوبُ: الدَّلُؤُ^(٤) عَلَى قَدْرِ الدَّلَاءِ الْمَعْرُوفَةِ، وَإِنَّمَا تَأْوِيلُ ذَلِكَ: وَلَا يَنْتَه

(١) موضع بمكة - شرفها الله - معجم البلدان: ١٣٥/١.

(٢) المجموع المغيث: ١/٦٢٤، والنهاية: ٢/٨٥، وقد تقدّم نحوه.

(٣) اللسان: (نزع).

(٤) في تهذيب اللغة: ٤٣٩/١٤ «وَرَوَى سلمة عن الفراء أنه قال: «الذُّنُوبُ من كلام العرب: الدَّلُؤُ العظيمة، ولكن العرب يذهب به إلى النَّصِيبِ والحَظِّ...» يُراجع: معاني القرآن =

ستين . وأما الغرْبُ: ففَوْقَ الدَّلْوِ، وهي دَلْوٌ كَبِيرَةٌ تَسْعُ دِلَاءً كَثِيرَةً^(١) . وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا» فَإِنَّمَا تَأْوِيلُ ذَلِكَ: مَا جَرَى عَلَى يَدَيْ عُمَرَ فِي خِلَافَتِهِ مِنَ الْفُتُوحَاتِ وَالْخَيْرِ الْكَثِيرِ لِلْمُسْلِمِينَ . وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَّهُ» فَإِنَّ الْعَبْقَرِيَّ: الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ^(٢) مِنَ الرِّجَالِ . وَقَدْ يُقَالُ: عَبْقَرِيٌّ لِلسَّيِّدِ وَالشَّرِيفِ، وَلِكُلِّ مُفْضَلٍ فِي شَيْءٍ، أَوْ مَنْسُوبٍ إِلَى شَيْءٍ رَفِيعٍ، وَأَصْلُ ذَلِكَ - فِيمَا بَلَّغَنِي -^(٣): «أَنَّ عَبْقَرَ^(٤) أَرْضٌ^(٥) يَسْكُنُهَا الْجِنُّ، فَإِذَا فُضِّلَ الشَّيْءُ قِيلَ: عَبْقَرِيٌّ فَسُبَّ إِلَى تِلْكَ الْأَرْضِ، وَقَالَ زُهَيْرٌ بَنُ أَبِي سُلْمَى^(٦):

بَحِيلٍ عَلَيْهَا جِنَّةٌ عَبْقَرِيَّةٌ جَدِيدُونَ يَوْمًا أَنْ يَتَأَلَّوْا فَيَسْتَعْلُوا

قَالَ: وَقَدْ قِيلَ أَيْضًا عَبْقَرٌ: إِنَّهَا أَرْضٌ تُعْمَلُ فِيهَا الْبُرُودُ وَالْوَشْيُ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ - وَهُوَ يَذْكُرُ أَلْوَانَ الرِّيَاضِ -^(٧):

- = للفرّاء: ٩٠ / ٣، وقال الأزهري أيضاً: «ابن السكيت الذنوب: فيها ماء قريب من الملاء»
 يراجع: إصلاح المنطق: ٣٣٤ . وقد تقدم مثل ذلك .
- (١) الغرْبُ الدَّلْوُ العظيمة التي تجرُّها وتنزعها من البئر الإبلُ وهي معروفة عند العامة بنجد حتى زماننا هذا . وقد تقدّم مثل ذلك أيضاً .
- (٢) في غريب أبي عبيد: ٨٧ / ١ «قال الأصمعي: سألت أبا عمرو بن العلاء عن العبقرى فقال: يقال: هذا عبقرى قوم، كقولك: هذا سيد قوم وكبيرهم وقوتهم» .
- (٣) في غريب أبي عبيد: «إنما أصله فيما يقال: أنه نسب إلى عبقر وهي أرض يسكنها الجن . . .» .
- (٤) في الأصل: «عبقرى» والتّصحیح عن غريب أبي عبيد رحمه الله .
- (٥) في الأصل: «أرضاً» و(عبقر) موضع . يراجع: معجم البلدان: ٨٩ / ٤، وذكر أخباراً وأشعاراً في نقلها إطالة فراجعها هناك .
- (٦) شرح ديوانه: ١٠٣، وهو في غريب الحديث: ٨٨ / ١، ومعجم البلدان: ٩٠ / ٤ وغيرهما .
- (٧) ديوانه: ١٣٦٦ / ٢ وهو أيضاً في المصدرين السابقين وغيرهما والتّنجيد: التّزيين .

الاستقاء، وهذه كلمة تُوقِعُهَا الْعَرَبُ عَلَيَّ كُلِّ مَعْنَى يَقَعُّ عَلَيَّ [مَنْ] يَفْعَلُ فِعْلَهُ
[و] يَعْمَلُ عَمَلَهُ، إِذَا عَظَّمْتَ فِعْلَ الشَّيْءِ وَصَفْتَهُ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ^(١): ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾^(٢) أَي: شَيْئًا عَظِيمًا، قَالَ الرَّاجِزُ^(٣):

قَدْ أَطَعَمْتَنِي دَقْلًا حَوْلِيَا مُسَوِّسًا مُدَوِّدًا حَجْرِيَا

قَدْ كُنْتَ تَفْرِينُ بِهِ الْفَرِيَا

أَي: قَدْ كُنْتَ تُكْثِرِينَ فِيهِ الْقَوْلَ وَتُعْظِمِينَهُ، وَأَنْشَدَ أَعْرَابِيٌّ بِالْحِجَازِ^(٣):

فَتَى لَا يَرِي قَدْ الْقَمِيصِ بِخَصْرِهِ وَلَكِنَّمَا تَفْرِي الْفَرِيَّ مَنَابُهُ

قول الشاعر: =

سَمِعْنَا لَهَا وَاسْتَفْرَعَتْ فِي حَدِيثِهَا فَلَا شَيْءَ يَفْرِي بِالْيَدَيْنِ كَمَا تَفْرِي
قَالَ اللَّيْثُ: يُقَالُ فِي صِفَةِ الشُّجَاعِ: مَا يَفْرِي أَحَدًا فَرِيَةً مُخَفَّفَةً، وَمَنْ ثَقُلَ فَقَدْ غَلِطَ، وَفِي
الْهَيْمَةِ لابن الأثير: «وَحِكْيَى عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ أَنْكَرَ التَّثْقِيلَ وَغَلَطَ قَائِلُهُ» وَهُوَ فِي الْعَيْنِ ٢٨٠ / ٨
كَمَا قَالَا تَمَامًا. وَفِي أفعال السَّرْقَسْتِي ٨ / ٤ قَالَ: «وَأَنْشَدَ أَبُو عِثْمَانَ:

إِذَا مَا أَدِينُمُ الْقَوْمِ أَنْهَجَهُ الْبِلَى تَفْرَى وَلَوْ كَتَبْتَهُ لَتَخَرَّمَا

(١) سورة مريم.

(٢) هُوَ زُرَّارَةُ بْنُ صَعْبٍ يَخَاطَبُ الْعَامِرِيَّةَ كَذَا فِي اللِّسَانِ (فَرَى) عَنِ الْفَرَاءِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ:
١٦٧ / ٢، وَهُوَ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ: ٢٤١ / ١٥، وَالْأَصْلُ فِيهِ فِي غَرِيبِ أَبِي عُيَيْدٍ: ٨٨ / ١. وَلَا
أَدْرِي مِنَ الْعَامِرِيَّةِ؟ إِلَّا أَنَّهَا قَالَتْ تُخَاطِبُهُ:

لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا دَهْرِيَا

يَمْسِي وَرَاءَ الْقَوْمِ سَبِيهَا

كَأَنَّهُ مُضْطَغِنٌ صَبِيَا

فَقَالَ الرَّاجِزُ الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةَ يَخَاطِبُهَا وَيُرِّدُ عَلَيْهَا. السَّبِيهَا: الَّذِي يَجِيءُ خَلْفَ الْقَوْمِ فَيَنْظُرُ
أَسْتَاهَهُمْ وَاضْطَغِنَ الشَّيْءُ: إِذَا حَمَلْتَهُ تَحْتَ ضَعْفِكَ كَذَا فِي «اللِّسَانِ».

(٣) لَمْ أَعِشْ عَلَيْهِ.

يقول: مَنَّاكِبُهُ تَفْعَلُ الْأَفَاعِيلَ، هِيَ تَقْطَعُ ثَوْبَهُ، أَي: لِتَمَامِهِ، وَسَعَةِ مَا بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعَطِنَ فَيَعْنِي: حَتَّى أَقْبَلَ النَّاسُ بِإِبْلِهِمْ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ يَسْتَقُونَهَا بِاسْتِقَاءِ عُمَرَ، فَصَارَ مَوْضِعُهُ عَطْنًا لِلْإِبْلِ، وَعَطْنُ الْإِبْلِ كَمُرَاحِ الْغَنَمِ، وَإِنَّمَا عَنَى مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الْخَيْرِ الْكَثِيرِ وَسَعَةِ الرِّزْقِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ [١٧١].

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (اللَّغَطِ) في حديث مالك

الذي رواه عن أبي النَّضْرِ، عن سالم بن عبد الله بن عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بَنَى رَحْبَةً فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ تُسَمَّى الْبُطَيْحَاءَ^(١)، ثُمَّ قَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَلْغَطَ أَوْ يُنْشِدَ شِعْرًا، أَوْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ فَلْيَخْرُجْ إِلَى هَذِهِ الرَّحْبَةِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: اللَّغَطُ: الْكَلَامُ الْمُخْتَلِطُ الْمُقَارِبُ لِكَلَامِ أَهْلِ السَّهْلِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الْبَيْضَاءِ) و(الصَّفْرَاءِ) و(الْحَلَقَةِ)

في حديث مالك

الذي رواه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَالَحَ بَنِي النَّضِيرِ عَلَى أَنَّ لَهُمُ الْبَيْضَاءَ وَالصَّفْرَاءَ وَالْحَلَقَةَ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْبَيْضَاءُ: الْفِضَّةُ، وَالصَّفْرَاءُ: الذَّهَبُ، وَالْحَلَقَةُ:

(١) تقدّم ذكرها، ويُراجع: المغانم المطابة: ٥٧ قال: «تصغيرُ البطحاء: رحبةٌ مُرتفعةٌ نحو الذراع بناها عُمَرُ رضي الله عنه خارجَ المسجد بالمدينة» قال شيخنا الأستاذ حمّد الجاسر - حفظه الله - في تعليقه في هامش المغانم: «نخصّص السّمهودي فصلاً للكلام على (البطّيحاء) هذه...». أقول: يُراجع: وفاء الوفاء: ٤٩٧ قال: «الفصلُ الثالثُ عشرُ في البَطَيْحَاءِ...».

الدُّرُوعُ وَالسَّلَاحُ كُلُّهُ^(١).

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (الحَبِطِ) في حديثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عن عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ، عن أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَحْسَى عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَهَلْ يَأْتِي الخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ، أَوْ خَيْرٌ هُوَ؟ إِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرَةٌ، حُلْوَةٌ، وَإِنْ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مَا يَفْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمُ، إِلَّا أَكَلَةَ الخَضِرِ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ الشَّمْسَ فَتَكَلَّتْ وَبَالَتْ، ثُمَّ أَخَذَتْ فَعَادَتْ فَأَكَلَتْ، فَمَنْ يَأْخُذُ مَا لَا بِحَقِّهِ يُبَارِكُ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ يَأْخُذُ مَا لَا بِغَيْرِ حَقِّهِ فَمِثْلُهُ كَمِثْلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ.

قَالَ عبدُ الملِكِ: الحَبِطُ: أَنْ تَأْكَلَ الدَّابَّةُ فَتُكْثِرَ حَتَّى يَنْتَفِخَ لِذَلِكَ بطنُهَا وَتَمْرَضُ عَنْهُ^(٢)، تَقُولُ مِنْهُ: قَدْ حَبِطَتِ الدَّابَّةُ وَهِيَ تَحْبُطُ حَبَطًا، وَهِيَ دَابَّةٌ حَبِطَةٌ، وَمَنْ أَصَابَهُ ذَلِكَ مِنَ النَّاسِ فَهُوَ حَبِطٌ أَيْضًا. وَإِنَّمَا سُمِّيَ الحَارِثُ بنُ مَازِنِ بنِ عَمْرِو بنِ تَمِيمٍ^(٣) الحَبِطُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَأَصَابَهُ مِثْلُ هَذَا، وَهُوَ

(١) غريب أبي عبيد: ٢٠٠/٣.

(٢) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في: غريب أبي عبيد: ٨٩/١، وغريب ابن قتيبة: ٤٤٦/٢، وغريب الخَطَّابِي: ٧١٠/١، والغريبي: ٧/٢، وغريب ابن الجوزي: ١٨٨/١، والفاوق: ٢٥١/١، والنَّهْيَةُ: ٣٣١/١ قال: «ورواه البخاري بالخاء» ويُراجع: العين: ١٧٤/٣، ومختصره: ٢٧٤/١، وجمهرة اللُّغة: ٢٨١، وتهذيب اللُّغة: ٣٩٥/٤، ومجمل اللُّغة: ٢٦١، والصَّحاح، واللِّسان، والتَّاج: (حبط).

(٣) كذا جاء في الأصل، وفي مصدره غريب أبي عبيد، وزاد محققه: «الحارث بن مازن بن =

أَبُو هَؤُلَاءِ الَّذِينَ [١٧٢] يُسَمَّوْنَ الْحَبِطَاتِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَإِذَا نَسَبْتَ مِنْهُمْ الرَّجُلَ قُلْتَ: حَبِطِيٌّ وَلَمْ تَقُلْ: حَبِطِيٌّ، وَكَذَلِكَ تَنْسِبُ الْعَرَبُ إِلَى بَنِي سَلَمَةَ^(١):

= مالك بن عمرو، والصَّوَابُ إن شاء الله أَنَّهُ الْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ، كَذَا جَاءَ فِي جَمَهْرَةَ النَّسَبِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ: ٢٦٠، وَأَنْسَابِ أَبِي عُيَيْدٍ: ٢٣٧، وَالْإِسْتِقْبَاقُ: ٢٠٢، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ: ٢١٣، وَأَنْسَابِ الرَّشَاطِيِّ (اِقْتِبَاسِ الْأَنْوَارِ مُخْتَصَرِ عَبْدِ الْحَقِّ الْإِسْبِيلِيِّ): ٢/ ورقة: ٢٨، وَالْأَنْسَابِ لِلْسَّمْعَانِيِّ: ٤٨/٤ وفيه: «... بن تميم بن مُرَّة» وِصْوَابُهُ ابْنُ مُرَّةٍ. وَالْبَابُ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٣٣٥/١، وَالْمُقْتَضَبُ مِنْ جَمَهْرَةِ النَّسَبِ لِياقوتِ الْحَمَوِيِّ: ١٢٢... وغيرها.

وَنَقَلَ الرَّيْدِيُّ فِي «التَّاجِ»: (حبط) عن ابن دُرَيْدٍ أَنَّهُ: «الْحَارِثُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ» قَالَ: فَزَادَ مَالِكًا بَيْنَ الْحَارِثِ وَعَمْرٍو» أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ - أَمَا فِي «الْإِسْتِقْبَاقِ» فَلَمْ يَزِدْ ابْنَ دَرِيدٍ شَيْئًا، وَأَمَّا فِي الْجَمَهْرَةِ (ط) دَارُ الْعِلْمِ ١٩٨٧م فِيهَا: «وَالْحَبِطُ: الْحَارِثُ بْنُ مَازَنِ ابْنِ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ». قَالَ الرَّيْدِيُّ فِي «التَّاجِ» (حبط): «وَاحْتَلَفَ فِي سَبَبِ تَلْقِيهِ إِلَيْهِ، فَقِيلَ: لِأَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَأَصَابَهُ مِثْلُ الْحَبِطِ الَّذِي يُصِيبُ الْمَاشِيَةَ كَمَا فِي «الصَّحَاحِ» وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: كَانَ أَكَلَ طَعَامًا فَأَصَابَهُ مِنْهُ هَيْضَةٌ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: كَانَ أَكَلَ صَمْغًا فَحَبِطَ عَنْهُ. وَيُسَمَّى بَنُو الْحَبِطَاتِ وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ... حَبِطِيٌّ مُحَرَّكَةً كَالنَّسَبِ إِلَى بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي شَقْرَةَ فَتَقُولُ: سَلَمِيٌّ وَشَقْرِيٌّ - بَفَتْحِ اللَّامِ وَالْقَافِ - وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَرِهُوا كَثْرَةَ الْكَسْرَاتِ فَفَتَحُوا، أَي: وَالْقِيَاسُ الْكَسْرُ. وَقِيلَ: الْحَبِطَاتُ: الْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ، وَالْعَنْبَرُ بْنُ عَمْرٍو، وَالْقَلْبِيُّ بْنُ عَمْرٍو، وَمَازَنُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَلَقِيَ دَغْفَلَ رَجُلًا فَقَالَ لَهُ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ بَنِي عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ. فَقَالَ: إِنَّمَا عَمْرٍو عَقَابٌ جَائِمَةٌ وَالْحَبِطَاتُ عُنُقُهَا، وَالْقَلْبِيُّ رَأْسُهَا، وَأَسِيدٌ وَالْهَجِيمُ جَنَاحُهَا، وَالْعَنْبَرُ جِثْوَتُهَا وَمَازَنٌ مِخْلَبُهَا، وَكَعْبٌ ذَنْبُهَا. يَعْنِي بِالْجِثْوَةِ بَدَنُهَا. قُلْتُ: وَهَذَا الَّذِي صَرَّحَ بِهِ النَّسَابَةُ. وَالْهَجِيمُ وَأَسِيدٌ هُمَا إِخْوَةُ الْعَنْبَرِ، وَكَعْبٌ وَالْقَلْبِيُّ وَأُيَيْهَةٌ وَكَذَلِكَ بَنُو الْهَجِيمِ الْخَمْسَةُ: عَامِرٌ وَسَعْدٌ وَرَبِيعَةٌ، وَأَنَامِرٌ وَعَمْرٌو يَعْرِفُونَ بِالْحَبِطَاتِ».

(١) المشهور (سَلَمَةَ) أَنَّهُمْ حَيٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَهُمْ أَبْنَاؤُ سَلَمَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ =

سَلِمِي، وَإِلَى بَنِي شَقِرَةَ: شَقْرِي^(١)، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَرِهُوا كَثْرَةَ الْكَسْرِ فَفَتَحُوا.

قال عبد الملك: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «أَوْ يُلِمُّ» فَمَعْنَاهُ: أَوْ يَقْرُبُ مِنْ ذَلِكَ، هُوَ فِي مَعْنَى^(٢) يَكَادُ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ فِي ذِكْرِ أَهْلِ الْجَنَّةِ: «فَلَوْلَا أَنَّهُ شَيْءٌ قَضَاهُ اللَّهُ لَأَلَمَّ أَنْ يَذْهَبَ بَصَرُهُ» يَقُولُ: يَقْرُبُ أَنْ يَذْهَبَ بَصَرُهُ لَمَا يَرَى فِيهَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَأَلُّفِهَا.

= ابن أسد بن سادرة بن يزيد بن جشم بن الخزرج، منهم الصُّحَابِيُّ الشَّاعِرُ الْمَشْهُورُ كَعْبُ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَغَيْرُهُ، وَفِيهِمُ الْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «بَنِي سَلِمَةَ دِيَارُكُمْ...». يُرَاجَعُ: نَسَبُ مَعَدِّ وَالْيَمَنِ الْكَبِيرِ: ٤٢٥، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ: ٣٥٨، وَالِاسْتَبْصَارُ: ١٤٢، وَالْأَنْسَابُ لِلْسَمْعَانِيِّ: ١١٤/٧، وَغَيْرِهَا وَفِي الْعَرَبِ (بَنُو سَلِمَةَ) أَيْضاً؛ لَكِنَّهُمْ أَقَلُّ شَهْرَةٍ مِنْهُمْ

- فِي (جُعْفَى) سَلِمَةَ بْنِ عَمْرٍو...
- وَفِي (جُهَيْنَةَ) سَلِمَةَ بْنِ نَصْرٍ...

يُرَاجَعُ: مُؤْتَلَفُ الْقَبَائِلِ لِابْنِ حَبِيبٍ: ٣٣١، وَالْإِنْسَابُ: ١٨٥، وَأَنْسَابُ الرَّشَاطِيِّ (اِقْتِبَاسُ الْأَنْوَارِ...) مَخْتَصَرُ عَبْدِ الْحَقِّ الْإِسْبِيلِيِّ: ٢/ ٩٣ وَغَيْرِهَا.

(١) الْمَشْهُورُ فِي (شَقِرَةَ) أَنَّهُمْ حَيٌّ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَهُمْ أَبْنَاءُ شَقِرَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَمِيمٍ بْنِ مُرٍّ وَاسْمُهُ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَقِيلَ: مَعَاوِيَةُ وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِبَيْتِ قَالَهُ وَهُوَ: وَقَدْ أَحْمِلُ الرُّمْحَ الْأَصَمَّ كَعُوبُهُ بِهِ مِنْ دِمَائِ الْقَوْمِ كَالشَّقِرَاتِ وَالشَّقِرَاتُ: شَقَائِقُ الثُّعْمَانِ.

يُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ النَّسَبِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ: ١٩١، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ: ٣٧٤. وَفِي الْإِنْسَابِ: ١٩٠ شَقِرَةُ فِي (عَبْدِ الْقَيْسِ) وَهُوَ شَقِرَةُ بْنُ نَكْرَةَ بْنِ لَكَيْزِ بْنِ أَفْصَى. لَكِنَّ النَّبِيَّ فِي عَبْدِ الْقَيْسِ ضَبِضَتْ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ فِي مُؤْتَلَفِ الْقَبَائِلِ: ٣٠٢ (شَقِرَةَ) وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ السَّابِقَ أَيْضاً.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مِمَّا مَعْنَاهُ».

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرح (العِدَاد) و(الأبهر) في حديث

مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا زَالَتْ أَكَلَةٌ حَيِّبَرٍ تُعَادُنِي فَهَذَا أَوْ أُنْ قَطَعَتْ أَبْهَرِي».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: هُوَ مِنَ الْعِدَادِ^(١)، وَهُوَ مِنَ الشَّيْءِ الَّذِي يَعْتَادُكَ الْمَرَّةَ بَعْدَ الْمَرَّةِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَكَلُهُ مِنَ الشَّاةِ الْمَسْمُومَةِ الَّتِي أَكَلَ مِنْهَا بِحَيِّبَرٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٢):

يُلَاقِي مِنْ تَذَكُّرِ آلِ سَلْمَى كَمَا يَلْقَى السَّلِيمُ مِنَ الْعِدَادِ

يعني من عداد السَّم^(٣).

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَإِنَّمَا سَمَّتِ الْعَرَبُ اللَّدِيغَ السَّلِيمَ تَفَاؤُلًا بِالسَّلَامَةِ^(٤) مِنَ اللَّدْغَةِ؛ وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ الْفَلَاةُ الْمَفَازَةُ؛ لِأَنَّهَا مَهْلِكَةٌ، فَتَفَاءَلَتْ بِاسْمِ الْمَفَازَةِ؛ لِلنَّجَاةِ مِنْ هَوْلِهَا، وَمَا يُخْشَى مِنَ الْهَلَكَةِ فِيهَا، فَسَمَّوْهَا الْمَفَازَةَ،

(١) غريب الحديث لأبي عبيد: ٧٣/١ قال: «قال الأصمعي: هو من العِدَاد، وهو الشَّيءُ الذي يأتيك لوقتٍ. وقال أبو زيدٍ مثل ذلك أو نحوه».

(٢) أنشده أبو عبيدٍ ولم ينسبه، وهو في أضداد قطرب: ٨٠، وتهذيب الألفاظ: ١١٨، وتهذيب اللُّغة: ٨٩/١، وأضداد ابن الأنباري: ١٠٦، وأضداد أبي الطيب اللُّغوي: ٣٥٢/١، وغيرها.

(٣) قال أبو حاتم السُّجستاني في كتاب الأضداد: ١٣٠ «العِدَادُ: وَقْتُ فِي كُلِّ سَنَةٍ يُعَاوِدُهُ السَّمُّ فِيهِ فِيهِجُ بِالْمَلْدُوعِ» وفي تهذيب الألفاظ لابن السُّكيت: «وعدادُ السَّلِيمِ: أَنْ تَعَدَّ لَهُ سَبْعَةٌ أَيَّامٍ، فَإِذَا مَضَتْ لَهُ سَبْعَةٌ أَيَّامٍ رَجَّوْا لَهُ الْبُرَّةَ، وَمَا لَمْ تَمُضْ لَهُ سَبْعَةٌ أَيَّامٍ فَهُوَ فِي عِدَادِهِ».

(٤) في غريب الحديث: «لأنَّهم تَطَيَّرُوا مِنَ اللَّدِيغِ فَقَلَّبُوا الْمَعْنَى كَمَا قَالُوا لِلْحَبَشِيِّ: أَبُو الْبَيْضَاءِ، وَكَمَا قَالُوا: لِلْفَلَاةِ مَفَازَةٌ...».

حِينَ كَانَتْ عِنْدَهُمْ مَهَالِكٌ؛ وَكَرَاهِيَّةٌ لِاسْمِ السُّوءِ أَنْ يَنْطِقُوا بِهِ، وَلِذَلِكَ سَمَّوْا
الْأَعْمَى بِصَبِيرًا، فَقَدْ كَانَ فِي الْأَنْصَارِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: عَثْبَانُ بْنُ مَالِكٍ^(١)، وَكَانَ
أَعْمَى لَا يَخْرُجُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: اذْهَبُوا بِنَا نَزُورِ الْبَصِيرِ؛
كَرَاهِيَّةً أَنْ يَقُولَ الْأَعْمَى؛ وَلِذَلِكَ سَمَّتِ الْعَرَبُ الْأَسْوَدَ أَبَا الْبَيْضَاءِ، قَلَّبُوا اسْمَ
السُّوَادِ بِالْبَيْضَاءِ؛ تَأْدِبًا فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، وَتَحَلُّمًا وَتَكَرُّمًا.

قال عبد الملك: وأما «الأبهر» فهو عِرْقٌ مُسْتَبِطِنٌ لِلصُّلْبِ^(٢)، وَهُوَ
مُتَّصِلٌ بِالْقَلْبِ، فَإِذَا انْقَطَعَ لَمْ تَكُنْ مَعَهُ حَيَاةً، قَالَ الشَّاعِرُ^(٣):

وَلِلْفُؤَادِ وَجَيْبٌ تَحْتَ أَبْهَرِهِ لَدَمَ الْغَلَامِ وَرَاءَ الْغَيْبِ بِالْحَجَرِ
شَبَّهَ وَجَيْبٌ قَلْبِهِ بِصَوْتِ الْحَجَرِ إِذَا ضُرِبَ. وَاللَّدْمُ: الضَّرْبُ، وَمِنَ اللَّدْمِ اشْتَقَّ
التِّدَامُ النَّسَاءُ^(٤).

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الْحَشْفِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ
الَّذِي رَوَاهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِبِلَالٍ: «مَا رَأَيْتَنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ إِلَّا

(١) هو عَثْبَانُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَجْلَانِ بْنِ زَيْدِ بْنِ غُنْمِ خَزْرَجِيِّ أَنْصَارِيِّ بَدْرِيِّ عِنْدَ
الْجُمْهُورِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِيهِمْ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ. كَانَ ضَرِيرَ الْبَصَرِ ثُمَّ
عَمِيَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، مَاتَ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أَخْبَارُهُ فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ:
٤٣٢/٤، وَنَكَتِ الْهَمِيانُ: ١٩٨، وَالْإِصَابَةُ: ٤٣٢/٤.

(٢) غَرِيبٌ أَبِي عُبَيْدٍ: ٧٤/١، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٩١/١.

(٣) هُوَ تَمِيمٌ بْنُ أَبِي بِنِ مِقْبِلِ الْعَجْلَانِيِّ، دِيْوَانُهُ: ٩٩، وَالْبَيْتُ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٧٤/١،
٤٣٧/٣، وَتَهْدِيبُ اللُّغَةِ: ٢٨٦/٦، وَالْفَائِقُ: ٥٠/١، وَاللِّسَانُ (بِهَر).

(٤) غَرِيبٌ أَبِي عُبَيْدٍ، وَبَعْدَهُ قَالَ: «وَيُقَالُ: الْأَبْهَرُ: الْوَرِيْنُ، وَهُوَ فِي الْفَخْدِ: النَّسَاءُ، وَفِي
السَّقِّ: الصَّفَانُ، وَفِي الْحَلْقِ: الْوَرِيْدُ، وَفِي الدَّرَاعِ: الْأَعْجَلُ، وَفِي الْعَيْنِ: النَّاطِرُ، وَهُوَ
نَهْرُ الْجَسَدِ».

سَمِعْتُ [١٧٣] خَشَفًا أَمَامِي، فَأَقُولُ: مَنْ هَذَا؟ فَيُقَالُ: بِلَالٌ، فَبَكَى بِلَالٌ ثُمَّ
 قَالَ: مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ أَمَامَكَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ.
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الخَشْفُ: الجَرَسُ^(١)، وَهُوَ صَوْتُ حَرَكََةِ الشَّيْءِ، وَقَدْ
 أَنْشَدَ أَهْرَابِي بِالْحِجَازِ مِنْ قَيْسٍ^(٢):

قَوْمِي بَنُوكَعِبٍ وَخَيْرُ كَهْفٍ مِنْ سَوَقِ أَعْدَاءِ لَغَيْرِ نَصْفِ
 إِنَّا غَدَاةَ الرَّحْفِ يَوْمَ الرَّحْفِ يَوْمَ يَصْفُ صَفْنَا لِلصَّفِّ
 نَسِيفُ مَنْ نَلَقَى أَشَدَّ النَّسْفِ وَنَضْرِبُ الْهَامَ بِنَقْفِ خَشْفِ
 نَحْنُ الشَّعَامِيمُ الْكِرَامُ الْعِطْفِ وَنَحْنُ مِنْ قَيْسٍ مَحَلَّ الْأَنْفِ

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَالنَّقْفُ: الضَّرْبُ الَّذِي يُشْبَهُ النَّقْبَ، وَالخَشْفُ: الَّذِي يُسْمَعُ
 لَهُ كَالْوَقْعِ وَالْجَرَسِ.

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُيَيْدٍ: ١٤٤/١، وَغَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ: ٥٨٢/١، وَالغَرِيبِينَ: ٢١٢/٢، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٧٩/١، وَالْفَائِقِ: ٣٦٩/١، وَالنَّهْيَاةَ: ٣٤/٢. وَيراجع: العين: ١٧١/٤، وَمَخْتَصَرَهُ: ٤٢٦/١، وَجَمَهْرَةُ اللَّغَةِ: ٦٠١، ٦٠٢، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٨٧/٧، وَمُجْمَلُ اللَّغَةِ: ٢٨٩، وَالْمُحْكَمُ: ١٩/٥، وَالْعُبَابُ: ١٣٩، وَالصَّبْحَاخُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (خَشَف). وَفِي الْمَصَادِرِ: (خَشَفَةٌ)، وَالخَشْفَةُ وَالخَشْفَةُ: الصَّوْتُ. وَفِي الْغَرِيبِينَ «قَالَ: شِمْرٌ: يُقَالُ: خَشَفَةٌ خَشَفَةٌ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: الخَشْفَةُ الصَّوْتُ الْوَاحِدُ وَالخَشْفَةُ: الحَرَكَةُ: إِذَا وَقَعَ السِّيفُ عَلَى اللَّحْمِ»، وَفِي غَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: (خَشَفْتِكَ) وَفِي غَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ: (خَشَفْتِكَ) وَفَسَّرَهَا بِأَنَّهَا حَرَكَةٌ فِيهَا صَوْتُ وَأَنْشَدَ:

تُخَشِشُ أَبْدَانُ الْحَدِيدِ عَلَيْهِمْ كَمَا خَشَخَشْتَ يُسَّ الْحَصَادِ جُنُوبِ
 قَالَ: «وَالْمَحْفُوظُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ الخَشْفَةُ، وَهِيَ الْحَرَكَةُ أَيْضًا، قَالَ الشَّاعِرُ:
 إِذَا أَنْتَ لَمْ تَخْشِفْ مِنَ الْجِلْمِ خَشْفَةً مِنَ الْجَهْلِ لَمْ يَعَزْزْ أَحَا أَنْتَ نَاصِرُهُ

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا فِي مَصْدَرٍ آخَرَ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (وأنعمًا) في حديث مالك الذي رواه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن أهل الجنة ليتراءون أهل عليين كما يرون الكوكب الدرّي في الأفق، فإن أبابكر وعمر منهم وأنعمًا». قال عبد الملك: يقول^(١): «وأنعمًا» إذا على ذلك، العرب تقول: قد أحسنت إليّ وأنعمت، أي: زدت على الإحسان، ومنه قولهم: دقت الدواء فأعمت دقه، أي: بالغت في دقه وزدت، ومنه قول ورقة بن نوفل في زيد بن عمرو بن نفيل^(٢):

رشدت وأنعمت ابن عمرو وإنما تَجَبَّتْ تَنُورًا من النار حاميًا
والعرب تقول: دُرِّيٌّ. ودُرِّيٌّ بالهمز وبغير الهمز.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (إخفاء الشوارب) و(إعفاء اللحي) في حديث مالك

الذي رواه عن رسول الله ﷺ: «أنه أمر بإخفاء الشوارب وإعفاء اللحي». قال عبد الملك: أمّا إخفاء الشوارب: فقَصَّهَا^(٣) حَتَّى تَكْشِفَ عن الإِطَارِ، والإِطَارُ: تَدْوِيرُ الشَّفَةِ، وَلَيْسَ حَرْهَا كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ الْعِرَاقِيِّينَ. وَأَمَّا

(١) النصُّ كُلُّه لأبي عبيد وجاء فيه: «قال الكسائي: قوله: «وأنعمًا» إذا على ذلك، قال: ويقال من هَذَا: قد أَحْسَنْتَ عَلَيَّ . . .».

(٢) في غريب أبي عبيد: «قال أبو عبيد: وقال ورقة . . . لِيَدُلَّ أَبُو عُبَيْدٍ عَلَى أَنَّ الشَّاهِدَ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْكَسَائِيِّ السَّابِقِ، بَلْ مِنْ إِشَادِهِ هُوَ. فَرَحِمَ اللَّهُ أَبَا عُبَيْدٍ. وَالشَّاهِدُ فِي الْفَاتِقِ وَغَيْرِهِ.

(٣) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي: غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١/١٤٧، وَالغَرِيبِينَ: ٢/١٠٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢/١٠٩، وَالْفَاتِقِ: ٣/١٠، وَالنَّهْيَاةُ: ١/٤٠١، ٣/٢٦٦. وَيُرَاجَعُ: التَّمْهِيدُ: ٢٤، ١٤٣، وَالصَّبَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (حفا) و(عفا).

إِعْفَاءُ اللَّحَى فَتَرُكُ قَصِّهَا حَتَّى تَفِرَّ وَيَكْثُرُ شَعْرُهَا وَيَطُولُ، تَقُولُ: قَدْ عَفَا
الشَّعْرُ: إِذَا كَثُرَ، وَعَفَا رِيْشُ الطَّيْرِ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ الْهَلَالِيُّ^(١):

أَبِينِي لَنَا لَأَرَاكَ رِيْشَكَ عَافِيَا وَلَا زِلْتِ فِي حَصْرِ أَدَانِ بَرِيرِهَا
ومنه قولُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٢): ﴿حَتَّى عَفَوَا﴾ يَقُولُ: حَتَّى كَثُرُوا، فَإِذَا أَوْقَعْتَ
فِعْلَكَ عَلَى الشَّعْرِ قُلْتَ: قَدْ أَعْفَيْتَهُ [١٧٤]: إِذَا وَفَّرْتَهُ وَتَرَكْتَهُ حَتَّى كَثُرَ، وَقَدْ
عَفَا: إِذَا جَعَلْتَ الْفِعْلَ لَهُ، وَتَقُولُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَعْنَى: قَدْ عَفَا الشَّيْءُ: إِذَا
دَرَسَ وَامْتَحَى^(٣)، قَالَ لَيْدُ بْنُ رَبِيعَةَ [الْعَامِرِيُّ]^(٤):

عَفَتِ الدِّيَارُ مَحَلُّهَا فَمُقَامُهَا بِيَمْنِي تَأَبَّدَ غَوْلُهَا فَرِجَامُهَا
وَهَذَا فِي الشَّعْرِ كَثِيرٌ. وَعَفَا - فِي غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا -: أَنْ يَنْتَجِعَ الرَّجُلُ
الرَّجُلَ لِخَيْرِهِ، وَأَنْ يُصِيبَ مِنْ فَضْلِهِ^(٥)، تَقُولُ: قَدْ عَفَا فُلَانٌ فُلَانًا، وَهُوَ
يَعْفُوهُ، وَهُوَ عَافٍ، وَهُمْ الْعُقَاةُ، وَاعْتَمَاهُ فَهُوَ يَعْتَمِيهِ، وَهُوَ مُعْتَمَبٌ، وَمُعْتَمُونٌ
لِلْكَثِيرِ، قَالَ أَعْشَى بَكْرٍ^(٦):

- (١) لم يرد في ديوان حُمَيْدٍ.
(٢) سورة الأعراف: الآية: ٩٥.
(٣) فبذلك يكون من الأضداد، يُراجع: أضداد قُطْرِب: ١١٤، وأضداد ابن السكيت: ١٦٧،
وأضداد أبي حاتم: ١٠٨، وأضداد ابن الأنباري: ٨٦، وأضداد أبي الطَّيِّب اللُّغَوِي:
٤٨٣/٢، وأضداد الصَّغَانِي: ١٠٨.
(٤) في الأصل «الْجَعْدِيُّ» خطأ ظاهرٌ، والبيتُ في ديوان لبيد: ١٦٣، وغريب أبي عُبَيْد:
١٤٨/١، ٥٥/٢، وهو مَطْلَعٌ عَلَى مَعْلَمَتِهِ الْمَشْهُورَةِ. يُراجع: شرح ابن الأنباري: ٥١٧،
وشرح ابن النَّحَّاس: ٣٥٩... وغيرهما.
(٥) غريب أبي عُبَيْدٍ.
(٦) ديوان الأعشى: (الصُّبْحِ الْمُنِيرِ): ١٩، وهو في غريب أبي عُبَيْدٍ: ١٤٩/١، ٢٩٧، وفيه =

تَطُوفُ الْعَقَاةُ بِأَبْوَابِهِ كَطُوفِ النَّصَارَى بِنَيْتِ الْوَسْنِ (١)

ومنه سُمِّيَتِ الطَّيْرُ وَالسَّبَاعُ عَافِيَةً وَعَوَافِي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَمَا أَصَابَتْ الْعَافِيَةَ مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ» يَعْنِي: الطَّيْرَ وَالسَّبَاعَ وَكُلَّ مَنْ اعْتَقَاهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حِينَ وَجَدَ حَمْرَةَ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ -: «لَوْلَا أَنْ يُحْزِنَ ذَلِكَ نِسَاءَنَا لَتَرَكْنَاهُ لِلْعَوَافِي حَتَّى يَحْشُرَهُ اللَّهُ مِنْ أَجْوَافِهَا» يَعْنِي: الطَّيْرَ وَالسَّبَاعَ الَّتِي تَعْتَقِي الْقَتْلَى.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المناقشة) في حديث مالك

الذي رواه عن عائشة: «أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: «مَنْ نُوقِسَ الْحِسَابَ هَلَكَ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْمُنَاقَشَةُ: الْاسْتِقْصَاءُ فِي الْحِسَابِ (٢)، وَتَرَكُ التَّجَاوُزَ فِيهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّاسِ: انْتَقَشْتُ مِنْهُ جَمِيعَ حَقِّي. وَقَدْ قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ

يَمْدَحُ رَجُلًا =

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ أَعْتَمِدُ -: يَمْدَحُ قَيْسُ بْنُ مَعْدِيكَرِبِ الْكِنْدِيِّ، وَهُوَ مِنْ أَشْهُرِ مَمْدُوحِيهِ، وَهَذِهِ الْقَصِيدَةُ أَوَّلُ قَصِيدَةٍ مَدَحَهُ بِهَا، أَوَّلُهَا:

لَعَمْرُكَ مَا طَوَّلَ هَذَا الزَّمَنُ عَلَى الْمَرْءِ إِلَّا عَنَاءَ مُعَنٍ
يَظَلُّ رَجِيمًا لِرَيْبِ الْمُنُونِ وَلِلسُّقْمِ فِي أَهْلِهِ وَالْحَزَنِ

وَفِيهَا:

تَيَمَّمْتُ قَيْسًا وَكَمْ دُونَهُ مِنَ الْأَرْضِ مِنْ مَهْمِهِ ذِي سَرَنِ

(١) غريب أبي عبيد: ١/١٤٨، ٢٩٧.

(٢) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي: غريب أبي عبيد: ١/٢٠١، وَغَرِيبُ الْحَرَبِيِّ: ١/٣١٢، وَغَرِيبُ ابْنِ

الْجَوْزِيِّ: ٢/٤٣١، وَالْفَائِقُ: ٤/١٦، وَالنِّهَايَةُ: ٥/١٠٦، وَبِرَاجِعِ: الزَّاهِرِ لابْنِ الْأَنْبَارِيِّ:

١/٤١١، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٨/٣٢٤، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٨٨٢، وَالْمُحْكَمُ: ٦/١٠٤، وَالصَّحَاحُ،

وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (نقش) وَاَنْظُرْ مِصَادِرَ تَخْرِيجِ بَيْتِ الْحَارِثِ الْآتِي.

الْيَشْكُرِيَّ - وَهُوَ يُعَاتِبُ قَوْمًا - (١):

إِنْ نَفْسُكُمْ فَالْتَقِشْ يَجْشُمُهُ الْقَوُومُ وَفِيهِ الصَّحَّاحُ وَالْأَبْرَاءُ
يَقُولُ: لَوْ كَانَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ مُحَاسَبَةٌ وَمُنَاطَرَةٌ عَرَفْتُمْ الصِّحَّةَ وَالْبِرَاءَةَ.
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَعْمَى عَلَيْهِ قَبْلَ مَوْتِهِ حَتَّى ظَنَّ مَنْ
عِنْدَهُ مِنْ أَهْلِهِ أَنْ قَدْ مَاتَ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ (٢):

(١) ديوان الحارث تحقيق هاشم الطعان (بغداد): ١٢، وهو من مُعَلَّقَتِهِ الْمَشْهُورَةِ الَّتِي أَوْلَاهَا:

أَدْنَتْهَا بَيْنَهَا أَسْمَاءُ رَبِّ ثَاوٍ يُمَلُّ مِنْهُ النَّوَاءُ

يراجع: شرح القصائد... لابن الأنباري: ٤٦٨، وشرح القصائد التسع لابن النحاس: ٥٧٣/٢، وشرح القصائد العشر للخطيب التبريزي: ٣٨٧. ويروى: «الصَّلَاحُ وَالْإِبْرَاءُ» قال ابن الأنباري: «ويروى (وفيه السقام) ويروى: (وفيه الضَّجَّاجُ) ويروى: (وفيه الضَّجَّاجُ) ويروى: (وفيه الإصلاح) وروايته هو: (وفيه الصَّلَاحُ)».

(٢) هذان البيتان وردا في مصادر مختلفة منسُوبين إلى أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه أنه تَمَثَّلَ بِهِمَا، وَلَا أَدْرِي هَلْ هُوَ قَائِلُهُمَا؟ قَالَ الْبَلَادُرِيُّ فِي كِتَابِهِ أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ: ٢٠٠٢/٥ «وحدَّثني عباس بن هشام عن أبيه، عن أبي السائب قال: لما احتضِرَ معاوية رضي الله عنه قال: ... وأورد البيتين. وأوردَ حكايات أُخْرَى فيما جَرَى لِمُعَاوِيَةَ رضي الله عنه عند احتضاره وما أنشد وما تمثَّل به من الشَّعْرِ، تُرَاجِعْ هُنَاكَ. ورأيت في كتاب الدِّيَابِجِ لِلخَلْتِي (ت ٢٨٣هـ) ص ٧٥ قال: «ثنا أبو السائبِ المَخْزُومِيُّ قال: لما حضرت معاوية الوفاء تمثَّل فقال:» وأوردهما، والبيتان في الفُتُوح لابن أَعْتَم: ٢٦٤/٤، والكامل لابن الأثير: ٨/٤، والمُعَمَّرِينَ لأبي حاتم: ١٥٦، ومختصر تاريخ دمشق: ٨٣/٢٥... وغيرها. ثُمَّ رَأَيْتُ فِي الْفَائِقِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلزُّمَخْشَرِيِّ: ١٦/٤: «وأنشد ابن الأعرابي للحجَّاج... وأورد البيتين ثم قال: «وَرَوَاهُمَا ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ لِمُعَاوِيَةَ. وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا الزُّبَيْدِيُّ فِي التَّاجِ: (نقش) فقال: «وأنشد ابن الأعرابي للحجَّاج، وابنُ الْأَنْبَارِيِّ لِمُعَاوِيَةَ» ولعلَّ الحجَّاج ومعاوية تمثَّلا بهما وقائل البيتين غيرهما. يراجع: ديوان معاوية: ٥٣.

إِنْ تُنَاقِشَ يَكُنْ نِقَاشَكَ يَارَبِّ سَبَّ عَذَاباً لَأَطْوَقَ لِي بِالْعَذَابِ
 أَوْ تُجَاوِزَ فَأَنْتَ رَبِّي حَلِيمٌ عَنِ مُسِيءِ ذُنُوبِهِ كَالثَّرَابِ
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمِنَ الْمُنَاقِشَةِ أُخِذَ نَقَشُ الشُّوْكَةِ مِنَ الرَّجُلِ (١)؛ لِأَنَّهُ يُبَالِغُ فِي
 اسْتِخْرَاجِهَا وَتَتَّبِعُهَا، قَالَ الشَّاعِرُ (٢):

لَا تَنْقُشَنَّ بِرِجْلِ غَيْرِكَ شَوْكَةً فَتَقِي بِرِجْلِكَ رِجْلَ مَنْ قَدْ شَاكَهَا
 يَعْنِي بِقَوْلِهِ: «بِرِجْلِ غَيْرِكَ» مِنْ رِجْلِ غَيْرِكَ، جَعَلَ الْبَاءَ مَكَانَ «مِنْ» وَهِيَ مِنْ
 كَلَامِهِمْ جَيِّدَةٌ، وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ: «شَاكَهَا» [١٧٥] دَخَلَ فِي الشُّوكِ، تَقُولُ: شِكْتُ
 الشُّوكَ فَأَنَا أَشَاكُهُ شِيَاكاً: إِذَا دَخَلْتَ فِيهِ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّهُ أَصَابَكَ قُلْتَ: شَاكَنِي
 الشُّوكُ، وَيَشُوكُنِي شَوْكاً، وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْمُنَاقِشُ؛ لِأَنَّهُ يُنْقَشُ بِهِ وَيُسْتَقْصَى بِهِ الشَّيْءُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (القرع) في حديث مالك
 الذي رواه عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «نَهَى عَنِ الْقَرَعِ فِي
 رُؤُوسِ الصَّبِيَّانِ».

قال عبد الملك: هُوَ أَنْ يُحَلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ مِنْهُ مَوَاضِعٌ فِيهِ الشَّعْرُ
 مُتَفَرِّقَةٌ (٣) وَلَيْسَتْ الرُّوَايَةُ الْوَاحِدَةُ مِنْ هَذَا، تِلْكَ لَا بَأْسَ بِهَا، وَكَذَلِكَ كُلُّ

(١) هو لفظ أبي عبيد في غريب الحديث.
 (٢) غريب أبي عبيد: ٢٠٢/١، والزاهر: ٤١٢، واللسان، والتاج وغيرهما ولم يُنسب إلى قائل معين.
 (٣) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ١٨٤/١، وغريب ابن قتيبة: ٣٠٦/١، والغريبين: ١٥٣٨،
 وغريب ابن الجوزي: ٢٤١/٢، والفائق: ١٨٩/٣، والنهية: ٥٩/٤. ويُراجع: العين:
 ١٣٢/١، ومختصره: ٦٨، وجمهرة اللغة: ٥١٨، وتهذيب اللغة: ١٨٤/١، ومجمل اللغة:
 ٧٥٢، والمُحْكَم: ٨٦/١، والأفعال للسرّسطيني: ١١٦/٢، والصّحاح، واللسان، والتّاج:
 (قرع).

شيء يكون قطعاً متفرقةً فهو قرعٌ، وكذلك [يُقَالُ] لقطع السحاب في السماء قرعاً، ومنه حديثُ عليِّ بن أبي طالبٍ حينَ ذَكَرَ فِتْنَةَ تَكُونُ قَالَ^(١): «فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ ضَرَبَ يَعْسُوبُ الدِّينِ بِذَنْبِهِ فَيَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ كَمَا يَجْتَمِعُ قَرَعُ الْخَرِيفِ» يعني قطع السحابِ، وأكثر ما يكون ذلك في زمانِ الخريفِ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ - وَذَكَرَ مَاءً -^(٢):

تَرَى عُصْبَ الْقَطَا هَمَلًا عَلَيْهِ كَأَنَّ رِعَالَهُ قَرَعُ الْجَهَامِ

وَالجَهَامُ: السَّحَابُ الَّذِي لَا مَاءَ فِيهِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيبٍ عن شرح (الْحَوْرُ بَعْدَ الْكَوْنِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ كَثِيرًا مَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ كَوْنٍ».

قال عبد الملك: يَقُولُ^(٣): من ضلالةٍ بعد هدى، هَذَا مَعْنَاهُ، فَأَمَّا نَفْسُ

(١) غريب الحديث لأبي عبيد؛ والنص كله له.

(٢) ديوانه: ١٤٠٢، وهو موجود في أغلب تخاريج اللفظة السابقة.

وعُصْبُ الْقَطَا: جَمَاعَتُهُ، وَهَمَلًا: بدون راع. وَرِعَالُهُ: قَطَعُ الْقَطَا الْمُتَفَرِّقَةَ. وَالقَرَعُ: هِيَ اللَّفْظَةُ الْمَذْكُورَةُ الْمَشْرُوحَةَ هُنَا وَالجَهَامُ: السَّحَابُ الَّذِي لَا مَاءَ فِيهِ كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ. وَضَدُّهُ: الصَّيْبُ، وَفِي دُعَاءِ الْاِسْتِسْقَاءِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّبًا نَافِعًا.

(٣) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٢٢٠/١، والغريبين: ١٥٧/٢، وغريب ابن الجوزي: ٢١٥/١، والنهية: ٤٥٨/١، ويراجع: جمهرة اللغة: ٥٢٥، وتهذيب اللغة: ٢٢٧/٥، ومجمل اللغة: ٢٥٦، والصباح، واللسان، والتاج: (حور) و(كور)، ومن أمثال العرب: «الْحَوْرُ بَعْدَ الْكَوْنِ» يراجع: المُستقصى: ٣١٥/١، وفصل المقال: ١٧٥. وأُنشِدَ الْخَطَّابِيُّ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ:

فَقُلْتُ لَهُ أَهْلًا وَسَهْلًا فَلَمْ يَحْزُرْ بِكَ اللَّيْلُ إِلَّا لِلْجَمِيلِ مِنَ الْأَمْرِ

الْكَلِمَةِ فَإِنَّ الْحَوْرَ الرَّجُوعُ وَالْإِرْتِدَادُ. وَالْكَوْنُ: الثَّبَاتُ وَالْإِعْتِدَالُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يُقَالُ فِي الرَّجْلِ: حَارَ بَعْدَ مَا كَانَ^(١)، يَقُولُ: كَانَ عَلَيَّ حَالٌ جَمِيلَةٌ فَحَارَ عَن ذَلِكَ، أَي: رَجَعَ عَنَّهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٢): ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ ^(٣) يَقُولُ: أَنْ لَنْ يَرْجِعَ إِلَيَّ، يَعْنِي: اِرْتِيَابُهُ فِي الْبَعْثِ.

قال عبدالمملك: وقد سمعتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَامٍ الْبَصْرِيَّ يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ: «مِنْ حَوْرٍ بَعْدَ كَوْرٍ» أَخَذَهُ مِنْ كَوْرِ الْعِمَامَةِ^(٣)، يَقُولُ: تَغَيَّرَتْ حَالُهُ وَاِنْتَقَضَتْ كَمَا يَنْتَقِضُ كَوْرُ الْعِمَامَةِ بَعْدَ الشَّدِّ، وَرَأَيْتُهُ يُسَمِّي نَقْضَ الْكَوْرِ حَوْرًا، وَكُلُّ هَذَا قَرِيبٌ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ فِي الْمَعْنَى.

- وسألنا عبدالمملك بن حبيب عن شرح (المطيطاء) في حديث مالك

[١٧٦] الَّذِي رَوَاهُ عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي الْمُطِيطَاءُ، وَخَدَمَتْهُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ سُلْطَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَجُعِلَ بِأَسْهُمٍ^(٤) بَيْنَهُمْ».

قال عبدالمملك: الْمُطِيطَاءُ: التَّبَخُّرُ^(٥) وَمَدُّ الْيَدَيْنِ فِي الْمَشْيِ، وَإِنَّمَا

(١) في غريب أبي عبيد: «وَسُئِلَ عَاصِمٌ عَن هَذَا فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى قَوْلِهِ: «حَارَ بَعْدَ مَا كَانَ» يَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ عَلَيَّ حَالَةً جَمِيلَةً...».

(٢) سورة الانشقاق: الآيتان: ١٤، ١٥.

(٣) غريب أبي عبيد.

(٤) في الأصل: «رأسهم».

(٥) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٢٣/١، وَالغَرِيبِينَ: ١٧٥٩، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ:

٣٦٣/٢، وَالْفَائِقُ: ٣٧١/٣، وَالنَّهْيَةُ: ٣٤٠/٤. وَيُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ: ١٥١، وَتَهْدِيبُ اللَّغَةِ: ٣٠٨/١٣، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٨١٦، وَالصُّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّلَاجُ: (مَطَطٌ). وَجَاءَ فِي

غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ: الْمُطِيطَاءُ: التَّبَخُّرُ وَمَدُّ الْيَدَيْنِ...».

اشْتَقَّتْ مِنَ التَّمْطِيِّ؛ لِأَنَّهُ يَمْطِي مَدَّ يَدَيْهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ^(١): ﴿ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ يَتَمَطَّى﴾^(٢) يَعْنِي يَتَبَخَّرُ فِي مَشِيَّتِهِ، وَقَدْ تُسَمَّى الْعَرَبُ الْخَائِرُ الَّذِي يَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْحَوْضِ: الْمَطِيطَةُ وَكَثِيرُهُ: مَطَائِطٌ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ سُمِّيَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا اشْتَقَّ مِنْ يَمْطَطُّ أَي: يَتَمَدَّدُ، قَالَ حُمَيْدُ الْأَرْقَطُ فِي رَجَزِهِ^(٣):

* حَبَطَ النَّهَالِ سَمَلَ الْمَطَائِطِ *

وَإِنَّمَا جَعَلَتِ الْعَرَبُ التَّمْطِيَّ^(٤) مِنَ الْمَطِيطَةِ كَمَا جَعَلَتِ التَّظْنِيَّ مِنَ الظَّنِّ، وَالتَّقْضِيَّ مِنَ التَّقْضُصِ كَقَوْلِ الْعَجَّاجِ^(٥):

* تَقْضِيَّ الْبَازِي إِذَا الْبَازِي كَسَرَ *

(١) سورة القيامة: الآية: ٣٣.

(٢) عن أبي عبيد في غريب الحديث: ٢٢٤ قال: «قال حُمَيْدُ الْأَرْقَطُ وَكَذَا هُوَ فِي أَغْلِبِ الْمَصَادِرِ مِنْهَا تَهْدِيبُ اللَّغَةِ: ٤٥٥/١٢، ٣٠٨/١٣، وَاللَّسَانِ: (مَطَطٌ) وَ(سَمَلٌ) وَالصَّحاح: (مَطَطٌ)، وَرَوَاهُ: «سَمَلَ الْمَطِيطِ» فَقَالَ الصَّغَانِي فِي التَّكْمَلَةِ وَالذَّبِيلِ وَالصَّلَةِ: ١٧٩/٤ (مَطَطٌ) «وَلَيْسَ الرَّجَزُ لِحُمَيْدٍ». وَفِي رَجَزِهِ:

* ... سَمَلَ الْمَطَائِطِ *

وَقَبْلَهُ:

* فِي مُجَلِّدَاتِ الْفَتَنِ الْخَوَائِبِ *

(٣) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ بَعْدَ بَيْتِ حُمَيْدٍ: «النَّهَالُ: الْعِطَاشُ، وَمَنْ جَعَلَ التَّمْطِيَّ مِنَ الْمَطِيطَةِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ مَذْهَبَ تَطْنَيْتٍ مِنَ الظَّنِّ...».

(٤) دِيوَانُ الْعَجَّاجِ: ٤٢. وَفِي الْكَامِلِ: ٤٤٢/١ وَفِيهِ: (تَجَلَّى) وَجَاءَ فِي هَامِشِ الصَّفْحَةِ: «بِهَامِشِ (ج) مَا نُصِّهُ: الصَّحِيحُ (تَقْضِيَّ الْبَازِي) وَلَكِنَّهُ جَاءَ لِتَصْحِيحِ لَفْظِ التَّجَلَّى، وَالْبَازِي لَا يَتَجَلَّى وَفِي وَقْتِ كَسْرِ الْجَنَاحِ، وَسَيَأْتِي الْبَيْتُ عَلَىٰ هَذِهِ الرُّوَايَةِ (تَقْضِيَّ) ص ٩٤١ وَالشَّاهِدُ فِي الْخَصَائِصِ: ٩٠/٢، وَالْمُحْتَسَبِ: ١٥٧/١، وَالْمُخَصَّصِ: ١٢٠/١١، ٢٨٩/١٣، وَأَمَّا فِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ: ١٧٣/٢، وَشَرْحِ الْمَفْصَلِ لِابْنِ بَيْعِشٍ: ٢٥/١٠، وَشَرْحِ الْمُلوَكِيِّ: ٢٥٠.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (الغَمَصِ) في حديثِ مالكٍ
الذي رواه عن رسولِ الله ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْكِبْرِ فَقَالَ: الْكِبْرُ أَنْ تَسْفَهَ
الْحَقَّ وَتَغْمِصَ النَّاسَ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَا قَوْلُهُ: «تَسْفَهَ الْحَقَّ» فَيَعْنِي: أَنْ تَرَى الْحَقَّ سَفَهًا
وَجَهْلًا. وَأَمَا قَوْلُهُ: «وَتَغْمِصَ النَّاسَ» فَيَعْنِي: تَحْفِرُ النَّاسَ، الْغَمِصُ: احْتِقَارُ
النَّاسِ وَازْدِرَاءُهُمْ^(١)، وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى: تَغْمِطُ^(٢) النَّاسَ، وَهُوَ بِمَعْنَى تَغْمِصُ،
الْغَمِطُ وَالْغَمِصُ وَاحِدٌ، وَأَحْسَنُ مَا تَقَعُ هَلِذِهِ اللَّغَةُ فِي تَصْغِيرِ النُّعْمَةِ
وَاحْتِقَارِهَا. تَقُولُ: قَدْ غَمِطَ النُّعْمَةَ، يَعْنِي: احْتَقَرَهَا، وَفِي حَفْرِ النَّاسِ
وَالطَّعْنِ: غَمِصَ، هَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ وَمَعْنَاهُمَا، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ مَطْعُونًا
عَلَيْهِ فِي دِينِهِ: إِنَّهُ لَمَغْمُوصٌ عَلَيْهِ فِي دِينِهِ، وَكَذَلِكَ فِي حَسَبِهِ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ) في حديثِ

مالكٍ

الذي رواه عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ».
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَقُولُ: بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ: وَإِنَّمَا هُوَ تَمَثُّيلٌ
لِلصَّلَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ شَبَّهَتْ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ بِالْحَرَارَةِ وَالْيُسِّ، وَشَبَّهَتْ

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٣١٧/١، وَغَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ١٤١/٢، وَغَرِيبِ ابْنِ
الْجَوْزِيِّ: ١٦٣/٢، وَالْفَائِقِيِّ: ٧٧/٣، وَالنَّهْأِيِّ: ٣٨٦/٣. وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ٣٧٥/٤،
وَمَخْتَصَرُهُ: ٤٩٣/١، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٨٨٩، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٣٠/٨، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ:
٦٨٦، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (غَمِصَ) وَ(غَمِطَ).

(٢) فِي النَّهْأِيِّ: ٣٨٦/٣ «الْغَمِطُ: الْاسْتِهَانَةُ وَالْإِسْتِحْقَارُ وَهُوَ مِثْلُ الْغَمِصِ، يُقَالُ: غَمِطَ
يَغْمِطُ، وَغَمِطَ يَغْمِطُ».

الصَّلَاةَ بِالْبَرْدِ وَالْبَلَلِ، كَمَا شَبَّهُوا الْعَطَشَ بِالْحَرَارَةِ، وَالرَّيَّ بِالْبَرْدِ، وَقَوْلُ: سَقَيْتُهُ شَرْبَةً بَرَّدَتْ بِهَا عَطَشَهُ، وَقَوْلُ^(١): قَدْ بَلَّلْتُ رَحِمِي، وَأَنَا أَبْلُهَا بَلًّا وَبِلَالًا: إِذَا وَصَلْتَهَا [١٧٧] وَبَدَأْتَهَا بِالصَّلَاةِ، قَالَ أَعَشَى بَكَرٍ - يَمْدَحُ رَجُلًا -^(٢):

إِمَّا لِطَالِبِ نِعْمَةٍ تَمَّمْتَهَا أَوْ وَصَلِ قُرْبَى قَدْ بَلَّلَتْ رِدَاهَا

تَقُولُ: بَرَّدْتُ وَبَرَّدْتُ بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّثْقِيلِ. وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفِقْهِ: أَنَّهُ جَعَلَ السَّلَامَ صَلَاةً وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَرٌّ غَيْرُهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (العصا) في حديث مالك

الذي رواه عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ كَانَ يُوصِيهِ: «وَلَا تَرْفَعِ عَصَاكَ عَن أَهْلِكَ، وَأَخْفَهُمْ فِي اللَّهِ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: لَمْ يُرِدِ الْعَصَا الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا^(٣)، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ الْأَدَبَ، أَنْ يُؤَدَّبَهُمْ بِلِسَانِهِ أَوْ بِالضَّرْبِ الَّذِي يُؤَدَّبُ بِمِثْلِهِ التَّرْبُ، تَقُولُ فِي الْوَالِيِّ الرَّفِيقِ بَرَعِيَّتِهِ، الْقَلِيلِ الْعُقُوبَةِ فِي وَلَايَتِهِ: إِنَّهُ لَيُنُّ الْعَصَا، تَعْنِي: قَلِيلَ الْعُقُوبَةِ، لَيِّنَ الْكَلِمَةِ، رَفِيقًا^(٤) بِالرَّعِيَّةِ، قَالَ مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ الْمُزَنِيُّ - وَهُوَ يَصِفُ إِبْلَهُ

(١) غريب أبي عبيد: ٣٤٧/١، وغريب ابن الجوزي: ٨٦/١، والفاثق: ١٢٧/١، والنُّهَيْة: ١٥٣/١. واللَّفْظَةُ لَا غَرَابَةَ فِيهَا، وَمَعْنَاهَا ظَاهِرٌ وَفِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قَالَ أَبُو عَمْرٍو وَغَيْرُهُ يُقَالُ: بَلَّلْتُ رَحِمِي أَبْلُهَا بَلًّا وَبِلَالًا...».

(٢) ديوانه (الصُّبْحُ الْمُنِيرُ): ٢٦ من قصيدة يمدح بها قَيْسَ بْنَ مَعْدِي كَرِبِ الْكَنْدِيِّ. وَفِيهِ: «قَدْ نَضَخْتَ بِلَالِهَا» وَفِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قَدْ بَرَّدَتْ بِلَالِهَا» وَالْمَعْنَى وَاحِدَةٌ.

(٣) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٣٤٥/١ «قَالَ الْكَسَائِيُّ وَغَيْرُهُ: إِنَّهُ لَمْ يُرِدِ الْعَصَا الَّتِي يُضْرَبُ بِهَا...».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «رَفِيقٌ».

وَرَاعِيهَا، وَوَرُودَهُ بِهَا مَاءٌ وَصَفَهُ - (١):

عَلَيْهِ شَرِيبٌ وَادِعٌ لَيْنُ الْعَصَا يُسَاجِلُهَا جُمَّاتِهِ وَتُسَاجِلُهُ

قال (٢): وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الطَّاعَةَ وَالْأَلْفَةَ وَالْجَمَاعَةَ: الْعَصَا؛ عَصَا الْإِسْلَامِ، وَعَصَا السُّلْطَانِ، وَإِيَّاهُ أَرَادَ الشَّاعِرُ حَيْثُ يَقُولُ (٣):

إِذَا كَانَتْ الْهَيْجَاءُ وَانْشَقَّتِ الْعَصَا فَحَسْبُكَ وَالضُّحَاكُ سَيْفٌ مَهْنَدٌ

فمعنى قوله: «وانشقت العصا» ذهبت الألفه، ووقعت الفرقة، وتفرق رأيي الجماعة وأهل الطاعة، ومنه قيل في الخوارج: شقوا عصا المسلمين، أي: فرفقوا جماعتهم، ومنه قول صله بن أشيم لأبي السليل: «إياك وقتيل العصا» يقول: إياك أن تكون قاتلاً أو مقتولاً إذا انشقت العصا، يعني: إذا تفرق الناس على السلطان. والعرب تسمى العصا أيضاً ظعن المسافرين من بلد إلى بلد، تقول: قد ألقى فلان عصاه: إذا ترك الظعن والسفر، وأقام بمكانه وأطمأن.

- (١) ديوان أوس: ١١٢ (ط) بغداد ١٩٧٧م. وشعره (ط) دار العلم بجدة ١٤٠٣هـ: ٨٧، وغريب أبي عبيد: ٣٤٥/١، ولم يرد في كتاب العصا لأسامه بن منقذ؟
- (٢) القول لأبي عبيد جاء في غريب الحديث: «قال أبو عبيد: وأصل العصا: الاجتماع والاتلاف...» وذكر أبو عبيد شق الخوارج عصا الطاعة، وقول صله بن أشيم...»
- (٣) هذا البيت ينسب إلى جرير في أمالي القالي: ٢/٢٢٦، وذيل الأمالي: ١٤٠، وأنكر محققهما المرحوم الشيخ عبدالعزيز الميمني هذه النسبة. يُنظر: اللآلي: ٨٩٩. وهو من شواهد: معاني القرآن للفرّاء: ٤١٧/١، وشرح المفضليات: ٢٣٦، والمُخصّص: ١٤/١٦، والمقصود والممدود لابن ولاد: ١١٧، وكتاب العصا لأسامه بن منقذ: ١٤٠، والتخمير شرح المفصل: ٤١١/١، وشرح ابن عيش: ٤٨/٢، ٥١، وخزانة الأدب: ٨٤/٣، ٣٨٩. وهو من شواهد المفصل والمُعني وغيرهما، وورد في اللسان، والتأجج: (حسب) و(عصا) و(هيج).

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «التَّبَيُّنُ مِنَ اللَّهِ وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَتَبَيَّنُوا» .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: التَّبَيُّنُ: التَّشَبُّهُ فِي الْأُمُورِ وَالتَّانِي فِيهَا^(١)، وَقَدْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقْرَأُ: ^(٢) ﴿إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَشَبَّهُوا﴾^(٣) عَلَى مَعْنَى فَتَبَيَّنُوا .
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالتَّبَيُّنُ - فِي غَيْرِ هَذَا -: اللَّسَنُ وَالْفَهْمُ وَذِكَاةُ الْقَلْبِ، وَمِنْهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ^(٤) «إِنَّ مِنَ التَّبَيُّنِ لَسِحْرًا» .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَذَلِكَ أَنَّ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ، وَالزُّبَيْرَانَ بْنَ بَدْرِ، وَعَمْرَو بْنَ الْأَهْتَمِ التَّمِيمِيِّينَ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ^(٥)، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمْرًا عَنِ الزُّبَيْرَانَ فَأَنْتَى عَلَيْهِ خَيْرًا، فَاسْتَقَلَ^(٦) الزُّبَيْرَانَ ثَنَاءَهُ وَلَمْ يَرْضَهُ .

(١) غريبُ أبي عبيد: ٣٠/٢ . والنَّصُّ كُلُّهُ لَهُ، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٩٨/١، وَالْفَائِقُ: ١٤٢/١، وَالتَّهَذِيبُ: ١٧٥/١، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٤٩٩/١٥ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قَالَ الْكِسَائِيُّ وَغَيْرُهُ: التَّبَيُّنُ: التَّشَبُّهُ...» .

(٢) عَنْ غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: وَهِيَ قِرَاءَةُ سَبْعِيَّةٍ قَرَأَ بِهَا حَمْزَةُ الْكِسَائِيُّ، وَهِيَ أَيْضًا قِرَاءَةُ الْحَسَنِ وَالْأَعْمَشِ، وَيُحْيَى بْنِ وَثَابٍ، وَطَلْحَةَ، وَعَيْسَى، وَالطَّبْرِيِّ، وَخَلْفٍ. يُرَاجَعُ: السَّبْعَةُ لِابْنِ مُجَاهِدٍ: ٢٣٦، وَالتَّيْسِيرُ لِلدَّانِيِّ: ٩٧، وَالْحَجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ: ١٧٣/٣، وَإِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ: ١٣٦/١، وَالْحَجَّةُ لِأَبِي زُرْعَةَ: ١٠٩، وَالْكَشْفُ لِمَكِّي: ٣٩٤/١، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ: ٢٨٣/١، وَالْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ: ١٨٣/٤، وَزَادَ الْمَسِيرُ: ١٧١/٢ وَالْبَحْرُ الْمَحِيظُ: ٣٢٨/٣، وَالذَّرُّ الْمَصُونُ: ٧٣/٤، وَالنَّشْرُ لِابْنِ الْجَزْرِيِّ: ٢٥١/٢ .

(٣) سُورَةُ النِّسَاءِ: آيَةُ: ٩٤

(٤) غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ: ٣٢/٢ .

(٥) يُرَاجَعُ: الْبَيَانُ وَالتَّبَيُّنُ: ٤٢/١، وَأَمَالِي الْبَزْجِيِّ: ١٠١، وَزَهْرُ الْأَدَابِ: ٣٨/١ وَغَيْرُهَا .

(٦) فِي الْأَصْلِ: «فَاسْتَقَلَ» .

فَقَالَ: وَاللَّهِ يَارَسُوْلَ اللهِ إِنَّهُ لَيَعْلَمُ إِنِّي أَفْضَلُ مِمَّا قَالَ وَلَكِنَّهُ حَسَدَنِي، فَأَثْنَى عَلَيْهِ عَمْرًا شَرًّا ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ يَارَسُوْلَ اللهِ: مَا كَذَبْتُ عَلَيْهِ فِي الْأَوْلَى وَلَا فِي الْآخِرَةِ، وَلَكِنَّهُ أَرْضَانِي فَقُلْتُ بِالرِّضَى وَصَدَقْتُ، ثُمَّ أَسْحَطَنِي فَقُلْتُ بِالسَّخَطِ وَصَدَقْتُ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا» يَعْنِي: [إِنَّ] مِنَ اللَّسَنِ وَالْفَهْمِ وَذَكَاءِ الْقَلْبِ لَسِحْرًا فَكَأَنَّ مَعْنَاهُ عِنْدَنَا: أَنَّهُ يَبْلُغُ مِنْ بَيَانِهِ أَنَّهُ يَمْدَحُ الْإِنْسَانَ فَيَصْدُقُ فِيهِ حَتَّى يَصْرِفَ الْقُلُوبَ إِلَى قَوْلِهِ. ثُمَّ يَذْمُهُ فَيَصْدُقُ فِيهِ حَتَّى يَصْرِفَ الْقُلُوبَ إِلَى قَوْلِهِ الْآخِرِ، فَكَأَنَّهُ قَدْ سَحَرَ بِذَلِكَ السَّامِعِينَ فَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا».

وَقَدْ بَلَّغَنِي^(١) عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَبَيَّنَ مِنَ الْحَجَّاجِ، يَعْنِي أَلْسَنَ وَأَنْطَقَ، إِنْ كَانَ لَيَرْقِي الْمَنِيْرَ فَيَذْكُرُ إِحْسَانَهُ إِلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَصَفَحِهِ عَنْهُمْ، وَإِسَاءَتِهِمْ إِلَيْهِ حَتَّى أَقُولَ فِي نَفْسِي: إِنِّي لِأَحْسَبُهُ صَادِقًا، وَإِنِّي لِأَطْنُتُهُمْ ظَالِمِينَ لَهُ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيْبٍ عَنْ شَرْحِ (الْمَرْدُوْدَةِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيْرِ: أَنَّ الرَّبِيْرَ حَبَسَ دُوْرَهُ عَلَى وَلَدِهِ، وَأَخْرَجَ مِنْهَا مَنْ تَزَوَّجَ مِنْ بَنَاتِهِ، وَجَعَلَ لِلْمَرْدُوْدَةِ مِنْ بَنَاتِهِ أَنْ تَسْكُنَ غَيْرَ مُضْرَّةٍ وَلَا مُضْرَّةٍ بِهَا، فَإِذَا اسْتَعْنَتْ بِزَوْجٍ فَلَا سَكُنَى لَهَا». قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْمَرْدُوْدَةُ^(٢): هِيَ الْمَرْأَةُ الَّتِي مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا، أَوْ

(١) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٣٣/١ «هُوَ مِنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادِ الْمُهَلَّبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيْرِ الْحَنْظَلِيِّ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَارِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَبَيَّنَ مِنَ الْحَجَّاجِ...».

(٢) غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ: ٧٦/٢، وَالغَرِيبِيُّ: ٤١٦/٢، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣٨٨/١، ٣٨٩، =

طَلَّقَهَا فَرَجَعَتْ إِلَى أَهْلِهَا، فَهِيَ الْمَرْدُودَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَهِيَ الرَّاجِعُ أَيْضاً،
وَقَدْ ذَكَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لِسُرَاقَةَ بْنِ جُعْشَمٍ^(١): «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَفْضَلِ
الصَّدَقَةِ؟ ابْنَتُكَ مَرْدُودَةٌ عَلَيْكَ لَيْسَ لَهَا كَاسِبٌ غَيْرُكَ».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (العُمري) و(الرُقبي) في حديث

مالك [١٧٩]

فَقَالَ: (العُمري)^(٢): أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: دَارِي حَبْسٌ عَلَيْكَ عُمْرُكَ
أَوْ يَقُولُ: عُمْرِي. فَيَكُونُ ذَلِكَ كَمَا قَالَ، إِنْ قَالَ: (عُمْرُكَ) كَانَ مَرَجِعُهَا إِلَى
صَاحِبِهَا الَّذِي أَعْمَرَهَا، وَإِنْ قَالَ: (عُمْرِي) كَانَ مَرَجِعُهَا إِلَيَّ وَرَثَتِي مِيرَاثًا عَنْهُ.
قَالَ: وَأَمَّا (الرُقبي)^(٣) أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: دَارِي حَبْسٌ عَلَيْكَ، فَإِنْ
مِثُّ قَبْلِكَ فَهِيَ لَكَ بَتْلًا، وَإِنْ مِثُّ قَبْلِي فَهِيَ رَاجِعَةٌ إِلَيَّ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَأَصْلُ (العُمري) إِنَّمَا هُوَ مَأْخُودٌ مِنَ الْعُمْرِ^(٣)، أَلَا تَرَى
أَنَّهُ يَقُولُ لَهُ: هِيَ لَكَ عُمْرُكَ أَوْ عُمْرِي. و(الرُقبي) مَأْخُودَةٌ مِنَ الْمُرَاقِبَةِ، كَأَنَّ

= والفائق: ٥٢/٢، والنهاية: ٢١٣/٢.

(١) هُوَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو الْكِنَانِيِّ الْمُدَلِجِيِّ، يَكْنَى أَبُو سُفْيَانَ، كَانَ
يَنْزِلُ قُدَيْدًا، يُعَدُّ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ سَكَنَ مَكَّةَ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ الْبَرِّ،
وَقَالَ: «وَمَاتَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ فِي صَدْرِ خِلَافَةِ عُثْمَانَ، وَيُقَالُ:
إِنَّهُ مَاتَ بَعْدَ عُثْمَانَ» قَالَ الْحَافِظُ أَبُو حَجْرٍ: «وَقَدْ يُنْسَبُ إِلَى جَدِّهِ». يَرِاجِعُ: طَبَقَاتُ ابْنِ
سَعْدٍ: ٧٨/٩، وَطَبَقَاتُ خَلِيفَةِ: ٣٤، وَالْأَسْتِعَابُ: ١٤٨/٢، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ:
٢١٤/١٠، وَالْإِصَابَةُ: ٤١/٣، وَالشُّذْرَاتُ: ٣٥/١.

(٢) تقدم في «كتاب القضاء» في هذا الجزء.

(٣) نصُّ كَلَامِ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٧٧/٢ قَالَ: «وَأَصْلُ الْعُمْرِي عِنْدَنَا إِنَّمَا هُوَ مَأْخُودٌ
مِنَ الْعُمْرِ...». وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي هَذَا الْجُزْءِ.

كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَرْقُبُ مَوْتَ صَاحِبِهِ، وَهَذِهِ الرَّقْبِيُّ جَائِزَةٌ إِلَّا أَنَّهَا مِنَ الثُّلُثِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُتَيْلَهَا لَهُ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِ. وَثُمَّ رُقْبِي لَا تَجُوزُ، وَهِيَ أَنْ يَكُونَ الْمَسْكَنُ أَوْ الْعَبْدُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَيَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ أَيُّهُمَا مَاتَ مِنَّا أَوْلَىٰ فَنَصِيبُهُ لِصَاحِبِهِ، فَهَذِهِ لَا تَجُوزُ؛ لِأَنَّهَا مُخَاطَرَةٌ.

وَتَقُولُ فِي تَصْرِيْفِ (الْعُمْرَى) وَ(الرُقْبَى) قَدْ أَعْمَرْتُ فَلَانَا دَارِي، وَأَنَا أَعْمَرُهُ إِعْمَارًا، وَالاسْمُ: الْعُمْرَى، وَالْفَاعِلُ: مُعْمِرٌ، وَالْمَفْعُولُ: مُعْمَرٌ. وَكَذَلِكَ الرَّقْبِيُّ، تَقُولُ: قَدْ أَرْقَبْتُهُ دَارِي، وَأَنَا أَرْقَبُهُ إِزْقَابًا، وَالاسْمُ: الرَّقْبِيُّ، وَالْفَاعِلُ: مُرْقِبٌ، وَالْمَفْعُولُ: مُرْقَبٌ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ حَدِيثِ مَالِكٍ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «اسْتَحْيُوا مِنْ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ، وَمَنْ اسْتَحْيَى مِنْ اللَّهِ، فَلْيَحْفَظِ الرَّأْسَ وَمَا حَوَىٰ، وَالْبَطْنَ وَمَا وَعَىٰ، وَلْيَذْكُرِ الْقَبْرَ وَالْبَلَىٰ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا الرَّأْسُ وَمَا حَوَىٰ^(١)، فَالْسَّمْعُ، وَالْبَصَرُ، وَاللِّسَانُ، أَنْ لَا يَسْتَعْمِلَ ذَلِكَ كُلَّهُ إِلَّا فِي حَقِّهِ. وَأَمَّا الْبَطْنَ وَمَا وَعَىٰ، فَالْقَلْبُ، وَالْفَرْجُ، وَمَعْنَىٰ وَعَىٰ: [جَمَعَ] وَهُمَا لُغَتَانِ: أَوْعَىٰ وَوَعَىٰ، وَلَيْسَ يُرِيدُ مِنْ وَعَى الْعِلْمُ؛ وَلَكِنْ مَا أَوْعَاهُ وَصَارَ فِيهِ، كَمَا تُوَعَى الشَّيْءُ فِي الْوِعَاءِ. يَقُولُ: يَحْفَظُ بَطْنَهُ فَلَا يُدْخِلُ فِيهِ إِلَّا حَلَالًا، كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَجْعَلَ فِي بَطْنِهِ إِلَّا حَلَالًا فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّ أَوْلَ مَا يُنْتِنُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَيَحْفَظُ فَرْجَهُ فَلَا يَكْشِفُهُ إِلَّا عَلَىٰ حَلَالٍ، عَلَىٰ زَوْجَتِهِ،

(١) غريب أبي عبيد: ١١٦/٢، والغريبين: ٤٢١/١، والنهية: ٢٠٧/٥ وفي غريب أبي عبيد: «الجوف وما وعى» و«الرأس وما احتوى» وآخر: «الرأس وما حوى» وروايته: «احتوى».

أَوْ أَمْتِهِ كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ^(١): «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الْأَجُوفَانَ»
يعني البطنَ والفرجَ^(٢). وَيَحْفَظُ قَلْبَهُ فَلَا يُضْمِرُ فِيهِ إِلَّا خَيْرًا، كَمَا قَالَ فِي
الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِلَيْهَا يَأْوِي خَيْرُهُ وَشَرُّهُ فَإِذَا صَلَحَتْ
صَلَحَ بِهَا سَائِرُ الْجَسَدِ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ بِهَا سَائِرُ الْجَسَدِ» يعني القلبَ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك [١٨٠]

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: مَعْنَاهُ: إِنَّ مَبْدَأَ الْإِيمَانِ^(٣) مِنْ مَكَّةَ؛ لِأَنَّهَا مَوْلدُ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، وَمِنْهَا مَبْعُثُهُ، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَكَانَتْ دَارَ الْهِجْرَةِ وَالْإِيمَانِ.
وَمَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ مِنْ حَوَازَةِ الْيَمَنِ، فَنَسَبَ الْإِيمَانَ وَالْحِكْمَةَ إِلَى الْيَمَنِ؛ لِأَنَّ
مَدَاهُمَا مِنْ حَوَازَةِ الْيَمَنِ.

فَدَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى الْكُوفِيُّ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْمَكِّيِّ،
قَالَ: قُلْتُ لَطَاوُوسِ الْيَمَانِيِّ وَنَحْنُ بِمَكَّةَ: مَا تَعُدُّ الْيَمَنِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ:
الْمَدِينَةُ فَمَا دُونَهَا، يَعْنِي فَمَا دُونَهَا إِلَى مَكَّةَ، إِلَى الْيَمَنِ، إِلَى بَحْرِ عَدَنَ.
وَحَدَّثَنِي غَازِرُ بْنُ قَيْسٍ^(٤)، عَنْ ابْنِ سَمْعَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ

(١) الحديث في غريب أبي عبيد.

(٢) في جنى الجنتين: ١٦ «الأجوفان: البطن والفرج. قَالَ أَبُو فَهْدٍ الْأَعْرَابِيُّ لِرَجُلٍ أَعْطَاهُ
وَأَطَعَمَهُ: «كَفَاكَ اللَّهُ شَرَّ الْأَجُوفِينَ» قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ؟: فِي قَوْلِهِ: «لَا تَنْسُوا الْجَوْفَ وَمَا وَعَى»
فِيهِ قَوْلَانِ، يُقَالُ: أَرَادَ بِالْجَوْفِ الْبَطْنَ أَوْ الْفَرْجَ كَمَا قَالَ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ
الْأَجُوفَانَ». وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْجَوْفِ الْقَلْبَ. . . وَالنَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ فَلِلَّهِ دَرُّهُ.

(٣) غريب أبي عبيد.

(٤) من شيوخ المؤلف تراجع المقدمة.

مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ» حِينَ صُرِفَتْ الْقِبْلَةُ إِلَى الْكَعْبَةِ؛ لِأَنَّ مَكَّةَ يَمَانِيَّةً، وَالْمَدِينَةَ يَمَانِيَّةً.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ أَيْضاً حِينَ مُنْصَرَفِهِ مِنْ تَبُوكَ، وَتَبُوكُ نَاحِيَةٌ بِالشَّامِ، وَمَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ يَوْمئِذٍ تَلْقَاءُ وَجْهِهِ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْيَمَنِ فَأَشَارَ إِلَى الْيَمَنِ وَهُوَ يُرِيدُ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ فَقَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ» يَقُولُ: هُوَ مِنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ نَسَبَتِ الْعَرَبُ فِي كَلَامِهَا وَأَشْعَارِهَا إِلَى الْيَمَنِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الْيَمَنِ، وَلَا فِي أَرْضِ الْيَمَنِ، إِلَّا أَنَّهُ فِي وَقْتِ مَا نَسَبُوهُ إِلَى الْيَمَنِ مِمَّا يَلِي الْيَمَانَ، قَدْ قَالَ التَّابِعَةُ الدُّبَيَانِيُّ لِيَزِيدَ بْنِ الصَّعِقِ^(١)، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَمَّةٍ مِنْ قَيْسٍ، وَكَانَ بَيْنَهُمَا تَحَاسُدٌ وَتَلَاذُعٌ^(٢):

وَكُنْتَ أَمِينَهُ لَوْ لَمْ تَخُنْهُ وَلَكِنْ لَا أَمَانَةَ لِلْيَمَانِيِّ

فَنَسَبَهُ إِلَى الْيَمَنِ؛ لِأَنَّ مَوْضِعَهُ وَمَسْكَنَهُ كَانَ مِمَّا يَلِي الْيَمَانَ. وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلِ الْعَجَلَانِيُّ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ، مِنْ بَنِي الْعَجَلَانِ، وَهُمْ فِي بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْبَعَةَ^(٣):

(١) هو يزيد بن عمرو بن خُوَيْلِدِ الْكَلَابِيِّ، شَاعِرٌ فَارِسٌ جَاهِلِيٌّ.

يُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ النَّسَبِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ: ٣٢١، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ: ٢٨٦،

وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ: ٢٠٦/١.

(٢) دِيْوَانُهُ: ١١٣.

(٣) دِيْوَانُهُ: ٣١٥ وَبَعْدَهُ:

* طَافَ الْحَيَّالُ بِنَا رُكْبًا يَمَانِينَا *

فَنَسَبَ نَفْسَهُ إِلَى الْيَمَنِ؛ لِأَنَّ الْحَيَّالَ طَرَفَهُ وَهُوَ يَسِيرُ نَاحِيَةَ الْيَمَنِ، أَوْلَا تَرَى أَنَّهُ إِثْمًا قِيلَ: سُهَيْلُ الْيَمَانِيُّ؛ لِأَنَّهُ يُرَى مِنْ نَاحِيَةِ الْيَمَنِ، فَعَلَى هَذَا تَأْوِيلِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ» حِينَ كَانَ جِهَتَهُ، إِذْ قَالَ ذَلِكَ وَهُوَ مُنْصَرِفٌ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّامِ إِلَى جِهَةِ الْيَمَنِ؛ لِأَنَّ مُنْصَرَفَهُ كَانَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَهِيَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَمَنِ، وَكَذَلِكَ حِينَ صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ عَنِ الشَّامِ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَهِيَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ» يُرِيدُ: مَكَّةَ، وَهِيَ فِي جِهَةِ الْيَمَنِ، هَذَا لَوْلَمْ تَكُنْ مَكَّةَ مِنْ حَوَازَةِ الْيَمَنِ، فَكَيْفَ وَقَدْ قَالَ طَاوُوسٌ وَغَيْرُهُ: مَا أَعْلَمْتُكَ مِنْ أَنَّ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ مِنْ حَوَازَةِ الْيَمَنِ؟! وَلَمْ يُرِدْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْلِهِ ذَلِكَ سُكَّانَ الْيَمَنِ، فَكَيْفَ يُنْسَبُ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانُ وَهُوَ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَهُوَ رَأْسُ الْإِيمَانِ فَافْهَمْ هَذَا وَاعْرِفْهُ.

.. وسألنا عبدالمملك بن حبيب عن شرح (البخوحة) [١٨١] في حديث

مالك

الذي رواه عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «من أراد أن يسكن بخبوحة الجنة فليزِم الجماعة، فإن الشيطان مع الفرد، وهو من الاثنين أبعد» وقال ذلك أيضا عمر بن الخطاب في خطبته بالجابية^(١).

طَافَ الْحَيَّالُ بِنَا رُكْبًا يَمَانِينَا
 وَدُونَ لَيْلَى عَوَادٍ لَوْ تَعَدِينَا
 مِنْهُنَّ مَعْرُوفٌ آيَاتِ الْكِتَابِ وَقَدْ
 تَعْتَادُ نَكْدِبُ لَيْلَى مَا تَمَنِينَا
 لَمْ تَسِرْ لَيْلَى وَلَمْ تَطْرُقْ بِحَاجَتِهَا
 مِنْ أَهْلِ رِيْمَانَ إِلَّا حَاجَةٌ فِينَا
 مِنْ سَرَوِ حَمِيرِ أَبْوَالِ الْبِغَالِ بِهِ
 أَنَّى تَسْدَيْتِ وَهَذَا ذَلِكَ الْبَيْتَا

(١) معجم البلدان: ١٠٦/٢ قال: «قرية من أعمال دمشق..» ويراجع: الروض المعطار: =

قال عبدُ الملِّك: بِحُبُوحَةِ كُلِّ شَيْءٍ: وَسَطُهُ وَخَيْرُهُ^(١)، قَالَ جَرِيرٌ: (٢)

قَوْمِي نَمِيمٌ هُمُ الْقَوْمُ الَّذِينَ هُمُ يَنْفُونَ تَغْلِبَ عَن بَحْبُوحَةِ الدَّارِ

- وسألنا عبدَ الملِّك بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ (الثَّغَامَةِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَنَحِ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ
كَالثَّغَامَةِ بَيَاضاً، فَقَالَ: اخْضِبُوهُ بِالْحِنَّا وَالكَتَمِ وَجَبِّوهُ السَّوَادَ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الثَّغَامَةُ: نَبْتُ، يُقَالُ لَهُ: الثَّغَامُ^(٣)، وَهُوَ أَبْيَضُ الثَّمَرَةِ
أَوْ الزَّهْرَةِ فَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ الشَّيْبَ بَبَيَاضِهِ، وَفِي ذَلِكَ قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ: (٤)

= ١٣٥، وذكر طرفاً من خطبة عُمر.

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٠٥/٢، وَالغَرِيبِينَ: ١٣٢/١، وَغَرِيبِ ابْنِ
الْجَوْزِيِّ: ٥٦/١، وَالْفَائِقِ: ٨١/١، وَالنَّهَائِيَّةُ: ٩٨/١، وَيَرَاجِعُ: جَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ١٧٣،
وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٣٨٣/٥، وَالصُّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: «بَحْبُوحِ».

(٢) ديوان جرير: ٢٣٤ من قصيدة أولها:

حَيَّوَالْمُقَامَ وَحَيُّوَا سَاكِنَ الدَّارِ مَا كِدْتَ تَعْرِفُ إِلَّا بَعْدَ انْكَارِ
إِذَا تَقَادَمَ عَهْدُ الْحَيِّ هَيَّجَنِي خَيَالُ طَيِّبَةِ الْأَرْدَانِ مِعْطَارِ

وبعدَه:

النَّازِلُونَ الْحِمَى لَمْ يُزِعْ قَبْلَهُمْ وَالْمَانِعُونَ بِلَا حِلْفٍ وَلَا جَارِ

وفيها:

قَوْمِي فَأَصْلُهُمْ أَصْلِي وَفَرَعُهُمْ فَرَعِي وَعَقْدُهُمْ عَقْدِي وَأَمْرَارِي
إِنِّي أَمْرٌ مُصْرِي فِي أُرُومَتِهِ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَسَامَتِي وَأَخْطَارِي

(٣) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٧٨/٢ وَالنَّصُّ لَهُ، وَغَرِيبِ الْحَرَبِيِّ: ٧٠١، ٧٠٢،
وَالغَرِيبِينَ: ٢٨٤/١، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٢٣/١، وَالْفَائِقِ: ١٦٦/١، وَالنَّهَائِيَّةُ:
٢١٤/١، وَيَرَاجِعُ: جَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ١٢٩، وَالصُّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (تغم).

(٤) ديوانه: ٣١٠، وهو في غريب أبي عبيد وغيره.

أَمَّا تَرِي رَأْسِي تَغَيَّرَ لَوْنُهُ شَمَطًا فَأَصْبَحَ كَالنَّعَامِ الْمُحْمِلِ

- وسألنا عبدَ الملِّكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُكْثِرْ فَإِنَّمَا يَسْأَلُ رَبَّهُ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: مَعْنَاهُ: أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ رَبَّهُ مَا شَاءَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ، وَتَحْقِيقِ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ]: ^(١) ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فَأَمَّا تَأْوِيلُ قَوْلِهِ: [عَزَّ وَجَلَّ]: ^(١) ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ فَإِنَّ تَمَنَّى الرَّجُلُ مَالَ غَيْرِهِ أَنْ يَكُونَ لَهُ، أَوْ زَوْجَةً غَيْرِهِ أَنْ تَكُونَ لَهُ، وَمَا أَشْبَهَ هَذَا، فَهَذَا الْمَنْهِيُّ عَنْهُ.

وَقَدْ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ ^(٢)، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ أَنَّهُ قَالَ: مَكْتُوبٌ فِي التَّوَارِثِ: أَنْ لَا تَمَنَّيَ مَالَ جَارِكَ وَلَا امْرَأَةَ جَارِكَ.

- وسألنا عبدَ الملِّكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَحْفَظُونِي فِي عَمِّي، فَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوَانِيَّةٌ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الصِّنْوَانُ ^(٣) فِي النَّخْلِ، وَهُمَا النَّخْلَتَانِ تَبْتَنَانِ فِي أَصْلِ وَاحِدٍ. فَشَبَّهَتِ الْعَرَبُ الْأَخْوَيْنِ بِهِمَا، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ^(٤): ﴿صِنْوَانٌ

(١) سورة النساء: الآية: ٣٢.

(٢) سبق ذكره.

(٣) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ١٥/٢، وغريب ابن الجوزي: ٦٠٧/١، والفائق:

٣١٧/٢، والنهاية: ٥٧/٣. ويراجع: جمهرة اللغة: ٩٠٠، وتهذيب اللغة: ٢٤٣/١٢،

ومجمل اللغة: ٥٤٢، والصَّحاح، واللَّسان، والتَّاج: «صِنْوَانٌ وَجْنِي الْجَتَيْنِ: ٧١.

(٤) سورة الرعد: الآية: ٤.

وَعَيْزُ صِنَوَانٍ ﴿ وَالصَّنَوَانُ، هُمَا الْاِثْنَتَانِ، وَهُمَا الْجَمِيعُ، وَإِنَّمَا تَمَيِّزُ مَا بَيْنَهُمَا خَفِضُ [١٨٢] التُّونِ فِي الْاِثْنَتَيْنِ وَنَصَبُهَا فِي الْجَمِيعِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد، أن رسول الله ﷺ قال: «إني لأكره أن أرى الرجل نائراً^(١) فريص رقبته على مريته يضربها».

قال عبد الملك: يعني بفريص رقبته: صفحة رقبته^(٢)، وإنما أراد: عصب الرقبة وعروقها، لأنها هي التي تشور^(٣) عند الغضب، وفرائص الجسد: صفحاته، كل صفحة من رقبته أو جسده أو نحره فكلها فريصة وفريص، وكثيرها: فرائص، وهي التي تضطرب عند الغضب وتشور^(١) عروقها.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

أن رسول الله ﷺ قال: «المسلمون يد على من سواهم تتكافأ دماؤهم، ويعقد عليهم أذانهم، ويرد عليهم أقصاهم».

قال عبد الملك: أمّا قوله^(٤): «المسلمون يد على من سواهم» فإنه يقول: المسلمون جميعاً كلمتهم ونصرتهم واحدة على من خالفهم في الإسلام

(١) في الأصل: «نائراً».

(٢) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ١٩/٣، وغريب ابن الجوزي: ١٨٦/٢، والفاوق:

٩٨/٣، والنهاية: ٤٣١/٣. ويراجع: العين: ١١٢١/٧، ومختصره: ١٨٠/٢، وجمهرة

اللغة: ٧٤٢، وتهذيب اللغة: ١٦٦/١٢، ومجمل اللغة: ٧١٦، وأفعال السرقسطي:

٢٨/٤، والصحاح، واللسان، والتاج: (فرص).

(٣) في الأصل: «يتشور» والتصحيح من غريب أبي عبيد.

(٤) غريب أبي عبيد: ١٠٢/٢.

من جميع أهل الملل المحاربة، فهم^(١) يتعاونون عليهم ويتناصرون، لا يخذل بعضهم بعضاً. قال: وأما قوله: «تتكافأ دماؤهم» فإن دم الشريف والوضيع من المسلمين في القود والدية سواء، وكل شيء ساوى شيئاً حتى يكون مثله فقد كافأه، وهو مكافئ له، والاسم منه: المكافأة مهموزة، ومنه قولك: كافأت الرجل، أي: فعلت به مثل الذي فعل بك، ومنه: الكفو من الرجال، ومنه: الكفو من الرجل للمرأة، يعني أنه مثلها في حسنها ودينها ومالها، ومنه قول الله عز وجل^(٢): ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ كُفُوًا أَحَدٌ﴾.

قال: وأما قوله: «ويعقد عليهم أذانهم» فإن الشريف والوضيع من المسلمين إذا أعطى المشرك أماناً فليس للإمام ولا لغيره أن يخفروا أمانته حتى يوفى المشرك^(٣) إلى مأمنه، يقول: أمان أدنى المسلمين للمشرك جائز يحرم به دم المؤمن عليهم حتى ينظر في ذلك إمام المسلمين، فإن رأى أن ييم ذلك له أتمه وإلا رده إلى مأمنه.

وأما قوله: «ويؤد عليهم أقصاهم» أن ما غنم المسلمون في أطرافهم من عدوهم فحُمسه يجعل في بيت مال المسلمين في منافعهم وأرزاقهم [ودينواهم]، ومنه أيضاً: أن ما أصابت السرية التي تخرج من عسكر المسلمين في أرض الحرب من غنيمه فهي مردودة إلي في العسكر، هم أجمعون فيه بالسواء، السرية التي غنمت والعسكر [١٨٣] الذي رجعت؛ لأنه رد لهم.

قال عبد الملك: وقد روى المحدثون الزيادة في حديث مالك هذا. قد

(١) في الأصل: «فلم».

(٢) سورة الصمد: الآية: ٤.

(٣) في الأصل: «للمشرك».

حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: «الْمُؤْمِنُونَ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ، وَلَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ، وَتَرِثُ الْمَرْأَةُ مِنْ عَقْلِ زَوْجِهَا وَمِنْ مَالِهِ، وَيَرِثُ الرَّجُلُ مِنْ عَقْلِ امْرَأَتِهِ وَمِنْ مَالِهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا قَتَلَ صَاحِبَهُ، فَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا قَتَلَ صَاحِبَهُ خَطَأً وَرِثَ مِنْ مَالِهِ وَلَمْ يَرِثْ مِنْ عَقْلِهِ شَيْئاً، وَإِنْ قَتَلَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَمْداً لَمْ يَرِثْ مِنْ مَالِهِ وَلَا مِنْ عَقْلِهِ شَيْئاً، وَلَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا وَلَا عَلَى خَالَتَيْهَا».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَحَدَّثَنِيهِ مُعَاذُ بْنُ الْحَكَمِ^(١)، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، وَحَدَّثَنِيهِ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ^(٢)، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ. وَحَدَّثَنِيهِ الْحَنْفِيُّ^(٣)، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَقَوْلُهُ: «يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ» فَهُوَ مِثْلُ مَا فَسَّرْتُ لَكَ فِي قَوْلِهِ: «يَعْقِدُ عَلَيْهِمْ أَذْنَاهُمْ» وَالذِّمَّةُ: وَالْأَمَانُ، وَالْعَهْدُ هُوَ الْأَمَانُ أَيْضاً، وَمِنْهُ قَوْلُ سَلْمَانَ^(٤): «ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ» يَقُولُ: أَمَانُهُمْ وَاحِدٌ، وَلِلذِّمَّةِ

(١) لم أقف على أخباره.

(٢) هُوَ كَاتِبُ اللَّيْثِ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الْجُهَيْنِيِّ، مَوْلَاهُمْ الْمَصْرِيُّ (ت ٢٢٢هـ).

أخباره في: طبقات ابن سعد: ٥١٨/٧، وطبقات خليفة: ٢٩٧، وتاريخ بغداد:

٤٧٨/٩، وتهذيب الكمال: ٩٨/١٥، وذكر أن ممن روى عنه عبد الملك بن حبيب.

(٣) لأدري من الحنفِيِّ هذا، وقد يكون حبيب بن أبي حبيب كاتب الإمام مالك، فهو حنفِيٌّ؟

(٤) قول سلمان رضي الله عنه في غريب أبي عبيد: ١٠٤/٢.

سُمِّيَ الْمُعَاهِدُ ذِمِّيًّا؛ لِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْأَمَانَ عَلَى دَمِهِ وَمَالِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ: لَمْ يَكُنْ لِأَهْلِ السَّوَادِ عَهْدٌ، فَلِذَلِكَ [لَمَّا] أُخِذَتْ مِنْهُمْ الْجِزْيَةُ صَارَ ذَلِكَ لَهُمْ عَهْدًا أَوْ ذِمَّةً، يَقُولُ: صَارَ ذَلِكَ لَهُمْ أَمَانًا، إِنَّمَا الذِّمَّةُ وَالْعَهْدُ: الْأَمَانُ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ» فَإِنَّهُ قَالَ: لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِذِمِّيٍّ وَإِنْ قَتَلَهُ عَمْدًا، وَلَكِنْ تَكُونُ عَلَيْهِ الدِّيَّةُ كَامِلَةً فِي مَالِهِ، وَهِيَ السَّنَةُ الْمَعْلُومَةُ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ كَانَ مَنْ رَأَى أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابَهُ قَتَلَ الْمُسْلِمَ بِالْكَافِرِ^(١) الْمُعَاهِدِ؛ لِحَدِيثِ رُوِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ^(٢):

(١) في الأصل: «للكافر».

(٢) الْبَيْلَمَانِيُّ: مَنْسُوبٌ إِلَى «بَيْلَمَانَ» بَلَدَةٍ مَشْهُورَةٍ يُصْنَعُ بِهَا السُّيُوفِ الْبَيْلَمَانِيَّةِ، قَالَ ياقوت في مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ: ٦٣٤/١: «يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَرْضِ الْيَمَنِ» وَنَقَلَ عَنْ «فَتْوحِ الْبُلْدَانِ» لِلْبَلَاذُرِيِّ أَنَّهَا فِي بِلَادِ السُّنْدِ وَالْهِنْدِ؟.

«فَائِدَةٌ»: لَمْ يَذْكُرِ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ فِي «الْأَنْسَابِ» هَذِهِ السُّبْبَةَ، وَلَا اسْتَدْرَكَهَا ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «الْبُلْبَابِ» وَاسْتَدْرَكَهَا السُّيُوطِيُّ فِي لَبِّ الْبُلْبَابِ: ١٦١/١ وَقَالَ: مَوْضِعُ الْيَمَنِ. وَذَكَرَهَا الرُّشَاطِيُّ فِي أَنْسَابِهِ «اقتباس الأنوار...» (مختصر عبدالحق الإشبيلي)، ومختصر الفاسي: ورقة: ١٧، وهي في أنساب البليسي: ١/ ورقة: ١٧١، وأنساب الخيزري «الاكتساب»: ١/ ورقة: ٩٥، الجميع عن الرُّشَاطِيِّ - رحمه الله -، والنسبة إلى المواضع لأبي مخرمة: ورقة: ٧٩ عن «معجم البلدان».

وصاحبنا المذكور هنا عبد الرحمن بن أبي زيد البيلماني. وابنه محمد بن عبد الرحمن لم يكونا من الثقات. قَالَ الْبِرَّازُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «لَهُ مَنَّا كَثِيرٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ» وَأَمَّا ابْنُهُ مُحَمَّدٌ فَذَكَرَ أَنَّهُ يَضَعُ عَلَى أَبِيهِ الْعَجَائِبَ.

أخبار عبد الرحمن في: طبقات ابن سعد: ٥/ ٥٣٦، وطبقات خليفة: ٢٤٩، والجرح والتعديل: ٥/ ٢١٦، وتهذيب الكمال: ٨/ ١٧، وتهذيب التهذيب: ٦/ ١٣٥. ومما يدلُّ على أن بَيْلَمَانَ من بلادِ الْيَمَنِ ما جاء في أخبارِ المذكورِ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْإِبْتَاءِ (أبناء فارس) =

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقَادَ مُسْلِمًا بِمُعَاهِدٍ وَقَالَ: «أَنَا أَحَقُّ مِنْ أَوْفَى بِذِمَّتِهِ» .

قال عبد الملك: وإنما كان قتل المسلم ذلك الذمي قتل غيلة، قتله على ماله فقتله رسول الله ﷺ به، وكذلك السنة أن يقتل المسلم بالذمي الكافر إذا قتله قتل غيلة وذلك بين في الحديث. حدثناه ابن الماجشون، عن الدراوردي، عن محمد بن المنكدر: أن رجلاً من أهل الذمة جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله نحن قوم من أهل الذمة، قد أعطينا ذمة الله وذمة رسول الله و[أخبر]تنا أن الله فرض علينا الجزية فسمعنا لك وأخرجنا ما أمرتنا به، ودخلنا في ذمتك وذمة الله ورسوله^(١) فخير^(٢) بنا فقتل منا رجل على ماله، ونحن في ذمتك. فقال رسول الله ﷺ: أنا أحق من أوفى بذمته [اقتلوا] قاتل صاحبكم فقتل.

قال عبد الملك: فمن هنالك يقتل قاتل الغيلة بمن قتل كافراً كان أو مسلماً] أو عبداً؛ لأنه وجه من وجوه الجراية، وفي مثل هذا قتل عمر بن الخطاب سبعة نفر بقتيل قتلوه [١٨٤] غيلة على مال كان معه، كان أحد السبعة ريبة لهم، وقال عمر يومئذ: لو تمالاً عليه أهل صنعاء لقتلتهم به جميعاً. قال عبد الملك: وقد قتل عثمان مسلماً بكافر [ذمي]^(٣) قتله قتل غيلة.

= وهم في اليمن، وأنه كان يسكن نجران، وأنه كان من أشعر شعراء اليمن في عصره. وابنه محمد له أخبار في الجرح والتعديل: ٣٢٤/٢، وتهذيب الكمال: ٥٩٤/٢٥، وتهذيب التهذيب: ٢٩٣/٩ وغيرها.

(١) كذا في الأصل ولعل الواو زائدة فتكون العبارة: «في ذمتك في ذمة الله ورسوله».

(٢) ختر بنا؛ أي: غدر بنا، والخر الخيانة الخديعة.

(٣) في الأصل: «ذياً».

فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْكَافِرُ يَقْتُلُهُ الْمُسْلِمُ عَلَى غَيْرِ غِيْلَةٍ إِلَّا عَلَى الْعِدَاوَةِ وَالنَّائِرَةِ
 كَمَا يَكُونُ [الْقَوْدُ] (١) بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْمُسْلِمِ فَلَمْ يَأْتِ فِيهِ أَثَرٌ عَنْ أَحَدٍ، وَلَا
 مَضَى بِهِ عَمَلٌ، وَتَعَجَّبَا مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ أَنَّهُمْ يُسْفِطُونَ الْحُدُودَ
 بِالشُّبُهَاتِ الدَّقِيقَةِ لِلْحَدِيثِ الَّذِي جَاءَ: «ادْرُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ» وَهُمْ هَهُنَا
 يَقْتُلُونَ الْمُسْلِمَ بِالْكَافِرِ، وَالْقَتْلُ مِنْ أَعْظَمِ الْحُدُودِ حُرْمَةٌ بِلَا شُبُهَةٍ دَخَلَتْهُ لِقَوْلِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عِنْدَ اجْتِمَاعِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ يَوْمَئِذٍ: «لَا
 يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ» قَدْ رَوَى ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْمَدِينَةِ وَغَيْرِهَا وَقَامَتْ بِهِ السُّنَّةُ
 عَنْهُ، وَجَرَى بِهِ الْعَمَلُ بَعْدَهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (السهوة) في حديث مالك

الذي رواه عن عائشة حين قالت: قدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَعْضِ مَخَارِجِهِ
 وَقَدْ بَنِيَتْ بَيْتِي وَعَلَّقْتُ عَلَى سَهْوَةٍ لِي سِتْرًا، فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأَهُ
 عَرَفْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ حَتَّى وَدَدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ فَعَلْتُهُ فَاَنْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي،
 ثُمَّ أَنَّى السُّتْرَ فَاَنْتَرَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا فِيمَا رَزَقْنَا أَنْ نَكْسُوَ
 الْحِجَارَةَ وَاللِّينَ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: قَدْ أَكْثَرَ الْعِرَاقِيُّونَ فِي شَرْحِ السَّهْوَةِ (٢)، وَإِنَّمَا هِيَ الْكُوَّةُ

(١) ساقط من الأصل.

(٢) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٥٠/١، وَالغَرِيبِينَ: ٩٥٩، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ:
 ٥١٠/١، ٥١١، وَالْفَائِقُ: ٢١٢/٢، وَالنَّهَائِيُّ: ٤٣٠/٢، وَيُرَاجَعُ جَمَاهِرَةُ اللُّغَةِ: ٨٦٤،
 وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ: ٣٦٦/٦، وَمَجْمَلُ اللُّغَةِ: ٤٧٥، وَالصَّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (سهو).

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: السَّهْوَةُ كَالصَّفْءِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ الْبَيْتِ. وَقَالَ
 غَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: السَّهْوَةُ شَبِيهُةٌ بِالرَّفِّ وَالطَّاقِ يَوْضَعُ فِيهِ الشَّيْءُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَسَمِعْتُ =

التي تُكوّن في البيوت ترفع فيها المرأة بعض متاعها، فالعرب تسميها سهوة.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «لا تحل الصدقة لآل محمد»
من آل محمد الذين لا تحل لهم الصدقة؟

قال عبد الملك: هم بنو هاشم فمن دونهم من بني عبد المطلب، وبني
بنينهم ومن تناسل منهم إلى اليوم، وليس يدخل في آل محمد من كان فوق بني
هاشم من بني عبد مناف، أو بني قصي أو غيرهم.

قال عبد الملك: هكذا فسّر لي مطرف وابن الماجشون في ذلك عندما
كاشفتها عنه وقاله ابن عبد الحكم، وابن نافع أيضاً.

= غير واحد من أهل اليمن يقولون: السهوة عندنا بيت صغير منحدر في الأرض، وسمكها
مرتفع من الأرض، شبيهة بالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع. قال أبو عبيد: وقول أهل اليمن
أشبه ما قيل في السهوة.

وقال أبو عمرو في الكنة والسدة نحو قول الأصمعي في السهوة وقال: هي الظلة بباب
الدار. قال الأصمعي: في الكنة: هو الشيء يخرج الرجل من حائطه كالجناح، ونحوه قال
أبو عبيد: «وفي الفائق للزمخشري: «كأنها سُميت بذلك؛ لأنها يُسهى عنها لصغرها
وحفاؤها». وللسهوة معنيان آخران غير مقصودين هنا، أحدهما: الأرض اللينة التربة.
والآخر: الناقة الذلول المدعان، قال امرؤ القيس [ديوانه: ٩١]:

وَحِرْقِي بَعِيدٍ قَدْ قَطَعْتُ نَيْطَاطَهُ عَلَى ذَاتِ لَوْثٍ سَهْوَةَ الْمَشِيِّ مِدْعَانَ

قال زهير: [شرح ديوانه: ٢٩٦]

تَهْوُونَ بَعْدَ الْأَرْضِ عَنِّي فَرِيدَةً كِنَانُزُ الْبَضِيعِ سَهْوَةَ الْمَشِيِّ بَازِلُ

قال ابن قتيبة في غريب الحديث: ٢٦٤/٢ «ولم أسمع من ذلك فعلاً». ويراجع: غريب
الحديث للخطابي: ٢٥٧/١، وما اتفق لفظه واختلف معناه لابن السجري: ١٦٨.

قُلْنَا لِعَبْدِ الْمَلِكِ: فَهَلْ يَدْخُلُ مَوَالِي آلِ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، الصَّدَقَةُ مُحَرَّمَةٌ عَلَى مَوَالِي آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا حُرِّمَتْ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ؛ لِأَنَّ مَوَالِي الْقَوْمِ مِنْهُمْ، وَكَذَلِكَ قَالَ لِي مُطَرِّفٌ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ. [١٨٥] [...] (١). وَقَالَهُ ابْنُ نَافِعٍ أَيْضاً، إِلَّا ابْنَ الْقَاسِمِ (٢) فَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّمَا ذَلِكَ فِي آلِ مُحَمَّدٍ فِي أَنْفُسِهِمْ وَلَيْسَ فِي مَوَالِيهِمْ، وَهُوَ بَعِيدٌ مِنْ قَوْلِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَدْ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْقَمَ بْنَ أَرْقَمِ الرَّهْرِيِّ عَلَى الصَّدَقَاتِ فَاسْتَتَبَعَ أَبَارَافِعَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى أَبُورَافِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [فَسَأَلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]: يَا أَبَارَافِعُ إِنَّ الصَّدَقَةَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَإِنَّ مَوَالِي الْقَوْمِ مِنْهُمْ». وَحَدَّثَنِي أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، عَنْ [عَلِيِّ بْنِ عَبَّاسٍ] (٣)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ فَأَوْصَى إِلَيَّ بِدَرَاهِمٍ أَنْ أَدْفَعَهَا إِلَى ابْنِي هَاشِمٍ، فَأَتَيْتُ بِهَا أُمَّ كُلْثُومَ ابْنَةَ عَلِيٍّ فَقَالَتْ: انْطَلِقْ فَتَصَدَّقْ بِهَا، فَإِنَّ مَوْلَى لَنَا يُقَالُ لَهُ هُرْمُزٌ (٤)، يَكْنَى أَبَا كَيْسَانَ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: يَا هُرْمُزُ إِنَّا

(١) غير واضحة في الأصل ولعلها جملة: «لا خلاف في ذلك» فالرسم يعين على هذا والمعنى صحيح به.

(٢) في الأصل: «إلا أن ابن القاسم».

(٣) في الأصل: «عبي بن عباس» هكذا، ولا أشك أنها محرفة وأن ما أثبتته تصحيح لها. وجاء في شيوخ أصبغ بن الفرّج في تهذيب الكمال: ٣٠٤/٣ «علي بن عباس الكوفي» وترجم له الميزي في التهذيب: ٥٠٢/٢٠ ووصفه بأنه ضعيف عند يحيى بن معين وغيره.

(٤) أبو كيسان هُرْمُزُ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ مختلف في اسمه فقيل: هُرْمُزُ، وقيل: كيسان، وقيل: مهران، وقيل: طهمان، وقيل: ذكوان، كل ذلك قيل، وهو راوي حديث تحريم الصدقة =

أهل بيت لا تحل لنا الصدقة فلا تأخذ الصدقة، فإن موالي القوم من أنفسهم». قلنا لعبد الملك: فأبي الصدقات عن رسول الله ﷺ في هذا الحديث؟ قال: كل الصدقات المفترضة من الزكوات كلها، زكاة الماشية، وزكاة الحبوب، وزكاة الناض^(١)، وكل ما كان من تطوع الناس فكل ذلك محرم عليهم، كذلك قال مطرف وابن الماجشون وأصبح، وقاله ابن نافع إلا ابن القاسم فإنه قال: إنما ذلك في الزكاة، وليس في التطوع، وهذا بعيد من قول ابن القاسم أيضاً. وقد قال رسول الله ﷺ لمولاه هرمز أبي كيسان: «يا هرمز إنما أهل بيت لا تحل لنا الصدقة، ولا تأخذ الصدقة فإن موالي القوم من أنفسهم» وقد كرهت أم كلثوم ابنة علي قبول الوصية؛ لأنها صدقة، وقد كان رسول الله ﷺ يقبل الهبة والعطية والهدية، وكل ما لم يسم باسم الصدقة، فإذا سمي باسم الصدقة رده، وهذا مستحسن من فعله، لم يختلف فيه أحد من أهل العلم، وكذلك آل رسول الله ﷺ ومواليهم، واسع لهم أن يقبلوا الهدية والهبة والعطية ما عدا ما يسمي باسم الصدقة.

قال عبد الملك: وينبغي للإمام أن يوسع عليهم من القىء، ويكثر لهم منه لتحرير الصدقة عليهم، ولأن لهم في القىء سهم ذوي القربى. قلنا لعبد الملك: فمن ذوي القربى من قرئش الذين عثوا في آية الخمس؟ فقال: هم بنو هاشم بخاصة دون غيرهم من قرئش، هم آل محمد الذين لا تحل لهم الصدقة فالسنة أن يعطوا من الخمس، وأن يوسع عليهم منه، وأن

= على آل النبي. يراجع: الاستيعاب: ٣/٣٨٨، وأسد الغابة: ٥/٥٩٣، والإصابة: ٢/٤٠٦ في «ذكوان»، الجرح والتعديل: ٧/١٦٥، وتلقيح فهم أهل الأثر: ٣٨٤. (١) تقدم شرحه.

يُسَدُّ مِنْهُ حَاجَةٌ مُخْتَاجِهِمْ، وَلَيْسَ حَقُّهُمْ مِنْهُ سَهْمًا مَفْرُوضًا مَعْلُومًا جُزْؤُهُ مِنْ
 الْخُمْسِ فَيُقَسَّمُ عَلَى غِنَائِهِمْ [وَفَقِيرِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ إِنَّمَا يُعْطَوْنَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا يَرَاهُ
 الْإِمَامُ بِاجْتِهَادِهِ، وَعَلَى قَدْرِ مَا يَبْدُو لَهُ مِنْ حَاجَةِ [ذَوِي] ^(١) الْحَاجَةِ مِنْهُمْ فِي
 وَقْتِ ذَلِكَ، كَذَلِكَ جَاءَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنَّهُ قَالَ [وَعَمِلَ] بِهِ
 فِيهِمْ وَكَذَلِكَ [١٨٦] كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ [كَمَا حَدَّثَنِي مَنْ لَقِيتُ مِنْ أَصْحَابِهِ،
 وَقَدْ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ أَنَّ عُمَرَ . . .] ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَكُمْ فِيهِ حَقٌّ
 [. . .] ^(١) أُعْطِيْتُمْ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا أَرَاهُ لَكُمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يُعْطِيَهُمْ خُمْسَ [الْفَيْءِ] ^(١)
 فَأَبَى عَلَيْهِمْ . . .] ^(١) مِنْ ذَلِكَ وَأَعْطَاهُمْ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا رَأَى.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حِينَ خَطَبَ النَّاسَ بِالْحَبَابَةِ فَقَالَ فِي
 خُطْبَتِهِ: «إِنَّ أَحْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ يُؤَمَّرَ الرَّجُلُ الْبَرِيءُ عِنْدَ اللَّهِ كَمَا يُؤَمَّرُ
 الْجَزُورُ، وَيُشَاطُ لَحْمُهُ كَمَا يُشَاطُ لَحْمُهَا، وَيُقَالُ: عَاصٍ وَلَيْسَ بِعَاصٍ. فَقَالَ
 عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - وَكَانَ أَسْفَلَ مِنْهُ - وَأَتَى ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَمَّا تَنَزَلَ
 الْبَلِيَّةُ، وَتَشَمَلُ الْبَرِيَّةُ، وَتُسَيِّ الدُّرِّيَّةُ، وَتَدْفُقُهُمُ الْفِتْنَةُ كَمَا تَدْفُقُ النَّارُ الْحَطَبَ،
 وَكَمَا تَدْفُقُ ^(٢) الرَّحَى نِفَالَهَا».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَا قَوْلُهُ: «وَيُشَاطُ لَحْمُهُ كَمَا يُشَاطُ لَحْمُهَا» يَعْنِي:
 يُقَطَّعُ لَحْمُهُ.

قَالَ: وَالِدَمُّ أَيْضًا يُشَاطُ ^(٣)، تَقْوِيلٌ: قَدْ اشْتَطَّ دَمُ فُلَانٍ: إِذَا أَهْرَقَ، وَهُوَ

(١) خروج في الورقة الأخيرة من الأصل ذهب بها كلمات قليلة.

(٢) في الأصل: «تدوق».

(٣) في اللسان: «سبط».

رجلٌ مشايط اللِّم، أي: مُستوجب أن يُهْرَاقَ.

قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «وَتُسَبِّى الدَّرِّيَّة» فَهِيَ بِنَصْبِ الدَّالِ، وَتَأْوِيلُهَا: النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ، وَالتِّي هِيَ بَرَفِ الدَّالِ مَعْنَاهَا: النِّسَاءُ.

قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَتَدْفُقُهُمُ الْفِتْنَةُ كَمَا تَدْفُقُ الرَّحَى نِفَالِهَا» فَالْتَّفَالُ^(١): جِلْدٌ يَكُونُ تَحْتَ الْمِطْحَنَةِ عِنْدَ الْأَعْرَابِ الَّذِينَ يَطْحَنُونَ بِأَيْدِيهِمْ، فَالْدَّقِيقُ يَسْقُطُ فِي ذَلِكَ الْجِلْدِ، وَتَكُونُ حَوَاشِيهِ مَرْتَفَعَةً، فَالرَّحَى وَهِيَ [الْمِطْحَنَةُ] تَضْرِبُ ذَلِكَ الْجِلْدَ فِي اسْتِدَارَتِهَا فَهُوَ الدَّقُّ الَّذِي أَرَادَ عَلِيُّ بْنُ قَوْلِهِ: «وَتَدْفُقُهُمُ الْفِتْنَةُ كَمَا تَدْفُقُ الرَّحَى نِفَالِهَا» أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ الشَّاعِرِ^(٢):

إِذَا شَاءَ بَعْضُ اللَّيْلِ حَقَّتْ لِجَرَسِهِ حَفِيفَ الرَّحَى مِنْ جِلْدِ عَوْدٍ نِفَالِهَا
وَالْعَوْدُ: الْجَمَلُ الْكَبِيرُ.

تَمَّ الْكِتَابُ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ وَتَأْيِيدِهِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا

نسخه عبد الرحمن بن عيسى بن منغفارد لنفسه بيده الفانية، ثم لمن شاء الله بعده فإله يفهمه ما فيه ويستعمله به، وكان الفراغ منه عشية السادس والعشرين من [ر]جب الفرد عام ثمانية وستمئة^(٣).

(١) تقدم في الجزء الأول.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) يقول الفقير إلى الله تعالى عبد الرحمن بن سليمان العثيمين - عفا الله تعالى عنه -:

انتهيت من نسخهِ من أصلهِ في السَّاعَةِ الثَّامِنَةِ مِنْ يَوْمِ الْأَحَدِ الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ سَبْعِ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَأَلْفٍ فِي مَدِينَةِ عُنَيْزَةَ - حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى - وَكَانَ الْإِبْتِدَاءُ بِنَسْخِهِ فِي غُرَّةِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ فِي مَكَّةَ - شَرَّفَهَا اللَّهُ تَعَالَى - مِنْ الْعَامِ نَفْسِهِ . وَاللَّهُ حَسْبِي وَنَعْمَ الْوَكِيلُ .

الفهارس العامّة

- ١- فهرس الآيات القرآنية ٢٣٤-٢٣٠
- ٢- فهرس اللغة ٢٥٩-٢٣٥
- ٣- فهرس الشعر ٢٦٦-٢٦٠
- ٤- فهرس الأعلام ٢٨٧-٢٦٧
- ٥- فهرس الطوائف والجماعات ٢٩٣-٢٨٨
- ٦- فهرس المواضع والبلدان ٢٩٩-٢٩٤
- ٧- فهرس المصادر والمراجع ٣٢٠-٣٠٠
- ٨- فهرس الموضوعات ٣٢٤-٣٢٢

١ - فهرس الآيات القرآنية

(سورة البقرة)

رقمها ج/ص	الآية
٣٩٣/١ ١٠٢	﴿ مَا شَكَرُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ ﴾ -
٤١٦/١ ٢٢٨	﴿ وَالْمَطْلَقَتُ يَرَى صَن ﴾ -
٤٢٠/١ ٢٣٤	﴿ يَرَى صَن بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ -
٤٢٠/١ ٢٤٠	﴿ وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ -
٦/٢ ٢٨٢	﴿ وَلَا يَأْتِ الشَّهَادَةَ إِذَا مَا دُعُوا ﴾ -

(سورة النساء)

٢١٥/٢ ٣٢	﴿ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ -
٢٠٧/٢ ٩٤	﴿ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَّبُوا ﴾ -

(سورة المائدة)

٣١١/١ ٣	﴿ وَمَا أَهْلَ لغيرِ اللَّهِ ﴾ -
٣٢٩/١ ٤	﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ -

(سورة الأعراف)

٣٥٢/١ ٤٠	﴿ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ﴾ -
١٩٦/٢ ٩٥	﴿ حَتَّى عَفْوًا ﴾ -
٤٢٢/١ ١٥٠	﴿ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا ﴾ -
١٣٠/١ ١٧٦	﴿ فَتَلَمَّ كَمَا نَلَّ الْكَلْبُ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ ﴾ -

(سورة التوبة)

٩٠/٢ ٣٠	﴿ يُضْمِنُهُمْ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ ﴾ -
٤٠١/١ ٣٧	﴿ إِنَّمَا السَّبَبُ بِرِيبَادَةٍ فِي الْكُفْرِ ﴾ -
١٩٩/١ ١٠٨	﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا ﴾ -

(سورة يوسف)

- ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ ﴾ - ٢٠ / ٣٩٣
 ﴿ يَتَأَسَفُونَ عَلَى يُوسُفَ ﴾ - ٨٤ / ٤٢١

(سورة الرعد)

- ﴿ صِبْغَانٌ وَغَيْرُ صِبْغَانٍ ﴾ - ٤ / ٢١٦

(سورة النحل)

- ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ﴾ - ١٠ / ٢٩٢

(سورة الكهف)

- ﴿ فَمَا اسْتَطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ ﴾ - ٩٧ / ١٧٣

(سورة مريم)

- ﴿ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ ﴾ - ٥٥ / ٢٤٨
 ﴿ وَإِنْ يَنْكُرُ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾ - ٧٠ / ٧٢، ٧١

(سورة الأنبياء)

- ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَمُكِّنَ فِي الْخُرَّتِ ﴾ - ٧٨ / ٢٧٥

(سورة الحج)

- ﴿ لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴿٢١﴾ ﴾ - ١٣ / ٢٥١
 ﴿ وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ ﴾ - ٢٦ / ٩١
 ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ﴾ - ٢٧ / ٣٤٤
 ﴿ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ ﴾ - ٢٩ / ٣١٦
 ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ - ٧٨ / ١٤٤١

		(سورة الثور)	
١٩٥ / ١	٥٨	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَوِيَنكُمْ ﴾	
		(سورة النمل)	
٣٤٠ / ١	١٧	﴿ وَخَيْرَ لِسَانٍ لِّجُودٍ ﴾	
٣٤٢ / ١	١٩	﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ﴾	
		(سورة الروم)	
٧٤ / ٢	٣٠	﴿ فَطَرَتُ اللَّهُ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾	
		(سورة لقمان)	
١٥٤ / ٢	١٩	﴿ وَأَقْصِدْ فِي مَسِيرِكَ ﴾	
		(سورة فاطر)	
١٢٣ / ١	١٠	﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ﴾	
		(سورة ص)	
٣٦٣ / ١	٣٨	﴿ وَالْآخِرِينَ مُقَرَّبِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿٣٨﴾ ﴾	
		(سورة الزمر)	
٨٩ / ٢	١٨	﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾	
		(سورة الزخرف)	
٤٢٢ / ١	٥٥	﴿ فَلَمَّا آسَفُونَا نُنْقَمْنَا مِنْهُمْ ﴾	
		(سورة الجاثية)	
١٧٤ / ٢	٢٤	﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا ﴾	

		(سورة الأحقاف)	
٣٢٦/١	٢١	﴿ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ ﴾ -	
		(سورة مُحَمَّد)	
٦/٢	٣٠	﴿ وَتَعْرِفْنَهُمْ فِي لَحَنِ الْقَوْلِ ﴾ -	
		(سورة الذَّارِيَات)	
٣٥٧/١	١	﴿ وَالذَّارِيَاتِ ﴾ -	
		(سورة الرَّحْمَنِ)	
١٨٦/٢	٧٦	﴿ مُتَكِينٍ عَلَى رُقَيْدٍ حُضِرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ ﴿٧٦﴾ ﴾ -	
		(سورة الواقعة)	
١٠٠/٢	٥	﴿ وَنَسْتِ الْجِبَالَ بُسًا ﴿٥﴾ ﴾ -	
١٩٥/١	١٧	﴿ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ -	
٢٥٧/١	٨٢	﴿ وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ -	
		(سورة المُجَادِلَة)	
٩٢/٢	٣	﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ﴾ -	
		(سورة المَزْمَل)	
١٩٧/١	٢٠	﴿ عَلِمَ أَنَّنَا مُخْصَوَةٌ فَتَابَ ﴾ -	
		(سورة المُدَّثِر)	
٩/٢	٣٨	﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ -	
		(سورة القِيَامَة)	
٢٠٢/٣	٣٣	﴿ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ أَهْلَيْهِ يَتَمَطَّىٰ ﴿٣٣﴾ ﴾ -	

(سورة المرسلات)

﴿الَّذِي جَعَلَ الْأَرْضَ كِنَانًا ﴿٢٥﴾ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا ﴿٢٦﴾﴾ - ٢٦٠، ٢٥ ٢٢٨/٢

(سورة المرسلات)

﴿وَالْتَرَعَتِ ﴿٣٥٧﴾﴾ - ١ ٣٥٧/١

(سورة المطففين)

﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾﴾ - ١ ١٨٤/١

﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ - ١٤ ٦٣/٢

(سورة الانشقاق)

﴿إِنَّهُمْ ظَنُّوا أَنَّهُم بِمَحُورٍ ﴿١٤﴾﴾ - ١٤ ٢٠١/٢

(سورة البلد)

﴿أَوْسَيْكِنَا إِذَا مَتَّوَلَّوْا ﴿١٦﴾﴾ - ١٦ ٢٠٤/١

(سورة الإخلاص)

﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾﴾ - ٤ ٢١٧/٢

٢ - فهرس اللُّغة

(حرف الهمزة)

- آل (آل محمد): ٢٢٣، ٢٢٢، ٢٥ / ٢
- أَبْرَ (أبار النَّحْل): ٨٥، ٨٣ / ٢
- أَثَلَّ (مَثَلَّ): ٣٥٠، ٣٤٩ / ١
- أَتَوَّ (الإِثَاء): ٣١٠ / ١
- أَخَرَّ (الأَخِرَّ): ٤٢٢ / ١
- أَذَنَّ (الإِذَان): ١٦٢ / ٢
- أَرَبَّ (الإِربِه) و(الأربب): ٥٩ / ٢
- أَرَزَّ (الإِزَار): ١٨٩ / ١
- أَطَرَ (مَاطورة): ١٠٢ / ٢
- أَكَّرَ (الأَكَّارُ): ٣٧٨ / ١
- أَكَلَّ (أَكَيْلٌ) و(الأَكُولَةُ) و(الأَكَيْلَةُ): ٣٠٢، ٢٩٩، ٢٥٣ / ١
- أَكَمَّ (الآكام): ٢٥٥ / ١
- أَمَمَ (المأمومة) (الآمة) (أُمُّ الرَّأْسِ): ٤٣٨، ٤٣٦، ٤٣٣ / ١
- أَأَنَى (أناه): ١١٥، ١١٤، ١١٣ / ٢
- أَوْقَ (الأَوْقِيَّة): ٢٧٤ / ١
- أَأَنَكَ (الآأَنُكُ): ٣٨٠ / ١

(حرف الباءِ)

- بَتَرَ (الْبَتْرُ): ١٦٢، ١٦١ / ٢
- بَتَعَ (الْبِتْعُ): ٤٢٩ / ١
- بَتَلَّ (الْبِتْلُ): ٨٩، ٨٨ / ٢
- بَحَّجَّ (الْبَحْجُوحَةُ): ٢١٤، ٢١٣ / ٢
- بَخَّتْ (الْبُخْتُ): ٢٩٦ / ١
- بَرَّءَ (بُرَّة): ١٨٢ / ٢

- بَرَحَ (بَرَحَتْ) و(المبرح): ٣٤٩، ٣٤٨/١
 -بَدَرَ (البِيدَرُ): ٤٢٦/١
 -بدو (البَادُ): ٣٩٥/١
 -بَرَدَ (بَرَدْتُ وَبَرَدْتُ) و(البُرُودُ): ٢٠٤/٢، ٢١٤/١
 -بَرَقَ (بَرَاقُ الثَّنَائِيَا): ١١٩/٢
 -بَرَمَجَ (البَرَمَاجُ): ٣٨٨/١
 -بَزَلَ (بازِلٌ): ٢٨٩/١
 -بَسَسَ (بِيشُون) (بَسَّ وَأَبَسَّ): ١٠٠، ٩٧، ٩٦/٢
 -بَصَرَ (البَصِيرُ): ١٩٣/٢
 -بَصَصَ (البَصِيصُ): ٢٤٠/١
 -بَضَعَ (البَاضِعَةُ): ٤٣٧، ٤٣٦/١
 -بَطَخَ (البَطِيخُ): ٣٧٢، ٣٧١/١
 -بَلَحَ (بَلَحٌ): ٣٧١/١
 -بَعَلَ (البَعْلُ): ٣١٠، ٣٠٨/١
 -بَلَطَ (البِلَاطُ): ١٨٥، ١٨٤/١
 -بَلَّلَ (بَلَّلُوا أَرْحَامَكُمْ): ٣٠٤/٢
 -بَوَّءَ (تَبَوَّءَ): ١٧٠/٢
 -بَوَّقَ (البَوَاقِ): ١٨٣، ١٨٢/٢
 -بَهَرَ (الأبْهَرُ): ١٩٣، ١٩٢/٢
 -بَهَرَمَ (البهرمان): ٣١٨/١
 -بَيَّبَ (بَيِّبَةُ): ٢٠/٢
 -بَيَّعَ (البَيِّعُ بِمعنى الشَّرَاءِ): ٣٩٤، ٣٩٣، ٣٩٢/١
 -بَيَّضَ (أَبْيَضُ الثِّيَابِ) و(أَبْوَالِيضَاءُ) و(البِيضَاءُ): ١٩٣، ١٨٨/٢
 -بَيَّنَ (التَّبْيِينُ): ٢٠٨، ٢٠٧/٢

(حرف التاء)

-تَبَّتَ (التَّابُوتُ): ١٤٩/٢

- تَبَعَ (التَّبِيع): ٢٩٥/١
 - تَرَبَّ وأُتْرِب: ٢٠٤/١ و(الأُتْرِبِيَّة): ٢١٤، ٢١٩، ٣٨٨
 - تَرَجَّ (الأُتْرَجَّة): ٤٢٥/١
 - تَرَقَّ (تراقبهم): ٢٦٧/١
 - تَفَثَّ (التَّفَثُّ): ٣١٦، ٣١٧
 - تَفَلَّ (التَّفَلُّ): ١٤٤/٢
 - تَمَرَ (تَمْرٌ): ٣٧١/١
 - تَمَّمَ (التَّمَامُ): ١٤٥/٢
 - تَيَسَّ (التَّيَسُّ): ٢٩٣/١

(حرفُ التَّاءِ)

- تَبَّحَ (أَتَبَّحَ): ٤١٣/١
 - تَدَّى (تُدِّيَّة): ٢٢١/١
 - تَجَّجَ (أُتَجَّجُ نَجْجًا): ٢١٠/١
 - تَرَبَّ (يُتْرِبُ): ٩٦/٢
 - تَرَى (التَّرَى): ١٣٠/٢
 - تَعَمَّ (التَّعَامُ): ٢١٤/٢
 - تَعَبَّ (يَتَعَبُّ): ٣٥٣/١
 - تَفَرَّ (تستدفر) و(تستنفر): ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠
 - تَفَلَّ (التَّفَالُ): ١٧٨، ٢٢٦/٢
 - تَكَلَّ (تَكَلَّتْكَ أَكُّكَ): ٢٦٩/١
 - تَلَّلَ (التَّلَّةُ): ١٣٢، ١٣٥/٢
 - تَمَرَ (التَّمْرُ): ٤٢٦/١
 - تَمَّمَ (تَمَّمَهُ): ٤٤٦، ٤٤٧
 - تَنَّى (تَنِيَّةُ): ٢٨٧، ٢٨٨، ٣٠٢
 - تَوَبَّ (التَّوْبُ): ٢١٣، ٢١٤

(حرف الجيم)

- جَنَّتَ (الجُتُّ): ٣٧١/١
 - جَبَحَشَ (جُبْحَشُ شِقُّهُ): ٢٣٦/١
 - جَدَدَ (جادُّ) و(جدُّ التمر) (جاد) و(جدُّ التمر) و(الجِدُّ: ١٢/٢، ١٣، ٣٥، ٣٦، ٨٣، ٨٥
 - جَدَعَ (جَدْعُ الْأَنْفِ) و(جَدْعَاءُ): ١/٤٣٢، ٤٣٣، ٧٤/٢
 - جَدَعَجَ (جدعة): ١/٢٨٧، ٣٠٢
 - جَرَجَرَ (الجرَجِرَةُ): ١٢٢/٢، ١٢٣، ١٢٤
 - جَرَبَ (الجرَبُ): ١٤٧/٢، ١٥٠
 - جَرَشَ (ملحُ جَرِيشَ): ١٣٦/٢
 - (جَرِنَ) الجَرِينُ: ١/٤٢٦
 - جَرَى (الجرَى): ١/٢١٤
 - جَزَزَ (جَزِيْرَةُ الْعَرَبِ) (الجَزْرُ): ١/٣٧٢، ١٠٩/٢، ١١٠
 - جَسَسَ (تَجَسَّسُوا): ١١٧/٢، ١٥٥
 - جَفَرَ (الجَفْرَةُ): ١/٣٣٦
 - جَفَفَ (الجَفْفُ): ١/٣٧١
 - جَفَأَ (اجفوا): ١٢٧/٢، ١٢٨
 - جَلَسَ (الجَلِيسُ): ١/٢٥٢
 - جَمَسَ (جَوَامِيسُ): ١/٢٩٧
 - جَمَرَ (التَّجْمِيرُ) و(المُجَمَّرَةُ): ١/١٨٨، ١٨٩، ٦٦/٢
 - جَمَعَ (الجَمْعُ) و(جَمْعٌ) و(جَمْعٌ) و(جَمَعَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ) و(جمعاء): ١/٢٣٦، ٣٥٤، ٣٥٥
 ٣٧٤، ٧٤/٢، ١٢٠
 - جَمَلَ (جمالي) و(يجملون الودك): ١/٤١٣، ٨١/٢
 - جَنَأَ (يَجْنِيْءُ): ١/٤٢٧، ٤٢٨
 - جَنَبَ (الجَنِيبُ) نوعٌ من التَّمْرِ: ١/٣٧٤
 - جَوَبَ (الأنجِيَابُ): ١/٢٥٤، ٢٥٥
 - جَوَّخَ (جُوخَانُ): ١/٤٢٦

- جَوَزَ (جائزته): ١٤١/٢
 - جَوَسَ (الجوسُ): ١٦٨/٢، ١٦٩
 - جَوْفَ (الجَائِفَةُ) و(الأجوفان): ٤٣٢/١، ٤٣٤، ٢١١/٢
 - جَهَمَ (الجهامُ): ٢٠٠/٢
 - حَبَرَ (حُبَارًا): ٤٥٠/١، ٤٥١، ٤٥٣، ٤٥٤

(حرف الحاء)

- حَبَطَ (الحَبِطُ): ١٨٩/٢، ١٩٠
 - حَبَلَ (الحَبْلَةُ): ٣٨٥/١
 - حَتَمَ (حَتَمًا): ٤٢٩/١
 - حَجَرَ (الحُجْرَةُ): ١٧٢/١
 - حَجَلَ (المُحَجَّلُونَ): ١٩٧/١
 - حَدَثَ (الحَدَثُ): ١٤٣/١، ٢٤٤
 - حَدَوُ (حَدَاؤُهَا): ٤٥/٢
 - حَرَبَ (حَرَبًا): ٦٣/٢
 - حَرَثَ (الحَرِثُ): ٢٧٤/١
 - حَرَجَ (الحَرَجُ): ١٤١/٢
 - حَرَزَ (حَرَازَاتِ المَدِينَةِ): ١٠٢/٢
 - حَرَزَ (حَرَازَاتُ المُسْلِمِينَ): ٢٩٨، ٢٩٧/١
 - حَرَسَ (حَرِيسَةُ الجَبَلِ): ٤٢٦/١
 - حَرَضَ (الحَارِضَةُ): ٤٣٦/١
 - حَرَقَ (حَرَقُ النَّارِ): ٤٥/٢
 - حَسَسَ (تَحَسَّسُوا): ١١٧/٢، ١١٥، ١٥٦
 - حَشَشَ (حَشَّ فِي بطنِهَا): ١٢/١
 - حَشَفَ (الحَشْفُ): ١٣٢/٢
 - حَصَرَ (حَصِيرًا): ٢٤٢/١
 - حَصَصَ (المَحَاصِي) و(أَحْصَى): ١٩٧/١، ٨٨/٢

- حَضَرَ (الْحَاضِرُ): ٣٩٥ / ١
 - حَفَسَ (الْحِفْسُ): ٤١٨ / ١
 - حَفَفَ (الْمِحْفَةُ): ٣٣٨ / ١
 - حَفَلَ (الْحَافِلُ) و(الْمُحْفَلَةُ): ٣٩٩، ٢٩٨، ٢٩٨ / ١
 - حَفَوَ (إِحْفَاءُ الشَّوَارِبِ): ١٩٥ / ٢
 - حَقَفَ (الْحَاقِفُ): ٣٢٦، ٣٢٥، ٣٢٤ / ١
 - حَقَّقَ (حُقَّةٌ): ٢٩٠، ٢٨٩، ٢٨٨، ٢٨٧ / ١
 - حَقَلَ (الْمُحَاقَلَةُ): ٣٧٧، ٣٧٥ / ١
 - حَقَوَ (الْحِقْوُ): ٦٤ / ٢
 - حَلَقَ (خَلْقِي): ٢٠٥، ٢٠٤ / ١
 - حَلَبَ (الْحَلَبُ): ١٤٠ / ٢
 - حَلَلَّ (حَلِينَةٌ) و(الْحَلَّةُ السَّيْرَاءُ)، و(اسْتَحَلَّلْتُ) و(الْحُلَلُ): ٢٥١، ٢١٨، ٢١٦، ٢١٤ / ١
 ٤٤٨، ٢٥٢
 - حَلَمَ (الْحَلْمُ): ١٥٣ / ٢
 - حَلَوَ (حُلْوَانُ الْكَاهِنِ): ٤٠٠، ٣٩٩، ٣٨٠ / ١
 - حَمَلَ (الْحَمَالُ): ٣٨٩ / ١
 - حَمَمَ (حَامَةٌ): ١٣٤ / ٢
 - حَمَوَ (الْحَامَةُ): ٧٠ / ٢
 - حَنَدَ (مَخْنُوذٌ): ١٥٩ / ٢
 - حَنَى (أَحْنَى): ٤٢٨ / ١
 - حَوَرَ (الْحَوْرُ): ٢٠١، ٢٠٠ / ٢
 - حَوَّلَ (حَائِلٌ): ٣٠٢ / ١
 - حَيًّا (أَحْيَا) (أَحْيَا النَّاسُ) و(النَّحِيَّاتُ): ١٣٢، ١٣١ / ٢، ٣٠٣، ٢٢٤، ٢٢٣، ٢٢٢ / ١

(حرف الخاء)

- خَبَبَ (الْخَبَبُ): ٢١٤ / ١
 - خَبَّرَ (الْمُخَابِرَةُ) (خَبِيرٌ) (الْخَبِيرُ): ٣٧٨، ٣٧٧ / ١

- خَبِطَ (الْحَبِطُ): ٣٨٠ ، ٣٢١ / ١ :
 - خَبَلٌ (خَبَلَةٌ) و(الإِخْبَالُ): ١٧٦ / ٢ ، ٢٥٠ / ١ :
 - خَتَنَ (الْخِتَانُ): ٢٠٢ / ١ :
 - خَدَجَ (الْخِدَاجُ) و(الْخَادِجُ): ٣٥٤ ، ٢٢٠ / ١ :
 - خَدَلَجَ (الْخَدَلِجُ): ٤١٣ / ١ :
 - خَدَفَ (الْخَدْفُ): ٣٣٨ / ١ :
 - خَرَبَزَ (الْخِرْبِزُ): ٣٧٢ / ١ :
 - خَرَفَ (الْمِخْرَفُ): ٣٥١ / ١ :
 - خَزَمَ (خزامة): ١٨٢ / ٢ :
 - خَسَفَ (الْحُسُوفُ): ٢٥٤ ، ٢٥٣ / ١ :
 - خَشَشَ (الْحَشَاشُ) (الْخِشَاشُ): ١٨٢ ، ١٨١ / ٢ :
 - خَشَفَ (الْحَشْفُ): ١٩٤ / ٢ :
 - خَضَرَ (الْمُخَاضِرَةُ): ٣٧٨ / ١ :
 - خَطَرَ (الْمُخَاطِرَةُ): ٣٧٩ / ١ :
 - خَفَاَ (الْمُخْفِي) و(الْمُخْفِيَةُ): ٧١ / ٢ :
 - خَلَبَ (الْخِلَابَةُ): ٣٩٨ / ١ :
 - خَلَطَ (الْخَلِيطَيْنِ): ٢٩٤ / ١ :
 - خَلَفَ (مُخَلَفٌ) (خِلْفَةٌ) و(الْخُلُوفُ): ٣٦٨ ، ٣٦٧ ، ٣٦٦ ، ٢٨٩ ، ٢٢٨ / ١ :
 - (خَلَلٌ) (الْخَلِيلُ): ٢٥٢ / ١ :
 - خَمَرَ (تَخْمِيرُ الإِنَاءِ): ١٢٦ ، ١٢٥ / ٢ :
 - خَمَسَ (الْخَمْسُونَ): ٣٥٦ ، ٢٢٩ / ١ :
 - خَمَشَ (خَمَشُ السَّاقِيَيْنِ): ٤١٣ / ١ :
 - خَمَصَ (الْخَمَائِصُ) و(الْخَمِيصَةُ): ٢٢٧ ، ٢١٥ ، ٢١٤ / ١ :
 - خَمَمَ (خَمُّ الْعَيْنِ): ٨٥ ، ٨٣ / ٢ :
 - خَنَثَ (الْمُخَنَثُ): ٥٧ ، ٥٤ ، ٥٣ / ٢ :
 - خَنَّ (الْخَنِينُ): ١٨٤ ، ١٨٣ / ٢ :

- خَنَى (الْخَنَا): ٣٦٨/١
- خَوَّصَ (خَوْصُ الْمُقْبَلِ): ١٦١/٢
- خَيَّطَ (الْخَائِطُ وَالْمَخِيْطُ): ٣٥٢/١

(حرف الدال)

- دَبَبَ (الدَّبِيبُ) و(الدُّبَابُ): ١٤٥/١، ٤٢٩
- دَبَّرَ: ٨٩/٢
- دَبَسَ (دُبْسِي): ٢٢٨/١
- دَثَّرَ (العَيْنُ الدَّائِرَةُ): ٨٦/٢
- دَخَلَ (دَاخِلَةُ الْإِزَارِ): ١٤٣/٢
- دَرَنَ (الدَّرَنُ): ١٤٨/١، ٢٤٨
- دَرَيَ (دُرِّيَّة) و(دردي): ١٩٥/٢
- دَعَثَرَ (يُدْعَثِرُ): ٤٠٤/١
- دَقَفَ (الدَّاقَةُ): ٨١/٢
- دَلَوَ (الدَّلْوُ): ٢١٢/١، ٣١٠، ١٨٥/٢
- دَمَوَ (الدَّمَاءُ) و(الدَّامِيَّةُ): ٢٦٣/١، ٢٦٤، ٤٣٦
- دَيْنَ (دان مُعْرَضًا): ٦٢/٢، ٦٣

(حرف الذال)

- ذَخَرَ (الْإِذْخِرُ): ١٠٧/٢
- ذَفَرَ (تَسْتَدْفِرُ): ٢٠٨/١، ٢٠٩، ٢١٠
- ذَلَّلَ (تَذَلِيلُ الْعَرَاجِينِ): ٢٢٩/١
- ذَمَمَ (الدِّمَّةُ): ٢١٨/٢
- ذَنَبَ (الدُّنُوبُ): ٢١٢/١، ١٨٤/٢
- ذَوَّدَ (الدُّوْدُ): ١٩٤/١، ٢٧١، ٢٧٣

(حرف الزاء)

- رَأَى (الرؤيا): ١٥٣/٢
 - رَبَّبَ (الرَّبِّي): ٣٠٢، ٣٠١، ٣٠٠، ٢٩٩/١
 - رَبَّحَ (رابع): ١٧٨/٢
 - رَبَّحَ (رتاج): ٩٢، ٩١/٢
 - رَتَدَ (الرئتود): ١٨٤، ١٨٣/٢
 - رَبَّدَ (المزبد): ٤٢٦/١
 - رَبَّضَ (مرايض): ١٣٥/٢
 - رَبَّعَ (رَبَّع) (رَبَّاع) (رَبَّيع): ٣٠/٢، ٢٨٨، ٢٨٦/١
 - رَدَّدَ (المردودة): ٢٠٩، ٢٠٨/٢
 - رَصَفَ (الرصاص): ٢٦٥/١
 - رَضَّضَ (مروض): ٧٨/٢
 - رَطَّبَ (رطب): ٣٧١/١
 - رَعَمَ (الرغام) (مزعامة): ١٣٤، ١٣٣، ١٣٢/٢
 - رَفَّتَ (الرفث): ٣٦٨/١
 - رَقَّبَ (الرقبي) و(رقاب الخيل) و(الرقبة): ٢١٠، ٢٠٩/٢، ٣٧٣، ٣٤٨، ٤٢/١
 - رَكَّحَ (ركح للقرى): ١٧/٢
 - رَكَزَ (الركاز): ٥٥٥، ٥٥٤، ٢٧٥/١
 - (رَكَّو) (أركوا): ١١٨/٢
 - رَمَمَ (رممه) و(رمم القف): ٨٥، ٨٣، ١١، ١٠/٢، ٤٤٨، ٤٤٧، ٤٤٦/١
 - رَمَى (مزماتان) و(الرمية): ٢٦٧، ٢٦٤، ٢٣٨/١
 - رَاحَ (المراح) و(رائح) و(الرائحات): ١٧٨، ١٥٦، ١٣٥، ١٣٤، ١٣٢/٢
 - رَوَّضَ (الروضة): ٣٤٦/١
 - رَوَّعَ (الروغ) و(الروغ): ١٤٥/٢
 - رَوَّى (الرواء): ٣٠٥/١
 - رَهَنَ (الرهن): ٩، ٨/٢

-رَهْوٌ (رهو البئر): ٢٤ ، ٢٣ / ٢

(حرف الزَّاي)

- (زَبَبٌ) زَبَبَتَانِ وَ (التَّرْيِبُ): ٢٨٤ ، ٢٨٣ ، ٢٨٢ ، ٢٦٨ / ١

- زَبِنَ (المُزَابِنَةُ): ٣٧٥ / ١

- الزَّرَانِيْقُ: ٣١٠ / ١

- زَعْفَرُ الزُّعْفَرَانِ: ٣١٨ ، ٣١٧ / ١

- زَقَّتَ (المُزَقَّتُ): ٤٢٩ / ١

- زَكَى (الزَّكَايَاتُ): ٢٢٢ / ١

- زَوَّجَ (زَوَّجَانُ): ٣٥٦ / ١

- زَوَى (زَوَيْتَ لِي الْأَرْضِ) (الزَّوَاءُ) وَ (انزَوَى): ١٦٥ ، ١٦٤ ، ١٦٣ / ٢

- زَهَى (إِزْهَاءَ الثَّمَرِ): ٣٧٩ ، ٣٧١ ، ٣٧٠ / ١

- زَيَّقَ (الزَّيْقَةُ): ٣٨٨ ، ٢١٩ ، ٢١٤ / ١

(حرف السَّيْنِ)

- سَبَبَ (السَّبَابُ): ٣٨٨ ، ٢١٩ ، ٢١٤ / ١

- سَبَتَ (السَّبِيَّةُ): ٣١٩ / ١

- سَبَدَ (التَّسْبِيْدُ): ٢٦٨ ، ٢٦٧ / ١

- سَبَعَ (سَبْعَةُ أَحْرَفٍ) وَ (السَّبْعُ): ٣٢٧ ، ٢٦١ / ١

- سَبِخَ (السَّبَاخُ): ٢٠٦ / ١

- سَتَقَ (المَسَاتِقُ): ٢١٥ ، ٢١٤ / ٢

- سَجَلَ (سَجَلٌ): ٢١٢ / ١

- سَحَقَ (السَّمْحَاقُ): ٤٣٨ ، ٤٣٧ ، ٤٣٦ / ١

- (السُّحُقُ): ١٦ / ٢

- سَحَلَ (الثِّيَابُ السُّحُولِيَّةُ): ٦٥ / ٢

- سَحَلَّ (السَّحَلُ): ٣٠١ / ١

- سَدَّدَ (سَدُّ الْحِضَارِ): ٨٤ ، ٨٣ / ٢

- (سَدَسٌ) : (سَدِيسٌ) و(سَدَسٌ) : ٢٨٨ / ١
 - سَرَّحَ (السَّرْحَةُ) : ٧١ / ٢ ، ٣٤٣ ، ٣٤٢ / ١
 - (سَرَزَ) (سُرَّتْ حَتْمًا) : ٣٤٤ / ١
 - سَرَوَ (سَرَوُ الشَّرْبِ) : ٨٤ ، ٨٣ / ٢
 - سَرَى (سَرَى) و(أَسْرَى) : ١٨٧ / ١
 - سَطَّحَ (المِسْطَاحُ) : ٤٤٣ ، ٤٤٢ / ١
 - سَعَى (السَّعْيُ) : ٢١٤ / ١
 - سَفَدَرَ (الاسْفِنَارِيَّةُ) : ٣٧١ / ١
 - سَفَعَ (الْأَسْفَعُ) : ٦٢ / ٢
 - (سَقَى) السَّقَايَةُ : ٤٥ / ٢ ، ٣٨٣ ، ٣٨١ / ١
 - سَكَرَ (الْأُسْكُرُكَةُ) : ٤٣٠ / ١
 - سَلَخَ (السَّلِيخَةُ) : ٣٨١ ، ٣٨٠ / ١
 - سَمَرَ (السَّمْرُ) : ٣٥١ / ١
 - (سَمَسَرَ) (السَّمَاسِرَةُ) : ٣٨٨ / ١
 - سَمَمَ (السَّمُّ) : ٣٥٢ / ١
 - سَنَدَ (السَّنْدِيَّةُ) : ٣٢٠ / ١
 - سَنَّ (اسْتَنَّتْ) : ٣٤٦ / ١
 - (سَنَّا) السَّوَانِي : ٣١٠ / ١
 - سَوَفَ (الْأَسْوَافُ) : ١٠٥ / ٢
 - سَوَمَ (السَّامُ) و(السَّائِمَةُ) : ١٥٥ ، ١٥٤ / ٢ ، ١٩٢ / ١
 - سَهَمَ السَّهْمُ : ٢٦٥ ، ٢٦٤ / ١
 - سَهَا (السَّهْوَةُ) : ٢٢٢ ، ٢٢١ / ٢
 - سَيَّبَ (سَائِبَةٌ) : ٤٥٦ ، ٤٥٥ / ١
 - سَيَّحَ (سَيَّحٌ) : ٣١٠ / ١

(حرف الشين)

- شَبَهَ (الشَّبَهُ) : ٣٨٠ / ١

- شَجَع (الشُّجَاعُ) (شُجَاعُ البَطْنِ): ١٥٢/٢، ٢٨١/١
 - شَدَخ (مَشَدَخٌ): ٧٨/٢
 - شَرَب (شَرِبَ) و(شَرِبَةٌ): ١٥٨/٢، ٢٥٣/١
 - شَرَف (الشَّارِفُ): ٢٨٩/١
 - شَرَق (الشَّرِيقُ): ٣٨١، ٣٨٠/١ = (الشَّرِجُ)
 - شَرَم (التَّشْرُمُ): ١٨١، ١٨٠/٢
 - شَرَى (بمعنى باع): ٣٩٣/١
 - شَطَرَ (الشُّطِيرُ): ٧٧/١
 - شَطَطَ (الشُّطَاطُ): ٧٧، ٧٦/٢
 - شَعَفَ (شَعَفُ الجِبَالِ): ١٥٨/٢
 - شَعَرَ (الشَّعَارُ): ٤٠٩/١
 - شَفَعَ (الشَّافِعُ): ٣٠٢/١
 - شَقَقَ (الشَّقَائِقُ): ٣٨٨، ٢١٩/١
 - شَمَتَ (الشُّمَيْثُ): ١٥٩/٢
 - شَنَرَ (الشَّنَارُ): ٣٥٢/١
 - شَنَقَ (الشَّنِقُ): ٢٧٣، ٢٧١/١
 - شَيْطَ (يُشَاطُ): ٢٢٥/٢

(حرف الصاد)

- صَحَّحَ (المُصْحِحُ): ١٥٢، ١٤٧/٢
 - صَحَفَ (صَحَفْتُهَا): ١١٢/٢
 - صَدَّدَ (الصَّدُّ): ٣٢٣/١
 - صَدَّقَ (صَدِيقٌ): ٢٥٣/١
 - صَرَخَ (الصَّارِخُ): ٣١١/١
 - صَرَّرَ (صَرًّا الإِبِلِ): ٣٩٧، ٣٩٦/١
 - صَرَعَ (الصَّرْعَةُ) و(الصَّرْعَةُ): ١١٧، ١١٦، ١١٥/١
 - صَرَمَ (الصَّرِيمَةُ): ١٨١/٢

- صَرَى (صَرَى اللَّبَنِ وَجَمَعَهُ التَّصْرِيطُ): ١/٩٩، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨
 - صَطْفَلٍ اصْطَفَلٍ (الاصْطَفَالِينُ): ١/٣٧٢
 - (صَفَحَ) التَّصْفِيحُ: ١/٢٤٥
 - صَفَدَ (صُفِدَتِ): ١/٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤
 - صَفَرَا (الصُّفْرَاءُ) وَ(الصُّفْرُ): ٢/١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ٢/١٨٨
 - صَفَفَ (الصُّفَّةُ) وَ(الصُّفَيْفُ): ١/٢٧٠، ٣٣٧
 - صَفَّقَ (صِفَاقُ): ١/٤٣٥، ٤٣٨
 - صَفَا (الصَّفِي) ٢/١٧٥
 - صَلَكَ (الصُّكُوكُ): ١/٣٨٣، ٣٨٤
 - صَلَّصَلَ (الصَّلْصَلَةُ): ١/٢٦٢، ٢٦٣
 - صَلَّى (الصَّلَاةُ): ١/٢٤٦، ٢٤٧
 - صَمَمَ (الصَّمَاءُ): ٢/١٢٢
 - (صَنَبَحَ) (صُنَابِحُ): ١/١٨٧
 - صَنَوَ (صِنُوْأَيْهِ): ٢/٢١٥، ٢١٦
 - صَوَّرَ (الصِّيرَانُ): ١/٤٢٣
 - صَهَبَ (أَصْنَيْبُ): ١/٤١٣
 - صَبَّحَ (مُصْبِحَةٌ): ١/٢٣٤، ٢٣٥

(حرف الضاد)

- ضَمَضَ (الضُّضُؤُ): ١/٢٦٧
 - ضَبَّحَ (الضُّبْحُ): ١/٣٣٩
 - (ضَرَزَ) (لَا ضَرَزَ وَلَا ضِرَارَ) (الضُّرَّةُ): ٢/٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩
 - ضَرَزَ (أَضْرَتْهَا): ٢/١١٢
 - ضَرَمَ (تَضْرِمُ النَّارُ): ٢/١٢٦، ١٢٧
 - ضَطَّرَ (الضُّطُّارُ): ١/٤٤٣
 - ضَعَطَ (ضَاعَتْ عَلَيْهِ): ١/٣٤٤
 - ضَفَّرَ (الضُّفْرُ): ١/٣٣٥، ٣٣٦

- ضَلَّلَ (ضالَّةُ الإبل): ٤٥/٢ : الضَّوَالُ: ٤٦/٢
 - ضَمَرَ (الضُّمَارُ): ٢٧٦/١
 - ضَمَمَ (ضَمٌّ بَيْنَ وَرَكَيْهِ): ٢٤٣/١
 - ضَمِنَ (المَضَامِينُ): ٣٨٥/١
 - ضَنَكَ (مَضْنُوكُ): ١٥٩، ١٥٨/٢
 - ضَاهَى (المُضَاهَاةُ): ٩٠/٢

(حرف الطاء)

- طَرَفَ (المَطَارِفُ): ٢١٦، ٢١٤/١
 - طَرَقَ (طَرُوقَةٌ فَحْلٍ): ٢٨٩/١
 - طَعَنَ (المُطْعُونُ): ٣٥٥/١
 - طَفَأَ (اطْفُؤا): ١٢٧/٢
 - طَفَّفَ (التَّطْفِيفُ): ١٨٤، ١٨٣/١
 - طَفَأَ (الطَّفْيَانُ): ١٦١/٢
 - طَلَعَ (طَلْعُ النَّخْلِ): ٣٧١، ٣٧٠/١
 - طَنَّقَسَ (الطَّنْقَسَةُ): ١٨٠، ١٧٩/١
 - طَوَفَ: ١٩٥، ١٩٤/١
 - طَيَّبَ (الاستِطَابَةُ): ١٩٦/١

(حرف الظاء)

- ظَرَبَ (الظَّرِبُ): ١٣٦/٢
 - ظَرَزَ (الظَّرَزُ): ٧٨، ٧٧/٢
 - ظَفَرَ (الظَّفِيرَةُ): ٨٦/٢
 - ظَنَّ (الظَّنُّنُ): ٧/٢
 - ظَهَرَ (ظُهُورُ الخَيْلِ): ٣٤٨، ١٧٣/١

(حرف العين)

- عَبَقَرَ (العَبْقَرِيُّ): ١٨٦، ١٨٥، ١٨٤/٢
- عَبَلَّ (يَعْبَلُّ): ٣٤٤، ٣٤٣/١
- عَتَقَ (العِتْقُ): ٨٩، ٨٨/٢
- عَتَلَّ (العَتْلُ): ٤٣٨/١
- عَثَرَ (عَثْرِيٌّ): ٣١٠/١
- عَجَفَ (العَجْفَاءُ): ٨٠/٢
- عَجِمَ (الأَعْجِمُ) (العَجَمَاءُ): ٤٥٢، ٤٥١/١
- عَدَدَ (العِدَادُ): ١٩٢/٢
- عَدَنَ (مَعَادِنُ): ٤٥٥/١
- عَدَوَ (عَدَوِيٌّ): ١٤٧/٢
- عَدَوَ (الغِذَاءُ): ٣٠٢، ٣٠١/١
- عَدَى (عَدِيٌّ): ٣١٠، ٣٠٨/١
- عَزَبَنَ (عربان) و(عربون): ٣٧٠، ٣٦٩/١
- عَزَسَ (التَّعْرِيسُ): ١٨٦/١
- (عَرَضَ) (العِرْضُ) و(المُعْرِضُ): ٦٣، ٦٢/٢، ٣٩٠/١
- عَرَقَ (العَرَقُ) (العِرْقَاتُ) (العِرْقَةُ) و(العِرْقُ الطَّالِمُ): ١٥، ١٤/٢، ٣٦٢، ٣٦١، ٣٦٠/١
- عَرَى (العَرِيَّةُ) و(عاريات): ١٧٥، ١٢١/٢، ٣٧٢/١
- عَسَفَ (العَسِيفُ) و(الأسِيفُ): ٤٢٢، ٤٢١، ٤٢٠/١
- عَشَرَ (العَشِيرُ): ٢٥١/١
- عَصَفَرَ (المُعْصَفَرَاتُ): ٣١٨/١، ٢١٩/١
- عَصَا (العَصَا): ٢٠٦، ٢٠٥، ٢٠٤/٢
- عَصَبَ (عُصْبَةٌ): ٢٧٣/١
- عَضَلَ (دَاءٌ عُضَالٌ): ١٦٠/٢
- عَطَنَ و(العطن) و(معاطن): ١٨٨، ١٨٤، ١٣٥/٢، ٢٥٠/١
- عَقَصَ (عِقَاصُهَا): ١٢٦/٢، ٤٨، ٤٥، ٤٤/١

- عَفَا (إِعْفَاءُ اللَّحِيَّةِ) (عَافِيَّةٌ) و(عَوَافِي) و(عَفَات) و(العَافِيَّة): ١٧/٢، ١٩٦، ١٩٧
 عَقَبَ (العَاقِبُ): ١٧٩/٢، ١٨٠
 عَقَّرَ (عَقِيرَةٌ) (الكَلْبُ العَقُورُ): ١/٢٠٤، ٢٠٥، ٣٢٧، ٣٢٩، ٣٣٠، ١٠٧/٢
 عَقَصَ (العَقْصُ): ٣٣٥/١
 عَقَّقَ (العَقِيقَةُ): ٨٢/٢
 عَقَلَ (عِقَالٌ) و(الإِبِلُ المُعَقَّلَةُ): ١/٢٦٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥
 عَكَرَ (العُكْرُ): ١/٥٤، ٥٥، ٥٨، ٢٠٦
 عَلَفَ (العَلُوفُ): ٢٩٩/١
 عَلَّقَ (يُعَلِّقُ) (العَلَاقُ) و(العَلُوقَةُ): ٧١/٢
 عَمَرَ (العُمُرَى): ١/٣٧٣، ٤٠/٢، ٤١، ٢٠٩، ٢١٠
 عَمَمَ (عَمَمَةٌ) و(العَمُّ النَّامُ): ١/٤٤٩، ١٦/٢
 عَنَّقَ (العَنَاقُ): ٣٣٧/١
 عَوَدَ (عَوْدٌ): ٢٨٩/١
 عَوَّدَ التَّعَوُّدُ: ٣٣٤/١
 عَوَّرَ (ذَاتُ عَوَارٍ) و(عَوَارٍ): ١/٢٩٢، ٢٩٣
 عَوَّطَ (المُعْتَاطُ): ٣٠٢/١
 عَهَرَ (العَاهِرُ): ١١/٢
 عَارَ (العَائِرُ): ٣٥٣/١
 عَيَّنَ (العَيْنُ) و(العَيْنَةُ): ١/٢٧٤، ٢٧٧

(حرف الغين)

- غَبَرَ (الغَبِيرَاءُ): ١/٤٣٠
 غَدَقَ (غَدِيقَةٌ): ١/٢٥٧
 غَدَى (الغَادِيَاتُ): ١٥٦/٢
 غَدَى الغَدُويُّ: ٣٨٧/١
 غَرَبَ (الغَرْبُ) و(الغَارِبُ) و(مُغْرِبَةٌ): ١/٣٥٣، ٤١١، ٤١٢، ٩/٢، ١٠، ١٨٤، ١٨٥
 غَرَّرَ (غُرَّةٌ): ١/١٩٧، ٤٤٠، ٤٤١

- غَرَضَ (الإغْرِضُ): ٣٧١، ٣٧٠ / ١
 - غَرَمَ (غَرَامٌ): ٣٣، ٣٢ / ١
 - غَرَزَ (الغَرَزُ): ١٦٧ / ٢
 - غَلَسَ: ١٧٦ / ١
 - غَلَقَ (غَلَقَ الرَّهْنُ): ٩، ٨، ٧، ٢ / ٢
 - غَمَصَ (الغمص): ٢٠٣ / ٢
 - غَمَرَ (غَمْرٌ): ٢٤٩ / ١
 - غَمَطَ (الغَمَطُ): ٢٠٣ / ٢
 - غَمَمَ (غَمَّ عَلَيْنَاكُمْ): ٣٥٨ / ١
 - غَنَّ (الغَنُّ المَرْعَى) (تَغَنَّت) (تغنين) (تَغَنَّى): ٦١ / ٢، ٤٢٤ / ١
 - غَنَى (التَّغَنَّى): ٣٤٦ / ١
 - غَيْلَ (الغَيْلَةُ) (والغَيْلُ) (مُغِيلٌ) (مُغَالٌ): ٢٢٠ / ٢، ٤٠٥، ٤٠٤، ٤٠٣ / ١

(حرف الفاء)

- فَتَنَ (الْفِتْنَةُ): ١٦١ / ٢
 - افْتَلَتَ (الافْتِلَاتُ): ٥٠ / ٢
 - فَحَمَ (فَحْمَةُ العِشَاءِ): ١٢٩، ١٢٨، ١٢٧ / ٢
 - فَدَدَ (الْفَدَادُونُ): ١٥٨، ١٥٧، ١٥٦ / ٢
 - فَدَمَ (المُفَدِّمُ) (والمُفَدِّمَاتُ): ٣١٨، ٢١٩ / ١
 - فَرَسَخَ (الْفَرَسَخُ): ١٧٧ / ١
 - فَرَصَ (فَرِيصٌ): ٢١٦ / ٢
 - فَرَطَ (الْفَرَطُ) (وَالْفُرَاطُ): ١٩٢، ١٩١، ١٩٠ / ١
 - فَزَقَ (وَالْفَرُوقَةُ) (الْفَرُوقُ): ٢٩٩ / ١
 - فَزَكَ (تَفْرُكٌ): ١٣٤ / ٢
 - فَرَى (يَفْرِي فَرِيَةً) (وَفَرَى (الأوداج) (وَالْفَرَى): ١٨٧، ١٨٦، ١٨٤، ٧٨ / ٢، ٣٨٠ / ١
 - فَسَقَ (الْفُوسِقَةُ): ١٢٧، ١٢٦ / ٢
 - فَصَدَ (تَفْصِدٌ): ٢٦٣ / ١

- فَصَل (فَصِيلٌ): ٢٨٦/١
 - فَصَمَ (فَصْمٌ): ٢٦٣، ٢٦٢/١
 - فَضَخَ (الْفَضِيخُ): ٤٣١/١
 - فَطَرَ (الْفِطْرَةُ): ٧٣/٢
 - فَقَرَ (الْخَافِرَةُ): ١٨٣/٢
 - فَلَقَ (فَلَقَةُ الْعُودِ) (فَلَقَةُ الْحَجَرِ): ٧٧/٢
 - فَلَوَ الْفَلَاةُ: ١٩٢/٢
 - فَوَرَ (الْفَوْرُ): ١٢٩/٢
 - فَوَّشَ (فَوَاشِيكُمُ): ١٢٩، ١٢٨/٢
 - فَيَّحَ (الْفَيَّحُ): ١٤٧، ١٤٦/٢، ١٨٧/١
 - فَيَّفَ (الْفَيَّفَاءُ): ١٥٢/٢

(حرف القاف)

- قَحَرَ (قَحْرٌ): ٢٨٩/١
 - قَذَذَ (الْقَذَذُ): ٢٦٥/١
 - قَرَأَ (الْأَقْرَاءُ) (الْقُرْءُ) (الْقَارِيءُ: الْعَالِمُ): ١٢٠/٢، ٤١٨، ٤١٧، ٤١٦/١
 - قَرَحَ (الْمَاءُ الْقَرَّاحُ): ١٣٦، ١٣٥/٢
 - قَدَدَ (قُدَيْدَاتٌ): ١٥٠/٢
 - قَرَدَ النَّقْرِيْدُ: ٣٣١، ٣٣٠/١
 - قَرَضَ (الْقِرَاضُ): ٨٣/٢
 - قَرَعَ (الْأَقْرَعُ): ٢٨٢، ٢٨١/١
 - قَرَأَقَلَ (قِرَاقِرُ): ٢١٤/١
 - قَرَنَ (الْقَرْنَانُ) (قَرْنُ الشَّيْطَانِ): ١٦١/٢، ٣١٥/١
 - قَرَعَ (الْقَرَعُ): ٢٠٠، ١٩٩/٢
 - قَسَسَ (الْقَسِيءُ): ٣٨٨، ٢١٤/١
 - قَسَمَ (الْقَسَامَةُ): ٤٣٢/١
 - قَشَبَ (الْقَشْبُ): ١٩٦/١

- قَصَدَ (القَصْدُ): ١٥٤، ١٥٣/٢
 - قَصَصَ: ٢٠٧، ٢٠٦/١
 - قَصَفَ (مُنْقَصِفُونَ): ٣٤٤/١
 - قَضَى (تَقْضَى): ٢٠٢/٢
 - (قَطَعَ) (قطع الذهب): ٣٨٣/١
 - قَعَدَ (القَعِيدُ): ٢٥٢/١
 - قَفَرَ (مُقْفِرٌ) (خبز قفار) و(الإقفار): ١٧٦، ١٧٥، ١٣٦، ١٣١/٢
 - قَفَعَ (القَفْعَةُ): ١٤١، ١٤٠/٢
 - قَفَعَ (القَفْعَةُ): ١٤٠/٢
 - قَفَرًا (القَافِيَةُ): ٢٤٩/١
 - قَطَعَ (قَطْعُ الجَرِيدِ): ٨٥، ٨٣/٢
 - قَلَبَ (القَلِيْبُ): ١٩٢/١
 - قَلَدَ (القَلَادَةُ): ١٤٦، ١٤٥/٢، ٣٨٣/١
 - قَمَمَ (قَامَّةٌ): ١٣٤/٢
 - قَوَدَ (القَوْدُ): ١١، ١٠/٢

(حرف الكاف)

- كَتَمَ (الكَتْمُ): ٣٨٠/١
 - كَتَبَ (الكُتْبَةُ) (الكُتُبُ): ٤٢٤، ٤٢٣/١
 - كَثَرَ (الكَثْرُ): ٤٢٦/١
 - كَرَيْسَ (الكرابيس): ٢٥٩، ٢٥٨/١
 - كَرَزَ (الكرازين): ٦٩، ٦٨/٢
 - كَرَسَفَ (الكَرْسُفُ): ٣٨٠، ٢١٠، ٢٠٧، ٢٠٦/١
 - كَرَعَ (أَكَارِعُ الجُرَابِ): ١٤٩/٢
 - كَرَهُ (المَكَارَةُ): ١٩٧/١
 - كَسَفَ (الكُسُوفُ): ٢٥٤، ٢٥٣/١
 - كَسَا (كَاسِيَاتُ): ١٢١/٢

- كَفَأَ (تَكَافَأَ): ٢١٧/٢
 - كَفَّتَ (وَأَكْفَتُوا): ١٢٩، ١٢٨، ١٢٧/٢
 - كَفَّرَ (الْكَافِرُ): ٢٣٠/١
 - كَلَأَ (الْكَالِيُّ) و(الْكَالَى): ٢٢/٢، ٤٠٢، ٤٠١، ٤٠٠/١
 - كَلَّمَ (الْكَالِمُ): ٣٥٣/١
 - كَتَفَ (الْكَتِيفُ): ٢٥٩/١
 - كَوَّرَ (الْكَوْرُ): ٢٠١/٢
 - كَوَّنَ (الْكَوْنُ): ٢٠١، ٢٠٠/٢

(حرف اللام)

- لَأَوَّ (الْلَأَوَاءُ): ٩٥/٢
 - لَبَّبَ (لَبَّبُكَ): ٣٤٤/١
 - لَبَّدَ (الْتَلْبِيدُ): ٣٣٦، ٣٣٥/١
 - لُبَّسَ: ٢٤٢/١
 - لَبَّطَ (لُبَّطَ بِهِ): ١٤٢/٢
 - لَبَّنَ (ابنُ لَبُونٍ) (بنتُ لَبُونٍ) (اللبنُ المرععي): ٤٢٤، ٢٨٧، ٢٨٦/١
 - لَبَّى (الْتَلْبِيَةُ): ٣٤٤/١
 - لَجِمَ: ٢١٠/١
 - لَحَفَ: ١٧٦/١
 - لَحِمَ (الْمُتَلَحِّمَةُ): ٤٣٧، ٤٣٦/١
 - لَحَنَ (الْلَحْنُ): ٦، ٥/٢
 - لَدَغَ (الْلَدْنِغُ): ١٩٢/٢
 - لَدَمَ (الْلَدْمُ): ١٩٣/٢
 - لَفَحَ (الْلَفْحَةُ): ١٧٥/٢
 - لَغَطَ (الْلَغَطُ): ١٨٨/٢، ١٤٩/١
 - لَغَوَ (الْلُغُو): ٢٣٣، ٣٢٣/٢
 - لَفَعَ (الْتَلْفُعُ): ١٧٦، ١٧٤، ١٧٣/١

- لَفَّحَ (المَلَا فِئْحُ): ٣٨٧، ٣٨٥/١
 - لَقَطَ (اللَّقَطَةُ): ٥٠، ٤٧، ٤٤، ٤٣، ٤٢/٢
 - لَقِيَ (تَلَقَّى الرَّجُلَانُ): ٣٩١/١
 - لَكَّعَ (اللُّكَّعُ): ٩٥، ٩٤، ٩٣/٢
 - لَمَسَ (المَلَامَسَةُ): ٣٧٩/١
 - لَمَمَ (لِئِمُّ): ١٩١/٢
 - لَهَثَ (اللَّهْثُ): ١٣١، ١٣٠/٢
 - لَوَّثَ (اللَّوْثُ): ٤٣٢/١
 - (لَوَى) (لي الواجِدُ): ٣٩٠، ٣٨٩/١
 - لَأَطَ (الإِلَاطَةُ) و(اللَّيْطَةُ) و(لَأَطَ الحَوْضُ) و(المَلَاطُ): ١٤٠، ١٣٩، ١٣٨، ٧٧، ١٣، ١٢/٢

(حرف الميم)

- مَأَقَ (المَتَّقُ والمَأَقُ): ٤٠٥/١
 - مَتَعَ (المَتْعَةُ): ٤١١/١
 - مَعَجَرَ (المُعْجَرُ): ٣٨٧/١
 - مَخَضَ (بنتُ مَخَاضٍ): ٣٠٢، ٣٠١، ٢٨٧، ٢٨٦/١
 - مَدَرَ (مَدَرٌ): ٣١٧/١
 - مَدَى (المَدْيُ): ١٩٩/١
 - مَرَجَ (المَرَجُ): ٣٤٦/١
 - مَرَّحَ (المُرَّاحُ): ٤٢٧، ٢٥٠/١
 - مَرَضَ (المُمْرَضُ): ١٥٢، ١٤٧/٢
 - مَرَّطَ (المُرَّوْطُ): ٢١٦، ٢١٥، ٢١٤، ١٧٣/١
 - مَرَّقَ، (يَمَرَّقُونَ): ٢٦٧، ٢٦٥، ٢٦٤/١
 - مَرَنَّ المَارِنُ: ٤٣٣/١
 - مَرَّيَ (أمرِ الدَّمِ): ٧٨/٢
 - مَرَزَ (المِرْزُ): ٤٣٠/١
 - مَشَّقَ (المِشَّقُ) (المَمَشَّقُ): ٦٥/٢، ٣١٧، ٢١٦، ٢١٤/١

- مَصْرَ (المُصْرَ): ٢١٦، ٢١٤/١
 - مَطَلٌ (مَطَلُ الغنِي): ٣٨٩/١
 - مَعَا (سبعة أمعاء): ١٢٤/٢
 - مَعْرَ (المُعْرَةُ): ٣١٧، ٢١٦/١
 - مَلَطَ (المَلِيظَاءُ): ٢٠٢، ٢٠١/٢، ٤٣٨، ٤٣٦/١
 - مَلَلٌ مَلَلٌ: ١٨١، ١٨٠/١
 - مَنَحَ (المِنْحَةُ) (المِنْحَةُ): ١٧٧، ١٧٦، ١٧٥/٢، ٣٧٣/١
 - مَهَرَ (مَهْرُ البَغِي): ٣٨٠/١
 - مَهَلٌ (المِهْلَةُ): ٦٥/٢
 - مَالَ (مَائِلَاتٌ): ١٢١/٢

(حرف النون)

- نَبَّحَ (النَّبَّاحِيَّةُ): ٢٢٨/١
 - نَبَّشَ (النَّبَّاشُ) والنَّبَّاشَةُ: ٧١/٢
 - نَبَّدَ (النَّبَادَةُ): ٣٧٩/١
 - نَبَوَ النَّبِيُّ مَا نَبَا مِنَ الحِجَارَةِ: ٤٢٤/١
 - نَثَرَ: (النَّثَارُ) و(النُّثْرَةُ): ١٤٩، ١٤٣/٢، ١٨٨/١
 - نَجَّشَ (النَّجَشَةُ): ٣٩٤/١
 - نَجَّجَ (النَّجَّاجُ): ٣٢١/١
 - نَجَّوْ (النَّجْوَاءُ): ١٩٩، ١٩٨/١
 - نَحَرَ (النَّحْرُ): ٩٣/٢، ٣٣٣/١
 - نَحَلَ (يَنْحَلُونَ): ٣٩، ٣٤/٢
 - نَدَّرَ (النَّدَرُ): ٤٢٦/١
 - نَدَّرَ (نَدَّرَتْ): ٢٦٩/١
 - نَزَعَ (النُّزْعُ): ١٨٤/٢
 - (نَزَى): (يُزَى فِيهَا): ٤٣٩/١
 - نَسَأَ (النَّسِيئَةُ): ٤٠١/١

- نَسَلَ (النَّسَلُ): ١٤٠/٢
- نَسِيَ (أَنْسَى) و(أَنْسَى): ٢٣٥/١
- نَشَّشَ (النَّشُّ): ٤١٠/١
- نَشَقَّ (الاستِنشاقُ): ١٨٨/١
- نَضَحَ (النَّضْحُ) و(النَّضاحُ): ١٦٠، ١٥٩/٢، ٢٤٢، ٢٠٠/١
- نَضَضَ (النَّاضُ): ٢٢٤، ٣١/٢، ٢٨٠، ١٨٠/١
- نَطَّقَ (المنطق الإزار): ٢٣٩، ٢١٤/١
- نَعَمَ (أَنْعَمْتُ) و(النَّعَمُ الإيل...): ١٩٥/٢، ٣٥١/١
- نَعَتَ (النَّعْتُ): ١٤٥، ١٤٤/٢، ٢٥٠/١
- نَفَرَ (النَّفَرُ): ٢٧٣/١
- نَفَقَ (المُتَأَفِقُونَ): ٢٣٩/١
- نَقَبَ (الأنقابُ): ١٠٨/٢
- نَقَشَ (المُنَاقِشَةُ) (النَّقْشُ): ١٩٩، ١٩٨، ١٩٧/٢
- نَقَفَ (النَّقْفُ): ١٩٤/٢
- نَقَعَ (نَقَعُ البئر): ٢٤، ٢٣/٢
- نَقَلَ (المُنْقِلَةُ فِي الشَّجَاحِ): ٤٣٨، ٤٣٦، ٤٣٥/١
- نَقَى (النَّقْيُ): ١٦٨/٢
- نَكَبَ (نَكَبُوا): ٢٩٧/١
- نَوَّءَ (النَّوْءُ) و(النَّوَاءُ): ٣٤٨، ٢٥٦، ٢٥٥/١
- نَوَّحَ (النَّاحِيَةُ): ١٣٥، ١٣٢/٢
- نَوَّرَ (نار) = مُجَمَّرَةٌ: ٦٦/٢
- نَوَى (النَّوَى) و(النَّوَاءُ): ٤١٠، ٣٨٠/١
- نَهَسَ (النَّهْسُ): ١٠٥/٢
- نَهَكَ (نَاهَكَ): ١٤٠/٢

(حرف الواو)

- وَأَدَّ (تُوَدَّةٌ): ١٥٤ ، ١٥٣ / ٢
- وَبَرَ (أهل الوبر): ١٥٧ / ٢
- وَتَرَ: ١٨٣ ، ١٨٢ / ١
- وَتَنَ (الْوَاتِنَةُ): ٨٦ / ٢
- وَتَرَ (الْمَيَاتِرُ): ٢١٨ ، ٢١٤ / ١
- وَخِيَ (التَّوْخِي):
- وَدَجَ (الأوداج): ٧٨ / ٢
- وَدَكَ (الْوَدَكُ): ٨٠ / ٢
- وَرَسَ (الْوَرَسُ): ٣١٨ ، ٣١٧ / ١
- وَرَقَ (الورق): ٤١٣ ، ٢٩٤ ، ٢٧٤ / ١
- وَزَعَ (بِرْعٌ) و(الوازع) و(وُزَعَةٌ): ٢٤٢ ، ٢٤١ ، ٢٤٠ / ١
- وَسَقَ (الْوَسَقُ): ٢٧٤ / ١
- وَضَحَ (المُوضِحَةُ): ٤٤٥ ، ٤٤٤ ، ٤٣٨ ، ٤٣٦ ، ٤٣٥ / ١
- وَضَرَ (الْوَضْرُ): ١٣٠ / ٢
- وَضَعَ (وُضِعَ): ٤٠٤ / ١
- وَصَفَ (الْوَصِيفُ) و(الْوَصْفَاءُ): ٤٢١ / ١
- وَعَثَ (الْوَعَثَاءُ): ١٦٧ ، ١٦٦ ، ١٦٥ / ٢
- وَعَى وَأَوْعَى: ٢١٠ / ٢
- وَقَى (الْأَوْقِيَةُ): ٤١٠ ، ٢٩٤ ، ٢٧٤ / ١
- وَكَفَ (الْوَكُوفُ): ١٧٧ / ٢
- وَكَأَ (إِيكَاءُ السَّقَاءِ): ١٢٧ ، ١٢٦ / ٢ ، ٤٨ ، ٤٤ / ٢

(حرف الهاء)

- هَبَعَ (هَبِيعٌ): ٢٨٦ / ١
- هَدَجَ (الْهُودَجُ): ٣٣٨ / ١

- هَدَفَ (الْأَهْدَافُ): ٤٢٣/١

- هَرَمَ (الْهَرَمَةُ): ٢٩٣/١

- هَشِمَ (الْهَاشِمَةُ): ٤٣٨، ٤٣٦، ٤٣٥/١

- هَضَمَ (أَهْضَمَ الْكُشْحَيْنِ): ١٤٣/٢

- هَلَّلَ (الْإِهْلَالُ): ٣١٣، ٣١٢، ٣١١/١

- هَمَزَ (الْهَمْزُ): ٢٥٠/١

- هَنَأَ (تَهَنَأُ جِرَابَهَا) (الْهِنَاءُ): ١٣٧/٢

- هَيْتَ (هَيْتُ): ٥٧/٢

- هَامَ (هَامَةٌ): ١٤٨، ١٤٧/٢

(حرفُ الياء)

- يَبَنَ (الْيَبَنُ): ٤٠٤/١

- يَبَعُ (الْيَبَاعُ) (الْيَبْعَةُ): ٥٣، ٥٢/٢

- يَمَنَ (الْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ): ٢١٣، ٢١٢، ٢١١/٢

٣ - فهرس الشعر

شطر البيت	القافية	القائل	ج/ص
(حَرْفُ الْهَمْزَةِ)			
- هُنَالِكَ لَا أَبَالِي ...	الإثناء	عبدالله بن رَوَاحَةَ	٣١٠/١
- نَشَرْتُ هَمْتِي ...	عَرَاءٍ	عبَّاسُ بنُ ناصِح	٣١٥/١
- إنْ نَقَشْتُمْ ...	الإبراء	الحارثُ بنُ حِلْزَةَ	١٩٨/٢
(حَرْفُ الْبَاءِ)			
- مُنْهَرَّتِ الشُّدُقِ ...	زَبُّ	التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِي	٢٦٨/١
- يَارَ حَمَّا قَاضٍ ...	المَطِيبِ	الأغشَى	١٩٦/١
- هَوَتْ أُمَّهُ مَا يَبْعَثُ ...	يَكُؤُوبُ	كَعْبُ بنُ سَعْدِ الغَنَوِيِّ	٢٠٦، ٢٠٥/١
- ...	رُبَايَهَا	مجهول	٣٠١/١
- فَتَى لَا يُرَى قَدْ	مناكبه	مجهول	١٨٧/٢
- أَنْ تُنَاقِشَ ...	بالعذابِ	معاويةُ بنُ أبي سفيان	١٩٩/٢
- أَوْ تُجَاوِزَ ...	كالشرابِ	معاويةُ بنُ أبي سفيان	١٩٩/٢
- تَشْكُو الخَشَاشَ ...	الوَصْبُ	ذُو الرُّمَّةِ	١٨٢/٢
- وَتَعَدَّتْ عَلَى	الكثبِ	الْفَضْلُ بنُ العَبَّاسِ اللُّهَيْبِيُّ	٤٢٤/١
- لِأَصْبَحَ رُئْمًا ...	الكائبِ	أوسُ بنُ حَجْرٍ	٤٢٤/١
- وهو إذ ...	الهبِّ	الأغلبُ العِجْلِيُّ	١٢٤/٢
- جَزَّ جَرَفِي ...	الحُجْبُ	الأغلبُ العِجْلِيُّ	١٢٤/٢
- وهامة ...	المُنْكَبُ	الأغلبُ العِجْلِيُّ	١٢٤/٢
- وابن ابنها منكم ...	جُؤُوبَهَا	الْكَمَيْتُ	١٦٧/٢
(حَرْفُ التَّاءِ)			
- رَأَتْ غَلَامًا ...	فِفسَرَتِه	الأغلبُ العِجْلِيُّ	٣٩٧/١
- ماء الشَّبَابِ ...	شِرَتِه	الأغلبُ العِجْلِيُّ	٣٩٧/١

(حَرْفُ الْجِيمِ)

٣٥٤ / ١ وخرادج ذُو الرُّمَّةِ ... -وردناه في مَجْرَى ...

(حَرْفُ الْحَايِ)

١٧٨ / ٢ مجهول الرَّابِحِ ... -مَنْ اتَّقَى اللَّهَ ...
 ٤٤٣ / ١ مَالِكُ بْنُ عَوْفٍ مَسْطَحًا ... -تَعَرَّضَ ضَيْطَارٌ ...
 ٤٤٦ / ١ مجهولٌ سَبُوحٌ ... -تَضَمَّنَتْهُ ...
 ٤٤٧ / ١ مجهولٌ جَمُوحٌ ... -غَيْرَانَةٌ ...
 ٤٤٣ / ١ مجهولٌ تسريح ... -في بلد ...
 ٤٤٧ / ١ مجهولٌ مجلوح ... -كَانَ ثَمَّ ...

(حَرْفُ الدَّالِ)

٢٢٤ / ١ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِيبٍ بَجْنَدٍ ... -أَسِيرَهَا إِلَى التُّعْمَانَ ...
 ١٩٢ / ١ أَبُو ذُوَيْبِ الهُدَلِيِّ القَوَاعِدِ ... -وَقَدْ قَدَّمُوا فَرَاطَهُمْ ...
 ١٩٣ / ١ القَطَامِيُّ لِوَرَادٍ ... -فَاسْتَعَجَلُونَا ...
 ٣١٢ / ١ النابغة الذبياني ويسجد ... -أَوْ ذُرَّةً صَدِيقَةً ...
 ١٧٤ / ٢ دُوَيْدُ بْنُ زَيْدِ القُضَاعِيِّ وَيَدَا ... -أَلْقَى عَلَيَّ الدَّهْرُ ...
 ١٧٤ / ٢ دُوَيْدُ بْنُ زَيْدِ القُضَاعِيِّ أَفْسَدَا ... -وَالدَّهْرُ ...
 ١٧٤ / ٢ دُوَيْدُ بْنُ زَيْدِ القُضَاعِيِّ غَدَا ... -يُصْلِحُهُ ...
 ١٧٤ / ٢ دُوَيْدُ بْنُ زَيْدِ القُضَاعِيِّ عَدَا ... -وَيُسْعِدُ المَوْتَ ...
 ٢٠٤ / ٢ أَعْشَى بَكْرٍ رِدَاهَا ... -إِذَا لَطَالِبٍ ...
 ١٨٦ / ٢ ذُو الرُّمَّةِ وَتَنْجِيدٍ ... -حَتَّى كَأَنَّ رِيَاضَ ...
 ١٩٢ / ٢ مجهولٌ العِدَادِ ... -يُؤَلِّقِي مَنْ تَذَكَّرِ ...
 ٢٠٥ / ٢ جَرِيرٌ مَهْتَدٌ ... -إِذَا كَانَتِ الهَيْجَاءُ ...
 ١٦٣ / ١ النابغة الذبياني بالصفد ... -هَذَا النَّاءُ لَيْسَ ...
 ٣٦٤ / ٢ أَعْشَى بَكْرٍ قَائِدًا ... -تَضَيَّقَتْهُ يَوْمًا ...
 ٣٦٦ / ١ عَوْفُ بْنُ الخَرِيعِ بِصِفَادٍ ... -هَلَا مَنَنْتَ عَلَى أُخِيكَ ...

٣٩٠/١	أَعَشَى بَكْرٍ	الرُّقْدَا	... يَلْوِينِي دَيْنِي التَّهَارَ . . .
	طَرْفَةَ بِنِ الْعَبْدِ	مِنْ غَدِ	... فَأَرَى الْمَوْتَ . . .
٣٩٣/١	طَرْفَةَ بِنِ الْعَبْدِ	مَوْعِدِ	... وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ . . .
١٤٤/٢	عَتَّرَةٌ	الْفَقُودِ	... فَلِإِنْ يَبْرَأُ . . .
	١٥٧/٢	رُؤْبَةٌ؟	... نَبِئْتُ أَحْوَالِي . . .
١٥٧/٢	رُؤْبَةٌ؟	فَدِيدُ	... ظَلَمْنَا عَلَيْنَا . . .
٢٨٢/١	دُو الرُّمَّةِ	مَارِدِ	... قَرَّيْتُ السُّمَّ . . .
٨١/٢	أَعَشَى بَكْرٍ	أَكْبَادِ	... حَامَوْا عَلَيَّ أَضْيَافِهِمْ . . .
١٢٨/٢	زَهِيرِ بِنِ أَبِي سَلْمَى	بِمَهْدِ	... وَمُفَاضَةٍ كَالثَّهْيِ . . .

(حَرْفُ الرَّاءِ)

١٩٣/٢	تَمِيمٌ بِنُ مُقْبِلِ	الْحَجَرِ	... وَلِلْفَوَادِ جِبٌّ . . .
١٩٦/٢	حُمَيْدُ بِنُ ثَوْرٍ	بَرِيرِهَا	... أَيْبِنِي لَنَا . . .
٢٠٢/٢	الْعَجَاجُ	كَسْرُ	... تَقْضِي الْبَازِي . . .
٢٥٥/١	مَجْهُولٌ	غِمَارُهَا
٢٠٦/٢	مُعَقَّرُ بِنِ حِمَارِ الْبَارِقِيِّ	الْمُسَافِرُ	... فَالْقَتِ عَصَاهَا . . .
٢١٤/٢	جَرِيرٌ	الِدَّارِ	... قَوْمِي تَمِيمٍ . . .
٢٧٧/١	مَجْهُولٌ	ضِمَارًا	... أَهْدِي لَنَا . . .
٢٧٧/١	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	ضِمَارًا	... طَلَبْنَا مَزَارَهُ . . .
٢٧٧/١	مَجْهُولٌ	الضَّمَارِ	... وَعَيْنُهُ . . .
٣١٣/١	الْفَرَزْدَقُ	الْمَعْتَمِرِ	... يَهْلُ بِالْفَرْدِ . . .
٣١٠/١	النَّابِغَةُ الدَّبْيَانِي	الْحَنَاجِرِ	... مِنْ الْوَارِدَاتِ . . .
١٥٤/٢	عَدِيُّ بِنِ زَيْدِ	وَجُسُورًا	... اقْصِدْ قَصْدًا . . .
١٣٨/٢	شَمْعَلَةُ الْمُرِّي	بِالْأَسْتَارِ	... خُودِ وَلَدِنِ . . .
٧٨/١	لَيْدُ بِنِ رَيْبَعَةَ	الطَّرَرُ	... بِجِسْرَةِ تَنْجَلِ . . .
٧٢/٢	الرَّيْبِعُ بِنِ زِيَادِ	الْأَمْهَارِ	... وَمُجْتَبَاتٍ مَا يَذْقُنِ . . .
١٣٩/٢	مَجْهُولٌ	الْعَسَاكِرِ

٤٤٢/١	عُرَّةٌ	مُهْلِلٌ	-كُلُّ قَتِيلٍ ...
٤٤٢/٢	مُرَّةٌ	مُهْلِلٌ	-حَتَّى يَنَالَ ...

(حَرْفُ الزَّايِ)

	غَزَزَةٌ	مَجْهُولٌ	-كَسَاقٌ ...
	يَجِزَةٌ		-إِنْ يَبْدَهَا ...

(حَرْفُ السَّيْنِ)

١٩٤/٢	الْفُرْسِ	طَرْفَةٌ	بُنُ الْعَبْدِ	-فَأَنَارَ فَارِسُهُمْ ...
٩٨/٢	إِبْسَاسِ	عِمْرَانُ	بُنُ حَطَّانٍ	-وَالدَّهْرُ ...
٩٨/١	شَمْسِ	عَبَّاسُ	بُنُ نَاصِحِ	-وَجَدَانِي ...
١٦٩/٢	تَدْرُسُ	الْمُتَمَكِّسُ		-سَرَقْدَ أَنِي لَكَ ...

(حَرْفُ الطَّاءِ)

٢٠٢/٢	المطائط	حُمَيْدٌ	الْأَرْقَطُ	-خَيْطٌ ...
-------	---------	----------	-------------	-------------

(حَرْفُ الظَّاءِ)

٧٧/٢	الشَّظَاظِ	أَمِيَّةٌ	بُنُ أَبِي الصَّلْتِ	-وَقَيْسَ وَفَاهَا
------	------------	-----------	----------------------	--------------------

(حَرْفُ الْعَيْنِ)

١٧٦/١	وَصَلَّغٌ	سُوَيْدُ	بُنُ أَبِي كَاهِلِ	-كَيْفَ يَرْجُونَ سُقُوطِي ...
٢٤٧/١	الْوَجَعَا	الْأَعَشَى		-تَقُولُ بِنْتِي ...
٢٤٧/١	مُضْجَعَا	الْأَعَشَى		-عَلَيْكَ مِثْلَ الَّذِي ...
٣٤٢/١	قَدْ يوزع	مَجْهُولٌ		-وَقَدْ لَاحَ ...

(حَرْفُ الْفَاءِ)

٣٢٧/١	فَزَلْفَا	العَجَّاجُ		-مَرَّ اللَّيَالِي
٣٢٧/١	احقوقفها	العَجَّاجُ		-سَمَاوَهُ ...
١٩٤/٢	كَهْفِ	أَعْرَابِيٌّ	مِنْ قَيْسِ	-قَوْمِي بَنُو كَعْبٍ ...

	نَزَفَ	قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ	- تَغْتَرِقُ الطَّرْفَ ...
٦١ / ٢	قَضَفَ	قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ	- بَيْنَ سُكُولِ النِّسَاءِ ...

(حَرْفُ الْقَافِ)

٢٨٤ / ١	الأَسْدَاقُ	أَبُو الْحَجَنَاءِ	- لَأَنِّي
٢٨٤ / ١	اللَّقْلَاقُ	أَبُو الْحَجَنَاءِ	- وَكَثْرَ ...
٢٨٤ / ١	وَدَّاقُ	أَبُو الْحَجَنَاءِ	- ثَبُتُ ...
١٥٢ / ٢	مُنْطَلِقُ	قَيْسُ بْنُ زُهَيْرِ	- إِنَّ قَيْسًا ...
٧٣ / ٢	عَلَاقُ	الأَعْشَى	- وَفَلَاةٌ كَأَنَّهَا ...
٧٣ / ٢	مَعْنَاقُ	الأَعْشَى	- قَد تَجَاوَزَتْهَا ...

(حَرْفُ الْكَافِ)

٣٩٤ / ١	بِمَالِكََا	الْحُطَيْبَةُ	- وَبَاعَ بَيْنَهُ بَعْضُهُمْ ...
١٩٩ / ٢	شَاكَهَا	مَجْهُولٌ	- لَا تَنْفُسَنَّ بِرَجُلٍ ...
١٧٤ / ٢	قَفَاكََا	سُلَيْمَانَ الْأَسَدِيِّ	- فَيَا دَهْرُ وَيْحَكَ ...

(حَرْفُ اللَّامِ)

٢٠٩ / ١	مَحَجَّلَا	النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ	- أَلَا حَيًّا لَيْلَى ...
٢٠٩ / ١	أَيْلَا	النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ	- بُرَيْدِ بْنِ حَكِّ ...
٢٣٥ / ١	وَمَا يَخْلُو	مَجْهُولٌ	- أَصَاخَ كَذِي الْقُبُوبَى ...
٢٥٢ / ١	وَلَا قَالِ	أَمْرُؤُ الْقَيْسِ	- صَرَفْتُ الْهَوَى ...
٣٣٨ / ١	مَعَجَّلِ	أَمْرُؤُ الْقَيْسِ	- فَظَلَّ طَهَاءُ ...
٢٧٦ / ٢	يَعْلَسُوا	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَى	- هُنَالِكَ إِنْ يَسْتَخْبِلُوا ...
٢٨٥ / ٢	فِيَسْتَعْلُوا	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَى	- بِخَيْلٍ عَلَيْهَا جَنَّةٌ ...
٢٠٥ / ٢	وَتَسَاجِلُهُ	مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ	- عَلَيْهِ شَرِيبٌ ...
٤٠٠ / ١	بِلَالِهَا	أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ	- كَأَنِّي حَلَوْتُ ...
٣٥٠ / ١	أَمْثَالِي	أَمْرُؤُ الْقَيْسِ	- وَلَكِنَّمَا أَسْعَى ...
٣٥٠ / ١	فَتَأْتَلَا	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	- لَنَا حَرَّةٌ مَا طُورَةٌ ...

٣٥٠/١	أعشى بَكْرِ	الإبل	... أَلَسْتَ مُتَّهِيًا ...
٣٦٢/١	أبو كَبِيرِ الهَذَلِيِّ	لم يُقْتَلْ	... نَعَدُوا فَتَشْرُكُ ...
٣٨٥/١	مَالِكُ بْنُ الرَّيْبِ	الهوامل	... إِنَّا وَجَدْنَا ...
٣٨٥/١	مَالِكُ بْنُ الرَّيْبِ	المسائل	... خَيْرًا ...
٣٨٥/١	مَالِكُ بْنُ الرَّيْبِ	قابل	... وَعُدَّةٌ ...
٣٨٥/١	مَالِكُ بْنُ الرَّيْبِ	حامل	... مَلْفُوحَةٌ ...
٤٠٥/١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	مغيل	... فَمِثْلِكَ حُبْلَى ...
٣٤٩/١	لَيْبِدُ بْنُ رَيْبَعَةَ	مؤنل	... لَهِ نَافِلَةٌ ...
٢١٥/٢	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	المُمَجَّل	... أَمَا تَرَى رَأْسِي ...
١٢٩/٢	لَيْبِدُ بْنُ رَيْبَعَةَ	واعْتَدَلْ	... وَاضْبَطِ اللَّيْلَ
١٤٥/٢	مجهول	تَقَالَا	... هُمَا نَفْثَا فِي فِي ...
١٦٢/٢	أَبُو دُوَيْبِ الهَذَلِيِّ	المَعَاقِلِ	... عَقَتْ غَيْرَ نُؤْي ...

(حَرْفُ المِيمِ)

٢٠٠/٢	ذُو الرُّمَّةِ	الجَهَامُ	... تَرَى عَصَبَ القَطَا ...
١٩٦/٢	لَيْبِدُ بْنُ رَيْبَعَةَ	فَرَجَامَهَا	... عَقَّتِ الدِّيَارُ ...
٢٧٧/١	الأعشى	الرَّجِمُ	... أَرَأْنَا إِذَا ...
٣٢١/١	عَثْرَةُ	بتوأم	... بَطَلٌ كَأَنَّ ثِيَابَهُ ...
٢٠٩/١	الأخطل	المُتَمَاجِمِ	... جَزَى اللهُ عَنَّا
٢٤١/١	أَبُو مَرْزِمٍ	اضْطِرَامِ	... أَرَى خَلَلَ الرَّمَادِ ...
٢٥٢/١	أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ	النِّيَامِ	... وَلَسْتُ بِأَطْلَسِ ...
١٧٣/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَى	بِرَامِي	... رَمَتْنِي بِنَاتِ الدَّهْرِ ...
٤٣٩/١	ذُو الرُّمَّةِ	أَطْحَلِ	... يَشُو سَمَاحِيقَ ...
١٠٢/٢	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	فَتَاكُلَا	... لَنَا حَرَّةٌ ...
١٠٧/٢	بَكْرُ بْنُ غَالِبِ الجُرْهُمِيِّ	جَلِينُلُ	... أَلَا لَيْتَ شِعْرِي ...
١٠٧/٢	بَكْرُ بْنُ غَالِبِ الجُرْهُمِيِّ	طَفِينُلُ	... وَهَلْ أَرَدَنْ ...
١٣٨/٢	ابنُ أَبِي الحُقَيْتِي	للقائل	... إِنَّا إِذَا مَالَتْ ...

٧٢/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	ولا أرمي	... فاستأثر الدهر ...
		المَحَاجِمُ	... يَزِيدُ يَعْضُ الطَّرْفَ ...
١٦٥/٢	أَعَشَى بَكْرٍ	رَاغِمٌ	... فَلَا ...
٤١٩/١	لَيْدُ بْنُ رَبِيعَةَ	عَامُهَا	... وَهُمْ رَبِيعٌ ...
٤٥٢/١	ذو الرُّمَّة	معجم	... أَحَبُّ الْمَكَانِ الْفَقْرَ ...
١٦/٢	ليد بن رَبِيعَةَ	كروم	... سُحْقٌ يُمْتَعُهَا ...
١١٣/٢	التَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيَّةُ	جَمَامٌ	... تَمَخَّضَتِ الْمُنُونُ ...

(حَرْفُ الثُّونِ)

	عَمْرُو بْنُ الْعَدَاءِ الْكِلَابِي	عقالين	... سَعَى عِقَالًا ...
٣٠٤/١١	عَمْرُو بْنُ الْعَدَاءِ الْكَلْبِيِّ	جمالين	... لِأَضْبَحَ الْحَيِّ ...
٤٠١/١	ابن هَزْمَةَ	دُيُون	... لَيْتَ شِعْرِي ...
٣٤٦/١	أَعَشَى بَكْرٍ	التَّغْنُ	... وَكُنْتُ امْرَأً زَمْنَا ...
١٣٥/٢	الْفَرَزْدَقُ	مَرْوَانَا	... مَا بِالْمَدِينَةِ ...
١٩٧/٢	أَعَشَى بَكْرٍ	الوَتْنُ	... تَطَوَّفُ الْعُقَاةُ ...

(حَرْفُ الْبَاءِ)

١٩٥/٢	زيد بن عمرو بن نفيل	حَامِيَا	... رَشَدَتْ وَأَنْعَمَتْ ...
	زُرَّارَةُ بْنُ صَعْبٍ	حَوْلِيَا	... قَدْ أَطْعَمْتَنِي ...
	زُرَّارَةُ بْنُ صَعْبٍ	حَجْرِيَا	... مُسَوِّسًا ...
١٨٧/٢	زرارة بن صعب	الْفَرِيَا	... قَدْ كُنْتُ ...
٥٥/٢	النابيعة	ثَمَانِيَا	... عَلَى قَصَبَاتٍ ...
٢١٣/٢	تَمِيمُ بْنُ مُفِيلٍ	يَمَانِيْنَا	... طَافَ الْخَيْالُ بِنَا ...
٢٢٣/١	زُهَيْرُ بْنُ جَنَابٍ	التَّجِيَّةُ	... مِنْ كُلِّ مَا نَالَ ...

٤ - فهرس الأعلام

(حرف الهمزة)

- أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيْشٍ: ١٩٨/١ .
- إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلِ (عليه السَّلَام): ١/٣٤٤، ٢/٩٢ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: ١/١٩٦، ٢/٩٥، ١٤٣، ١٧٧ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ: ١/٢١٤ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَيْلَةَ: ١/٣٤٠، ١٣٩ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ: ١/٣٣٨ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَوْفٍ = إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ابن النَّبِيِّ ﷺ): ١/١٩٠ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُؤَدِّبِ الْحِزَامِيِّ: ١/٧٧، ١٩١، ٣٧٧، ٣٩٥، ٤١٠، ٢/٣٨، ٦٠، ١٣٣، ١٦٤ .
- إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: ١/٢١٥، ٢٤٤، ٣٣٠، ٤١٤، ٢/٨، ٣٩ .
- أُحْيَحَةُ بْنُ الْجَلَّاحِ: ١/٤٤٦، ٤٤٩، ٤٥٠ .
- أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ: ١/١٨٨، ٢/١١٩ .
- أَرْقَمُ بْنُ أَرْقَمِ الرَّهْرِيِّ: ٢/٢٢٣ .
- إِسْحَاقُ بْنُ صَالِحٍ: ٢/١٢٦ .
- إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: ١/١٩٤، ٢٤٢، ٢/١٣٢ .
- إِسْحَاقُ بْنُ فَرْوَةَ: ٢/٢١٨ .
- إِسْحَاقُ الْهَمْدَانِيُّ: ١/٣٦٨ .
- أَسَدُ الشَّنَةِ = أَسَدُ بَنِ مَوْسَى .
- أَسَدُ بَنِ مَوْسَى (أَسَدُ الشَّنَةِ): ١/١٩٨ (ترجمته)، ٢٠١، ٢٥٢، ٢٦٤، ٢٦٥، ٣٣٤، ٤٢٢، ٤٥١، ١٥/٢، ١٤٩ .
- أَسْلَمُ (مَوْلَى عُمَرَ): ١/٣١٧ .
- أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ: ١/٣٧ .

- أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسِ الْخَثْعَمِيَّةِ (زوجة أبي بكر الصديق): ٣٧/٢ .
- إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ: ١٦٣/٢ .
- إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ: ٢٠٣/١ .
- إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ: ٣٨/٢ .
- إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: ٢٣٤/١ (ترجمته)، ٢٥٦، ٣٢٧، ١٦٣/٢ .
- أُسَيْدُ بْنُ الْحَضَرِيِّ: ٢١٨/١ .
- أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: ٢٤/٢ (ترجمته)، ٣٢، ٨٩ .
- الْأَسْفَعِيُّ: ٦٢/٢ .
- أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ: ٢٣٧/١ (ترجمته)، ٢٧١، ٢٧٥، ٢٩٢، ٣٩٦، ٤٠٦، ٤١١، ٤٣٢، ٢٢٤، ٢٢٣، ٨٩، ٢٢/٢ .
- الْأَعْرَجُ: ١٩٠/١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٨، ٢٤٣، ٢٤٩، ٣٥٣، ٣٦٦، ٣٨٩، ٣٩١، ٢٢/٢، ٢٨، ٧٣، ١١٢، ١٥٧، ١٧١، ١٧٥، ١٧٩، ١٨٤ .
- أَعْشَى بَاهِلَةَ: ١٥١/٢ .
- أَعْشَى بَكْرٍ: ٢٤٧/١، ٢٧٧، ٣٤٦، ٣٦٣، ٣٩٠، ٤١٧، ٥٢/٢، ٧٣، ٨١، ١٦٤، ٢٠٤، ١٩٦ .
- الْأَعْمَشُ: ١٧/٢، ٤١٤، ٢٢٢/١ .
- الْأَعْلَبُ الْعِجْلِيُّ (الرَّاجِزُ): ١٢٣/٢، ٣٩٧/١ .
- الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ: ٢٦٦/١ .
- ابْنُ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ: ٢٢١/١ .
- أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ: ٧٦/٢ .
- امْرُؤُ الْقَيْسِ: ٢٥٢/١، ٣٢٦، ٣٤٩، ٤٠٥ .
- أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: ٢٣٦/١، ٢٤٢، ٣٥٦، ٣٧٠، ٣٧٩، ٤٠٧ .
- أَنَيْسُ الْأَسْلَمِيِّ: ٤٢١/١ .
- الْأَوْزَاعِيُّ: ٣٩/٢ .
- أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ: ٤٠٠/١ .
- ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: ١٨١/١ .

- ابن أبي أويس = إسماعيل بن أبي أويس .

- ابن أبي أويس = عبدالعزیز بن أبي سلمة .

(حرف الباء)

- أَبُو بَسْمَانَ السَّخْنِيَانِيُّ: ١٢٠، ٦٣/٢، ٢٧٦/١ .

- أَبُو أُيُوبِ الْأَنْصَارِيِّ: ٣١٥، ٢٥٩، ٢٣٦، ٢٣٥/١ .

- أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ: ٢٣٣/١ .

- بَادِنَةُ بِنْتُ غَيَّالَانَ: ٦١، ٦٠، ٥٦، ٥٣/٢ .

- الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: ١٧٧/٢ .

- بَرِيرَةُ (مَوْلَاةُ عَائِشَةَ): ٩٠/٢ .

- بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ: ٣٠٨/١ .

- أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَيْثَمَةَ: ٤٠٨، ٢٢٤/١ .

- أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقِيُّ: ٣٠٢/١، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٣٩، ٣٤١، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٥، ٤٤٢/٢، ٣٦، ٣٥ .

. ١٩٥، ٦٥، ٤٢، ٣٩، ٣٨

- أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ: ٤١٧، ٤٠٨، ٣٩٩، ٢١١/١ .

- أَبُو بَكْرَةَ الْأَنْصَارِيَّةُ: ٢٤٤/١ .

- بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْحَجِ: ١٤٧/٢ .

- بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ: ١٩٤، ١٩٣، ١٠٦/٢، ٣٥٩/١ .

- الْبَهْزِيُّ: ٣٢٤/١ .

(حرف التاء)

- تَمِيمُ بْنُ أَبِي بْنِ مُقْبِلِ الْعَجَلَانِيِّ: ٢١٢/٢ .

(حرف التاء)

- ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ: ١٦٢/٢ .

- ثَابِتُ بْنُ الصَّخَّالِ الْأَنْصَارِيِّ: ٤٦/٢ .

- ثَوْرُ بْنُ زَيْدِ الدُّثَلِيِّ: ٣١/٢، ٣٥٨، ٩٨/١ .

(حرف الجيم)

- جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ: ٤٢٢/١ .

- جابر بن عبد الله: ١/٣٣٦، ٣٧٧، ٣٩٥، ١٧/٢، ٤٠، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٤٩.

- جبريل (عليه السلام): ١/٣٤٠.

- جريز: ٢/٢١٤.

- جعفر بن أبي طالب: ٢/٣٧.

- جعفر بن محمد: ١/٣٢١، ٤٠٩.

- أبو جعفر (المنصور): ١/٢٤٧.

- أبو جعفر: ٢/٢١٨.

- أبو جهم: ١/٢٢٧.

(حرف الحاء)

- الحارث بن حلزة الشكري: ٢/٩٧.

- الحارث بن مازن بن عمرو بن تميم (الحيط): ٢/١٨٩.

- الحارث بن هشام: ١/٢٦٢.

- أبو حازم بن دينار: ١/٤٠٦، ٢/١١٩، ٢١٨.

- ابن أبي حازم: ٢/١٨٠.

- الحرّامي = إبراهيم بن المنذر.

- الحرّامي = الضحّاك بن إبراهيم.

- حاطب بن أبي بلتعة: ٢/٣٢.

- حبيب بن أبي حبيب (كاتب مالك): ٢/٥٥.

- حبيبة بنت خازجة بن زيد الأنصاري: ٢/٣٧.

- الحجاج بن يوسف: ١/٣٢٣، ٢/٢٠٨.

- ابن حزملة: ١/٣٢٧، ٣٥٩.

- حسّان بن ثابت: ١/٣٥٠، ٢/٢٠٢، ٢١٤.

- الحسن البصري: ١/٢٠١، ٢٤٨، ٣٤١، ٤٥١، ٢/٣٩، ٨٨، ١٥٨، ١٨٦.

- الحسن بن دينار: ١/٢٤٨.

- الحسين: ١/٢٣٣.

- حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ: ١٨١/١، ٢٤٢.
- الحُطَيْبَةُ: ٣٩٢/١.
- حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: ٢٤٨/١.
- حَفْصَةُ (أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ): ١٦٨/٢.
- ابْنُ أَبِي الْحَقَيْقِ: ١٣٨/٢.
- الْحَكَمُ بْنُ عُنْبَةَ: ٢٢٣/٢.
- حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: ١٤٩/٢، ٤١٤، ٢٦٤/١.
- حَمْدَةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ فَرْوَةَ: ١٩٤/١.
- حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ: ٤٤١/١.
- حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ: ٢١٠/١.
- حُمَيْدُ الْأَرْقَطُ: ٢٠٢/٢.
- حُمَيْدُ الطَّوِيلُ: ٤٠٧، ٣٧٩، ٣٧٠، ٣٦٠، ٣٥٦/١.
- حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ الْهَلَالِيُّ: ١٩٦/٢.
- حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: ٣٨/٢، ٣٥٥/١.
- حُمَيْدُ بْنُ قَيْسٍ: ١٨/٢، ٤١٠، ٢٩٥/١.
- حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ: ٤١٨/١.
- أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: ١٢٦/٢.
- حَنْظَلَةُ بْنُ سُهَيْبَانَ الْمَكِّيُّ: ٢١١/٢.
- الْحَنْفِيُّ (أَبُو مُحَمَّدٍ): ٢١٨، ١٤٢/٢، ٣٦٨/١.
- أَبُو حَنِيفَةَ (الإمام): ٢٢١، ٢١٩/٢، ٤١٣/١.

(حرف الخاء)

- أُمُّ خَارِجَةَ (زَوْجَةُ أَبِي بَكْرٍ): ٣٦/٢.
- خَالِدُ بْنُ حَبَّانٍ: ٢٤٨/١.
- خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ: ١٦٨/٢.
- خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ: ٦١/٢.
- ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ = أَبُو بَكْرٍ بْنُ سُلَيْمَانَ.

(حرف الدال)

- الدَّرَاوَزْدِيُّ (عبدُ العزيز بن عُبَيْدٍ): ٨/٢ (ترجمته).
- أبو الدَّرْدَاءِ: ٣٨١/١.
- أبو ذُوَيْبِ الهُدَلِيِّ (خُوَيْلِدُ بْنُ خَالِدٍ): ١٩٢/١، ٦٣/٢، ١٦٢.
- ابنُ أَبِي ذَيْبٍ: ٣٠٥/١، ٣٦٨، ١٤٢/٢.
- ذُو بَطْنِ بِنْتِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ = أُمُّ كَلْثُومٍ.
- ذُو الخُوَيْصِرَةِ: ٢٦٧/١.
- أبو ذَرٍّ: ٣٤٤/١.
- ذُو الرِّمَّةِ (غَيَّلَانُ بْنُ عَقْبَةَ): ٤٢٣/١، ٤٣٨، ٤٥٢، ١٨٢/٢.
- ذُو السَّمَالَيْنِ: ٢٢٤/١، ٢٢٥، ٢٢٦.
- ذِي اليَدَيْنِ (عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ عَمْرِو): ٢٢٧، ٢٥/١.
- الرَّاعِي السَّمِيرِيُّ (عُبَيْدُ بْنُ حَصِينٍ): ٢٧٧/١، ١٢٤/٢.
- رَافِعُ بْنُ إِسْحَاقَ: ٢٥٩/١.
- رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: ٤٢٥/١.
- أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ٢٢٣/٢.
- رُوَيْبَةُ بْنُ العَجَّاجِ (الرَّاجِزُ): ١٥٠/٢.
- الرَّبِيعُ بْنُ زِيَادِ العَبْسِيِّ: ٧٢/٢.
- الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ: ٢٠١/١.
- رَبِيعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الهَدِيرِ: ٣٣١/١.
- رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ (رَبِيعَةُ الرَّأْيِ): ١٥/٢، ٤٢.
- أُمُّ رُوْمَانَ (زَوْجَةُ عَثْمَانَ): ٣٦/٢، ٣٧.
- ابنُ أَبِي الرَّجَالِ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): ٢٦/٢، ٧١.

(حرف الزاي)

- الزُّبْرَقَانُ بْنُ بَدْرِ: ٢٠٨/٢.
- الزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ: ٣٣٧/١، ٩٣/٢، ٢٠٨.
- أبو الزُّبَيْرِ المَكِّيُّ: ٣٣٦/١، ٣٩٥، ١٢٢/٢، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٤٩.

- زُرَيْقُ بْنُ حَبَّانٍ: ٢٧٨/١.
- أَبُو الزُّنَادِ: ١٩٠/١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٨، ٢٤٣، ٢٤٩، ٣٥٣، ٣٦٦، ٣٨٩، ٣٩١، ٤٥٥، ٢٢/٢، ٧٣، ١١٢، ١٥٧، ١٧١، ١٧٥، ١٧٩، ١٨٤.
- زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَى: ١٢٨/٢، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٦، ١٨٥.
- زُهَيْرِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ: ٢٥٢/١.
- زِيَادٌ: ١٥٨/٢.
- زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ: ٢٤٨/١.
- زَيْدُ بْنُ أَسَلَمٍ: ١٨٥/١، ١٨٧، ٢٠٦، ٢١١، ٢٤٣، ٢٥١، ٣٤٥، ٣٧٣، ٤٨١: ٣، ٤١٧، ١٨٠/٢.
- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: ١٧٩، ١٠٥/٢، ٤١٧، ٣٨٤، ٢٤٥/١.
- زَيْدُ الْخَيْرِ (الْخَيْلِ) الطَّائِي: ٢٦٦/١.
- زَيْدُ بْنُ رَبِيعٍ: ٢٦٠/١.
- زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ: ٤٣/٢، ٤٢٠، ٢٥٥/١.
- زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ: ٥/٢، ٤١٨/١.

(حرف السين)

- سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ: ٢٢٧/١، ٢٤١، ٢٤٩، ٣٥٩، ٤٠٨، ٤١٧، ١٨٨/٢.
- أَبُو السَّائِبِ: ٢٢٠/١.
- سُرَّاقَةُ بْنُ جُعْشَمٍ: ١٠٩/٢.
- السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى: ١٩٨/١.
- سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: ١٤٣/٢.
- سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ: ٥٣/٢.
- سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: ٢٩٣/١، ٥٣/٢.
- سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: ٥٩/٢.
- سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ: ١٩١/١.
- سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: ١٧٩/١، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠٢، ٢١١، ٢٣٨، ٢٧٥، ٣٢٧، ٣٣٥، ٣٥٩، ٣٧٤، ٣٨٣، ٣٨٥، ٤٠٨، ٤١٧، ٤٢٢، ٤٢٥، ٤٣٩، ٤٤٣، ٤٤٥، ٤٥٠.

- . ۱۱۶، ۱۰۰، ۷۷، ۴۷، ۸۰۷/۲
- سعيد بن يار: ۹۵، ۷۰/۲
- أبو سعيد الخدري: ۱۷۹/۲، ۳۶۸، ۲۷۱، ۲۶۵، ۲۶۴/۱
- ابن سعيد: ۲۳۶/۱
- سفيان الثقيفي: ۲۹۸/۱
- سفيان الثوري: ۵۶، ۳۸/۲، ۴۶۳، ۴۱۴، ۴۱۰، ۳۹۵، ۳۷۷، ۳۶۸، ۳۶۰، ۲۳۶/۱
- . ۲۲۳
- سلمان الفارسي (رضي الله عنه): ۲۱۸/۲
- أبو سلمة بن عبد الرحمن: ۴۰/۲، ۴۵۰، ۲۶۴، ۲۳۴/۱
- أم سلمة (أم المؤمنين) رضي الله عنها: ۱۲۲، ۶۸، ۶۰، ۵۳، ۵/۲، ۴۱۸، ۲۰۸، ۱۹۶/۱
- أبو السليل: ۲۰۵/۲
- ابن أبي سليط: ۱۸۱، ۱۸۰/۱
- سليمان (عليه السلام): ۱۶۲/۲، ۳۴۰/۱
- سليمان بن بلال: ۲۵۶/۱
- سليمان بن دينار: ۲۴۴/۱
- سليمان بن عبد الملك: ۲۷۸/۱
- سليمان بن علي الأسدي: ۱۷۳/۲
- سليمان بن يسار: ۴۴۵، ۴۴۴، ۴۳۹، ۴۱۷، ۴۰۸، ۳۰۸، ۲۰۸، ۲۰۰، ۱۹۹/۱
- . ۴۵۵
- سمالك بن حرب: ۴۲۲، ۳۶۰/۱
- سمي (مولى أبي بكر بن عبد الرحمن): ۱۳۰/۲، ۲۳۰، ۲۱۱/۱
- سهل بن حنيف: ۱۴۲، ۱۴۱/۲
- سهل بن سعد الساعدي: ۴۰۶، ۲۴۴/۱
- سهيل بن يضاء: ۶۸، ۶۷/۲
- أبو سهيل بن مالك (عم الإمام مالك): ۳۶۲، ۱۷۹/۱
- سهيل بن أبي صالح: ۱۷۱/۲

- ابن سِيرِينَ: ٨٨/٢ .

(حَرْفُ الشَّيْنِ)

- أَبُو شُرَيْحِ الكَعْبِيُّ: ١٤١/٢ .

- شَرِيكُ بنِ عَبْدِ اللهِ: ٢٥٤، ٢١٠/١ .

- الشُّعْبِيُّ: ٢٣٦/١، ٣٣٠، ٤٠٩، ٤١٥، ٥٩/٢، ١٢٩، ٢١٩ .

- شُعْبَةُ: ٤٢٢/١ .

- شَمَعَلَةُ بنِ طَيْسَلَةَ: ١٣٨/٢ .

- ابنُ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ: ١٧٢/١، ١٨٨، ٢٠٠، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٣٦،

٢٤٨، ٢٦١، ٢٧٥، ٢٩٠، ٣٣١، ٣٤٨، ٣٥٩، ٣٧٤، ٣٨٥، ٣٩٩، ٤٠١، ٤١٥، ٤١٧،

٤٢٠، ٤٣٩، ٤٤٣، ٤٥٠، ٤٥٩، ٧/٢، ٨، ٢٨، ٣٤، ٣٥، ٣٨، ٤٠، ١٠٠، ١١٦،

١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٧٩ .

(حَرْفُ الصَّادِ)

-- صالحُ بنُ كَيْسَانَ: ٢٥٥/١ .

- أَبُو صالحِ الجُهَيْنِيُّ: ١٦٤/٢ .

- أَبُو صالحِ السَّمَّانُ: ٢٣٠/١، ٣٤٥، ١١٨/٢، ١٢٠، ١٣٠ .

- صَبِيحٌ: ٣٥٨، ٣٥٧، ٣٥٦/١ .

- صَعَصَعَةُ بنُ سَلَامِ الشَّامِيِّ: ٣٣٦/١، ١٧٠/٢ .

- صَفِيَّةُ (أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ): ٢٠٤/١ .

- الصَّلْتُ بنُ زَيْدٍ: ١٩٩/١ .

- صِلَّةُ بنُ أَشْنِيمٍ:

(حَرْفُ الضَّادِ)

- الضَّخَّاکُ بنُ خَلِيفَةَ: ٢٩/٢، ٣٠ .

- الضَّخَّاکُ بنُ عُثْمَانَ الجِرَامِيِّ: ١٧٨/١ .

- ضَمِيرَةُ: ٢٤٢/١ .

(حَرْفُ الطَّاءِ)

- طَاوُوسٌ: ٢٩٥/١، ٨/٢، ٣٩، ١٢٨، ٢١١، ٢١٣ .

- طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ: ٣٩٢/١.
- طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ٣١٧/١، ٣٨/٢.
- طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ: ٣٤٠/١.
- أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ: ٢٢٨/١، ١٧٨/٢.
- الطَّلْحِيُّ: ١٨٠/٢.

(حرف العين)

- عائشة (أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ): ١٧٢/١، ١٧٣، ٢٠٠، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٦، ٢١١، ٢٦٢، ٢٩٧، ٣٣٩، ٤٠٢، ٤١٧، ٤٢١، ٣٥/٢، ٣٦، ٣٨، ٣٩، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٩٠، ٩١، ١٠٦، ١٤٤، ١٩٧، ٢٠٦، ٢١٤، ٢٢١.
- عاصِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ: ١٨٣/٢.
- عامرُ بْنُ رَبِيعَةَ: ١٤١/٢، ١٤٢.
- عامرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: ٢٤٨/١، ٣٥/٢.
- عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ: ١٥/٢.
- عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: ٢٣٣/١، ٣٨٣.
- عَبَّاسُ بْنُ نَاصِحٍ: ٣١٣/١ (ترجمته)، ٩٨/٢.
- ابنُ عَبْدِ الْحَكَمِ = عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ: ٣٦/٢.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ: ٢١٩/٢.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ دِلَافِ الْمُرَنْيِّ: ٦/٢.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: ٢٤٥/١، ٣٩/٢، ١٤٥.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ: ٢٢٢/١، ٣٤/٢.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: ٣٦٠/١، ٤١٠، ٢٩/٢، ٣٠.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ: ٧١/٢.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ: ٢٦٥/١.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ (?): ١٧٦/٢.
- عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ: ٢٩١/١.

- عبد العزيز بن أبي سلمة (ابن أبي أويس): ٢٩١/١ (ترجمته).
 - عبد الله بن أبي بكر بن حزم: ١/١٥٠، ٢٢٨، ٢٢٩، ٤١٨، ٤٣٢، ٦/٢، ١٩، ١٤٥، ١٥٩.
- عبد الله بن أبي أمية: ٥٣/٢، ٦٠.
 - عبد الله بن دينار: ١/٣٨٧، ٢/١٤٠، ١٥٥، ١٧٠، ١٨١.
 - عبد الله بن رَوَاحَةَ: ١/٣١٠.
 - عبد الله بن الرُّبَيْر: ١/٣٢٣.
 - ابن لعبد الله بن شَيْبَانَ الثَّقَفِيِّ: ١/٢٩٨.
 - عبد الله بن سلام: ١/٢٣٣، ٢٣٤.
 - عبد الله بن أبي سلمة: ١/٤٠٨.
 - عبد الله بن صالح: ٢/٢١٨.
 - عبد الله بن عَبَّاسٍ: ١/١٩٥، ٢٥١، ٢٥٧، ٣٣٨، ٣٥٨، ٣٨٧، ٤٠٢، ٤٠٨، ٩٠/٢، ٩١، ٩٢، ١٢٨، ١٣٧، ١٥٣، ١٥٦، ٢٢٣.
 - عبد الله بن عَبْدِ الحَكَمِ: ١/٢٣٧ (ترجمته)، ٣٠٦، ٤٣٢، ٢٤/٢، ٥٩، ١٧١، ٢١٨، ٢٢٢، ٢٢٥.
 - عبد الله بن عَمَرَ: ١/١٨٢، ١٨٨، ٢٣٣، ٢٥٩، ٢٦٢، ٣١٩، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٣١، ٣٤٢، ٣٥٩، ٣٧٢، ٤٠٠، ٤٠٥، ٤٠٩، ٤١٢، ٤٢٨، ٤٧/٢، ٤٦٨، ٤٧٨، ٤٨٣، ٩٤، ١٢٠، ١٤٠، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٨، ١٧٠، ١٨١، ١٨٨، ١٩٩، ٢١٣.
 - عبد الله بن عمرو بن العاص: ١/٢٥٠، ٤١٧، ٦٩/٢.
 - عبد الله بن عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ المَحْزُومِيِّ: ٢/٧٥.
 - عبد الله بن مَسْعُودٍ: ١٠/٢٢٢، ٢٢٣، ٢٤٥، ٣٩٨.
 - عبد الله بن المِغْبِرَةِ: ١/٢٠١ (ترجمته)، ٢١٥، ٢٤٤، ٢٩٠، ٣٦٠، ٣٦٧، ٤١٤، ٤٥٣، ٢٢٣، ١٢٨، ٣٩/٢.
 - عبد الله بن مُوسَى: ١/٢٢٢، ٣٨٧.
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ = ابن نافع.
 - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ = ابن وَهَبٍ.

- أبو عبد الله الأغر: ١/٢٦٠ .
- عبيد الأبرص (الشاعر): ١/١٧٥ .
- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: ١/٢٥٥، ٤٢٠ .
- عبيد الله بن عمر: ٢/٨٣، ٩١، ١٦٨ .
- عبيد الله بن موسى: ١/٤١٥ (ترجمته)، ٢/١٧، ٣٩، ١٦٢، ٢١١ .
- أبو عبيد (؟): ٢/١٦٨ .
- عتبان بن مالك: ٢/١٩٣ .
- عتبة بن أبي لهب: ١/٣٢٧ .
- عثمان بن عبد الرحمن: ١/١٨٩ .
- عثمان بن عفان (أمير المؤمنين): ١/١٨٠، ١٨١، ١٨٥، ٢٠٢، ٢٢٩، ٣٢١، ٣٣٩، ٣٤٢، ٤٢٥، ٢/٣٣، ٣٤، ٢٢٠ .
- عثمان بن مظعون: ١/١٩٠ .
- العجاج: ١/٣٢٦، ٢/٢٠٢ .
- عدي بن حاتم: ٢/٧٧ .
- عدي بن زيد (الشاعر): ٢/١٥٤ .
- عدي بن الفضل بن عمرو بن شعيب: ١/٣٣٤ .
- عراق بن مالك: ١/٤٣٩ .
- عروة بن الرُّبَيْر: ١/١٧٢، ٢٠٠، ٢٠٣، ٢١١، ٢٢٢، ٢٦١، ٤٤٦، ٢/٣٤، ٣٥، ٢١٥ .
- عطاء بن السائب: ٢/٢٢٣ .
- عطاء بن يسار: ١/١٨٧، ٢٠٣، ٢٥١، ٣٧٤، ٣٨١، ٢/١٧٩ .
- أم عطية الأنصارية: ٢/٦٤ .
- عفيف بن عمرو السهمي: ١/٢٣٥ .
- عقيل بن أبي طالب: ١/١٧٩ .
- العلاء بن عبد الرحمن: ١/١٩٠، ١٩٦، ١٩٧، ٢١٣، ٢٢٠، ٢٥٦، ٢/١٨٢ .
- علقمة بن علاثة القيسي: ١/٢٦٦ .
- علقمة بن أبي علقمة: ١/٢٠٦ .

- أُمُّ عَلْقَمَةَ (مَوْلَاةُ عَائِشَةَ): ٢٠٦/١ .
- عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: ٦٩/٢ .
- عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ): ١/١٨١، ٢١٤، ٢٣٣، ٢٦٦، ٢٧٥، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٣٠، ٣٦٨، ١٠/٢، ٣٧، ٣٨، ٢٠٠، ٢٢٥، ٢٢٦ .
- عَلِيُّ بْنُ عَابِسٍ: ٢٢٣/٢ .
- عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدِ الْبَصْرِيِّ: ٢٤٨/١ (ترجمته)، ٢٧٦، ٢٧٨، ٣٩/٢، ١٢٧، ١٥٨، ٢١٥ .
- عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: ١/٣٦٠ .
- عِمْرَانُ بْنُ حَطَّانٍ: ٩٧/٢ .
- عِمْرَانُ بْنُ طَلْحَةَ: ١/٢١٠ .
- عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ): ١/٧٩، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٩، ٢٠٢، ٢١٩، ٢٢٢، ٢٤٣، ٢٤٩، ٢٦١، ٢٧٨، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٩٢، ٢٩٤، ٢٩٧، ٢٩٨، ٣٠٥، ٣١٧، ٣٢٢، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٣، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٩، ٣٥٧، ٣٨١، ٣٨١، ٣٨٨، ٤١٤، ٤١٥، ٤٢٢، ٤٢٥، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٥، ٤٥٦، ٧/٢، ٩، ١٢، ١٨، ٢٩، ٣٠، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٨، ٤٦، ٥٢، ٦٢، ٦٤، ٦٨، ٨٣، ١١٠، ١١١، ١٢٠، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٤٠، ١٦٠، ١٦٨، ١٨٠، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٨، ١٩٥، ٢١٣، ٢٢٠، ٢٢٥ .
- عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (الْخَلِيفَةُ): ١/٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٨، ٦/٢، ١٠١ .
- عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ: ١/٢٢٧ .
- الْعُمَرِيُّ (٩): ١/٣٥٨، ٣٥٩، ٤٠٠ .
- عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ١/١٧٣، ٤١٧ .
- عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ: ٢/٢٠٧، ٢٠٨، ٧٧/٢ .
- عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ: ١/٤٣٢ .
- عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: ١/٢٦، ٣٧٧ .
- عَمْرُو بْنُ الشَّرِيدِ: ١/٤٠٢ .
- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ: ١/٣٦٩، ٢/٢١٨ .
- عَمْرُو بْنُ الْعَاصِي: ١/٣٥٧، ٢/٣٨ .
- عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ: ١/٣٣٦ .

- عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ: ١/١٨٠، ١٨١، ٢٧١، ٢٥/٢، ٢٩.
- عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ عَمْرٍو: ١/٢٢٧.
- عَتْرَةُ (الشَّاعِرُ): ٢/١٤٤.
- عَوْسَجَةُ: ٢/١٧٧.
- عَيْسَى الْحَنَاطُ: ١/٤١٥.
- عَيْسَى بْنُ رَزِينِ الْكَلَابِيِّ: ٢/١٤٩.
- عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ (عليه السَّلَام): ٢/١٣٥.
- عَيْيَنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ الْقَيْسِيِّ: ١/٢٦٦.

(حرفُ الغين)

- غَازِي بْنُ قَيْسٍ: (٢/١١).
- ابنة غيلان = بادنة.
- أُمُّ غِيلَانَ بِنْتُ جَرِيرٍ: ١/٢٨٤.

(حرفُ الفاء)

- الْفَرَزْدَقُ (الشَّاعِرُ): ١/٣١٢، ٣٨٨.
- الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ: ١/٤٢٣.
- الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: ٢/١٢٧.

(حرفُ القاف)

- الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: ١/٣٣١، ٤٠٨، ٤١٧، ٥٣/٢.
- ابن القاسم: ١/٢٩٧، ٣٩٦، ٤٠٦، ٤١١، ١٣/٢، ٢٠، ٢٢، ٢٤، ٣٣، ٤٠.
- ٤٢، ٨٨٧٨٤، ٩٢، ١٣٧، ٢٢٣، ٢٢٤.
- قَتَادَةُ: ٢/١٨٦.
- أَبُو قَتَادَةَ: ١/١٩٤، ٣٤٩، ٣٥١.
- أَبُو قُحَافَةَ: ٢/٢١٤.
- قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيِّ: ١/٤٠٨.
- الْقَطَامِيُّ (عمير بن شبيب الشاعر): ١/١٩٢.
- قَطْنُ بْنُ وَهَبٍ: ٢/٩٣.

- أَبُو الْقُعَيْسِ : ٤٠٢ / ١ .
- الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ : ٢١١ / ١ .
- أَبُو قَلَابَةَ : ١٦٣ / ٢ .
- قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ (الشَّاعِرُ) : ٦١ ، ٦٠ / ٢ .
- قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ : ٢٦٥ / ١ .
- قَيْسُ بْنُ زُهَيْرٍ : ١٥٢ / ٢ .
- قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ الْمَنْقَرِيِّ التَّمِيمِيُّ : ٢٠٧ ، ١٥٨ / ٢ .
- أَبُو قَيْسِ الْأَوْدِيِّ : ٤٥٣ / ١ .

(حرف الكاف)

- كَبْشَةُ بِنْتُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ : ١٩٤ / ١ .
- أَبُو كَبِيرِ الْهَدَلِيِّ : ٣٦١ / ١ .
- أَبُو كَتَيْفٍ : ٤١٤ / ١ .
- كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ : ٣٢ / ٢ .
- كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُزَنِيِّ : ٢٣٤ / ١ .
- كُرَيْبٌ (مولى ابن عباس) : ٣٣٨ / ١ .
- كَعْبُ الْحَبْرِيِّ : ١٨٠ ، ١٦٤ ، ١٦٠ / ٢ .
- كَعْبُ بْنُ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ : ٢٠٥ / ١ .
- أُمُّ كُلْثُومِ (بنت أبي بكر) : ٣٨ ، ٣٧ / ٢ .
- أُمُّ كُلْثُومِ (بنت علي) : ٢٢٣ / ٢ .
- ابنُ كنانة : ٨٨ / ٢ .
- الْكَمَيْتُ (الشَّاعِرُ) : ١٥٧ / ٢ .

(حرف اللام)

- لَيْيُدُ (الشَّاعِرُ) : ١٢٩ ، ٧٩ ، ١٦ / ٢ ، ٤١٩ ، ٣٤٩ / ١ .
- ابنُ أَبِي لَيْلَى : ٢٢٣ ، ١٦٢ / ٢ .
- ابنُ لَهَيْعَةَ : ١٧١ ، ١٢٦ / ٢ .
- اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ : ٢١٨ ، ٥٩ / ٢ ، ٣٠٥ ، ٢٧٥ / ١ .

(حرف الميم)

- ابن المَاجِشُون: ١٨٥/١ (ترجمته)، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٤٧، ٢٥١، ٢٧٥، ٢٨٩، ٢٩١،
٢٩٥، ٣٠٦، ٣٢١، ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٦١، ٤٠٣، ٤٠٦، ٤١١، ٤١٢، ٤١٩، ٤٣٢،
٨/٢، ١٠، ١٣، ٢٠، ٢٢، ٢٤، ٣٢، ٥٣، ٥٤، ٧٤، ٨٤، ٨٨، ٩٥، ١٣٢، ١٤٣، ١٧٧،
١٧٨، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤.
- مَاعِزُ بْنُ مَالِكِ الْأَسْلَمِيِّ: ٤٢٢/١، ٤٢٥.
- مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ: ٢٠٨/٢.
- مَالِكُ بْنُ عَوْفِ النَّصْرِيِّ: ٤٤٢/١.
- مَالِكُ بْنُ عَيْنَةَ (في شعر): ٣٩٤/١.
- مَالِكُ بْنُ مَعُولٍ: ٣٩/٢.
- الْمُبَارِكُ بْنُ فَضَالَةَ: ٤٥١/١.
- أُمُّ مَبِشَرِ الْأَنْصَارِيَّةِ: ١٧/٢.
- الْمُتَلَمَّسُ: ١٦٩/٢.
- مُجَاهِدٌ: ١٣٠، ١٨/٢، ٤١٠/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ: ١٦٤/١، ٣٣٠، ٢١٢/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ: ٢٩١/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: ١٩٥/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: ٣٢٧/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِيِّ: ٣٦/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: ١٧٩/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي ذَنْبٍ = ابن أبي ذَنْبٍ.
- محمد بن زيد الأنصاري: ٢٤٦/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ: ١٩١/١، ٢٤٨، ٢٩٥، ٣٨/٢، ٦١، ١٥٠، ١٦٤، ٢٠١.
- مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: ١٢٠، ٦٣/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ: ١٧٦/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ = ابن أبي الرَّجَالِ.

- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقِيلٍ: ٢١٠/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَارَةَ: ١٩٥/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ: ٦٠/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: ٢٦٤/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ: ١١٢/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: ٣٠٥/١، ٣٠/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: ٢١٩/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ: ٣٨/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ: ٤٢٥/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ الْأَشَّحِّ: ٤٠٨/١، ٥٣/٢.
- مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ: ٣٨٣، ١٣٥/٢.
- أَبُو مَرْوَةَ (مَوْلَى عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ): ٧٨/٢.
- مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ: ١٢٨/٢، ٢٤٤/١.
- أَبُو مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ: ٣٩٩/١.
- مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الرَّزْنَجِيِّ: ١١٢/٢.
- مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْزَمٍ: ١١٨/٢، ١٢٠.
- أَبُو مَسُورِ الْكِلَابِيِّ: ٢٨٩/١، ٢٩٥.
- الْمَسِينُحُ (الدَّجَّالُ): ٢٦٧/١.
- مُسَيْلَمَةُ الْكَدَّابُ: ٥٣/٢.
- مُطَرِّفٌ: ١٨٢/١ (ترجمته)، ١٨٥، ١٩٠، ٢٠٠، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٨، ٢٣٦، ٢٤١، ٢٥١، ٢٧٥، ٢٨٢، ٢٨٩، ٢٩١، ٢٩٥، ٣٠٦، ٣٣٤، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦١، ٤٠٠، ٤٠٦، ٤١٠، ٤١١، ٤١٩، ٤٣٢٧٤١٩.
- ١٠/٢، ١٣، ٢٠، ٢٢، ٢٤، ٣٢، ٥٣، ٦٨، ٧٤، ٨٤، ٨٨، ١٠١، ١٠٤، ١٢٢، ١٣٢، ١٤٨، ١٧٠، ١٧١، ١٧٨، ٢١٧، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤.
- مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: ١٩٥/١، ٣٥٥.
- مُعَاذُ بْنُ الْحَكَمِ: ٢١٨/٢.

- مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ (الْخَلِيفَةُ): ١/٣٣٨١، ٣٨٣، ١١٢/٢، ١٩٨، ٢٠٢.
- مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ: ١٦٤/٢.
- أَبُو مُعَاوِيَةَ الْمَدَنِيُّ: ١/٢١٠، ٣٢٧، ٣٩٦، ٩٠/٢.
- ابْنُ مَعْبِدٍ = عَلِيُّ بْنُ مَعْبِدٍ.
- مَعْنُ بْنُ أَوْسِ الْمُرَيْزِيِّ: ٢/٢٠٤.
- مَعْنُ بْنُ عَيْسَى: ٢/١٣٣، ١٦٤.
- الْمُغِيرَةُ = عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ.
- الْمُغِيرَةُ بْنُ حَبْنَاءَ: ١/٣٤٦.
- ابْنُ الْمُغِيرَةِ = عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ.
- مُقَاتِلُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ: ٢/٢١٨.
- مُقَاتِلُ: ١/٢٤٧.
- الْمُقْبِرِيُّ: ١/٣١٩، ٣٦٨، ٦٦/٢، ١٤١.
- ابْنُ مُقْبِلِ الْعَجْلَانِيِّ = تَمِيمُ بْنُ أَبِي بْنِ مُقْبِلِ.
- الْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ: ١/١٩٩، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣.
- الْمُقْرِيُّ: ٢/١٧٦.
- ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: ١/٣٥٩.
- مَكْحُولٌ: ٢/٢٧٥، ٤٠.
- الْمَكْفُوفُ: ١/٢٤٦.
- أَبُو الْمَلِيحِ: ١/٢٧٨، ٢/٢١٥.
- مُلَيْكَةُ: ١/٢٤٢.
- مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيِّ: ٢/٩١.
- مَنْصُورٌ؟: ١/٤١٠، ٤١٤.
- مُهْلَهُلٌ: ١/٤٤١.
- مُوسَى (عليه السلام): ١/٤٢٢.
- أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: ١/١٧٧، ٣٥٧، ٣٦٠، ٩/٢، ٨٣.
- مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ: ١/٣٨٧.

- مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ: ٢٥٢/١.

- مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ: ٢٧٨/١، ٢١٥/٢.

(حرف الثون)

- النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ: ٢٠٩/١.

- النَّابِغَةُ الذُّبْيَانِيُّ: ٢٦٨/١، ٣٠٨، ٣١٢، ٣٦٣، ٣٢٨، ٥٤/٢، ١١٤، ٢١٢.

- ابنُ نَاصِحٍ = عَبَّاسُ بْنُ نَاصِحٍ.

- نَافِعٌ: ١٨٢/١، ٢٠٠، ٢٠٨، ٢١٤، ٢٦٢، ٣١٧، ٣٢٢، ٣٢٧، ٣٣١، ٣٥٩، ٣٧٢.

. ٤٢٨، ٤١٢، ٤٠٩، ٤٠٧، ٤٠٥، ٤٠٠.

. ١٩٩، ١٥٨، ١٢٢، ١٢٠، ٨٨، ٨٤، ٦٨، ٣٢، ٢٢، ١٣/٢.

- نَافِعٌ مَوْلَى ابْنِ عَمَرَ: ٤١٧/١.

- ابنُ نَافِعٍ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ): ٢٧٥/١، ٣٣٤، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٧/٢، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤.

- النَّخَعِيُّ = إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ.

- أَبُو النَّضْرِ: ١٩٩/١، ٢٤٩، ٦٧/٢، ١٨٨.

- النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ: ٣٨/٢، ٣٩.

- نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُجَمَّرِ: ٢٤٦/١، ١٠٨/٢.

- نُوحٌ (عليه السلام): ١٦٢/٢.

(حرف الهاء)

- هَدَيْلُ بْنُ شَرَّاحِبِيلٍ: ٤٥٣/١.

- هَرُونَ الطَّلْحِيُّ: ٢٤٥/١، ٣٩/٢، ١٤٥.

- ابنُ هَرَمَةَ (الشَّاعِرُ): ٤٠١/١.

- أَبُو هُرَيْرَةَ: ١٧٦/١، ١٨٨، ١٩٠، ١٩٦، ١٩٧، ٢١٣، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٧، ٢٣٠،

٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٨، ٢٤٤، ٢٤٩، ٢٥٢، ٢٥٦، ٢٦٠، ٢٧٥، ٣٤٥، ٣٥٣، ٣٥٤،

٣٦٠، ٣٦٢، ٣٦٦، ٣٦٨، ٣٨٩، ٣٩١، ٣٩٦، ٤٢٠، ٤٥٠، ٤٢٢/٢، ٢٨، ٦٦، ٧٠،

٧٣، ٨٤، ٩٥، ١٠٠، ١٠٨، ١١٢، ١١٨، ٢٢٠، ١٣٠، ١٣٤، ١٤٧، ١٤٩، ١٥٠،

. ١٨٤، ١٨٢، ١٧٩، ١٧٥، ١٧١، ١٥٧.

- هَزَّالُ الْأَسْلَمِيِّ: ٤٢٥/١.

- هُرْمُزٌ، أَبُو كَيْسَانَ: ٢/٢٢٣، ٢٢٤.
- هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: ١/١٩٦، ٢١١، ٢٢٧، ٢٥٠، ٢٦٢، ٢٦٣، ٣٣٧، ٤٠٢، ٥/٢، ١٧، ٣٢، ٥٣، ٩٦، ١٤٦، ٢٠٨، ٢١٥.
- هُشَيْمٌ بْنُ بَشِيرٍ: ٢/٥١٨.
- هُوذٌ (عليه السلام): ١/٣٢٦.
- هَيْتٌ (المُخَنَّثُ): ٢/٥٧.

(حرف الواو)

- أبو وائل: ١/٢٢٢.
- الواقِدِيُّ = محمدُ بنُ عُمَرَ الواقِدِيُّ.
- وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ: ٢/١٩٥.
- الولَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: ١/٢٧٨.
- ابنُ وَهَبٍ (عبدُ الله بنُ وَهَبٍ): ١/٢٣٢، ٢٦١، ٢٧٥، ٢٨٣، ٣٣٤، ٤٠٦، ٤٣٢، ٦٨/٢، ٨٤، ١٦٢.

(حرف الياء)

- يُخَسُّ (مَوْلَى الرَّبِيرِ): ٢/٩٣.
- يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: ١/٧٣، ١٨٣، ١٩٧، ١٩٩، ١١٢، ٢٤١، ٢٦٤، ٢٧٨، ٢٩٧، ٣٠٥، ٣٢٤، ٣٣٠، ٣٣٥، ٣٤٩، ٣٥٥، ٣٨٣، ٣١٧، ٤٢٢، ٤٢٥، ٤٤٤، ٤٤٥.
- ٢/٤٤٦، ٤٠، ٦٥، ٧٥، ٧٨، ٩٢، ٩٥، ١١١، ١٣١، ١٣٧، ١٥٣، ١٥٦، ٢٠١، ٢١١، ٢١٦.
- يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيرِ: ٢/١٥.
- يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: ٢/٣٩.
- يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَخْلَاءٍ: ١/١٨٩.
- يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ: ٢/١١٢.
- يَزِيدُ بْنُ الصَّبْعِيِّ: ٢/٢١٢.
- يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي: ١/٢٣٤.
- يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ: ١/٣٢٧، ٣٩٦، ١٩/٢، ٦١.

- يَزِيدُ بْنُ قَسِيطٍ : ٤٠٨/١ .
- يَعْقُوبُ (عليه السّلام) : ٤٢١/١ .
- يُؤَنَسُ بْنُ بَرِيْدٍ : ٣٥٩/١ .
- يُؤَنَسُ بْنُ حَبِيْبِ الْبَصْرِيِّ : ١٥٠/٢ .
- يُؤَنَسُ بْنُ عُبَيْدٍ : ٣٩/٢ .
- يُؤَسْفُ (عليه السّلام) : ٤٢٢ ، ٤٢١ ، ٣٩٢ ، ٣٨١/١ .

٥ - فهرس الطوائف والجماعات

(حرف الهمزة)

- آل مُحَمَّدٍ ﷺ: ٢٤٨، ٢٤٧/١، ٢٢٢/٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥
- آل فِرْعَوْنَ: ٢٤٨/١
- آل مُرَّةَ: ٤٤٢/١
- أَسَدُ بْنُ خُرَيْمَةَ: ٢٣٥/١، ١٦٦/٢
- الإِسْلَامُ: ٢٧٥/١، ٣٤٩، ٤٥٤، ١٢/٢، ٣٢، ٨٦، ٢١٧
- = وَيُرَاجَعُ (المُسْلِمُونَ) و(أَهْلُ الإِسْلَامِ)
- أَسْلَمَ: ٤٢٢/١
- أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ: ٢٢١، ٢١٩، ١٦٠/٢
- أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ) (الصَّحَابَةُ): ٣٢٢، ٣٢٤، ٣٨٤، ٤١٧، ١٩٣، ٥٣، ٣٨/٢
- أَصْحَابُ عُمَرَ - رضي الله عنه -: ١٨٤/٢
- أَصْحَابُ مَالِكٍ: ٢٨١/١، ٤٣٤، ٣٩٢، ٤٠٩، ٤٣٢، ١٣/٢، ١٤، ٢٣، ٢٧، ٣٠، ٨٨، ٣٣، ٣٥، ٤٠، ٥٠، ٧٤، ٨٦، ٨٨
- أَعْرَابُ الْحِجَازِ (الأَعْرَابُ): ٢٩٥، ٢٨٥/١، ٣٠٢
- أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ (الْجَاهِلِيَّةُ): ٢٥٦/١، ٢٦٤، ٣٨٠، ٣٨٦، ٤١٨، ١٢/٢، ٣١، ٩٦، ١٤٩، ١٤٨، ١٤٧، ١٣٩
- الأَعْرَابُ: ٣٩٥/١، ٣٠٢، ٤٣٣، ١٤٧/٢، ٢٢٦
- الأَنْصَارُ: ١٩٩/١، ٢٢٩، ٢٦٧، ١٥/٢، ٣٧، ١٩٣، ٩٤/٢
- أَهْلُ الْإِبِلِ: ١٥٨، ١٥٧/٢
- أَهْلُ النَّارِ: ٢٦٧/١
- أَهْلُ الإِسْلَامِ: ٢٦٧/١، ٣٤٥، ٣٤٨، ٢٦٧/١، ١٧١، ١٥٥/٢، ٢٢١
- أَهْلُ الأَنْدَلُسِ: ٣٧٢/١، ٤٣٣
- أَهْلُ الأَهْوَاءِ: ٣٦٤/١
- أَهْلُ البَادِيَةِ: ٣٩٦/١، ٧٥/٢، ١٣١

- أَهْلُ النَّصْرَةِ: ٥٢٦/١
- أَهْلُ الْبَوَادِي وَالْبَرَاري: ٣٩٥/١
- أَهْلُ النَّعْطِيلِ (الْمُعْطَلَةُ): ١٧٢/٢
- أَهْلُ الْجَفَاءِ: ١٥٧/٢
- أَهْلُ الْحِجَازِ: ٤٢٦، ٣٧٢/١
- أَهْلُ الْحَوَائِطِ: ٢٠/٢
- أَهْلُ حَيْبَرِ: ٣٥٦/١
- أَهْلُ الْخَيْلِ: ١٥٧/٢
- أَهْلُ دَارِ الْحَرْبِ: ٢٨١/٢
- أَهْلُ الذَّمَّةِ: ٢٢٠/٢، ٢٨٠، ٢٧٩، ٢٧٨/١
- أَهْلُ السَّمَاءِ: ٢٦٧/١
- أَهْلُ السُّنَّةِ: ١٧٩، ١٧٢، ٨٣/٢
- أَهْلُ السَّوَادِ: ٢١٩/٢
- أَهْلُ الشَّامِ: ٤٢٦، ٣٧٢/١
- أَهْلُ الشُّرْكِ: ٢٦٣/١
- أَهْلُ الصُّعَّةِ: ٢٧٠/١
- أَهْلُ الطَّاعَةِ: ٢٠٥/٢
- أَهْلُ الْعِرَاقِ: ٢٠٨/٢، ٤٢٦، ٤١٧، ٣٥٧/١
= وَيُرَاجَعُ: (العراقيون)
- أَهْلُ الْعِلْمِ: ٢٢١، ١٧٥، ١٧٢، ٤٧، ٨/٢، ٤٣٦، ٣٠٦، ٣٠٢، ٢٨٣/١ (أهل العلم بالمدينة)
- أَهْلُ الْفَسَادِ وَالْاِحْتِفَاءِ: ٣٣/٢
- أَهْلُ الْفَضْلِ: ٢٧١/٢
- أَهْلُ الْفِقْهِ: ٣٠٣/١
- أَهْلُ الْقَدْرِ (الْقَدْرِيَّةُ): ٧٤/٢
- أَهْلُ الْقُرَيْشِ: ٤٥، ٢٢/٢، ٣٩٦/١
- أَهْلُ الْكِتَابِ: ٣٦٠/١

- أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ: ١/٣٦٠، ٢/٨٦
- أَهْلُ الْمِلَلِ: ٢/٢١٧، ٢/٣١، ٣٢
- أَهْلُ الْوَبْرِ: ٢/١٥٧

(حَرْفُ الْبَاءِ)

- بِأَهْلَةٍ: ٢/١٥١
- الْبِرَّازِينُ: ١/٣٨٩
- (بَكْرٌ) قَبِيلَةٌ: ١/١٤٧، ١٩٦، ٢٧٧، ٢٤٦، ٣٦٣، ٣٩٠، ٤١٧، ٥٢/٢، ٧٣، ٨١، ١٦٤، ١٩٦، ٢٠٤
- أَهْلُ الْمَدِينَةِ: ١/٢٦٠، ٢٨٩، ٢٨٤، ٤١٧، ٤٣٣، ٦٥/٢
- = وَرِاجِعُ: (عُلَمَاءُ الْمَدِينَةِ)
- أَهْلُ الْمَشْرِقِ: ١/٣٥٩، ٣٦٠
- أَهْلُ مِصْرَ: ٤٣٣
- بَنُو أَسَدٍ = أَسَدٌ
- بَنُو إِسْرَائِيلَ: ١/٢٦٥، ٢/١٣٥
- بَنُو أُمَيَّةَ: ٢/١٣٨
- بَنُو تَمِيمٍ = تَمِيمٌ
- بَنُو زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ: ١/٢٢٤، ٢٢٦
- بَنُو سَعْدِ بْنِ لَيْثٍ
- بَنُو سَلَمَةَ: ١/٣٤٩، ٢/١٩٠
- بَنُو سُلَيْمٍ: ١/٢٢٦
- بَنُو عَبِيدٍ: ١/٤٥٥
- بَنُو عَامِرٍ: ٢/٢١٢
- بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: ٢/٢٢٢
- بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ: ٢/٢٢٢
- بَنُو الْعَجْلَانِ: ٢/٢١٢
- بَنُو قُصَيٍّ: ٢/٢٢٢

- بَنُو كَعْبٍ : ١٩٤ / ٢

- بَنُو هَاشِمٍ : ٢٢٥ ، ٢٢٣ ، ٢٢٢ / ٢

(حَرْفُ النَّاءِ)

- التَّابِعِينَ : ١٤٧ / ١

- تَمِيمٌ : ٢١٤ ، ١٩٠ ، ١٨٩ / ٢ ، ٢٦٧ / ١

(حَرْفُ النَّاءِ)

- ثَمُودٌ : ٢٦٧ / ١

(حَرْفُ الْجِيمِ)

- الجَاهِلِيَّةُ = أهل الجاهليَّة

- جُذَامٌ : ١٦٦ / ٢

- جُهَيْنَةُ : ٦٢ / ٢ ، ٤٣٩ / ١

(حَرْفُ الحَاءِ)

- الحَبِطَاتُ (من بني تميم) : ١٩٠ / ٢

- الحَرَائِرُ : ١٦٨ / ٢

- الحَرُورِيَّةُ (من الخَوَارِجِ) : ٣٥٦ / ١

(حَرْفُ الخَاءِ)

- خُرَاعَةُ : ٢٢٧

- الخَوَارِجُ : ٢٠٥ ، ١٧٠ / ٢ ، ٢٦٧ ، ٢٦٤ / ١

(حَرْفُ الدَّالِ)

- الدَّاقَّةُ : ٨١ / ٢

- الدَّبَّاعُونَ : ٢٦ / ٢

(حَرْفُ الرَّاءِ)

- الرُّكْبَانُ : ٤٠٨ ، ٣٩١ / ١

- الرُّؤْمُ : ٢٠١ / ٢ ، ٤٠٣ / ١

(حَرْفُ الزَّايِ)

- الزَّنَادِقَةُ : ١٧٢ / ٢

(حَرْفُ السَّيْنِ)

السُّعَاةُ: ٣٠٤، ٣٠٣/١

السَّمَّاسِرَةُ: ٣٨٨/١

(حَرْفُ الشَّيْنِ)

شَرِيعَةُ الطَّاغُوتِ: ٣٢/٢

شُعْرَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ: ١٤٨/٢

شَقِرَةٌ (قَبِيلَةٌ): ١٩١/٢

(حَرْفُ الصَّادِ)

صُنَابِيحُ (قَبِيلَةٌ): ١٨٧/١

(حَرْفُ الطَّاءِ)

الطَّوَأْفُونُ وَالطَّوَأْفَاتُ: ١٩٥، ١٩٤/١

(حَرْفُ الْعَيْنِ)

عَادٌ: ٢٦٧/١

العَجَمُ: ١٦٨/٢، ٢١٨/١

عَجَمُ الْأَنْدَلُسِ: ٣٨٠/١

العِرَاقِيُّونَ: ٢٢١، ١٩٥، ١٥٨، ١١٣، ٨٠/٢، ٤٣٨، ٢٩٩، ١٧٤/١

وَيُرَاجَعُ: (أَهْلُ الْعِرَاقِ) وَعُلَمَاءُ الْعِرَاقِ

العَرَبُ: ١٨٣/١، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢١٠، ٢١٥، ٢١٦، ٢٢١، ٢٢٣، ٢٥٣، ٢٥٦،

٢٦٦، ٢٧٤، ٢٨٩، ٢٩٩، ٣٠٣، ٣٢٧، ٣٥٢، ٣٥٦، ٣٧١، ٣٩٢، ٣٩٤،

٣٩٧، ٣٩٩، ٤٠١، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤١٧، ٤١٩، ٤٢٣، ٤٢٨، ٤/٢، ٨، ٣١، ٥٢، ٧١،

٧٧، ٨٠، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٩٤، ١٠٩، ١١٧، ١١٨، ١٢٩، ١٣٢، ١٣٤، ١٣٥،

١٣٩، ١٤٢، ١٤٧، ١٥٠، ١٥٦، ١٥٩، ١٦٣، ١٧٢، ١٧٨، ١٨٧، ١٩٠، ١٩٢،

١٩٣، ١٩٥، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٥، ٢٠٩، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٥، ٢٢٢

العُلَمَاءُ: ٦٠/٢، ٣٠٤/١

عُلَمَاءُ الْعِرَاقِ: ٣٠٢/١، ٤١٥، ٤١٦

عُلَمَاءُ الْمَدِينَةِ: ٣٠٢/١، ٤١٥، ٤١٦، ٤١٧، ٤٠/٢

(حَرْفُ الْفَاءِ)

- فَارِسٌ: ٤٠٣/١ ، ٢٠١/٢
- الْفَدَّادُونَ: ١٥٨ ، ١٥٧/٢
- فَصْحَاءُ الْمَدِينَةِ: ٣٣٦/١

(حَرْفُ الْقَافِ)

- قُرَيْشٌ: ٢١٦/١ ، ٢٦٧ ، ٣٢٣ ، ٨٦/٢ ، ٢٢٤ ، ٧٦/٢ ، ١٤٢ ، ١٦٦
- قَيْسٌ: ٢٨٥/١ ، ٧٧/٢ ، ١٩٤ ، ٢١٢ ، ٢٢٤ ، ٢٢٥

(حَرْفُ الْمِيمِ)

- الْمَجْرُسُ: ٣٢ ، ٣١/٢
- الْمُحَدَّثُونَ: ٢١٧/٢
- مَرْيَتَةُ: ٣٢/٢
- الْمُسْلِمُونَ: ٢٦٣/١ ، ٢٦٤ ، ٢٦٦ ، ٢٧٨ ، ٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٢٩٧ ، ٣٦٠ ، ٤٥٦ ، ١٣/٢
- ٢١٨ ، ٢١٧ ، ٢١٦ ، ١٧٢ ، ٨٣ ، ٧٥ ، ٧٠ ، ٦٨ ، ٦٧ ، ٣٢ ، ٣١
- = وَيُرَاجِعُ: (أَهْلُ الْإِسْلَامِ)
- مُشْرِكُوا الْعَرَبِ: ٣٢ ، ٣١/٢
- الْمَلَائِكَةُ: ٢٤٣/١
- الْمُلْجِدُونَ: ١٧٢/٢
- الْمُتَأَفِّقُونَ: ٢٣٩ ، ٢٣٨/١

(حَرْفُ النَّوْنِ)

- النَّبِيُّونَ: ٢٤٢/٦
- النَّصَارَى: ١١٠ ، ١٠٩ ، ٦٧ ، ٣٢ ، ٣١ ، ١٣/٢
- النَّضَّاحُ (الْخَدَم): ١٦٠ ، ١٥٩/٢

(حَرْفُ الْيَاءِ)

- يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ: ١٧٣/١
- الْيَهُودُ: ١٨١/١ ، ١٣/٢ ، ٣٦٠ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٦٧ ، ٧٤ ، ١٠٩ ، ١١٠ ، ١٥٥

٦ - فهرس المواضع والبلدان

(حَرْفُ الْهَمْزَةِ)

- الأَبْطَحُ (المُحَصَّبُ): ٣٣٩/١
- الأَبْوَاءُ: ٣١٥/١
- أَتْرَيْبُ: ٣٨٨، ٢١٩/١
- الأَثَائِيَّةُ: ٤٢٤/١
- أُحُدُ: ١٩٧/٢
- الأَخْشَبَانُ: ٣٤٢، ٣٣٣/١
- الأَسْوَافُ: ١٠٥/٢
- الأَرَاكُ: ١٨٤/٢
- أَصَاةُ لَبْنِ: ١٠٤/٢
- الأَنْدَلُسُ: ١٠٧/٢، ٤٣٣، ٣٨٠، ٣٧٢، ٣٤٣، ٢٨٠/١

(حَرْفُ الْبَاءِ)

- بَدْرٌ = يَوْمِ بَدْرِ: ٣٤٠/١
- البَصْرَةُ: ٨٣/٢، ٤٢٦/١
- بَطْحَاءُ مَكَّةَ: ٣٣٣/١
- البُطَيْحَاءُ: ١٨٨/٢، ٢٤٩/١
- البَقِيعُ: ١٢٦/٢، ٢١٤، ١٩١/١
- البَلَّاطُ: ١٨٥، ١٨٤/١
- بَيْتُ المَقْدِسِ: ٢٦٠، ٢٥٩/١
- البَيْتُ = المسجدُ الحَرَامُ
- البَيْدَاءُ: ٣٢٣/١

(حَرْفُ التَّاءِ)

- تَبُوكُ: ٢١٢/٢، ٢٤٠/١
- التَّنَعِيمُ: ١٠٢/٢

- تَهَامَةٌ: ٣٥١/١

(حَرْفُ الْجِيمِ)

- الْجَابِيَةُ: ٢٢٥ ، ٢١٣/٢

- الْجَارُ: ٣٨٤/١

- الْجُحْفَةُ: ١٠٨/٢

- جُدَّةُ: ١٠٩ ، ١٠٤/٢

- جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: ١٠٩/٢

- الْجَمَاءُ: ٥٧/٢

- جَمْعٌ: ٣٣٢/١

(حَرْفُ الْحَاءِ)

- حِبَالٌ عَرَفَةَ: ٣٣٢/١

- الْحِجَارُ: ١٩٤ ، ١٨٧ ، ١١٠/٢ ، ٤٢٦ ، ٣٧٢ ، ٢٨٩ ، ٢٨٥/١

- الْحُدَيْبِيَّةُ: ١٠٤/٢ ، ٣٢٣ ، ٢٥٥/١

- الْحَرَّةُ: ١٠١/٢ (حرار المدينة): ١٠٢

- الْحَرَّةُ الْجَوْفِيَّةُ: ١٠٢/٢

- الْحَرَّةُ الشَّرْقِيَّةُ: ١٠٢/٢

- الْحَرَّةُ الْغَرْبِيَّةُ: ١٠٢/٢

- الْحَرَّةُ الْقَبِيلِيَّةُ: ١٠٢/٢

- حُنَيْنٌ = يَوْمَ حُنَيْنٍ

(حَرْفُ الْخَاءِ)

- خَلِيجُ الضَّحَّاكِ: ٢٩/٢

- خَمٌّ = عَيْنُ خُمٍّ

- خَيْبَرُ: ١٩٢ ، ١١٠/٢

(حَرْفُ الدَّالِ)

- الدَّارُ الْبَيْضَاءُ: ١٨٤/١

- دَارُ مَرْوَانَ: ١٣٥ ، ١٣٢/٢

- دَارُ نَخْلَةَ: ٣٨٩/١

- دِمَشْقُ: ١١٩/٢، ٢٧٤/١

(حَرْفُ الدَّالِ)

- ذَاتُ الْجَيْشِ: ٢٤٢، ٢٤١/١

- ذُو الْحُلْفَةِ: ٥٨/٢

(حَرْفُ الرَّاءِ)

- رَبِيعُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رضي الله عنه -: ٣٠، ٢٩/٢

- الرَّحْبَةُ = الْبُطَيْخَاءُ

- رُكْبَةُ: ١١١/٢

- الرَّمَادَةُ: ٣٠٣/١

- الرَّوْحَاءُ: ١٩١/١

- الرَّوَيْتَةُ: ٤٢٤/١

(حَرْفُ الزَّايِ)

- الزَّوْرَاءُ: ١٨٤/١

(حَرْفُ السَّيْنِ)

- سَحْوُلُ: ٦٥/٢

- السُّرَرُ: ٣٤٢/١

- سَرِفُ: ٢٤٢/١

- السُّقْيَا: ٣٣١، ٣٢١/٢

- السَّمَاوَةُ: ١١٠/٢

(حَرْفُ الشَّيْنِ)

- شَامَةٌ: ١٠٧/١

- الشَّامُ: ٢٥٧/١، ٢٨٠، ٣٢٩، ٣٧٢، ٤٢٦، ٤٣٣، ٩٦/٢، ١٠٩، ١١٠، ١١١،

٢١٢، ٢١٣

(حَرْفُ الصَّادِ)

- الصُّفَةُ: ٢٧٠/١

الصفًا (اسم نهر): ١٦/٢

الصفًا (المشعر): ٣٢٢/١

صنعاء: ٢٢٠/١

(حَرْفُ الطَّاءِ)

الطائف: ٦٢، ٦١، ٦٠، ٥٣/٢

طفيل: ١٠٧/٢

(حَرْفُ الْعَيْنِ)

عَبقر: ١٨٥/٢

عَدْنُ أَبِين: ٢١١، ١٠٩/٢

العِراق: ١/٢٨٠، ٣٠٢، ٣٤٦، ٣٥٣، ٤١٥، ٤١٦، ٤١٧، ٤٢٦، ٤٣٣، ٥٣/٢، ٩٦،

١٠٢، ١٠٩، ١١٠، ١١١، ١٤٣، ١٦١، ٢٠٨

العَرَج: ٤٢٥/١

عَرَفَةُ (عَرَفَات): ١/٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٤، ٣٣٩، ٣٤٠، ١٠٣/٢

عُرْنَةُ: ٣٣٢، ٣٣١/١

العُرَيْضُ: ٣٠/٢

العَقَبَةُ (موضع بمنى): ٣٣٣/١

العَقِيْقُ: ٢٤١/٢

عَيْنُ حُم: ١٠٨/٢

(حَرْفُ الْغَيْنِ)

الغَابَةُ: ٣٥/٢

(حَرْفُ الْقَاءِ)

فارس: ٢٩٧/١

فَدَلُكُ: ١١٠/٢

الْفَرَمَات: ٢١٥/١

الْفَيَوْمُ: ٢٣٠/١

(حَرْفُ الْقَافِ)

- الْقَبِيلَةُ: ٤٤٥ ، ٢٧٥ / ١

- قُرْشٌ: ٣٣٢ / ١

- الْقَسُّ: ٤٨٨ ، ٢١٤ / ١

(حَرْفُ الْكَافِ)

- الْكَوْفَةُ: ١٢٩ / ٢ ، ٤١٤ / ١

(حَرْفُ اللَّامِ)

- اللَّابَةُ: ١٠١ / ٢

(حَرْفُ الْمِيمِ)

- الْمَأْزَمَانُ: ٣٣٤ ، ٣٣٣ / ١

- مِجَنَّةٌ: ١٠٧ / ٢

- الْمُحْصَبُ = الْأَبْطَحُ

- مُحَسَّرٌ: ٣٣٢ ، ٣٣١ / ١

- الْمَدِينَةُ: ٣٨٤ ، ٣٣٦ ، ٣٠٥ ، ٣٠٢ ، ٢٨٩ ، ٢٥٧ ، ٢٥٥ ، ٢٤٢ ، ٢٤١ ، ١٨٠ / ١

٤١٥ ، ٤١٦ ، ٤١٧ ، ٤٣٣ ، ١٩ / ٢ ، ٤٠ ، ٢٠ ، ٤٠ ، ٦٥ ، ٦٨ ، ٨٣ ، ٩٦ (يُثْرَبُ) ، ٩٧ ، ١٠٠ ،

١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٠٨ ، ١١٠ ، ١١٠ ، ١٣٥ ، ١٦٢ ، ٢١١ ، ٢١٢ ، ٢١٣ ، ٢٢١

- مَدَّيْنِبُ: ١٩ / ٢

- الْمَرْوَةُ: ٣٣٣ ، ٣٣٢ / ١

- الْمُرْدَلِقَةُ: ٣٣٤ ، ٣٣٢ ، ٣٣١ / ١

- مَسْجِدُ ذِي الْحُلَيْفَةِ: ٥٨ / ٢

- الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ: ٣٢٣ ، ٣٢٢ ، ٢٦١ ، ٢٦٠ / ١

- (الْمَسْجِدُ) مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ٢٦٩ ، ٢١٤ / ١ ، ٢٢٠ ، ٢٤٩ ، ٢٦٠ ، ٢٦١ ، ٢٦٩ ،

٢٧٠

- الْمَشْرِقُ: ٣٤٢ / ١ ، ٣٤٣ ، ٣٥٩ ، ٣٦٠ ، ١٠ / ٢ ، ١٥٧ الشَّارِقُ وَالْمَشْرِقُ

- الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ = الْمُرْدَلِقَةُ

- مِصْرٌ: ٢٥٩ / ١ ، ٢٧٨ ، ٢٨٠ ، ٢٩٧ ، ٣٥٧ ، ٣٨٤ ، ٣٨٨ ، ٤٣٣ ، ١٠٩ / ٢

- مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ: ٩٣/٢

- المَقَطْعُ: ١٠٣/٢

- مَكَّةُ (شَرَّفَهَا اللهُ): ١/٢٤٢، ٢٦٠، ٣٢٢، ٣٣٣، ٣٣٩، ٣٥١، ٤٣٣، ٥٣/٢، ٦٨، ٨٧،

٩٣، ١٠٢، ١٠٧، ١٠٨، ١١٠، ١١١، ١٨٣، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢٢١

- مَلَلٌ: ١/١٨٠، ١٨١

- المُلْتَزِمُ: ١/٣٣٤

- مَنَى: ١/٣٣٣، ٣٤٢، ٩٣/٢

- مَهْرُوزٌ: ١٩/٢

(حَرْفُ النُّونِ)

- نَجْرَانٌ: ١١٠/٢

(حَرْفُ الواوِ)

- وَادِي القُرَيْشِ: ١/٣٥٢

(حَرْفُ الياءِ)

- اليَأْقُوْتَةُ (مَوْضِعٌ بِمَنَى): ١/٣٣٣

- يَبْرَيْنٌ: ١١٠/٢

- يَوْمُ بَدْرٍ: ١/٢٢٧، ٣٤٠

- يَوْمُ حُنَيْنٍ: ١/١٣٥، ٨٤/٢

- يَوْمُ الفَتْحِ: ٢/٢١٤، ٢١٨، ٢٢١

- اليمَنُ: ١/١٨٧، ٢١٨، ٢٦٦، ٢/٦٥، ٩٦، ١٠٤، ١٠٩، ١١٠، ٢٢١، ٢١٢، ٢١٣

٧ - فهرس المصادر والمراجع

(حَرْفُ الْهَمْزَةِ)

- الإِتْبَاعُ، تَأَلَّفَ أَبِي الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ اللُّغَوِيُّ (ت ٣٥١هـ)، تَحْقِيقٌ: عَزَّ الدِّينُ التَّنُوخِيُّ (ط) دمشق، سنة ١٩٦١ م.
- الإِحَاطَةُ فِي أَخْبَارِ غَزَاتِنَا، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَطِيبِ، لِسَانَ الدِّينِ (ت ٧٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَبْدِ اللَّهِ عَنَانَ - مكتبة الخانجي - القاهرة.
- أَخْبَارُ الْقَضَاةِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفِ بْنِ حَبَّانَ (وكيع) (ت ٣٠٦هـ)، نسخة مصورة في عالم الكتب بيروت.
- أَحْبَابُ مَكَّةَ فِي قَدِيمِ الدَّهْرِ وَحَدِيثِهِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيِّ (ت ٩٠)، تَحْقِيقٌ: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- أَحْبَابُ مَكَّةَ وَمَا جَاءَ فِيهَا مِنَ الْأَثَارِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو الْوَلِيدِ الْأَزْرَقِيُّ (ت ٩٠)، تَحْقِيقٌ: رُشْدِي الصَّالِحِ مَلْحَسَ (ط) الأندلس - بيروت ١٤٠٣هـ.
- أَدَبُ الْكُتَّابِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمَ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّيْنَوَرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ الدَّالِي (ط) مؤسسة الرسالة ١٤٠٢هـ.
- أَدَبُ النِّسَاءِ (الغاية والنهائة)، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبِ السُّلَمِيِّ (ت ٢٣٨هـ)، تَحْقِيقٌ: عبد المجيد تركي، (ط) دار الغرب الإسلامي ١٤١٢هـ.
- الْأَزْمِنَةُ وَالْأَمَكِنَةُ، تَأَلَّفَ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الْمَرْزُوقِيِّ (ت ٤٢١هـ)، (ط) الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني (١٣٨٩هـ).
- أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ، تَأَلَّفَ مَحْمُودُ بْنُ عُمَرَ الرَّمْخَسَرِيِّ، جَارِ اللَّهِ، أَبِي الْقَاسِمِ (ت ٥٣٨هـ) تَحْقِيقٌ: عبد الرحيم محمود، (ط) القاهرة (١٩٥٣ م) وزارة المعارف المصرية.
- الْأَسْتَيْصَارُ فِي أَنْسَابِ الْأَنْصَارِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ مَوْفَّقِي الدِّينِ، ابْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ (ت ٦٢١هـ)، تَحْقِيقٌ: عادل تويهض (ط) دار الفكر (١٣٩٢هـ).
- الْأَسْتِذْكَارُ (شَرْحُ الْمُوَطَّأِ)، تَأَلَّفَ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ التَّمَرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، ج ١، ٢، تَحْقِيقٌ: علي العجدي ناصف، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية (١٩٧٠ م).

- الاستذكار (شرح الموطأ)، تأليف يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: د. محمد رواس قلجعي، (ط) دار قتيبة، بيروت - دمشق، ودار الوعي حلب - القاهرة (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
- الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، تأليف: أحمد بن خالد الناصري السلاوي (ت ١٣١٥هـ)، (ط) الدار البيضاء (١٩٥٤م).
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تأليف: يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣ هـ) تحقيق: محمد علي الجاوي (ط) نهضة مصر - القاهرة.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة، تأليف علي بن محمد بن الأثير الجزري (ت ٦٣٠ هـ) (ط) مطبعة الشعب.
- الاشتقاق، تأليف: محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١ هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون (ط) مكتبة الخانجي، مصر (١٣٧٨ هـ).
- الإصابة في تمييز الصحابة، تأليف أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الحافظ أبي الفضل (ت ٨٥٢ هـ) - تحقيق محمد علي الجاوي (ط) نهضة مصر - القاهرة.
- إصلاح غلط أبي عبيد، تأليف عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ) تحقيق: د/ عبدالله الجبوري (ط) دار الغرب الإسلامي (١٤٠٣ هـ).
- إصلاح المنطق، تأليف يعقوب بن السكيت، أبي يوسف (ت ٢٤٤ هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد شاكر، وعبدالسلام هارون، القاهرة - دار المعارف (١٩٥٦م).
- الأصمعيات، جمع عبد الملك بن قريب الأصمعي (ت ٢١٦ هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وعبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٧م).
- الأصول في النحو، تأليف أبي بكر محمد بن السري بن السراج (ت ٣١٦ هـ) تحقيق: د/ عبدالحسين الفتلي (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٥ هـ).
- الأضداد، تأليف الحسن بن محمد الصغاني (ت ٦٥٠ هـ)، تحقيق: محمد، عبدالقادر عطا، مكتبة النهضة المصرية - القاهرة (١٤٠٩ هـ).
- الأضداد، تأليف سهل بن محمد بن عثمان السجستاني (ت ٢٥٥ هـ) تحقيق: محمد عودة أبوجري، (ط) مكتبة الثقافة الدينية (١٤١٤ هـ).
- الأضداد، تأليف عبد الله بن محمد الثوري (ت ٢٣٣ هـ)، تحقيق: محمد حسين آل ياسين،

- طبع في مجلة المورد عدد ٣ المجلد الثامن (١٩٧٩م) وطبع في بيروت سنة (١٩٨٣م).
- الأضدادُ في اللُّغةِ، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، أَبُو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيِّ (ت ٣٥١هـ) تَحْقِيقُ / عَزَّةُ حَسَنَ، (ط) مجمع اللُّغةِ العربيَّةِ بدمشق (١٩٦٣م).
- الأضدادُ في اللُّغةِ، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَبِي بَكْرٍ بْنِ الأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٣٨٠هـ).
- الأضدادُ، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ المُسْتَنِيرِ (قَطْرُب) (ت ٢٠٦هـ)، تَحْقِيقُ: حَتَّاءُ حَدَّادُ، (ط) دار العلوم الرياض (١٤٠٥هـ).
- إعرابُ القِرَاءَاتِ، تأليفُ الحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَالَوِيَه (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سُلَيْمَانَ العُثَيْمِينَ، (ط) مكتبة الخانجي - مصر (١٤١٣هـ).
- الإِعْلَامُ بِمَنْ حَلَّ مُرَاكَشَ مِنَ الأَعْلَامِ، تأليفُ العَبَّاسِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ المَرَاكَشِيِّ، (ط) الرِّبَاط (١٩٧٤م).
- الأَغَانِي، تأليفُ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ، أَبِي الفَرَجِ الأَصْبَهَانِيِّ (ت ٣٥٦هـ)، (ط) دَارُ الكُتُبِ المِصْرِيَّةِ مِنْ سَنَةِ (١٣٥٤ - ١٣٩٤هـ).
- الإِفْصَاحُ فِي شَرْحِ أَيْاتِ مُشْكِلةِ الإِعْرَابِ، تأليفُ الحَسَنِ بْنِ أَسَدِ الفَارِقِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: سَعِيدُ الأَفْعَانِي (ط) جامعة بَنُغَازِي، سَنَةِ (١٩٧٤م).
- الأَفْعَالُ، تأليفُ سَعِيدِ بْنِ عَثْمَانَ السَّرْفُسطِيِّ (ت ٤٠٠هـ) تَحْقِيقُ: حَسِينُ مُحَمَّدِ شَرْفِ، (ط) مَجْمَعُ اللُّغَةِ العربيَّةِ، القَاهِرَةُ (١٣٩٥هـ).
- الأَفْعَالُ، تأليفُ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ القَطَّاعِ (ت ٥١٥هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية، حَيْدَرَأَبَاد، الهِنْدُ (١٣٦٠هـ).
- اِقْتِيسَاؤُ الأَنْوَارِ... فِي أَنْسَابِ الصَّخَابِيَّةِ وَرِوَاةِ الأَثَارِ (مختصره)، تأليفُ عَبْدِ الحَقِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الإِشْبِيلِيِّ (ت ٥٨١هـ)، مخطوط في المكتبة الأزهرية.
- الاِقْتِصَابُ شَرْحُ أَدَبِ الكَاتِبِ، تأليفُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ البَطْلَوِيِّ، أَبِي مُحَمَّدٍ (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقُ: مِصطَفَى السَّقَّا. . . القَاهِرَةُ، الهَيْئَةُ المِصْرِيَّةُ العَامَةُ للكِتَابِ (١٩٨١م).
- الاِقْتِصَابُ فِي شَرْحِ غَرِيبِ المَوْطَأِ وإِعْرَابِهِ عَلَى الأَبْوَابِ، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الحَقِّ بْنِ سُلَيْمَانَ البَغْدَادِيِّ التَّمَسَّانِي (ت ٦٢٥هـ)، حَقَّقْتَهُ وَهُوَ فِي طَرِيقِهِ إِلَى النُّشْرِ - إِنْ شَاءَ اللهُ - .
- إِكْمَالُ الإِعْلَامِ بِمَثَلِثِ الكَلَامِ، تأليفُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ جَمَالُ الدَّيْنِ بْنِ مَالِكِ (ت ٦٧٢هـ)،

- تَحْقِيقٌ: سعد حمدان الغامدي، (ط) مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى، مكة المكرمة (١٤٠٤هـ).
- الإكمالُ في رُفَعِ الارتبابِ عن المُؤتلفِ والمُختلفِ من الأسماءِ والكنى والألقابِ، تأليفُ عليِّ بنِ هبة الله بنِ ماکولا، أبي نصرِ الأميرِ (ت ٤٧٥هـ) تَحْقِيقٌ: عبدالرحمن بن يحيى المُعلِّمي، (ط) دائرة المعارف العثمانية - الهند - حيدرآباد (١٩٦٢م).
- الألقابُ، تأليفُ عبدِالله بنِ مُحَمَّدِ بنِ يوسفِ الأزديِّ القُرطبيِّ المعروفِ بـ«ابنِ الفَرَضِيِّ» (ت ٤٠٣هـ) تَحْقِيقٌ مُحَمَّدُ زِينَهُم، (ط) دار الجبل، بيروت (١٤١٢هـ).
- الأُمالي في النَّحوِ (الأُمالي الشَّجَرِيَّةُ)، تأليفُ هبة الله بنِ الشَّجَرِيِّ (ت ٥٤٢هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن، الهند (١٣٤٩هـ).
- الأُمالي (التَّوادر)، تأليفُ أبي عَلِيِّ القَالِي (ت ٣٥٦هـ)، تَحْقِيقٌ عَبْدُ الْعَزِيزِ المِيمَنِيُّ الرَّاجُكُوتِيُّ، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٢٦م).
- الأُمثالُ، تأليفُ أبي عُبَيْدِ القاسِمِ بنِ سَلَامِ الهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ) تَحْقِيقٌ: عبدالمجيد قطامش (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٠هـ).
- إنبأه الرُّوَاةُ على أنباء النَّحَاةِ، تأليفُ عليِّ بنِ يوسفِ القِفْطِيِّ، جَمَالِ الدِّينِ (ت ٦٤٦هـ) (ط) دار الكتب المصرية - القاهرة (١٩٦٩م).
- أُنسابُ الأشرافِ (جَمَلٌ مِنْ . . .)، تأليفُ أحمد بن يحيى بن جابر البَلَادُزِيِّ (ت ٢٧٩هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ سهيل ذكار، ورياض زركلي (ط) دار الفكر - بيروت (١٤١٧هـ).
- الأُنسابُ، تأليفُ عبدِالكريمِ بنِ مُحَمَّدِ السَّمْعَانِيِّ، أبي سَعْدِ (ت ٥٦٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عبدالرحمن بن يحيى المُعلِّمي (أجزاء منه)، (ط) مُحَمَّدُ أمين دمج - بيروت (كاملًا).
- الإِنصافُ في مَسائِلِ الخِلافِ في النَّحْوِ، تأليفُ عبدالرحمن بن مُحَمَّدِ بنِ أبي سعيد بن الأَنْبَارِيِّ (ت ٥٧٧هـ)، (ط) المكتبة التجارية - القاهرة (١٣٨٠هـ).
- الإِنصاحُ في مَناسِكِ الحَجِّ والعُمرةِ، تأليفُ يحيى بن شَرَفِ النَّوَوِيِّ (ت ٦٧٦هـ)، (ط) دار البِشائرِ الإسلامية، والمكتبة الإمدادية بمكة المكرمة، الطبعة الثانية (١٤١٧هـ).
- الإِنناسُ في عِلْمِ النَّسَبِ، تأليفُ الحُسَيْنِ بنِ عليِّ المَعْرُوفِ بـ«الوَزِيرِ المَعْرِبِيِّ» (ت ٤١٨هـ) تَحْقِيقٌ الشيخ حمد الجاسر، (ط) النادي الأدبي بالرياض (١٤٠٠هـ).

(حَرْفُ الْبَاءِ)

- البَيْرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادِ الْأَعْرَابِيِّ (ت ٢٣١هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ رمضان عبدالتَّوَّاب، (ط) الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٧٠م).
- الْبَحْرُ الْمُحِيطُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَبِي حَيَّانِ الْأَنْدَلُسِيِّ، أَثِيرُ الدِّينِ (ت ٧٤٥هـ).
- الْبِدَايَةُ وَالنُّهَايَةُ، تَأَلَّفَ عَمَادُ الدِّينِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ (ت ٧٧٤هـ) (ط) السَّعَادَةُ بِمِصْرَ (١٣٥٨هـ).
- بَرَنَامِجُ الرُّعَيْنِيِّ، عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ (ت ٦٦٦هـ)، تَحْقِيقٌ: إِبْرَاهِيمُ شَبُّوح (ط) دِمَشْقُ (١٩٦٢م).
- بُعْيَةُ الْوَعَاةِ فِي طَبَقَاتِ اللُّغَوِيِّينَ وَالنُّحَاةِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، جَلالِ الدِّينِ الشُّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط)، عَيْسَى الْبَابِي الْحَلْبِي، الْقَاهِرَةُ (١٣٨٤هـ).
- بَهْجَةُ الْمَجَالِسِ وَأَسْ الْمَجَالِسِ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ النَّمَرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ مَرْسِي الْخَوْلِي (ط) دَارُ الْكَاتِبِ الْعَرَبِيِّ لِلنَّشْرِ (الدَّارُ الْمِصْرِيَّةُ لِلتَّأَلِيفِ وَالتَّرْجَمَةِ).
- الْبَيَانُ الْمَغْرِبُ فِي أَخْبَارِ الْأَنْدَلُسِ وَالْمَغْرِبِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ الْمَرَاكَشِيُّ (ت ٦٩٥هـ)، تَحْقِيقٌ: ج. س. كُولان، وإ. ليفي بُروفنسال، (ط) دَارُ الثَّقَافَةِ، بِيروَت (١٤٠٠هـ)، وَتَحْقِيقٌ: إِمْرُوسِي هُوسِي مِيرَانْدَه، وَمِشَارَكَةُ مُحَمَّدِ بْنِ تَاوَيْتَ، وَمُحَمَّدِ إِبْرَاهِيمَ الْكَتَّانِي، مَنْشُورَاتُ كَلِيَّةِ الْأَدَابِ وَالعِلْمِ الْإِنْسَانِيَّةِ، جَامِعَةُ مُحَمَّدِ الْخَامِسِ - الرِّبَاط (١٩٥٨م).

(حَرْفُ التَّاءِ)

- تَاجُ الْعَرُوسِ فِي شَرْحِ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ مَرْتَضَى الرَّيِّدِيُّ (ت ١٢٠٥هـ)، (ط) المطبعة الخيرية بمصر (١٣٠٦هـ).
- تَارِيخُ الْإِسْلَامِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ شَمْسِ الدِّينِ الذَّهَبِيُّ (ت ٧٤٨هـ) تَحْقِيقٌ: عَبْدِ السَّلَامِ تَدْمَرِي أَجْزَاءٌ مِنْهُ حَتَّى حَوَادِثِ وَوَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦٧٠هـ)، (ط) مِنْ (١٤٠٧ - ١٤١٩هـ).
- تَارِيخُ بَغْدَادَ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٤٦٣هـ) (ط) دَارُ الْكَاتِبِ الْعَرَبِيِّ، بِيروَت - لِبْنَانِ (مِصُور).
- تَارِيخُ جُرْجَانِ، تَأَلَّفَ حَمْزَةُ بْنُ يُوسُفَ السَّهْمِيُّ (ت ٤٢٧هـ)، (ط) دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، وَ(ط) عَالِمُ الْكُتُبِ بِيروَت (١٤٠١هـ) الطبعة الثانية.
- تَارِيخُ حَلِيفَةَ بْنِ حَيَّاطٍ (ت ٢٤٠هـ)، تَحْقِيقٌ: الدُّكْتُورُ أَكْرَمُ ضِيَاءُ الْعُمَرِيُّ، (ط) مَوْسَسَةُ الرَّسَالَةِ - دَارُ الْعِلْمِ، بِيروَت (١٤٠١هـ)، (الطبعة الثانية).

- تاريخُ الطَّبْرِيِّ (تاريخ الملوك والأئمة) تأليفُ مُحَمَّد بن جريرِ الطَّبْرِيِّ (ت ٣١٠هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الفَضْلِ إبراهيم (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٩م) (الطبعة الرابعة).
- تاريخ علماء الأندلس، تأليفُ عبدالله بن مُحَمَّد أبي الوليد بن الفَرَضِيِّ (ت ٤٠٣هـ)، (ط) الدَّارِ المِصْرِيَّة لِلتَّأْلِيفِ وَالتَّرْجُمَةِ (١٩٦٦م).
- تَارِيخُ قُضَاةِ الأَنْدَلُسِ (المَرْقَبَةُ العُلْيَا . . .)، تأليفُ: علي بن عبدالله، أبي الحسن النَّبَاهِي (ت بعد ٧٩٢هـ)، نشره بروفسال - القاهرة (١٩٤٨م).
- التَّارِيخُ الكَبِيرُ، تأليفُ مُحَمَّد بن إسماعيل البُخَارِيِّ (ت ٢٥٦هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالرَّحْمَنُ المَعْلَمِيُّ (ط) دار المعارف العثمانية - حيدرآباد الدَّكْنِ (١٣٦٠هـ).
- تَبْصِيرُ المُنْتَبِه بِتَحْرِيرِ المُنْتَبِه، تأليفُ الحافظ أحمد بن علي بن حجرِ العسْكَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ) تَحْقِيقُ: علي بن مُحَمَّد البجاوي، ومحمد بن علي النجار، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة (١٣٨٦هـ).
- التَّبَيِّنُ عَنِ مَذَاهِبِ النُّحُوثِيِّينَ، تأليفُ أَبِي البَقَاءِ عبدالله بن الحسين العُكْبَرِيِّ (ت ٦١٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن سُلَيْمَانَ العُثَيْمِيْنَ، (ط) دار الغَرْبِ الإِسْلَامِيِّ - بيروت (١٤٠٦هـ).
- التَّبَيِّنُ فِي أَنَسَابِ القُرَشِيِّينَ، تأليفُ عبدالله بن أحمد، موفق الدِّينِ بن قدامة المقدسي (ت ٦٢١هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّد نايف الدُّلَيْمِي (ط) بغداد (١٤٠٢هـ).
- التَّحْفَةُ اللُّطِيفَةُ فِي تَارِيخِ المَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، تأليفُ مُحَمَّد بن عبدالرَّحْمَنِ السَّخَاوِيِّ (ت ٩٠٢هـ)، نشره أسعد طرابزونى الحسني (١٣٩٩هـ).
- التَّخْمِيمُ (شَرْحُ المَفْصَلِ)، تأليفُ صَدْرِ الأفاضلِ قاسم بن الحسين الخُوَارَزْمِيِّ (ت ٦١٧هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن سُلَيْمَانَ العُثَيْمِيْنَ (ط) دار الغرب الإسلامي (١٩٩٠هـ).
- تَذَكْرَةُ الحَفَاطِ، تأليفُ مُحَمَّد بن أَحْمَدَ الدَّهَبِيِّ، شَمْسِ الدِّينِ (ت ٧٤٨هـ)، (ط) دار المعارف العثمانية - الهند (١٣٧٥ - ١٣٧٧هـ).
- تراث المغاربة في الحديث النبوي وعلومه، تأليفُ مُحَمَّد بن عبدالله التَّلِيدِيِّ، (ط) دار البشائر الإسلامية (١٤١٦هـ).
- تَرْتِيبُ المَدَارِكِ لِمَعْرِفَةِ أعيان مذهب مالك، تأليفُ القاضي عياض بن موسى اليَحْصُبِيِّ (ت ٥٤٤هـ)، (ط) وزارة الأوقاف بالمغرب، و(ط) مكتبة دار الفكر ببيروت (١٩٦٧م).
- التَّعْلِيلُ عَلَى المُوَطَّأ، تأليفُ هِشَام بن أحمد الوَقْشِيِّ (ت ٤٨٩هـ) تحقيق: د/ عبدالرَّحْمَنِ بن

- سُلَيْمَانُ الْعُثَيْمِينُ (ط) مكتبة العبيكان - الرياض ١٤٢١هـ .
- تفسير غريب القرآن، تأليف عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدِّيْنَوْرِيّ (ت ٢٧٦هـ)، تحقّق: سيد أحمد صقر، (ط) البابي الحلبي بمصر سنة (١٩٥٨م) .
- التَّقْفِيَةُ فِي اللُّغَةِ، تأليف يَمَانِ بْنِ أَبِي الْيَمَانِ الْبَنْدِينَجِيّ (ت ٢٨٤هـ)، تحقّق: خليل إبراهيم العَطِيَّة (ط) مكتبة العاني، بغداد (١٩٧٦م) .
- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْأَنْصَارِيِّ الْقُرْطُبِيِّ (ت ٦٧١هـ) (ط) دار الكتب بمصر (١٣٥٨هـ) .
- تَكْمِلَةُ الصَّلَاةِ، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُضَاعِيّ الْبَلَنْسِيّ الْأَنْدَلُسِيّ (ت ٦٥٩هـ)، (ط) القاهرة (١٩٥٦م) .
- التَّمْهِيدُ (مرتب على أبواب الموطأ)، تأليف يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ النَّمِرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، تحقّق: أسامة بن إبراهيم حاتم أبو زيد، (ط) الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) .
- تنبيه البصائر على أسماء الكبائر، تأليف عُمَرُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دَحِيَّة (ت ٦٣٣هـ)، (مخطوط)، نسخة ليدن بهولندا .
- تَنْوِيْرُ الْحَوَالِكِ، تأليف عبدالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الشُّيُوطِيّ (ت ٩١١هـ) .
- تَهْذِيبُ الْأَلْفَاظِ (كنز الحفاظ . . .)، تأليف يعقوب بن السّكَيْتِ، أبي يوسف (ت ٢٤٤هـ)، والتّهذيب للخطيب التبريزي يحيى بن عليّ (ت ٥٠٢هـ)، تحقّق: لويس شيخو (ط) المكتبة الكاثوليكية، بيروت - ١٨٩٥م .
- تَوْضِيْحُ الْمُشْتَبِه، تأليف مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَيْسِيّ، المعروف بـ«ابن ناصر الدّين» (ت ٨٤٢هـ)، تحقّق: مُحَمَّدُ نَعِيمِ عَرْقَسُوْسِيّ، (ط) مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ .
- تَهْذِيبُ تَارِيخِ دِمَشْقَ، تأليف عبدالقادر بن بدران (ط) .
- تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، تأليف الحافظ أحمد بن علي بن حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) دار صادر بيروت (١٩٦٨م) المصورة عن طبعة الهند .
- تَهْذِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، تأليف يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمِزِّيّ (ت ٧٤٢هـ)، تحقّق: بشار عواد معروف (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٠هـ - ١٤١٣هـ) .
- تَهْذِيبُ اللُّغَةِ، تأليف أحمد بن مُحَمَّدِ الْأَزْهَرِيّ (ت ٣٧٠هـ) تحقّق: (مجموعة من المحقّقين) (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة (١٩٦٤ - ١٩٦٧م) .

- التَّيْسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تَأَلَّفَ أَبِي عَمْرٍو عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّانِيِّ (ت ٤٤٤هـ)، تَحْقِيقٌ :
أوتربرتزل، (ط) استانبول سنة (١٣٥٠هـ)، (جمعية المستشرقين الألمان).

(حَرْفُ النَّاءِ)

- النَّقَاتُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانِ البُسْتِيّ (ت ٣٥٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد
الدُّكْنِ، الهند (١٣٩٩هـ).

(حَرْفُ الْجِيمِ)

- الْجِبَالُ وَالْأَمَكْنَةُ وَالْمِيَاهُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرَّمَخْسَرِيّ (ت ٥٣٨هـ) تَحْقِيقٌ : إبراهيم
السَّامِرَائِي - بغداد سنة (١٩٦٨م).

- جَدْوَةُ الْمُقْتَسِبِ فِي تَارِيخِ عِلْمَاءِ الأَنْدَلُسِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَصْرِ الحُمَيْدِيّ (ت ٤٨٨هـ)،
تَحْقِيقٌ : إبراهيم الإيباري (ط) دار الكاتب المصرية ودار الكاتب اللبناني (١٤٠٣هـ).

- الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ، تَأَلَّفَ عَبْد الرَّحْمَنُ بْنُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيّ (ت ٣٢٧هـ)، تَحْقِيقٌ :
عبد الرَّحْمَنُ بْنُ يَحْيَى الْمُعَلِّمِيّ - دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدُّكْنِ - الهند، (١٣٧٢هـ).

- الْجَلِيسُ الأَيْنِسُ فِي تَحْرِيمِ الحَنْدَرِيسِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبِ الفِيرُوزِ آبَادِي (ت ٨١٧هـ)
(مخطوط).

- جَمَهْرَةُ الأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ الحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي هَلَالِ العَسْكَرِيّ (ت ٣٩٥هـ) تَحْقِيقٌ : مُحَمَّدُ أَبِي
الْفَضْلِ إبراهيم، وعبدالمجيد قطامش (ط) المؤسسة العربية الحديثة بمصر (١٩٦٤م).

- جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ العَرَبِ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمٍ (ت ٤٥٦هـ) تَحْقِيقٌ : عبدالسلام هارون
(ط) دار المعارف بمصر (١٣٨٢هـ).

- جَمَهْرَةُ اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ دَرِيدِ الأَزْدِيّ (ت ٣٢١هـ) تَحْقِيقٌ : د/ رمزي
البلعبي، (ط) دار العلم - بيروت (١٩٨٧م).

- جَمَهْرَةُ نَسَبِ قُرَيْشٍ وَأَخْبَارِهَا، تَأَلَّفَ الرُّبَيْرِيُّ بْنُ بَكَّارٍ (ت ٢٥٦هـ) (الجزء الأول)، تَحْقِيقٌ :
محمود مُحَمَّدُ شَاكِرٍ (ط) دار العروبة، القاهرة (١٣٨١هـ).

- جَمَهْرَةُ النَّسَبِ، هَشَامُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الكَلْبِيِّ (ت ٢٠٤هـ) رواية السكري عن ابن
حبيب، تَحْقِيقٌ : ناجي حسن، (ط) عالم الكتب (١٤٠٧هـ).

- جَنَى الْجَنَّتَيْنِ فِي تَمْيِيزِ نَوْعِي المُتَشَبِّهِينَ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ أَمِينُ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ المُجَبِّيّ (ت ١١١هـ)،

(ط) التَّرْقِي بدمشق سنة (١٣٤٨هـ).

- الجَتَّى الدَّانِي فِي حُرُوفِ المَعَانِي، تَأَلَّفَ الحَسَنُ بن قاسم المَرادِيّ (ت ٧٤٩هـ)، تَحْقِيقٌ:
د/ فخر الدين قباوة، وحمد نديم فاضل، (ط) المكتبة العربية بحلب (١٣٩٣هـ).

(حَرْفُ الحَاءِ)

- الحُجَّةُ فِي الفِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تَأَلَّفَ أَبِي عَلِيٍّ الحَسَنُ بنِ أَحْمَدِ الفَارِسِيِّ (ت ٣٧٧هـ)، (ط) دار
المأمون - دمشق (١٤٠٤هـ) فما بعدها.

- حَسَنُ المُحَاضِرَةِ فِي تَارِيخِ مِصْرَ والقاهرة، تَأَلَّفَ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر
الشُّبُوطِي (ت ٩١١هـ) تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ أَبِي الفَضْلِ إبراهيم، (ط) عيسى البايي الحلبي - القاهرة
(١٣٨٧هـ).

- حِلْيَةُ الأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الأَصْفِيَاءِ، تَأَلَّفَ الحافظُ أَبِي نُعَيْمِ أَحْمَدُ بنِ عَبْدِالله الأصبهانيّ
(ت ٤٣٠هـ)، (ط) السَّعَادَةُ - القاهرة، (١٣٥٧هـ).

- خَرِيدَةُ القَصْرِ (قسم شُعْرَاءِ المَغْرِبِ)، تَأَلَّفَ العماد الأصبهانيّ الكَاتِبُ، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ
المَرْزُوقِي . . . وآخرين، (ط) الدار التونسية للنشر (١٩٧٣م) (النشرة الثانية).

(حَرْفُ الخَاءِ)

- خِرَازِنَةُ الأَدَبِ، تَأَلَّفَ عبد القادر بن عُمَرَ البَغْدَادِيّ (ت ١٠٩٣هـ)، (ط) بولاق (١٢٩٩هـ).
- الخَصَائِصُ، تَأَلَّفَ عثمان بن جني أبي الفتح (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقٌ: الشيخ مُحَمَّدُ بن علي
النَّجَّار، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٥٢م) فما بعدها.

- خَلْقُ الإنسان، تَأَلَّفَ عبد الملك بن قُرَيْبِ الأَصْمَعِيّ (ت ٢١٦هـ)، نشر في (الكنز اللُّغوي)
تَحْقِيقٌ هفنز (ط) المكتبة الكاثوليكية - بيروت (١٩٠٣م).

(حَرْفُ الدَّالِ)

- الدُّرُّ النَّقِيُّ فِي شَرْحِ أَلْفَاظِ الخِرَقِيّ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بن حَسَنُ بن عبد الهادي (ت ٩٠٩هـ)،
تَحْقِيقٌ: (إعداد . . .) رضوان مختار بن غَرِيْبَةَ (ط) دار المُجْتَمَعِ للنشر والتوزيع، جدة
(١٤١١هـ).

- الدُّرُّ الكَامِنَةُ، تَأَلَّفَ الحافظُ أَحْمَدُ بن علي بن حَجَرِ العَسْقَلَانِيّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقٌ:
مُحَمَّدُ سيد جاد الحق، (ط) المدني بمصر، الطبعة الثانية (١٣٨٥هـ).

- الدُّرُّ الْمَصُونُ فِي عُلُومِ الْكَتَابِ الْمَكْتُونِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ يُوْسُفِ الْحَلَبِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِ«السَّمِينِ» (ت ٧٥٦هـ) تَحْقِيقُ: د/ أَحْمَدُ الْخِرَاطُ، (ط) دار القلم، دمشق، (١٤٠٦هـ - ١٤١٥هـ).
- الدِّيْبَاجُ الْمَذْهَبُ فِي مَعْرِفَةِ أَعْيَانِ الْمَذْهَبِ، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ فَرْحُونَ الْيَعْمُرِيُّ الْمَدِينِيُّ (ت ٧٩٩هـ)، تَحْقِيقُ: الْأَحْمَدِيُّ أَبِي الثَّوْرِ (ط) دار الثُّرَاثِ، الْقَاهِرَةَ (١٩٧٢م).
- دِيْوَانُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمُ (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٩م).
- دِيْوَانُ أَوْسِ بْنِ حَجَرٍ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ يُوْسُفِ نَجْمِ، (ط) دار صادر (١٩٧٩م).
- دِيْوَانُ تَمِيمِ بْنِ أَبِي بِنِ مِقْبَلِ الْعَجْلَانِيِّ، تَحْقِيقُ: عِزَّةُ حَسَنِ - دِمَشْقَ (١٣٨١هـ).
- دِيْوَانُ جَرِيرِ، تَحْقِيقُ: نِعْمَانُ أَمِينِ طه، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧١م).
- دِيْوَانُ الْحُطَيْئَةِ (رِوَايَةُ ابْنِ السَّكَيْتِ وَشَرْحُهُ)، تَحْقِيقُ: نِعْمَانُ أَمِينِ طه (ط) مكتبة الخانجي (١٤٠٧هـ).
- دِيْوَانُ الْحَارِثِ بْنِ حَلْزَةَ الْيَشْكُرِيِّ، جَمْعٌ وَتَحْقِيقُ: هَاشِمُ الطَّعَانِ، (ط) بغداد (١٩٦٩م).
- دِيْوَانُ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورُ وَلِيدُ عِرْفَاتِ، (ط) دار صادر - بِيْرُوتَ (١٩٧٤م).
- دِيْوَانُ حَمِيدِ بْنِ ثَوْرٍ، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَيْمَنِيِّ الرَّاجِكُوتِيِّ، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٥١م).
- دِيْوَانُ دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ، جَمْعٌ وَتَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ خَيْرِ الْبِقَاعِيِّ، (ط) دار قتيبة (١٤٠١هـ).
- دِيْوَانُ ذِي الرُّمَّةِ، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ الْقُدُوسِ أَبِي صَالِحِ، (ط) مجمع اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدِمَشْقَ (١٩٧٣ - ١٩٧٢م).
- دِيْوَانُ الرَّاعِي النَّمِيرِيِّ، تَحْقِيقُ: د/ رَايْنَهْرْتِ وَايْبِرْتِ، (ط) بِيْرُوتَ سَنَةِ (١٤٠١هـ).
- دِيْوَانُ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سَلْمَى، شَرْحُ ثَعْلَبِ (ت ٢٩٢هـ)، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٤٤م).
- دِيْوَانُ سُؤَيْدِ بْنِ أَبِي كَاهِلِ الْيَشْكُرِيِّ، تَحْقِيقُ: طَاهِرُ الْعَاشُورِ، (ط) البصرة، (١٩٧٢م).
- دِيْوَانُ طَرْفَةَ بْنِ الْعَبْدِ الْبَكْرِيِّ، شَرْحُ أَبِي الْحِجَّاجِ الْأَعْلَامِ الشُّتَمْرِيِّ (ت ٤٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: لَطْفِي الصَّفَّالِ، وَدَرِيَّةُ الْخَطِيبِ، (ط) دِمَشْقَ (١٣٩٥هـ).
- دِيْوَانُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِوَاحَةَ، تَحْقِيقُ: وَلِيدُ قِصَّابِ، (ط) دار العلوم - الرِّيَاضِ (١٤٠٢هـ).
- دِيْوَانُ عَبِيدُ بْنُ الْأَبْرَصِ الْأَسَدِيِّ، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورُ حَسِينُ نَصَّارِ (ط) الْقَاهِرَةَ (١٩٥٧م).
- دِيْوَانُ الْعَجَّاجِ، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْحَفِيزِ السَّطْلِيِّ، (ط) مكتبة أطلَسِ سَنَةِ (١٣٩١هـ).

- ديوانُ عُمَرَ بنِ أَبِي رَبِيعَةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ مُحْيِي الدِّينِ عبد الحميد، (ط) السَّعَادَةُ بمصر (١٩٦٠م).
- ديوانُ عُمَرُو بنِ مَعْدِي كَرِبٍ، تَحْقِيقُ: هاشم الطَّعَان، (ط) بغداد سنة ١٩٧٠م، وتحقيق: مطاع الطَّرَائِيشِي (ط) دمشق سنة (١٩٧٤م).
- ديوانُ عَنَتْرَةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ سَعِيدِ مولوي، المكتب الإسلامي، دمشق (١٩٦٤م).
- ديوانُ القُطَامِي، تَحْقِيقُ: إبراهيم السَّامِرَائِي وأحمد مطلوب، (ط) دار الثقافة، بيروت (١٩٦٠م).
- ديوانُ كُنَيْزِ عَزَّةَ، تَحْقِيقُ: د/ إحصان عَبَّاس، (ط) دار الثقافة، بيروت سنة (١٩٧١م).
- ديوانُ لَبِيدِ (شرح ديوان . . .)، تَحْقِيقُ: إحصان عَبَّاس، (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٣٨٢هـ).
- ديوانُ لَيْلَى الأَخِيلِيَّةِ، تَحْقِيقُ: خليل وجليل العطيَّة، (ط) بغداد سنة (١٩٦٧م).
- ديوانُ مَالِكِ بنِ الرِّيبِ، تَحْقِيقُ: نوري القَيْسِي، (ط) مجلة معهد المخطوطات (١٣٨٩هـ).
- ديوانُ المتلمس، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ كامل الصَّيرْفِي، (ط) مجلة معهد المخطوطات العربية، القاهرة (١٩٧٠م).

- ديوانُ النَّابِغَةِ الجَعْدِيَّةِ، تَحْقِيقُ: عبدالعزيز رباح، المكتب الإسلامي، دمشق (١٣٨٤هـ).
- ديوانُ النَّابِغَةِ الدُّبَيَانِيَّةِ، صنعة ابن السُّكَيْتِ (ت ٢٤٤هـ)، تَحْقِيقُ: شكري فيصل، بيروت سنة (١٩٦٨م)، وتحقيق: مُحَمَّدُ أَبِي الفضل إبراهيم، (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٧٧م).

(حَرْفُ الدَّالِ)

- الدَّخِيرَةُ فِي مَحَاسِنِ أَهْلِ الجَزِيرَةِ، تَأَلِيفُ عَلِيِّ بنِ بِسَامِ الشَّتْرِينِي (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقُ: د/ إحصان عَبَّاس، (ط) دار الثقافة، بيروت-لبنان سنة (١٣٩٩هـ).
- دَبْلُ التَّقْيِيدِ فِي رِوَاةِ السُّنَنِ وَالمَسَانِيدِ، تَأَلِيفُ: مُحَمَّدُ بنِ أحمد تقي الدِّينِ القَاسِي (ت ٨٣٢هـ) تَحْقِيقُ: كمال يوسف الحوت، (ط) دار الكتب العلمية-بيروت سنة (١٤١٠هـ).
- الدَّبْلُ وَالتَّكْمِيلَةُ لِكِتَابِ المَوْصُولِ وَالمَصَلَةِ (أجزاء منه)، تَأَلِيفُ مُحَمَّدُ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عبد المَلِكِ المُرَاكِشِي (ت ٧٠٣هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ بنِ شريفة، إحصان عباس.

(حَرْفُ الرَّاءِ)

- رِجَالُ صَاحِبِ مُسْلِمٍ، تَأَلِيفُ أحمد بنِ عَلِيِّ بنِ مَنجُوهِ الأَصْبَهَانِي (ت ٤٢٨هـ) تَحْقِيقُ: عبد الله اللِّيْثِي، (ط) دار المعرفة (١٤٠٧هـ).

- الرَّسَالَةُ الْمُسْتَطْرَفَةُ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْكُتَّانِيِّ (ت ١٣٤٥هـ)، (ط) دار الكتب العلمية (١٤٠٠هـ).

- الرَّوْضُ الْمِعْطَارُ فِي خَبَرِ الْأَقْطَارِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْعَمِ الْجَمِيرِيِّ (ت ؟)، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عباس، (ط) مكتبة لبنان سنة (١٩٧٥م).

(حَرْفُ الرَّايِ)

- زَادُ الْمَسِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ تَأَلِيفُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْجَوَازِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، (ط) المكتب الإسلامي (١٣٨٤هـ).

- الرَّاهِرُ فِي غَرِيبِ أَلْفَاظِ الشَّافِعِيِّ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبِي مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيِّ (ت ٣٧٠هـ)، حَقَّقَهُ مُحَمَّدُ جَبْرِ الْأَلْفِيِّ، (ط) وزارة الأوقاف الكويتية سنة (١٣٩٩هـ).

- الرَّاهِرُ فِي مَعَانِي كَلِمَاتِ النَّاسِ . . . تَأَلِيفُ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقُ: د/ حاتم صالح الضَّامِنِ، (ط) بغداد (١٣٩٩هـ) دار الرِّشِيدِ.

- الرَّيْنَةُ فِي الْكَلِمَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، تَأَلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ الرَّازِيِّ، أَبِي حَاتِمٍ (ت ٣٢٢هـ)، تَحْقِيقُ: حُسَيْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ - الْقَاهِرَةُ (١٩٥٧ - ١٩٥٨م).

(حَرْفُ السَّيْنِ)

- السَّبْعَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ، تَأَلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ (ت ٣٢٤هـ)، تَحْقِيقُ: د/ شوقي ضيف، (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٧٢م).

- سِرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ، تَأَلِيفُ عَثْمَانَ بْنِ جَنِيٍّ، أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٣هـ) تَحْقِيقُ: د/ خليل هندراوي، (ط) دار القلم - دمشق سنة (١٤٠٥هـ).

- سَيْرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ، تَأَلِيفُ الْحَافِظِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الدَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقُ: مجموعة من المحققين، (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠١ - ١٤٠٥هـ).

(حَرْفُ الشَّيْنِ)

- شَذَرَاتُ الذَّهَبِ فِي أَخْبَارِ مَنْ ذَهَبَ، تَأَلِيفُ عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ الْعِمَادِ الْحَنْبَلِيِّ (ت ١٠٨٩هـ)، (ط) القاهرة (١٣٥٠هـ)، و(ط) دار ابن كثير (١٤٠٦ - ١٤١٤هـ).

- شَرْحُ آيَاتِ الْكِتَابِ، تَأَلِيفُ أَبِي مُحَمَّدٍ يُونُسَ بْنِ الْحَسَنِ السَّيْرَافِيِّ (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ محمد علي سلطاني (ط) مجمع اللغة العربية بدمشق (١٩٦٩م).

- شَرَحُ أَيْبَاتِ الْمُغْنِي، تَأَلَّفَ عبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ) تَحْقِيقُ: عبدالعزيز رباح، وأحمد يوسف دقاق، (ط) دار المأمون بدمشق سنة (١٩٧٣م).
- شَرَحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ، تَأَلَّفَ مَوْهُوبُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَالِقِي (ت ٥٤٠هـ)، (ط) القاهرة (١٣٥٠هـ).
- شَرَحُ أَشْعَارِ الْهَدَلِيِّينَ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّكْرِيِّ (ت ٢٧٥هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالستار أحمد فراج، (ط) دار العروبة بمصر (١٣٨٤هـ).
- شَرَحُ الزُّرْقَانِي (تقدم في شروح الموطأ). في مُقَدِّمَةِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ لابن حَبِيبٍ.
- شَرَحُ شَوَاهِدِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ، تَأَلَّفَ يَوْسُفُ بْنُ الْحَسَنِ السِّيْرَافِي (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقُ: ياسين مُحَمَّد السَّوَّاسِ، (ط) الدار المتحدة- دمشق (١٤١٢هـ).
- شَرَحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ الطُّوَالِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٣م).
- شَرَحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّحَّاسِ، أَبِي جَعْفَرٍ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقُ: أحمد خطاب، (ط) بغداد (١٩٧٣م).
- شَرَحُ الْمُفَصَّلِ، تَأَلَّفَ يَعِيشُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَعِيشِ (ت ٦٤٣هـ)، (ط) المنيرية بمصر.
- شَرَحُ الْمُفَضَّلَاتِ، تَأَلَّفَ الْقَاسِمُ بْنُ بَشَّارِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٠٤هـ)، تَحْقِيقُ: ليال، (ط) بيروت (١٩٢٠م).
- شَرَحُ مَقْصُورَةِ ابْنِ دَرِيدٍ (ابن خالويه وجهوده...)، تَأَلَّفَ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَالَوَيْهِ (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: محمود جاسم محمد، (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٧هـ).
- شِعْرُ الْأَغْلَبِ الْعِجْلِيِّ، نشره الدكتور نوري القيسي، مجلة المجمع العلمي العراقي (٣/٣١).
- شِعْرُ الْأَخْطَلِ (صنعة السُّكْرِيِّ)، تَحْقِيقُ: فخر الدين قباوة، (ط) دار الأصبعي، حلب (١٩٧١م).
- شِعْرُ الْبَغِيْثِ الْمُجَاشِعِيِّ، جمع وتحقيق: ناصر رشيد مُحَمَّد حسين - مجلة كلية الآداب، جامعة البصرة، عدد (١٤).
- شِعْرُ بِنِي تَمِيمٍ، جمع: الدكتور عبدالحميد محمود، (ط) النادي الأدبي بالقصيم (١٤٠٢هـ).
- شِعْرُ الْخَوَارِجِ، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عباس - بيروت (١٩٧٤م).
- شِعْرُ طَيْئِ وَأَخْبَارِهَا، جمع وتحقيق: د/ وفاء فهمي السندوبي، (ط) دار العلوم - الرياض (١٤٠٣هـ).
- شِعْرُ الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادِ الْعَبْسِيِّ، تَحْقِيقُ: عادل البياتي، مجلة كلية الآداب، بغداد - عدد (١٤)

سنة (١٩٧١م).

- شِعْرُ الْكَمَيْتِ بْنِ زَيْدِ الْأَسَدِيِّ، جمع الدكتور/ داود سلوم - النَّجْف (١٩٦٩م).
- الشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ قَتِيْبَةِ الدِّيْنَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: الشَّيْخِ أَحْمَدُ شَاكِرٌ (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٦٦م).
- شِفَاءُ الْغَلِيلِ فِيمَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِنَ الدَّخِيلِ، تَأَلَّفَ شَهَابُ الدِّينِ الْحَفَاجِيُّ (ت ١٠٦٩هـ)، (ط) المنيرية بالأزهر (١٩٥٢م).

(حَرْفُ الصَّادِ)

- الصُّبْحُ الْمُنِيرُ فِي شِعْرِ أَبِي بَصِيرٍ (ديوان الأعشى) وغيره . . (ط) بلندن (١٩٢٧م).
- الصُّحَا حُ (تاج اللُّغَةِ وصحاح العربيَّة)، تَأَلَّفَ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَادٍ، أَبِي نَصْرِ الْجَوْهَرِيِّ (ت ٣٩٨هـ)، وتَحْقِيقُ: أَحْمَدُ عَبْدِ الْغُفُورِ عَطَّارٌ (ط) دار الكتاب العربي بمصر (١٣٧٦هـ).
- الصَّلَّةُ، تَأَلَّفَ خَلْفُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ بَشْكَوَالٍ (ت ٥٧٨هـ)، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة سنة (١٩٦٦م).

(حَرْفُ الطَّاءِ)

- طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى، تَأَلَّفَ تَاجُ الدِّينِ الشُّبْكِيُّ (ت ٧٧١هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ الطَّنَاحِي، وَعَبْدُ الْفَتَّاحِ الْحَلُوقُ، (ط) عَيْسَى الْحَلَبِيِّ بِمِصْرَ سَنَةَ (١٩٦٤م).
- طَبَقَاتُ الشُّعْرَاءِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَزِّ (ت ٢٩٦هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّتَّارِ فَرَاجٌ (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٥٦م).
- طَبَقَاتُ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامِ الْجُمَحِيِّ (ت ٢٣١هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ مُحَمَّدٌ شَاكِرٌ، (ط) المدني القاهرة (١٣٩٤هـ).
- طَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ، تَأَلَّفَ أَبِي إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمَ بْنِ عَلِيِّ الشَّيْرَازِيِّ (ت ٤٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسٍ - بِيروْت سَنَةَ (١٩٧٠م).
- الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ (ت ٢٣٠هـ) (ط) بيروت (١٩٥٧م).
- طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّوْدِيَّ، شَمْسِ الدِّينِ (ت ٩٤٥هـ) تَحْقِيقُ: عَلِيٌّ مُحَمَّدٌ عَمْرٌ، (ط) مطبعة الاستقلال الكبرى، مصر (١٣٩٢هـ).
- طَبَقَاتُ التُّحَوِيْنَ وَاللُّغَوِيْنَ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الرُّبَيْدِيِّ (ت ٣٧٩هـ) تَحْقِيقُ:

مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٣م).

(حَرْفُ الْعَيْنِ)

- العبر في خبر من غير، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَبِيُّ الْحَافِظُ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: صلاح الدِّينِ الْمُتَّجِدِ، (ط) الكويت (١٣٨٦هـ).
- العصا، تَأَلَّفَ الْأَمِيرُ أُسَامَةَ بْنُ مُنْقِذٍ (ت ٥٨٤هـ)، تَحْقِيقٌ: حسن عباس، (ط) الهيئة المصرية العامة للكتاب (فرع الإسكندرية) سنة (١٩٧٧م).
- العَمْدَةُ فِي مَحَاسِنِ الشُّعْرِ وَآدَابِهِ، تَأَلَّفَ: الحسن بن رشيح القيرواني (ت ٤٥٦هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ قَرْقَزَانَ (ط) دار المعرفة بيروت سنة (١٤٠٨هـ).
- الْعِقْدُ الثَّمِينُ فِي تَارِيخِ الْبَلَدِ الْأَمِينِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَاسِي، تَقِيَّ الدِّينِ (ت ٨٣٢هـ)، تَحْقِيقٌ: فُؤَادُ السَّيِّدِ (ط) السنة المحمدية سنة (١٣٨١هـ).
- عُنْوَانُ الدَّرَابَةِ...، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبْدِ اللَّهِ الْغُبَرِيِّ (ت ٧١٤هـ)، تَحْقِيقٌ: عادل نُؤَيْهَض، (ط) منشورات لجنة التأليف والترجم والنشر، بيروت (١٩٦٩م).
- الْعَيْنُ، الْمَنْسُوبُ إِلَى الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ (ت ١٧٥هـ)، تَحْقِيقٌ: مهدي المخزومي، وإبراهيم السَّامِرَائِي، (ط) بغداد (١٤٠٠ - ١٤٠٦هـ).

(حَرْفُ الْغَيْنِ)

- غَايَةُ النُّهَايَةِ (طبقات القراء)، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ شَمْسِ الدِّينِ الْجَزْرِيِّ (ت ٨٣٣هـ)، (ط) مكتبة الخانجي بمصر سنة (١٣٥٢هـ).
- غَايَةُ الْوَسَائِلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَوَائِلِ، تَأَلَّفَ هبة الله بن باطيش (ت ٦٥٥هـ) (مخطوط) بخط مؤلفه.
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقٌ: د/ سليمان بن إبراهيم العائد، (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة (١٤٠٥هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِأَبِي سُلَيْمَانَ حَمْدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْخَطَّابِيِّ (ت ٣٨٨هـ) تَحْقِيقٌ: عبدالكريم العزبواوي (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٢هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، تَحْقِيقٌ: عبدالمعطي أمين قلعجي، (ط) دار الكتب العلمية، بيروت (١٤٠٥هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمَ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ عبدالله

- الجبوري، (ط) وزارة الأوقاف العراقية سنة (١٣٩٧هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَأَنْدَلُسِيِّ مَجْهُولٍ مِنْ أَهْلِ الْقَرْنِ السَّادِسِ الْهَجْرِيِّ (مخطوط)، النسخة المحفوظة في الأسكوريال بأسبانيا.
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن، الهند (١٣٩٦هـ) (مصورة عنها). و(ط) مجمع اللغة العربية بالقاهرة.
- الْغَرِيبَيْنِ، تَأَلَّفَ أَبُو عُبَيْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ (ت ٤٠١هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ الطَّنَاحِي ج(١)، القاهرة (١٩٧٠م)، وطبعة الهند - دائرة المعارف العثمانية (١-٣).
- الْغُنَيْةُ (مُعْجَمُ شُيُوخٍ) لِلْقَاضِي عِيَاضِ بْنِ مُوسَى الْيَحْصِيْبِيِّ (ت ٥٤٤هـ) تَحْقِيقٌ: مَاهِرُ جَرَّارٍ، (ط) دار الغرب الإسلامي.

(حَرْفُ الْفَاءِ)

- الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ جَارِ اللَّهِ أَبِي الْقَاسِمِ الزَّمْخَشَرِيُّ (ت ٥٣٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ عَلِيٌّ الْبَجَاوِي، وَمُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمُ، (ط) الحلبي بمصر (١٩٧١م).
- الْفَائِخِرُ (فِي الْأَمْثَالِ)، تَأَلَّفَ الْمَفْضَلُ بْنُ سَلْمَةَ (ت ٢٩١هـ)، تَحْقِيقٌ: الطَّحَاوِيُّ (ط) مصر سنة (١٩٦٠م).
- فَحْ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) مُحَمَّدُ فُؤَادُ عَبْدِ الْبَاقِي، السُّلْفِيَّةُ بِمِصْرَ سَنَةَ (١٣٩٠هـ) (مصور).
- الْفُتُوحُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْتَمِ الْكُوفِيِّ (ت نحو ٣١٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية (١٣٨٨هـ).
- الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيوسِيِّ (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدُ اللَّهِ النَّاصِرِ (ط) دار المأمون للتراث، دمشق سنة (١٤٠٤هـ).
- فَضْلُ الْمَقَالِ فِي شَرْحِ كِتَابِ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ أَبُو عُبَيْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبُكْرِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقٌ: إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ الْمَجِيدِ عَابِدِينَ، (ط) بيروت (١٩٧١م).
- فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ الرَّجَاجِ (ت ٣١١هـ)، تَحْقِيقٌ: مَاجِدُ الذَّهَبِيِّ، (ط) الشركة المتحدة سنة (١٤٠٤هـ).
- فَعَلَتْ وَأَفْعَلَتْ، لِأَبِي حَاتِمِ سَهْلِ بْنِ مُحَمَّدِ السُّجِسْتَانِيِّ (ت ٢٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: خَلِيلُ إِبْرَاهِيمِ الْعَطِيَّةِ، (ط) دار صادر بيروت (١٤١٦هـ).

- فَعَلَّتْ وَأَفَعَلَّتْ (مَا جَاءَ عَلَى...)، تَأَلَّفَ مَوْهوبُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَالِقِيِّ (ت ٥٤٠هـ)، تَحْقِيقٌ: ماجد الذهبي، (ط) دار الفكر - دمشق (١٤٠٢هـ).
- فِهْرَسُ الْفَهَارِسِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ عَبْدِ الْكَبِيرِ الْكُتَّانِي، تَحْقِيقٌ: إحسان عباس، (ط) دار الغرب الإسلامي، بيروت (١٤٠٢هـ).
- فِهْرَسْتُ مَا رَوَاهُ عَنْ شَيْوَخِهِ (فَهْرَسْتُ ابْنَ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ) تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ (ت ٥٧٥هـ)، (ط) بيروت (١٩٦٢م).

(حَرْفُ الْقَافِ)

- الْقَبَسُ فِي شَرْحِ مَوْطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، لِلْإِمَامِ ابْنِ الْعَرَبِيِّ (مَفْصَلٌ فِي مُقَدِّمَةِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ).
- قَصْدُ السَّبِيلِ فِيمَا فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الدَّخِيلِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْمُجَبِّي (ت ١١١١هـ)، تَحْقِيقٌ: عثمان محمود الصبني، (ط) مكتبة التوبة، الرياض (١٤١٥هـ).
- قَلَائِدُ الْعِيقَانِ وَوَحَايَسُ الْأَعْيَانِ، تَأَلَّفَ الْفَتْحُ بْنُ خَاقَانَ (ت ٥٢٨هـ)، تَحْقِيقٌ: حسين يوسف خربوش، (ط) مكتبة المنار، عمان (١٤٠٩هـ).

(حَرْفُ الْكَافِ)

- الْكَامِلُ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْجُرْجَانِيِّ (ت ٣٦٥هـ)، (ط) دار الفكر بيروت (١٤٠٤هـ).
- الْكَامِلُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُبَرِّدُ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقٌ مُحَمَّدُ الدَّالِي (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٦هـ).
- الْكِتَابُ لِسَبِيحِهِ (ط) بولاق (١٣١٦هـ).
- كَشْفُ الطُّنُونِ، تَأَلَّفَ حَاجِي خَلِيفَةَ (كَاتِبٌ جَلِي) اسْتَانْبُولُ (١٣٦٠هـ).
- كَشْفُ الثَّقَابِ عَنِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ عبدالعزيز بن راجي الصاعدي، (ط) دار السلام، الرياض (١٩٩٣م).
- الْكَشْفُ عَنِ وُجُوهِ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَعِلَلِهَا، تَأَلَّفَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبِ الْقَيْرَاوَنِيِّ (ت ٤٣٨هـ) تَحْقِيقٌ: محيي الدين رَمَضَانَ، (ط) مجمع اللغة العربية بدمشق (١٣٩٤هـ).

(حَرْفُ اللَّامِ)

- اللَّالِي فِي شَرْحِ الْأَمَالِيِّ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُيَيْدِ اللَّهِ أَبِي عُيَيْدِ الْبَكْرِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقٌ:

عبدالعزیز المیمنی الراجکوتی (ط) لجنة التألیف والترجمة والنشر - القاهرة (١٣٥٤هـ).
 - لِسَانُ الْعَرَبِ، جَمْعُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَنظُورِ الْإِفْرِيقِيِّ (ت ٧١١هـ)، (ط) دار صادر - بيروت سنة
 (١٩٦٨م).
 - لِسَانُ الْمِيزَانِ، تَأْلِيفُ الْحَافِظِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) دائر
 المعارف العثمانية - الهند (١٣٣٠هـ).

(حَرْفُ الْمِيمِ)

- الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ، تَأْلِيفُ الْحَسَنِ بْنِ بَشْرِ الْأَمْدِيِّ (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالستار فراج،
 (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٨١هـ).
 - مُؤْتَلَفُ الْقَبَائِلِ، تَأْلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ حمد
 الجاسر، (ط) النادي الأدبي في الرياض (١٤٠٠هـ).
 - مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ، ج (١)، تَأْلِيفُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْبَيْرُودِيِّ (ت ٢٢٥هـ)،
 تَحْقِيقُ: د/ عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، (ط) بيروت سنة (١٤٠٧هـ).
 - مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ، تَأْلِيفُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ الشَّجَرِيِّ (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقُ: عطية رزق،
 (ط) النشرات الإسلامية جميعة المستشرقين الألمان - بيروت (١٤١٣هـ).
 - الْمُثَلَّثُ، تَأْلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيِّ، تَحْقِيقُ: صلاح مهدي علي
 الفرطوسي (ت ٥٢١هـ)، (ط) بغداد، دار الرشيد (١٩٨١م).
 - الْمُثَنَّى، تَأْلِيفُ أَبِي الطَّيِّبِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، الْحَلَبِيِّ اللَّغَوِيِّ (ت ٣٥١هـ)، تَحْقِيقُ: عزة
 حَسَنَ، (ط) دمشق (١٩٦٠م).
 - مَجَازُ الْقُرْآنِ، تَأْلِيفُ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى التَّمِيمِيِّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ فُوَادِ
 سزكين، (ط) السَّعَادَةُ - القاهرة (١٣٧٤هـ).
 - الْمَجَالِسُ، تَأْلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى ثَعْلَبِ (ت ٢٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالسلام هارون، (ط) دار
 المعارف بمصر (١٣٨٠هـ).
 - مَجَالِسُ الْعُلَمَاءِ، تَأْلِيفُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقِ الرَّجَاجِيِّ (ت ٣٣٧هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالسلام
 مُحَمَّدُ هَارُونَ، (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٩٦٢م).
 - مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ، تَأْلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمِيدَانِيِّ (ت ٥١٨هـ)، (ط) السَّعَادَةُ بِمِصْرَ (١٣٧٩هـ).
 - الْمُجْمَلُ فِي اللَّغَةِ، تَأْلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسِ الرَّازِيِّ (ت ٣٩٥هـ)، تَحْقِيقُ: زهير عبدالمحسن

- سلطان، (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٤هـ).
- المَجْمُوعُ الْمُغِيثُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَدِينِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ (ت ٥٨١هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الْكَرِيمِ الْعَزْبَاوِيِّ، (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بسكة المكرمة (١٤٠٦هـ).
- الْمُحَبَّرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، (ط) حيدر آباد (١٩٤٢م).
- الْمُحْتَسَبُ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِيٍّ، أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: عَلِيِّ النَّجْدِيِّ... وغيره، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة (١٩٦٩م).
- الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَقِّ بْنُ عَطِيَّةِ الْإِسْبِيلِيِّ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٥٤١هـ)، (ط) قطر (١٣٩٨ - ١٤١٢هـ).
- الْمُحَكَّمُ وَالْمُحِيطُ الْأَعْظَمُ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيِّدَةِ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٤٥٨هـ)، (ط) معهد المخطوطات العربية - القاهرة (١٠-١) (١٩٥٨ - ١٩٩٨م).
- مُخْتَصَرُ الْعَيْنِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الزُّبَيْدِيِّ (ت ٣٧٩هـ)، تَحْقِيقُ: نُورِ حَامِدِ الشاذلي، (ط) عالم الكتب - بيروت (١٤١٧هـ).
- الْمُخْتَصَرُ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيِّدَةِ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٤٥٨هـ)، (ط) المكتب التجاري - بيروت، مصور عن (ط) بولاق (١٣١٨هـ).
- مَرَأَةُ الْجِنَانِ وَعَبْرَةُ الْيَقْظَانِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الْيَافِعِيِّ (ت ٧٦٨هـ)، (ط) بيروت - لبنان (١٣٩٠هـ).
- الْمُرْصَعُ فِي الْأَبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ...، تَأَلَّفَ الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ابْنِ الْأَثِيرِ (ت ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/ إِبْرَاهِيمَ السَّامِرَائِيِّ، (ط) بغداد (١٩٧١م).
- الْمُرْهُرُ فِي عُلُومِ اللَّغَةِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الشُّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقُ: جَادِ الْمَوْلَى وَآخَرِينَ، (ط) الحلبي بمصر.
- الْمُسْتَقْصَى فِي أَمْثَالِ الْعَرَبِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الزَّمَخْشَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ)، (ط) حيدر آباد - الهند سنة (١٩٦٢م).
- الْمَشُوفُ الْمُعْلَمُ...، تَأَلَّفَ أَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيِّ (ت ٦١٦هـ)، تَحْقِيقُ: يَاسِينَ مُحَمَّدَ السَّوَّاسِ، (ط) مركز البحث العلمي، بجامعة أم القرى - مكة المكرمة (١٤٠٣هـ).
- الْمِصْبَاحُ الْمُنِيرُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْفَيُومِيِّ (ت ٧٧٠هـ)، (ط) البابي الحلبي بمصر.

- المعارف، تَأَلَّفَ عبد الله بن مُسلم بن مُتَيْبَةَ الدِّينُورِي (ت ٢٧٦هـ) تَحْقِيقُ: د/ ثروت عكاشة، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٩م).
- مَعَانِي الْقُرْآن، تَأَلَّفَ سعيد بن سعد بن أبي الحسن الأُخفش (ت ٢١٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ هدى قراءة، (ط) مكتبة الخانجي - القاهرة (١٤١١هـ).
- مَعَانِي الْقُرْآن، تَأَلَّفَ يحيى بن زيادِ الفَرَّاءِ (ت ٢٠٧هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّد بن علي النجَّار . . . وغيره، (ط)، القاهرة (١٩٥٥-١٩٧٢م).
- مَعَانِي الْقُرْآن وإعرابه، تَأَلَّفَ إبراهيم بن السَّرِيِّ الرَّجَاجِ (ت ٣١١هـ)، تَحْقِيقُ: عبد الجليل عبده شلبي، (ط) عالم الكتب، بيروت (١٤٠٨هـ).
- مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ، تَأَلَّفَ ياقوت بن عبد الله الرُّومِيُّ الحَمَوِيُّ (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار المأمون بمصر سنة (١٩٣٦م)، و(ط) دار الغرب الإسلامي - بيروت (١٩٩٣م)، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عباس .
- مُعْجَمُ الْبُلْدَان، تَأَلَّفَ ياقوت بن عبد الله الرُّومِيُّ الحَمَوِيُّ (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار الكتب العلميَّة - بيروت سنة (١٤١٠هـ).
- الْمُعْجَمُ فِي أَصْحَابِ الْقَاضِي الإِمَامِ أَبِي عَلِيِّ الصَّدْفِيِّ، تَأَلَّفَ مُحَمَّد بن عبد الله بن أبي بكر القُضَاعِي (ابن الأَبَار) (ت ٦٥٨هـ)، (ط) في مدريد (١٨٨٥م).
- مُعْجَمٌ مَا اسْتَعْجَمَ، تَأَلَّفَ عبد الله بن عُبَيْدِ اللَّهِ أَبِي عُبَيْدِ الْبَكْرِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: مصطفى السقا، (ط) لجنة التَّأَلِيفِ وَالتَّرْجُمَةِ وَالنَّشْرِ، القاهرة (١٣٦٤هـ).
- الْمُعْرَبُ مِنَ الْكَلَامِ الْأَعْجَمِيِّ، تَأَلَّفَ محفوظ بن أحمد الجَوَالِيْقِيِّ (ت ٥٤٠هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ أحمد شاكر، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٦٩م).
- مَعْرِفَةُ الْقُرَّاءِ الْكِبَارِ، تَأَلَّفَ الحافظ مُحَمَّد بن أحمد الدَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقُ: د/ بشار عواد معروف وآخرين، (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٤هـ).
- الْمَنَائِمُ الْمُطَابَةِ فِي مَعَالِمِ طَابَةِ (المَوَاضِعِ)، تَأَلَّفَ مُحَمَّد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تَحْقِيقُ: الشيخ حَمَد الجاسر، (ط) (١٣٨٩هـ).
- الْمُفَصَّلَاتِ، جَمْعُ الْمُفَصَّلِ بْنِ مُحَمَّدِ الضَّبِّيِّ (ت ١٧٨هـ تقريبًا) تَحْقِيقُ: الشيخ أحمد شاكر، وعبد السلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٤م).
- مَقَائِيسُ اللَّغَةِ، تَأَلَّفَ أحمد بن فارس بن زكريا الرازي (ت ٣٩٥هـ)، تَحْقِيقُ: عبد السلام هارون، (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٦٩هـ).

- الْمُقْتَضَبُ مِنْ جَمَهْرَةِ النَّسَبِ، تَأَلَّفَ يَاقُوتُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَمَوِيُّ الرُّومِيُّ (ت ٦٢٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ ناجي حسن، (ط) الدار العربية، بيروت (١٩٨٧م).
- الْمُقْتَضَبُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُبَرِّدِ (ت ٢٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ محمد عبد الخالق عَضِيمَةَ، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية سنة (١٤٨٥هـ).
- الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ (ابن دلاد) (ت ٣٣٢هـ)، (ط) السعادة بمصر سنة (١٣٢٦هـ).
- الْمُتَنَبُّهُ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأَمَمِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْجَوَازِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، (ط) حيدرآباد - الهند سنة (١٣٩٥هـ).
- مَنْ أَسْمُهُ عَمَرُو مِنَ الشُّعْرَاءِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ الْجَرَّاحِ (ت ٢٩٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ عبدالعزيز بن ناصر المانع (ط) مكتبة الخانجي - القاهرة (١٤١٢هـ).
- الْمُتَنَقَّى فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ، تَأَلَّفَ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي، مَذْكَورٌ فِي مَقْدَمَةِ (تفسير غريب الموطأ لابن حبيب).
- مَنَحُ الْمَدْحِ (شُعْرَاءُ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ مَدَحَ النَّبِيَّ ﷺ) تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدِ النَّاسِ (ت ٧٣٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عفت وصال حمزة، (ط) دار الفكر - دمشق (١٤٠٧هـ).
- الْمُوطَأُ (رواية سُؤَيْدٍ)، تَحْقِيقٌ: عبد المجيد تركي، (ط) دار الغرب الإسلامي سنة (١٩٩٤م).
- الْمُوطَأُ (رواية أَبِي مُصْعَبٍ) تَحْقِيقٌ: د/ بشار عواد معروف، ومحمود مُحَمَّدُ خَلِيلٍ، (ط) مؤسسة الرسالة، بيروت (١٤١٢هـ).
- الْمُوطَأُ (رواية مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ)، (ط) دار القلم - بيروت.
- الْمُوطَأُ (رواية يحيى) تصحيح وترقيم مُحَمَّدُ فُؤَادُ عَبْدِ الْبَاقِي، (ط) الحلبي بمصر (١٣٧٠هـ).
- مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ شَمْسِ الدِّينِ الدَّهْلَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَلِيُّ الْبِجَاوِيُّ، (ط) الحلبي بمصر (١٣٨٢هـ).

(حَرْفُ النُّونِ)

- النَّبَاتُ، تَأَلَّفَ أَبِي حَنِيفَةَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الدِّيْنَورِيِّ (ت ٢٨٢هـ)، تحيق: برنهار دلقين، (ط) النشرات الإسلامية (١٣٩٤هـ).
- نَزْهَةُ الْأَنْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عبدالعزيز بن مُحَمَّدُ السُّدَيْرِيُّ، (ط) مكتبة الرشد - الرياض سنة (١٤٠٩هـ).

- نَفْحُ الطَّيِّبِ مِنْ غُصْنِ الْأَنْدَلُسِ الرَّطِيبِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَقْرِيَّ (ت ١٠٤١هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إْحْسَانُ عَبَّاسٍ (ط) دار صادر - بيروت (١٣٨٨هـ).
- النَّقَائِصُ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى التَّيْمِيُّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقٌ: بِيغْن، (ط) لَنْدُن (١٩٠٥م).
- النَّكْتُ عَلَى كِتَابِ سَبِيوِيهِ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بْنُ سَلِيْمَانَ الشُّنْتَمَرِيُّ الْأَعْلَمُ (ت ٤٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: زَهْرِبُ عَبْدِ الْمَحْسَنِ سُلْطَانٍ (ط) مَعْهَدُ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْكُوَيْتِ (١٤٠٧هـ).
- نَكْتُ الْهِمَيَانِ فِي نَكْتِ الْعَمِيَانِ، تَأَلَّفَ صَلَّاحُ الدِّينِ خَلِيلُ بْنُ أَبِيكَ الصَّفَدِيِّ (ت ٧٦٤هـ)، طَبْعُ أَحْمَدِ زَكِيِّ بَكٍ - الْجَمَالِيَّةُ بِمِصْرَ (١٣٢٩هـ).
- النَّهْيَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، تَأَلَّفَ الْمُبَارِكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ابْنُ الْأَثِيرِ (ت ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقٌ: مَحْمُودُ الطَّنَّاحِي، (ط) الْحَلِيبِي بِمِصْرَ (١٩٦٣ - ١٩٦٥م).
- النَّوَادِرُ، تَأَلَّفَ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٢١٤هـ تقريبًا)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَبْدِ الْقَادِرِ أَحْمَدُ، (ط) دَارُ الشُّرُوقِ، بَيْرُوتَ (١٤٠١هـ).

(حَرْفُ الْوَاوِ)

- وَهْجُ الْجَمْرِ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ، تَأَلَّفَ عَمْرُ بْنُ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ دَحِيَّةِ (ت ٦٣٣هـ) (مَخْطُوطٌ).
- وَفَاءُ الْوَفَاءِ بِأَخْبَارِ دَارِ الْمُصْطَفَى، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ السَّمْعُودِيُّ (ت ٩١١هـ)، (ط) إِحْيَاءُ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ - بَيْرُوتَ (١٣٩٣هـ) (مَصُورٌ) عَنِ تَحْقِيقِ مُحَمَّدِ مَحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ.
- وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْكَانٍ (ت ٦٨١هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إْحْسَانُ عَبَّاسٍ، (ط) دَارُ صَادِرٍ - بَيْرُوتَ (١٣٩٧هـ).
- الْوَأْفِي بِالْوَفَايَاتِ، خَلِيلُ بْنُ أَبِيكَ الصَّفَدِيِّ (ت ٧٦٤هـ)، (ط) النُّشْرَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ - جَمْعِيَّةُ الْمُشْتَرِقِينَ الْأَلْمَانِ (أَجْزَاءٌ مِنْهُ).

٨ - فهرس الموضوعات

٧-٥ (المقدمة)
	(الفصل الأول) (مؤلف الكتاب)
١٥-٩ - اسمه ونسبه
١٥ - مولده
٢٦-١٥ - طلبه العلم وأشهر شيوخه
٣٠-٢٦ - خلاف عبد الملك ليحيى بن يحيى
٣٣-٣٠ - تصدره للعلم وأشهر تلاميذه
٤٤-٣٣ - أقوال العلماء فيه من مدح وقَدَح
	(ثناؤهم على حفظه) - (ثناؤهم على كثرة قراءته وسعة
	اطلاعه) - (أثنوا على فقهه ومعرفته بأقوال مالك وأصحابه) -
	(اتهامه بالكذب) - (اتهامه بالسَّماع) - (تهاونه بالرواية) -
	(الدفاع عنه في بعض ما نُسب إليه)
٤٦-٤٤ - وفاته
٥٦-٤٦ - آثاره
	(مؤلفاته)، (شعره)
١٥٠-٥٧ - الفصل الثاني: (شُرُوح الموطأ)
١٦٩-١٥٠ - الفصل الثالث: (تفسير غريب الموطأ)
	(اسم الكتاب) (نسبته إلى المؤلف) (طريقة تأليفه ومنهج
	المؤلف فيه) (فوائد الكتاب) (العُثور على النسخة) (وصف
	النسخة الخطية) (عملي في التحقيق)
	(النص المُحقق) (الجزء الأول)
١٨٧-١٧١/١ شرح غريب كتاب وقوت الصلاة
٢١٢-١٨٨/١ شرح غريب كتاب وقوت الطهارة

٢٣٠-٢١٢/١	شرح غريب كتاب الصَّلَاة
٢٣٥-٢٣٠/١	شرح غريب كتاب الجُمُعَة
٢٣٩-٢٣٥/١	شرح غريب كتاب صلاة الجماعة
٢٥١-٢٤٠/١	شرح غريب كتاب قصر الصَّلَاة
٢٥٤-٢٥١/١	شرح غريب كتاب الكُسُوف
٢٥٨-٢٥٤/١	شرح غريب كتاب الاستقصاء
٢٦١-٢٥٨/١	شرح غريب كتاب القبلة
٢٧٠-٢٦١/١	شرح غريب كتاب القرآن
٣١٠-٢٧١/١	شرح غريب كتاب الزكاة
٣٤٤-٣١١/١	شرح غريب كتاب الحج
٣٥٨-٣٤٥/١	شرح غريب كتاب الجهاد
٣٦٩-٣٥٨/١	شرح غريب كتاب الصيام
٤٠٢-٣٦٩/١	شرح غريب كتاب البيوع
٤٠٥-٤٠٢/١	شرح غريب كتاب الرضاة
٤١١-٤٠٥/١	شرح غريب كتاب النكاح
٤٢٠-٤١١/١	شرح غريب كتاب الطلاق
٤٢٨-٤٢٠/١	شرح غريب كتاب الحدود
٤٣١-٤٢٨/١	شرح غريب كتاب الأشربة
٤٥٦-٤٣١/١	شرح غريب كتاب القسامة والعُقُول
	(الجزء الثاني)
٥١-٥/٢	شرح غريب كتاب الأقضية
٦٣-٥٢/٢	شرح غريب كتاب الوصية
٧٤-٦٣/٢	شرح غريب كتاب الجنائز
٨١-٧٥/٢	شرح غريب كتاب الذبائح
٨٢/٢	شرح غريب كتاب العقيقة
٨٧-٨٢/٢	شرح غريب كتاب القراض

٩٠-٨٧/٢	شرح غريب كتاب المكاتب
٩٣-٩٠/٢	شرح غريب كتاب الإيمان
١١١-٩٣/٢	شرح غريب كتاب الجامع
١١٥-١١١/٢	شرح غريب كتاب القدر
١١٩-١١٥/٢	شرح غريب كتاب حسن الخلق
١٢١-١١٩/٢	شرح غريب كتاب اللباس
١٤١-١٢١/٢	شرح غريب كتاب صفة النبي ﷺ
١٥٣-١٤١/٢	شرح غريب كتاب العين
١٥٣/٢	شرح غريب كتاب الرؤيا
١٥٤-١٥٣/٢	شرح غريب كتاب الشعر
١٥٦-١٥٤/٢	شرح غريب كتاب السلام
١٦٩-١٥٦/٢	شرح غريب كتاب الاستئذان
١٧٧-١٧٠/٢	شرح غريب كتاب الكلام
١٧٩-١٧٧/٢	شرح غريب كتاب الصّدة
١٨٣-١٧٩/٢	شرح غريب كتاب أسماء النبي ﷺ
٢٢٧-١٨٣/٢	شرح غريب كتاب جامع الجامع

